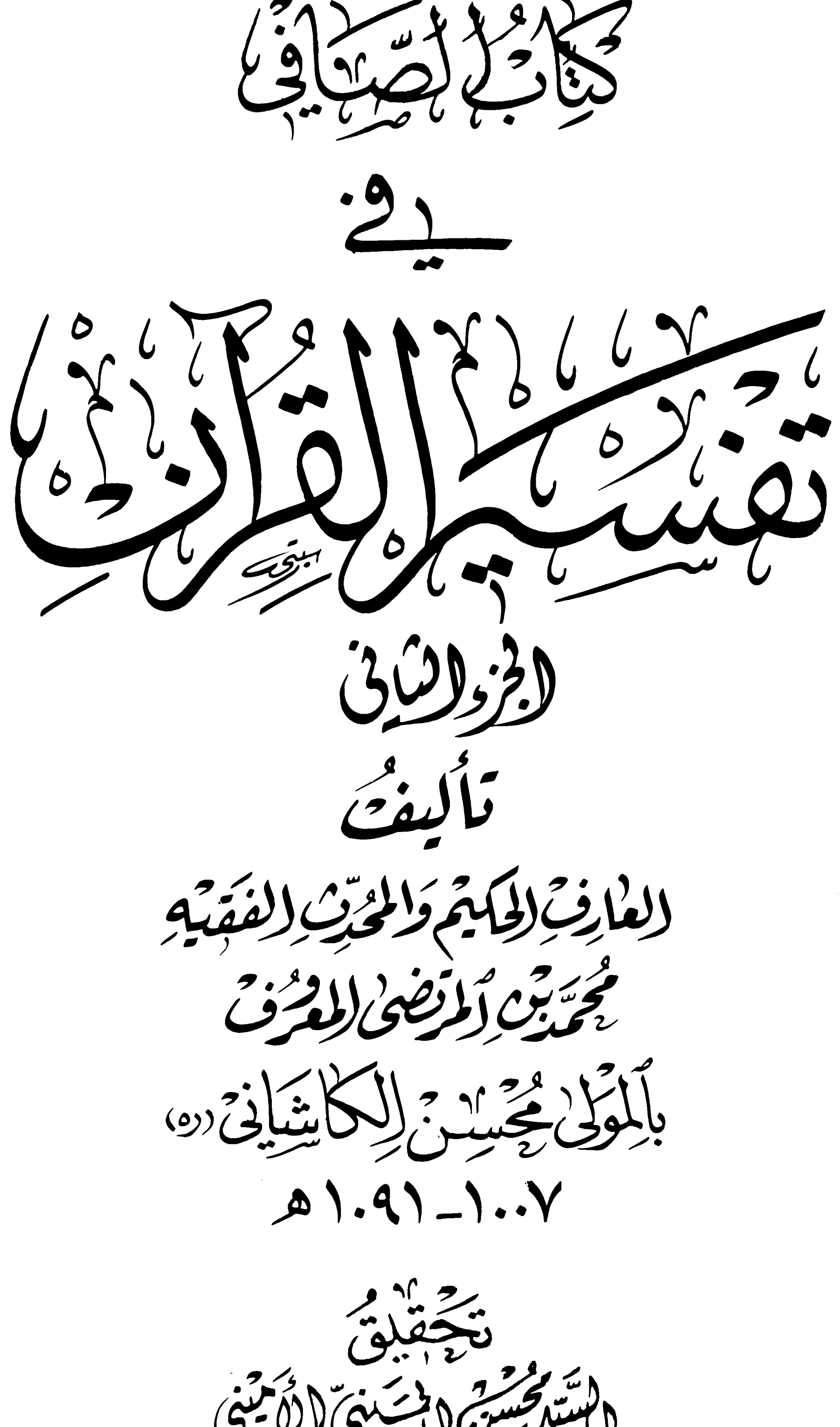

الفيض الكاشاني
كتاب الصافي
في
تفسير القرآن
٢
دار الكتب الإسلامية


كتاب الصافي
في
تفسير القرآن
الجزء الثاني
تأليف
العارف الحكيم والمحدّث الفقيه
محمّد بن المرتضى المعروف
بالمولى محسن الكاشاني (ره)
١٠٠٧-١٠٩١هـ
تحقيق
السيّد محسن الحسيني الأميني



﴿الجزء الثاني﴾

❊ هوية الكتاب:

❊ اسم الكتاب: كتاب الصافي في تفسير القرآن.

❊ المؤلف: العارف الحكيم والمحدّث الفقيه محمد بن مرتضى المدعو بـ«المولى محسن» الملقب بالفيض الكاشاني.

❊ تحقيق: العلّامة السيد محسن الحسيني الأميني.

❊ الطبعة الأُولى ـ ١٤١٩ هـ ـ ١٣٧٧ ش.

❊ المطبعة: مروى.

❊ الكميّة: ٢٠٠٠

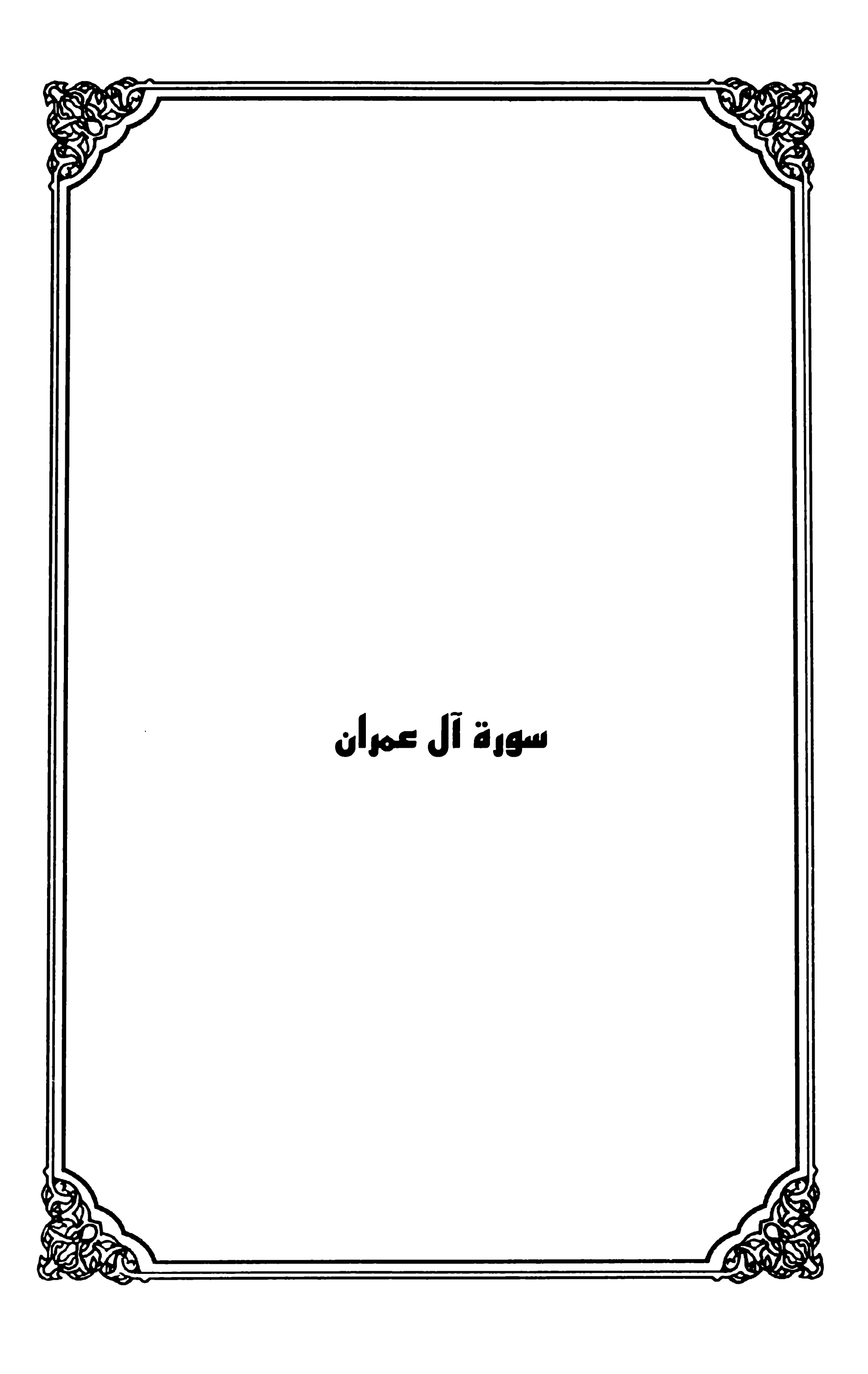
❊ الناشر: دارالكتب الإسلاميّة ـ ايران ـ طهران ـ بازار سلطاني رقم ٩٩

❊ تلفون: ٥٦٢٧٤٤٩ ـ ٥٦٢٠٤١٠ فاكس: ٣٩١٦٩٤٤

❊ شابك الجزء الثاني: ٩٦٤ ـ ٤٤٠ ـ ٠٨١. ISBN: 964 - 440 - 081.

❊ شابك الدورة الكاملة سبعة أجزاء: ٩٦٤ ـ ٤٤٠ ـ ٠٨٧ ـ ٩

ISBN - SFT: 964 - 440 - 087 - 9 VOL: 7.

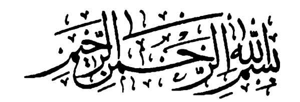


سورة آل عمران

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَيٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدىً لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾

سورة آل عمران: مدنية، وهى ماءَتا آية.



﴿الٓمٓ﴾: قد مضى الكلام فى تأويله في أوّل سورة البقرة، وفي المعاني: عن الصادق عليه السلام في حديث: وأمّا: الٓمٓ في آل عمرآن فمعناه أنا الله المجيد[1].

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ * نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾: القرآن نجوماً.

﴿بِٱلْحَقِّ﴾: بالعدل والصدق، والحجج المحقّقة أنّه من عند اللّه.

﴿مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾: من الكتب.

﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَيٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾: جملة على موسى وعيسى.

﴿مِن قَبْلُ﴾: من قبل تنزيل القرآن.

---

١ ـ معاني الأخبار: ص ٢٢، ح ١، باب معنى الحروف المقطعة في أوائل السور من القرآن.

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾

﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾: عامّة وقومهما خاصّة.

﴿وَأَنْزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾: ما يفرّق به بين الحقّ والباطل.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: القرآن جملة الكتاب، والفرقان المحكم الواجب العمل به[١].

وفي الجوامع: عنه عليه السلام: الفرقان كلّ آية محكمة في الكتاب[٢].

والقمّي[٣]، والعيّاشي: عنه عليه السلام: الفرقان: هو كلّ أمر محكم، والكتاب هو جملة القرآن الذي يصدّق فيه من كان قبله من الأنبياء[٤].

وفي العلل: عن النبي صلّى الله عليه وآله: سُمّي القرآن فرقاناً لأنّه متفرّق الآيات والسور، أُنزلت في غير الألواح، وغيره من الصحف: التوراة، والإنجيل، والزبور أُنزلت كلّها جملة في الألواح والورق[٥].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾: من كتبه المنزلة وغيرها.

﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾: بسبب كفرهم.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾: غالب لا يمنع من التعذيب.

﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾: شديد لا يقدر على مثله منتقم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ﴾: عبّر عن العالم بهما

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٣٠، ح ١١، باب النوادر.
٢ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ١٥٨ ـ ١٥٩.
٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ٩٦.
٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٢، ح ١.
٥ ـ علل الشرائع: ص ٤٧٠، ح ٣٣، باب ٢٢٢ ـ النوادر.

لأنّ الحسّ لا يتجاوزهما.

﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ﴾: من الصور المختلفة من صبيح أو قبيح ذكرٍ أو أُنثى فكيف يخفى عليه شيء.

في الفقيه: عن الصادق عليه السلام: إنَّ اللّٰه تبارك وتعالى إذا أراد أن يخلق خلقاً جمع كلّ صورة بينه وبين آدم ثمّ خلقه على صورة احداهن، فلا يقولنّ أحد لولده هذا لا يشبهني ولا يشبه شيئاً من آبائي[1].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام قال: إنّ اللّٰه تبارك وتعالى إذا أراد أن يخلق النطفة التي هي ممّا أخذ عليها الميثاق من صلب آدم أو ما يبدو له فيه[2] ويجعلها في الرحم حرّك الرجل للجماع، وأوحى إلى الرحم أن افتحي بابك حتّى يلج فيك خلقي وقضائي النافذ وقدري، فتفتح الرحم بابها فتصل النطفة إلى الرحم فتردّد فيه أربعين يوماً، ثمّ تصير فيه علقة أربعين يوماً، ثمّ تصير مضغة أربعين يوماً، ثمّ تصير لحماً تجري فيه عروق مشتبكة، ثمّ يبعث اللّٰه ملكين خلّاقين يخلقان في الأرحام ما يشاء الله فيقتحمان في بطن المرأة من فم المرأة فيصلان إلى الرحم، وفيها الروح القديمة المنقولة في أصلاب الرجال وأرحام النساء فينفخان فيها روح الحياة والبقاء، ويشقّان له السمع والبصر وجميع الجوارح وجميع ما في البطن بإذن اللّٰه تعالى، ثمّ يوحي اللّٰه إلى الملكين اكتبا عليه قضائي وقدري ونافذ أمري واشترطا لي البداء فيما تكتبان فيقولان: يا ربّ ما نكتب؟ قال: فيوحي اللّٰه عزّ وجلّ إليهما أن ارفعا رؤوسكما إلى رأس أُمّه فيرفعان رؤوسهما فإذا اللّوح يقرع جبهة أُمّه فينظران فيه فيجدان في اللّوح صورته وزينته وأجله وميثاقه شقيّاً أو سعيداً وجميع شأنه، قال عليه السلام: فيملي أحدهما على صاحبه فيكتبان جميع ما في اللوح ويشترطان البداء فيما يكتبان، ثمّ يختمان الكتاب ويجعلانه بين عينيه ثمّ يقيمانه قائماً في بطن أُمّه، قال: فربّما عتا فانقلب ولا يكون ذلك إلّا في كلّ عات أو مارد وإذا بلغ أوان خروج الولد

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٣١٢، ح ١٥١٢ / ٢٣، باب فضل الأولاد.

٢ ـ أي يبدو له في خلقه بأن يجعله سقطاً. منه «قدّس سرّه».

تامّاً أو غير تامّ أوحى اللّه تعالى إلى الرحم أن افتحي بابك حتّى يخرج خلقي إلى أرضي وينفذ فيه أمري فقد بلغ أوان خروجه قال: فتفتح الرحم باب الولد فيبعث اللّه عزّ وجلّ إليه ملكاً يقال له: زاجر، فيزجره زجرة فيفزع منها الولد فينقلب فيصير رجلاه فوق رأسه ورأسه في أسفل البطن ليسهّل اللّه على المرأة وعلى الولد الخروج، قال: فإذا احتبس زجره الملك زجرةً أُخرى فيفزغ منها فيسقط الولد إلى الأرض باكياً فزعاً من الزجرة[١].

أقول: قوله «أن يخلق النّطفة» أي يخلقها بشراً تامّاً، وقوله: «أو ما يبدو له فيه». أي ما يبدو له في خلقه فلا يتمّ خلقه بأن يجعله سقطاً.

وقوله: «حرّك الرجل» يعني بإلقاء الشهوة عليه، وايحاؤه سبحانه إلى الرحم كناية عن فطرة إيّاها على الإطاعة طبعاً.

«فتردّد»: بحذف احدى التائين أي تتحوّل من حال إلى حال.

«يقتحمان»: يدخلان بعنف.

و«الروح القديمة»: كناية عن النفس النباتيّة، وفي عطف البقاء على الحياة: دلالة على أنّ النفس الحيوانيّة مجرّدة عن المادة باقية في تلك النشأة، وأنّ النفس النباتيّة بمجردها لا تبقي، وقد حقّقنا معنى البداء في كتابنا الموسوم بالوافي[٢].

«وقرع اللّوح جبهة أُمّه»: كأنّه كناية عن ظهور أحوال أُمّه وصفاتها وأخلاقها من ناصيتها وصورتها التي خلقت عليها كأنّها جميعاً مكتوبة عليها وإنّما يستنبط الأحوال التي ينبغي أن يكون الولد عليها من ناصية أُمّه، ويكتب ذلك على وفق ما ثمّة للمناسبة التي تكون بينه وبينها، وذلك لأنّ جوهر الروح إنّما يفيض على البدن بحسب استعداده وقبوله إيّاه، واستعداد البدن تابع لأحوال نفسي الأبوين وصفاتهما وأخلاقهما لاسيّما الأمّ المربيّة له على وفق ما جاء به من ظهر أبيه فناصيتها مشتملة على أحواله الأبويّة والأُمّية أعني ما يناسبها

---

١ ـ الكافي: ج ٦، ص ١٣ ـ ١٥، ح ٤، باب بدء خلق الإنسان.

٢ ـ الوافي: ج ١، ص ٥٠٧، باب ٥٠ ـ البداء.

هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٧﴾

جميعاً بحسب مقتضى ذاته.

«وجعل الكتاب المختوم بين عينيه» كناية عن ظهور صفاته واخلاقه من ناصيته وصورته التي خلق عليها وأنّه عالم بها وقتئذ بعلم بارئها بها لفنائه بعد وفناء صفاته في ربّه لعدم دخوله بعد في عالم الأسباب والصفات المستعارة والإختيار المجازي ولكنّه لا يشعر بعلمه فانّ الشعور بالشيء أمر والشعور بالشعور أمر آخر.

«والعتّو»: الإستكبار، ومجاوزة الحدّ ويقرب منه المرود.

﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾: إذ لا يعلم غيره جملة ما يعلمه ولا يقدر على مثل ما يفعله.

﴿ٱلْعَزِيزُ﴾: في جلاله.

﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ في أفعاله.

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ﴾: أُحكمت عباراتها بأن حفظت من الإجمال.

﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ﴾: أصله يردّ إليها غيرها.

﴿وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ﴾: محتملات لا يتّضح مقصودها إلّا بالفحص والنظر ليظهر فيها فضل العلماء الربّانيّين في إستنباط معانيها وردّها إلى المحكمات، وليتوصّلوا بها إلى معرفة

اللّه تعالى وتوحيده.

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام: أنّه سُئل عن المحكم والمتشابه، فقال: المحكم ما يعمل به، والمتشابه: ما اشتبه على جاهله[١].

وقد سبقت أخبار أُخر في تفسيرهما في المقدّمة الرابعة.

وفي الكافي[٢]، والعيّاشي: عنه عليه السلام في تأويله: أنّ المحكمات: أمير المؤمنين والأئمّة عليهم السلام والمتشابهات: فلان وفلان[٣].

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾: ميل عن الحقّ كالمبتدعة.

﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ﴾: فيتعلّمون بظاهره أو بتأويل باطل.

﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾: طلب أن يفتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك وَالتلبيس ومناقضة المحكم بالمتشابه. وفي المجمع: عن الصادق عليه السلام: إنّ الفتنة هنا: الكفر[٤].

﴿وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِ﴾: وطلب أن يأوّلوه على ما يشتهونه.

﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾: الذي يجب أن يحمل عليه.

﴿إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّ ٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾: الذين تثبّتوا وتمكّنوا فيه.

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام: يعني تأويل القرآن كلّه[٥].

وفي الكافي[٦]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: نحن الراسخون في العلم، ونحن نعلم تأويله[٧].

وفي رواية: فرسول اللّه صلّى الله عليه وآله أفضل الراسخين في العلم، قد علّمه اللّه عزّ وجلّ، جميع

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٢، ح ٣.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٤١٤ ـ ٤١٥، ح ١٤، باب فيه نكت ونتف من التنزيل، في الولاية.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٢، ح ٢.

٤ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤١٠.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٤، ح ٦.

٦ ـ الكافي: ج ١، ص ٢١٣، ح ١، باب إن الراسخين في العلم هم الأئمّة عليهم السّلام.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٤، ح ٨.

ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل، وما كان اللّه لينزّل عليه شيئاً لم يعلّمه تأويله وأوصياؤه من بعده يعلمونه كلّه[١].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام: ان الراسخين[٢] في العلم: من لا يختلف في علمه[٣].

وفي الاحتجاج: عن أمير المؤمنين علي عليه السلام في حديث قال: ثمّ إنّ اللّه جلّ ذكره بسعة رحمته ورأفته بخلقه وعلمه بما يحدثه المبدّلون من تغيير كلامه قسّم كلامه ثلاثة أقسام، فجعل قسماً منه يعرفه العالم والجاهل، وقسماً لا يعرفه إلّا من صفى ذهنه ولطف حسّه وصحّ تميّزه ممّن شرح اللّه صدره للإسلام، وقسماً لا يعرفه إلّا اللّه وأنبياؤه والراسخون في العلم، وإنّما فعل ذلك لئلّا يدّعي أهل الباطل من المستولين على ميراث رسول اللّه صلى الله عليه وآله من علم الكتاب مالم يجعله لهم وليقودهم الإضطرار إلى الإيتمار بمن ولّاه أمرهم فاستكبروا عن إطاعته تعزّزاً[٤] وافتراءاً على اللّه عزّ وجلّ واغتراراً بكثرة من ظاهرهم وعاونهم، وعاند اللّه جلّ اسمه ورسوله صلى الله عليه وآله[٥].

﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾: هؤلاء الراسخون العالمون بالتأويل يقولون آمنّا بالمتشابه.

﴿كُلٌّ﴾: من المحكم والمتشابه.

﴿مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾: من عند اللّه الحكيم الذي لايتناقض كلامه.

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾: مدح للراسخين بجودة الذهن، وحسن التدبّر، وإشارة إلى ما استعدّوا به للإهتداء إلى تأويله وهو تجرّد العقل عن غواشي الحسّ.

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢١٣، ح ٢، باب إنّ الراسخين في العلم هم الأئمة عليهم السلام، وقريب منه ما أخرجه العيّاشي في تفسيره: ج ١، ص ١٦٤، ح ٦.

٢ ـ وفي نسخة: [والراسخون].

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٤٥، قطعة من ح ١، باب في شأن إنّا أنزلناه في ليلة القدر وتفسيرها.

٤ ـ العزّة: المغالبة والممانعة. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٢٦، مادة «عزز».

٥ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٧٦، احتجاجه عليه السلام، على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهه التي تحتاج إلى التأويل. وفيه: «فاستكبروا عن طاعته تعزّراً» وعزّرته: منعته كما ذكره الطريحي في مجمع البحرين: ج ٣، ص ٤٠١، مادة «عزر».

رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾

في التوحيد[١]، والعيّاشي: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إعلم أنّ الراسخين في العلم هم الذين أغناهم الله عن الإقتحام في السدد المضروبة دون الغيوب فلزموا الإقرار بجملة ما جهلوا تفسيره من الغيب المحجوب فقالوا: «آمنّا به كلّ من عند ربّنا» فمدح الله عزّ وجلّ اعترافهم بالعجز عن تناول مالم يحيطوا به علماً، وسمّى تركهم التعمق فيما لم يكلّفهم البحث عنه منهم رسوخاً فاقتصر على ذلك ولا تقدّر عظمة الله على قدر عقلك فتكون من الهالكين[٢].

وفي العيون: عن الرضا عليه السلام قال: من ردّ متشابه القرآن إلى محكمه هدي إلى صراط مستقيم، ثمّ قال عليه السلام: انّ في أخبارنا متشابهاً كمتشابه القرآن، ومحكماً كمحكم القرآن فردّوا متشابهها إلى محكمها، ولا تتّبعوا متشابهها دون محكمها فتضلّوا[٣].

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾: عن نهج الحقّ إلى اتّباع المتشابه بتأويل لا ترتضيه، وإنّما أُضيف الزيغ إلى الله لأنّه مسبب عن امتحانه وخذلانه.

﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾: إلى الحقّ.

﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنْكَ رَحْمَةً﴾: بالتوفيق والمعونة.

﴿إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾: لكلّ سؤال، في الكافي: عن الكاظم عليه السلام في حديث هشام: يا هشام انّ الله قد حكى عن قوم صالحين أنّهم قالوا: «ربّنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انّك أنت الوهّاب» حين علموا أنّ القلوب تزيغ وتعود إلى عماها ورداها أنّه لم

---

١ ـ التوحيد: ص ٥٥، ح ١٣، والحديث طويل، باب ٢ ـ التوحيد ونفي التشبيه.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٣، ح ٥.

٣ ـ عيون أخبار الرضا: ج ١، ص ٢٩٠، ح ٣٩.

رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾

يخف الله من لم يعقل عن الله، ومن لم يعقل عن الله لم يعقد قلبه على معرفة ثابتة يبصرها ويجد حقيقتها في قلبه، ولا يكون أحد كذلك إلّا من كان قوله لفعله مصدّقاً، وسرّه لعلانيته موافقاً لأنّ الله تعالى لم يدلّ على الباطل الخفيّ من العقل إلّا بظاهر منه وناطق عنه[١].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: أكثروا من أن تقولوا «رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا» ولا تأمنوا الزيغ[٢].

﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ﴾: لحساب يوم وجزائه.

﴿لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾: في وقوعه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾: الموعد، لأنّ الإلهيّة تنافيه.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ * كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾: كشأنهم، وأصل الدأب: الكدح[٣].

﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ١٨، ذيل حديث طويل ١٢، باب العقل والجهل.

٢ ـ العيّاشي: ج ١، ص ١٦٤، ح ٩.

٣ ـ كدح في العمل، كمنع: سعىٰ لنفسه خيراً أو شراً، والكدح بفتح الكاف وسكون الدال المهملة: العمل والسعي والكسب لآخرته ودنياه، مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٠٦.

قُلْ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَـٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿١٣﴾

ٱلْعِقَابِ﴾: تهويل للمؤاخذة وزيادة تخويف للكفرة.

﴿قُلْ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾: وقرئ بالياء فيهما. في المجمع: نسب إلى رواية أصحابنا أنّه لمّا أصاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله قريشاً ببدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق قَيْنُقاع فقال: يا معشر اليهود احذروا من اللّه مثل ما نزل بقريش يوم بدر، وأسلموا قبل أن ينزل بكم ما نزل بهم، فقد عرفتم انّي نبيّ مرسل تجدون ذلك في كتابكم، فقالوا: يا محمد لا يغرنّك إنّك لقيت قوماً أغماراً[١] لا علم لهم بالحرب فأصبت منهم فرصة، أما واللّه لو قاتلتنا لعرفت إنّا نحن الناس فأنزل اللّه هذه الآية، وقد فعل اللّه ذلك وصدق وعده بقتل بني قريظة وإجلاء بني النضير، وفتح خيبر، ووضع الجزية على من بقي منهم، وغلب المشركون وهو من دلائل النبوّة[٢].

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ﴾: دلالة معجزة على صدق محمد صلى الله عليه وآله.

﴿فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا﴾: يوم بدر.

﴿فِئَةٌ تُقَـٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: في دينه وطاعته وهم الرسول وأصحابه.

---

١ ـ رجلٌ غُمْرٌ: لم يجرب الأمور. الصحاح: ج ٢، ص ٧٧٢.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤١٣.

زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾

﴿وَ﴾: وفرقة.

﴿أُخْرَىٰ كَافِرَةٌ﴾: وهم مشركوا مكّة.

﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ﴾: يرى المشركون المسلمين مثلي عدد المشركين، وكانوا قريب ألف أو مثلي عدد المسلمين، وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر، وكان ذلك بعد ما قللّهم في أعينهم حتى اجترؤوا عليهم وتوجّهوا إليهم فلمّا لاقوهم كثروا في أعينهم حتّى غلبُوا مدداً من اللّه للمؤمنين أو يرى المؤمنون المشركين مثلي المؤمنين وكانوا ثلاثة أمثالهم ليثبتوا لهم بالنصر الذي وعدهم اللّه به في قوله: «فإن يَكُن مِّنكُم مِّأْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِأْئَتَيْنِ»[1] ويؤيّده قراءة التاء كذا قيل[2].

وإنّما يصحّ التأييد إذا كان الخطاب للمؤمنين دون المشركين.

﴿رَأْيَ ٱلْعَيْنِ﴾: رؤية ظاهرة معاينة.

﴿وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَآءُ﴾: كما أيّد أهل بدر.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾: في التقليل والتكثير[3].

﴿لَعِبْرَةً لِّأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ﴾: لعظة لذوي البصائر.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾: أي المشتهيات سمّاها شهوات مبالغة وايماءاً إلى

---

١ ـ الأنفال: ٦٦. ٢ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥١، س ١٠.

٣ ـ وفي نسخة: [التقليل والتكثير وغلبة القليل على الكثير].

قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾

أنّهم انهمكوا في محبّتها حتى أحبّوا شهوتها كقوله تعالى حكاية من سليمان: «إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ»[1].

﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَـٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ﴾: القنطار ملئ مسك ثور ذهباً كذا في المجمع عنهما عليهما السلام[2].

والمقنطرة: مأخوذة منه للتأكيد، كقولهم ألف مؤلّف.

﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾: المعلّمة أو المرعيّة.

﴿وَٱلْأَنْعَـٰمِ﴾: الإبل والبقر والغنم.

﴿وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾: المرجع وهو تحريض على استبدال ما عنده من اللذات الحقيقية الأبديّة بالشهوات المخدجة[3] الفانية.

﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَٰلِكُمْ﴾: يريد به تقرير أنّ ثواب الله خير من مستلذّات الدنيا.

﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾: ممّا يستقذر من النساء.

﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾: بأعمالهم فيثيب المحسن ويعاقب

---

١ ـ ص: ٣٢.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤١٧.

٣ ـ أخدَجَت الناقة، إذا جاءت بولدها ناقص الخلق. الصحاح: ج ١، ص ٣٠٩. وفي مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٩٠ في الخبر «كل صلاة لايقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خِداج» أي نقصان وصفت بالمصدر للمبالغة.

ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

المسيء على قدر استحقاقهما.

في الكافي[1] والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: ما تلذّذ الناس في الدنيا والأخرة بلذّة أكبر لهم من لذّة النساء وهو قول الله تعالى: «زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَاتِ مِنَ ٱلنِّسَاءِ وَٱلْبَنِينَ»[2] إلى آخر الآية. ثمّ قال: وإنّ أهل الجنّة ما يتلذّذون بشيء من الجنّة أشهى عندهم من النكاح، لا طعام ولا شراب[3].

قيل: قد نبّه بهذه الآية على مراتب نعمه، فأدناها: متاع الدنيا، وأعلاها: رضوان الله لقوله: «وَرِضْوَانٌ مِنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ»[4] وأوسطها الجنّة ونعيمها[5].

﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ * ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾: المصلّين وقت السحر.

كذا في المجمع: عن الصادق عليه السلام[6].

وقال: من استغفر سبعين مرّة في وقت السحر فهو من أهل هذه الآية[7].

١ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٢١، ح ١٠، باب حبّ النساء.

٢ـ آل عمران: ١٤.

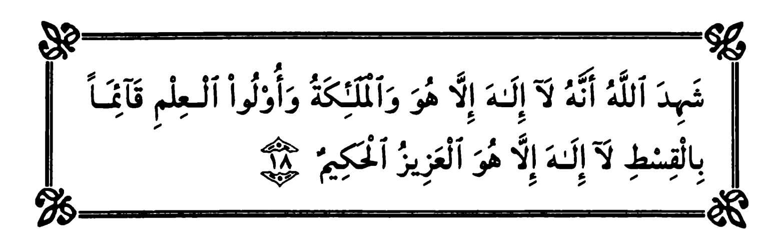
٣ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٤، ح ١٠.

٤ـ التوبة: ٧٢.

٥ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٣، س ٥.

٦ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤١٩.

٧ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤١٩.



وفي الفقيه(١)، والخصال: عنه عليه السلام: من قال في وتره إذا أوتر: أستغفر اللّٰه وأتوب إليه سبعين مرّة وهو قائم فواظب على ذلك حتى تمضي له سنة كتبه اللّٰه عنده من المستغفرين بالأسحار، ووجبت له المغفرة من اللّٰه تعالى(٢).

قيل: تخصيص الأسحار لأنّ الدعاء فيها أقرب إلى الإجابة لأنّ العبادة حينئذ أشق والنفس أصفى والروع أجمع سيّما للمتهجدين(٣).

﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾: بيّن وحدانيّته لقوم بظهوره في كلّ شيء وتعرفه ذاته في كلّ نور وفيء، ولقوم بنصب الدلائل الدالّة عليها، ولقوم بإنزال الآيات الناطقة بها.

﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾: بالإقرار ذاتاً لقوم، وفعلاً لقوم، وقولاً لقوم.

﴿وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾: بالإيمان والعيان والبيان، شبّه الظهور والإظهار في الإنكشاف والكشف بشهادة الشاهد.

﴿قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ﴾: مقيماً للعدل.

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام: إنّ أولي العلم: الأنبياء والأوصياء، وهم قيام بالقسط، والقسط: هو العدل(٤).

﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾: تأكيد وتمهيد لقوله.

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٣٠٩، ح ٤ / ١٤٠٨، باب ٧٢ ـ دعاء قنوت الوتر.

٢ ـ الخصال: ج ٢، ص ٥٨١، ح ٣.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٢، س ١٣.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٦، ح ١٨.

إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾

﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ * إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ﴾: لا دين مرضيّ عند اللّه سوى الإسلام، وهو التوحيد والتدرّع بالشرع الذي جاء به محمد صلى الله عليه وآله.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّ الإسلام قبل الإيمان، وعليه يتوارثون ويتناكحون، والإيمان عليه يثابون[١].

﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾: في الإسلام.

﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾: حسداً وطلباً للرئاسة لا لشبهة فيه.

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾: وعيد لمن كفر منهم.

﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ﴾: في الدين وجادلوك فيه بعدما أقمت لهم الحجج.

﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ﴾: أخلصت نفسي وجملتي له لا أشرك فيها غيره.

قيل: عبّر عن النفس بالوجه لأنّه أشرف الأعضاء الظاهرة ومظهر القوى والحواسّ[٢].

﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ﴾: واسلم من اتّبعني.

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ١٧٣، في ضمن حديث طويل ٣ باب الاضطرار إلى الحجّة.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٣، س ١٢.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾

﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾: الذين لا كتاب لهم كمشركي العرب.

﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾: كما أسلمت لما أوضحت لكم الحجّة أم أنتم بعد على كفركم ونظيره قوله: «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُون»[١].

﴿فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ﴾: فقد نفعوا أنفسهم بأن أخرجوها من الضلال.

﴿وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ﴾: فلم يضرّوك إذ ما عليك إلّا أن تبلّغ وقد بلّغت.

﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾: وعد ووعيد.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾: قيل: هم أهل الكتاب الذين في عصره صلى الله عليه وآله قتل أوائلهم الأنبياء ومتابعيهم من عبّاد بني اسرائيل،وهم رضوا به وقصدوا قتل النبيّ صلى الله عليه وآله والمؤمنين، ولكن الله عصمهم[٢].

وقد سبق مثله في سورة البقرة[٣]، وقرىء يقاتلون الذين.

في المجمع: عن النبي صلى الله عليه وآله: أنّه سئل أي الناس أشدّ عذاباً يوم القيامة؟ قال: رجل قتل نبيّاً أو رجلاً أمر بمعروف أو نهى عن منكر ثمّ قرأ عليه السلام: «وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ».

---

١ ـ المائدة: ٩١.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٣، س ١٧. وراجع تفسير أبي السعود، ج ٢، ص ١٩. والكشاف: ج ١، ص ٣٤٧.

٣ ـ البقرة: ٦١.

أُولَـٰئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾

ثمّ قال عليه السلام: قتلت بنو اسرائيل ثلاثة وأربعين نبيّاً من أوّل النهار في ساعة واحدة، فقام ماءة رجل واثنا عشر رجلاً من عبّاد بني اسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر، فقتلوا جميعاً من آخر النهار في ذلك اليوم، وهو الذي ذكره اللّه تعالى[1].

﴿أُولَـٰئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾: إذ لم ينالوا بها المدح والثناء، ولم تحقن دماؤهم وأموالهم، ولم يستحقّوا بها الأجر والثواب.

﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ﴾: يدفعون عنهم العذاب.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ قيل: يريد به أحبار اليهود، أُعطوا حظّاً وافراً من التوراة أو من جنس الكتب المنزلة[2].

﴿يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾: وهو التوراة.

﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾: قيل: يعني في نبوّة نبيّنا صلى الله عليه وآله[3]، وقيل: انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله دخل مدارسهم فدعاهم فقال له بعضهم: على أيّ دين أنت؟ قال: على ملّة إبراهيم عليه السلام، فقالوا: إنّ إبراهيم عليه السلام كان يهوديّاً، فقال: انّ بيننا وبينكم التوراة فأبوا[4].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٢٣.

٢ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٣٤٨.

٣ ـ القائل هو أبو مسلم وجماعة كما في مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٢٤، س ٣٠.

٤ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٣٤٨. وهكذا انظر أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٤.

ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّاماً مَّعْدُودَٰتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَـٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾

وقيل: نزلت في الرجم[١] وقد اختلفوا فيه، وله قصّة يأتي ذكرها عند تفسير قوله سبحانه «يَآ أهلَ ٱلْكِتَاب قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كثيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلكَتَابِ» من سورة المائدة[٢].

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾: استبعاد لتولّيهم مع علمهم بأنّ الرجوع إلى كتاب اللّٰه واجب.

﴿وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾: عن اتّباع الحقّ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: التولّي والإعراض.

﴿بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّاماً مَّعْدُودَٰتٍ﴾: بسبب تسهيلهم العقاب على أنفسهم.

﴿وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾: من أنّ النار لن تمسّهم إلّا أيّاماً قلائل أو أنّ آباءهم الأنبياء يشفعون لهم، أو أنّه تعالى وعد يعقوب عليه السلام ان لا يعذّب أولاده الّا تحلّة للقسم يعني قوله عزّ وجلّ: «لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الجِنَّة وَالنَّاسِ أجْمَعِين»[٣] وما أشير إليه بقوله سبحانه: «وَإنْ مِنْكُمْ إلَّا وارِدُهَا»[٤].

﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَـٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾: استعظام لما يحيق بهم في الآخرة

---

١ ـ انظر مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٢٤، س ٣٢.

٢ ـ المائدة: ١٥.

٣ ـ السجدة: ١٣.

٤ ـ مريم: ٧١.

قُلِ ٱللَّهُمَّ مَـٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾

وتكذيب لقولهم «لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّاماً».

روي أنّ أوّل راية ترفع يوم القيامة من رايات الكفار راية اليهود فيفضحهم الله على رؤوس الأشهاد ثمّ يأمر بهم إلى النار[1].

﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾: جزاء ما كسبت.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ * قُلِ ٱللَّهُمَّ﴾: الميم فيه عوض من ياء ولذلك لا يجتمعان.

﴿مَـٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾: أي يملك جنس الملك، يتصرّف فيه تصرّف الملّاك فيما يملكونه.

﴿تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ﴾: تعطي ما تشاء من الملك.

﴿مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ﴾: تستردّ ما تشاء منه.

﴿مِمَّن تَشَآءُ﴾: فالملك الأوّل عامّ، والآخران خاصّان بعضان من الكلّ.

﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ﴾: في الدنيا والدّين.

﴿وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾: تؤتيه أولياءك على رغم من أعدائك.

﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ﴾: أي تنقص من اللّيل وتجعل ذلك النقصان زيادة في النهار، وتنقص من النهار وتجعل ذلك

---

١ ـ تفسير أبي السعود: ج ١، ص ٢١، الكشاف: ح ١، ص ٣٤٩، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٤.

لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾

النقصان زيادة في اللّيل.

﴿وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾: المؤمن من الكافر.

﴿وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾: والكافر من المؤمن كذا في المجمع: عن الباقر، والصادق عليهما السلام[1].

وفي المعاني: عن الصادق عليه السلام: إنّ المؤمن إذا مات لم يكن ميّتاً وإنّ الميّت هو الكافر[2] ثمّ فسّر الآية بما ذكر.

﴿وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾: بلا تقتير ولا مخافة نقصان.

﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾: نهوا عن موالاتهم لقرابة أو صداقة جاهليّة أو نحوهما حتى لا يكون حبّهم وبغضهم إلّا في اللّٰه، وقد كرّر ذلك في القرآن: «لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَارَىٰٓ أَوْلِيَآءَ»[3] «لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ» الآية[4].

والحبّ في اللّٰه، والبغض في اللّٰه أصل كبير من أُصول الإيمان.

﴿مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: المعنى إنّ لهم في موالاة المؤمنين مندوحة[5] عن موالاة

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٢٨.

٢ ـ معاني الأخبار: ص ٢٩٠، ح ١٠، باب معنى الموت.

٣ ـ المائدة: ٥١. ٤ ـ المجادلة: ٢٢.

٥ ـ المندوحة أي فسحة وسعة أخذاً من ندحته إذا وسعته، أو من الندح وهو الموضع المتّسع من الأرض مجمع البحرين: ج ٢، ص ٤١٧ مادة «ندح».

الكافرين فلا تؤثروهم عليهم.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾: أي ليس من ولاية الله في شيء يعني إنّه منسلخ عن ولاية الله رأساً وهذا أمر معقول لأنّ مصادقة الصديق، ومصادقة عدوّه متنافيتان كما قيل:

تــودّ عــدوّي وتــزعم انّــني صديقك إنّ الرأي منك لعازب[1].

﴿إِلَّآ أَنْ تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَـٰةً﴾: الّا أن تخافوا من جهتهم خوفاً، أو أمراً يجب أن يخاف منه، وقرئ تقيّة منع من موالاتهم ظاهراً وباطناً في الأوقات كلّها إلّا وقت المخافة فإنّ إظهار الموالاة حينئذٍ جائز بالمخالفة.

كما قيل: كن وسطاً وامش جانباً[2].

في الاحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث: وآمرك أن تستعمل التقيّة في دينك فإنّ الله يقول: «لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ» الآية، قال: وإيّاك ثمّ إيّاك أن تتعرّض للهلاك، وأن تترك التقيّة التي أمرتك بها فإنّك شائط[3] بدمك ودماء إخوانك، معرّض لنعمك ولنعمهم للزوال[4]. مذلّهم في أيدي أعداء دين الله وقد أمرك الله تعالى باعزازهم[5].

---

١ ـ لم نعثر عليه، بل ما في الكشاف: ج ١، ص ٣٥١، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٢٣، وتفسير البيضاوي: ج ١، ص ١٥٥، الشعر هكذا:

تــود عــدوي ثم تــزعم إنــني صديقك ليس النوك عنك بعازب

النوك: الحمق. والعازب: البعيد. أي لاينبغي لصديق الإنسان أن يصادق عدوه، فإن فعل فالحمق عنه ليس ببعيد.

٢ ـ القائل هو عيسى بن مريم عليه السلام، كما نسب إليه في أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٥.

٣ ـ الشائط من الشوط، وهو الجري إلى الغاية مرة واحدة، ومنه «طاف صلى الله عليه وآله بالبيت سبعة أشواط» نقلاً عن هامش المخطوط منه. قدس سره.

٤ ـ وفي نسخة اخرى [معرض لزوال نعمك ونعمهم].

٥ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٥٤ ـ ٣٥٥، في حديث طويل عند احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على الطبيب اليوناني وفيه: «معرض لنعمتك ونعمهم على الزوال».

﴿قُلْ إِنْ تُخْفُواْ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٢٩﴾

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا إيمان لمن لا تقيّة له، ويقول: قال الله: «إلّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً»[1].

وفي الكافي: عنه عليه السلام قال: التقيّة ترس الله بينه وبين خلقه[2].

وفيه: عن الباقر عليه السلام قال: التقيّة في كلّ شيء يضطرّ إليه ابن آدم، وقد أحلّ الله له[3].

والأخبار في ذلك ممّا لا يحصى.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾: فلا تتعرّضوا لسخطه بمخالفة أحكامه وموالاة أعدائه، وهذا تهديد عظيم، ووعيد شديد.

﴿قُلْ إِنْ تُخْفُواْ مَا فِى صُدُورِكُمْ﴾: من ولاية الكفّار وغيرها.

﴿أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾: لم يخفَ عليه.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: فيعلم سرّكم وعلنكم.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾: فيقدر على عقوبتكم إن لم تنتهوا عمّا نهيتم عنه.

قيل: الآية بيان لقوله تعالى: «وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَه» فكأنّه قال: ويحذّركم نفسه لأنّها متّصفة بعلم ذاتيّ يحيط بالمعلومات كلّها، وقدرة ذاتيّة تعمّ المقدورات بأسرها فلا تجسروا على عصيانه، إذ ما من معصية إلّا وهو مطّلع عليها قادر على العقاب بها[4].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٦ ـ ١٦٧، ح ٢٤.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٢٠، ح ١٩، باب التقيّة.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٢٠، ح ١٨، باب التقيّة.

٤ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٦.

يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُ وَٱللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً﴾: «يوم» ظرف لتودّ، أي تتمنّى كلّ نفس يوم تجد صحائف أعمالها، أو جزاءِ أعمالها من الخير والشرّ حاضرة لو أن بينها وبين ذلك اليوم وهوله أمداً بعيداً أو لمضمر نحو أذكر، وتودّ حال من الضمير في عملت من سوء، أو خبر لما عملت من سوء، وتجد مقصور على ما عملت من خير.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُ﴾: كرّر للتأكيد والتذكير.

﴿وَٱللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾: إشارة إلى أنّه تعالى إنّما نهاهم وحذّرهم رأفةً بهم، ومراعاةً لصلاحهم، وإنّه لذو مغفرة وذو عقاب يرجى رحمته ويخشى عذابه.

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾: في الكافي[١]، والعيّاشي، عن الصادق عليه السلام: هل الدين إلّا الحبّ، ثمّ تلا هذه الآية[٢].

أقول: المحبّة من العبد: ميل النفس إلى الشيء لكمال أدركته فيه بحيث يحملها على ما يقرّبها إليه، ومن الله رضاه عن العبد وكشف الحجاب عن قلبه، والعبد إذا علم أنّ الكمال الحقيقي ليس إلّا لله وأنّ كلّ ما يراه كمالاً من نفسه أو غيره فهو من الله وبالله وإلى الله لم يكن حبّه إلّا لله وفي الله، وذلك يقتضي إرادة طاعته والرغبة فيما يقرّ به إليه، فعلامة المحبّة إرادة

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ٧٩ ـ ٨٠، ح ٣٥، باب وصيّة النبي صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٧ ـ ١٦٨، ح ٢٨.

الطاعة والعبادة والإجتهاد البليغ في اتّباع من كان وسيلة له إلى معرفة اللّٰه تعالى ومحبّته ممّن كان عارفاً باللّٰه محبّاً إيّاه محبوباً له، فإنّ من هذه صفاته إنّما نال هذه الصفات بالطاعة على الوجه المخصوص. وهو رسول اللّٰه ﷺ ومن يحذو حذوه، فمن أحبّ اللّٰه لابدّ له من اتّباع الرسول في عبادته وسيرته وأخلاقه وأحواله حتى يحبّه اللّٰه، فإنّ بذلك يحصل التقرّب الى اللّٰه وبالتقرّب يحصل محبّة اللّٰه تعالى اياه كما قال سبحانه: «وإنّ العبد ليتقرّب إليّ بالنوافل حتّى أُحبّه»[1].

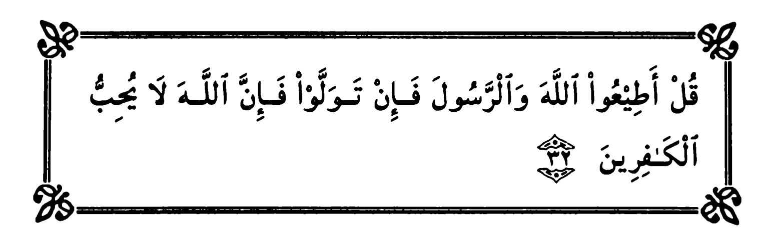
وأيضاً لمّا كان الرسول حبيب اللّٰه فكلّ من يدّعي محبّة اللّٰه لزمه محبّة الرسول، لأنّ محبوب المحبوب محبوب، ومحبّة الرسول انّما تكون بمتابعته وسلوك سبيله قولاً، وفعلاً، وعملاً، وخلقاً، وحالاً، وسيرةً، وعقيدةً، ولا يتمشّى دعوى محبّة اللّٰه الاّ بهذا فانّه قطب المحبّة ومظهرها، فمن لم يكن له من متابعته نصيب، لم يكن له من المحبّة نصيب، ومن تابعه حق المتابعة ناسب باطنه وسرّه وقلبه ونفسه باطن الرسول وسرّه وقلبه ونفسه، وهو مظهر محبّة اللّٰه فلزم بهذه المناسبة أن يكون لهذا التابع قسط من محبّة اللّٰه بقدر نصيبه من المتابعة فيلقي اللّٰه محبّته عليه، ويسري من باطن روح الرسول نور تلك المحبّة إليه فيكون محبوباً للّٰه محبّاً له، ومن لم يتابعه يخالف باطنه باطن الرسول فبعد عن وصف المحبوبيّة، وزوال المحبّة عن قلبه أسرع ما يكون، إذ لو لم يحبّه اللّٰه لم يكن محباً له، وفي حكم الرسول من أمر اللّٰه والرسول بحبّه واتباعه وهم الأئمّة والأوصياء.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام في حديث: من سرّه أن يعلم أنّ اللّٰه يحبّه فليعمل بطاعته[2] وليتّبعنا، ألم تسمع قول اللّٰه عزّ وجلّ لنبيّه ﷺ: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ» واللّٰه لا يطيع اللّٰه عبد أبداً إلاّ أدخل اللّٰه عليه في طاعته إتباعنا، ولا واللّٰه يتّبعنا عبد أبداً إلاّ أحبّه اللّٰه، ولا واللّٰه لايدع أحد اتّباعنا أبدا إلاّ أبغضناه،

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٥٢، ح ٨، باب من أذى المسلمين واحتقرهم.

٢ ـ وفي نسخة [بطاعة الله] كما في المصدر.



ولا والله لايبغضنا أحد أبداًإلّا عصى الله، ومن مات عاصياً لله أخزاه الله وأكبّه على وجهه في النار(١).

﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾: بالتجاوز عمّا فرط منكم.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: لمن تحبّب إليه بطاعته واتّباع نبيّه، واتّباع من أمر الله ونبيّه باتّباعه.

روي إنّها نزلت لمّا قالت اليهود: «نحن أبناء الله وأحبَّاؤه»(٢).

وقيل: نزلت في وفد نجران لمّا قالوا: «انّما نعبد المسيح حبّاً لله»(٣).

وقيل: في أقوام زعموا على عهده ﷺ أنّهم يحبّون الله فامروا أن يجعلوا لقولهم تصديقاً من العمل(٤).

﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾: يحتمل المضيّ والمضارعة بمعنى فإن تتولّوا.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم.

قيل: انّما لم يقل ولا يحبّهم لقصد العموم والدلالة على أنّ التولّي كفر، وانّه بهذه الحيثيّة ينفي محبّة الله تعالى، وانّ محبّته مخصوصة بالمؤمنين(٥).

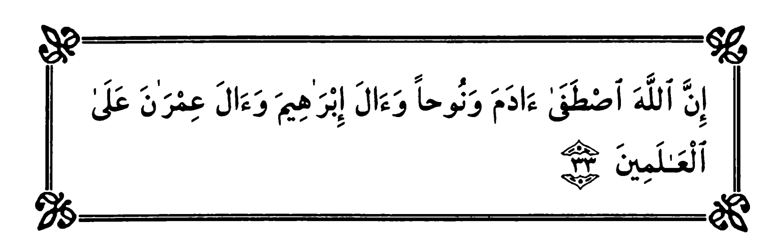
١ـ الكافي: ج ٨، ص ١٤. ذيل ح ١، باب رسالة أبي عبد الله إلى جماعة الشيعة.

٢ـ تفسير البغوي: ج ١، ص ٢٩٣، وتفسير روح المعاني: ج ٣، ص ١٣٠. وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٦.

٣ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٢ في شأن النزول. وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٦.

٤ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ١٦٩، والكشاف: ج ١، ص ٣٥٣، وتفسير روح المعاني: ج ٣، ص ١٣٠.

٥ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٦.



﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحاً وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾: الرسالة، والخصائص الروحانيّة، والفضائل الجسمانيّة، ولذلك قوّوا على مالم يقوّ عليه غيرهم لمّا أوجب طاعة الرسل، وبيّن أنّها الجالبة لمحبّة اللّٰه تعالى، عقّب ذلك ببيان مناقبهم، تحريضاً عليها، وبه استدلّ على فضلهم على الملائكة، وآل إبراهيم: إسماعيل وإسحاق وأولادهما، وآل عمران: موسى وهارون ابنا عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب، أو عيسى وامّه مريم: بنت عمران بن ماثان، وماثان ينتهي بسبعة وعشرين أباً إلى يهودا بن يعقوب وبين العمرانين ألف وثمانمائة سنة كذا قيل[1].

أقول: وقد دخل في آل إبراهيم نبيّنا وأهل بيته (صلوات اللّٰه عليهم).

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام: أنّه تلا هذه الآية فقال: نحن منهم، ونحن بقيّة تلك العترة[2].

وفي المجالس: عن الصادق عليه السلام قال: قال محمد بن أشعث بن قيس الكندي لعنة اللّٰه عليه للحسين عليه السلام: يا حسين بن فاطمة (صلوات اللّٰه عليهما) أيّة حرمة لك من رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله ليست لغيرك؟ فتلا الحسين عليه السلام هذه الآية: «إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى ٱلْعَالَمِينَ * ذرّيّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ» الآية، ثمّ قال: واللّٰه إنّ محمداً صلى الله عليه وآله لمن آل إبراهيم، وإنّ العترة الهادية لمن آل محمد صلوات اللّٰه عليهم[3].

وفي العيون: في حديث الفرق بين العترة والأمّة فقال المأمون: هل فضّل اللّٰه العترة على

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٦ ـ ١٥٧.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٨، ح ٢٩.

٣ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ١٣٤، المجلس الثلاثون.

سائر الناس ؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : إنّ اللّه تعالى أبان فضل العترة على سائر الناس في محكم كتابه، فقال له المأمون: أين ذلك من كتاب اللّه؟ فقال له الرضا عليه السلام: في قوله تعالى: «إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحاً وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ»[1].

والقمّي: قال العالم عليه السلام[2]: نزل وآل إبراهيم وآل عمران، وآل محمد صلوات اللّه عليهم على العالمين فاسقطوا آل محمد: من الكتاب[3].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: وآل محمد كانت فمحوها[4].

وفي رواية أخرى: قال: هو وآل إبراهيم، وآل محمد صلوات اللّه عليهم على العالمين فوضعوا اسماً مكان اسم[5].

وفي المجمع: وفي قراءة أهل البيت: وآل محمد على العالمين، وقالوا أيضاً: إنّ آل إبراهيم عليهم السلام هم آل محمد الذين هم أهله، ويجب أن يكون الذين اصطفاهم اللّه تعالى مطهّرين معصومين منزّهين عن القبائح لأنّه سبحانه لا يختار ولا يصطفي الاّ من كان كذلك[6]. انتهى كلامه.

أقول: وعلى هذه القراءة يكون من قبيل عطف الخاصّ على العامّ كعطف آل عمران بكلا معنييه على آل إبراهيم:.

وفي المعاني: عن الصادق عليه السلام :انّه سئل عن معنى آل محمد عليهم السلام فقال:آل محمد صلى الله عليه وآله، من حرّم اللّه عزّ وجلّ على محمد صلى الله عليه وآله نكاحه[7].

وعنه عليه السلام: إنّ آل محمد صلوات اللّه عليه: ذرّيّته، وأهل بيته: الأئمّة الأوصياء،

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ج ١، ص ٢٣٠، ح ١، باب ٢٣، في الفرق بين العترة والأمّة.

٢ ـ العالم: لقب لمحمد التقي عليه السلام. كذا في هامش المخطوط منه قدس سره.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٠.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٩، ح ٣٤.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٨، ح ٣٠.

٦ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٣.

٧ ـ معاني الأخبار: ص ٩٣ ـ ٩٤، ح ١، باب معنىٰ الآل والأهل والعترة والأُمّة.

ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّراً فَتَقَبَّلْ مِنِّى إِنَّكَ أَنْتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾

وعترته: أصحاب العباء، وأمّته: المؤمنون الذين صدقوا بما جاء به من عند اللّه المتمسّكون، بالثقلين: الذين اُمروا بالتمسّك بهما: كتاب اللّه، وعترته أهل بيته،الذين أذهب اللّه عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، وهما الخليفتان على الأُمّة بعده[1].

﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ الذرّيّة: يقع على الواحد والجمع، يعني إنّهم ذرّيّة واحدة متسلسلة بعضها متشعّبة من بعض.

وفي المجمع: عن الصادق عليه السلام في بيانه: إنّ الذين اصطفاهم اللّه بعضهم من نسل بعض[2].

والعيّاشي: عنه عليه السلام: إنّه قيل له: ما الحجّة في كتاب اللّه إنّ آل محمد هم أهل بيته صلوات اللّه عليهم ؟ قال: قول اللّه عزّ وجلّ: «إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ وَآل محمّد» هكذا نزلت «عَلَى ٱلْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» قال: لا يكون الذرّيّة من القوم الّا نسلهم من أصلابهم[3].

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾: بأقوال الناس.

﴿عَلِيمٌ﴾: بأعمالهم فيصطفي من كان مستقيم القول والعمل.

﴿إِذْ قَالَتِ﴾: واذكر إذ قالت، أو سميع بقول امرأة عمران عليم بنيّتها إذ قالت:

---

١ ـ معاني الأخبار: ص ٩٤، ح ٣، باب معنىٰ الآل والأهل والعترة والأمّة.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٣.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٦٩ ـ ١٧٠، ح ٣٥.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنْثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ٱلرَّجِيمِ ٣٦﴾

﴿ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾: هي إمرأة عمران بن ماثان، أمّ مريم البتول، جدّة عيسى، بنت حاقوذ[1].

والمشهور: إنّ اسمها حنّة كما يأتي عن الصادق عليه السلام[2].

وفي الكافي: عن الكاظم عليه السلام: انّه قال لنصراني: أمّا أُمّ مريم فاسمها مرثان وهي وُهَيْبَةُ بالعربيّة[3].

﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّراً﴾: معتقاً لخدمة بيت المقدس لا أشغله بشيء.

﴿فَتَقَبَّلْ مِنِّي﴾: ما نذرته.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ ٱلسَّمِيعُ﴾: لقولي.

﴿ٱلْعَلِيمُ﴾: بنيّتي.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنْثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾: اعتراض وهو قول اللّٰه.

﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ﴾: من تتمّة كلام امرأة عمران، وقرئ بما وَضَعْتُ على أنّه من كلامها تسلية لنفسها، أي ولعلّ للّٰه فيه سرّاً أو الأُنثى كان خيراً، ورواها في

---

١ ـ وفي الكشاف: ج١، ص ٣٥٥ [فاقوذ]. وفي تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٢٧ [فاقوذا] وهكذا في تفسير أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٧ [فاقوذا].

٢ ـ راجع الكافي: ج ١، ص ٥٣٥، ح ١.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٧٩، ح ٤، وفيه [مرثا].

المجمع: عن عليّ عليه السلام[١].

في الكافي[٢]، والقمّي: عن الصادق عليه السلام: قال: إنّ اللّه أوحى إلى عمران إنّي واهب لك ذكراً سويّاً مباركاً يبرىء الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى بإذن اللّه، وجاعله رسولاً إلى بني اسرائيل، فحدّث عمران امرأته حنّة بذلك، وهي أُمّ مريم فلمّا حملت بها كان حملها عند نفسها غلاماً، «فلمّا وضعتها قالت رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَالأُنثَىٰ» لا تكون البنت رسولا، يقول اللّه تعالى: «وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ» فلما وهب اللّه لمريم عيسى عليهما السّلام كان هو الذي بشّر به عمران، ووعده إيّاه، فإذا قلنا في الرجل منّا شيئاً وكان في ولده أو ولد ولده فلا تنكروا ذلك[٣].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام ما يقرب منه[٤].

وعن الصادق صلوات اللّه عليه: أنّ المحرّر يكون في الكنيسة لا يخرج منها، فلمّا وضعتها، قالت: «رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ.... وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَالأُنثَىٰ» إنّ الأنثى تحيض فتخرج من المسجد، والمحرّر لا يخرج من المسجد[٥].

وعن أحدهما عليهما السلام: نذرت ما في بطنها للكنيسة أن يخدم العباد، وليس الذكر كالأنثى في الخدمة قال: فشبّت[٦] وكانت تخدمهم وتناولهم حتّى بلغت، فأمر زكريّا أن يتّخذ لها حجاباً دون العبّاد[٧].

﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾: إنّما قالت ذلك تقرّباً إلى اللّه، وطلباً لأن يعصمها ويصلحها حتى يكون فعلها مطابقاً لإسمها، فإنّ مريم في لغتهم بمعنى العابدة.

١ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٤ـ ٤٣٥.

٢ـ الكافي: ج ١، ص ٥٣٥، ح ١، باب في انه إذا قيل في الرجل شيء.

٣ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٠ ـ ١٠١.

٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧١، ح ٣٩.

٥ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٠، ح ٣٧.

٦ـ شب الصبي ـ من باب ضرب ـ شباباً وشبيبة: فهو شاب. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٨٥.

٧ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٠، ح ٣٨.

فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتاً حَسَناً وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقاً قَالَ يَـٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَـٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾

﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا﴾: اجيرها بحفظك.

﴿مِنَ ٱلشَّيطَـٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾: المطرود، وأصل الرجم: الرمي بالحجارة.

في المجمع: عن النبيّ ﷺ: ما من مولود يولد إلّا والشيطان يمسّه حين يولد فيستهلّ صارخاً من مسّه إلّا مريم وابنها[1].

قيل: معناه أنّ الشيطان يطمع في إغواء كلّ مولود بحيث يتأثر منه إلّا مريم وابنها فانّ الله عصمها ببركة هذه الاستعاذة[2].

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا﴾: فرضي بها في النذر مكان الذكر.

﴿بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾: بوجه حسن يقبل به النذائر وهو إقامتها مقام الذَكَر وتسلّمها عقيب ولادتها قبل أن تكبر وتصلح للسّدانة[3].

روي إنّ حنّة لمّا ولدتها لفّتها في خرقة وحملتها إلى المسجد، ووضعتها عند الأحبار، وقالت: دونكم هذه المنذورة فتنافسوا فيها لأنّها كانت بنت إمامهم، وصاحب قربانهم، فإنّ بني ماثان كانت رؤوساء بني اسرائيل، وملوكهم، فقال زكريّا: أنا أحقّ بها، عندي خالتها،

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٥.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٧ ـ ١٥٨.

٣ ـ اقتباس من أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٨، وفيه: «مقام الذكر أو تسلمها».

فأبوا إلّا القرعة، وكانوا سبعة وعشرين فانطلقوا إلى نهر فألقوا فيه أقلامهم فطفا قلم زكريّا ورسبت أقلامهم فتكفّلها[١].

أقول: وفي رواية أصحابنا إنّ زوجة زكريّا كانت اختها لا خالتها رواه القمّي[٢]، والعيّاشي عن الباقر عليه السلام[٣]، ويأتي من تفسير الإمام عليه السلام أيضاً ما يدلّ عليه[٤].

﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتاً حَسَناً﴾: مجاز عن تربيتها بما يصلحها في جميع أحوالها.

﴿وَكَفَّلَهَا﴾: وقرئ بالتشديد، أي الله.

﴿زَكَرِيَّا﴾: وقرئ بالقصر حيث وقع.

﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾: أي الغرفة التي بنيت لها أو المسجد أو أشرف مواضعه ومقدّمها، سمّي به لأنّه محلّ محاربة الشيطان كأنّها وضعت في أشرف موضع من بيت المقدس.

﴿وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقاً﴾: جواب كلّما، روي أنّه كان لا يدخل عليها غيره، وإذا خرج أغلق عليها سبعة أبواب، وكان يجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وبالعكس[٥].

أقول: ويأتي مثله في رواية أصحابنا[٦].

﴿قَالَ يَـٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَـٰذَا﴾: من أين لك هذا الرزق الآتي في غير أوانه والأبواب مغلّقة عليك ؟.

﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ﴾: فلا تستبعد.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ العيّاشي: عن الباقر عليه السلام قال: إنّ

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٦، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٨، والكشاف: ج ١، ص ٣٥٧. وفيه: «هذه النذيرة... وكانت بنو ماثان رؤوس».

٢ ـ تفسير القمّي: ج ٢ ص ٤٨.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٠، ح ٣٦.

٤ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٦٦١.

٥ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٨.

٦ ـ راجع مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٦، س ٢٧، وتفسير العياشي: ج ١، ص ١٧٠، ح ٣٦.

فاطمة ضمنت لعليّ عليه السلام عمل البيت والعجن والخبز، وقمّ البيت[١]، وضمن لها عليّ (عليه الصلاة والسّلام) ماكان خلف الباب من نقل الحطب وأن يجيء بالطعام، فقال لها يوماً: يافاطمة هل عندك شيء؟ قالت: لا والذي عظّم حقّك ماكان عندنا منذ ثلاثة أيّام شيء نقريك به، قال: أفلا أخبرتني ؟ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله نهاني أن أسألك شيئاً، فقال: لا تسألي ابن عمّك شيئاً إن جاءك بشيء عفوٍ[٢] والاّ فلا تسأليه، قال: فخرج عليّ عليه السلام فلقي رجلاً فاستقرض منه ديناراً ثمّ أقبل به وقد أمسى فلقي مقداد بن الأسود فقال للمقداد:ما أخرجك في هذه الساعة؟ قال: الجوع والذي عظّم حقّك يا أمير المؤمنين، قال: فهو أخرجني، وقد استقرضت ديناراً وسأوثرك به، فدفعه إليه فأقبل فوجد رسول الله جالساً وفاطمة تصلّي وبينهما شيء مغطّىً فلمّا فرغت اختبرت ذلك فإذا جفنة[٣] من خبز ولحم، قال: يا فاطمة «أَنَّى لَكِ هَذَا»؟ قالت: «هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللّٰهِ إِنَّ ٱللّٰهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ألاَ أُحدّثك بمثلك ومثلها؟ قال: بلى، قال: مثل زكريّا إذ دخل على مريم المحراب فوجد عندها رزقاً قال: «يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللّٰهِ إِنَّ ٱللّٰهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فأكلوا منها شهراً، وهي الجفنة التي يأكل منها القائم صلوات الله عليه وهي عندنا[٤].

وفي الكافي: أورد هذا الخبر بنحو آخر[٥]، ومن طريق العامّة بنحو ثالث أوردها الزمخشري[٦] والبيضاوي[٧]، وغيرهما في تفاسيرهم[٨].

---

١ ـ وقمت البيت: كنسته. الصحاح: ج ٥، ص ٢٠١٥. مادة «قمم».

٢ ـ عَفْوُ المال: ما يفضل عن النفقة. يقال: أعطيته عَفْوَ المال: يعني بغير مسألة. الصحاح: ج ٦، ص ٢٤٣٢، مادة عَفَا.

٣ ـ الجفان ـ بالكسر ـ: قصاع كبار واحدها جفنة ككلاب وكلبة مجمع البحرين: ج ٦، ص ٢٢٥ مادة «جفن».

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧١، ح ٤١.

٥ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٦٠، ح ٧، باب مولد الزهراء فاطمة عليها السّلام.

٦ ـ الكشاف: ج ١، ص ٣٥٨. ٧ ـ انوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٨.

٨ ـ راجع تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٣٠، وتفسير ابن كثير: ج ١، ص ٣١٠ ـ ٣١١.

هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾

﴿هُنَالِكَ﴾: في ذلك المكان أو الوقت.

﴿دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾: لمّا رأى كرامة مريم، ومنزلتها من الله.

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: إنّها كانت أجمل النساء، وكانت تصلّي فيضيء المحراب لنورها فدخل عليها زكريّا فإذا عندها فاكهة الشتاء في الصيف، وفاكهة الصيف في الشتاء، فقال: «أَنَّى لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ» هنالك دعا زكريّا ربّه[1].

وفي تفسير الإمام عليه السلام في سورة البقرة: إنّ زكريّا عليه السلام قال في نفسه: إنّ الذي يقدر أن يأتي مريم بفاكهة الشتاء في الصيف، وفاكهة الصيف في الشتاء لقادر أن يهب لي ولداً وإن كنت شيخاً وكانت امرأتي عاقراً، فهنالك دعا زكريّا ربّه[2].

﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾: ولداً مباركاً كما وهبتها لحنّة.

قيل: كانت عنده ايشاع بنت عمران بن ماثان أخت حنّة فرغب أن يكون له ولد منها مثل ولد أختها حنّة في الكرامة على الله[3].

﴿إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾: مجيبه.

﴿فَنَادَتْهُ﴾: وقرئ فناداه بالتذكير.

﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ﴾: وقرئ بكسر الهمزة.

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٠، ح ٣٦. ٢ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٦٦٠.

٣ ـ تفسير الكشاف: ج ١، ص ٣٥٩.

﴿يُبَشِّرُكَ﴾: وقرئ بفتح الياء وضمّ الشين، وكذا فيما يأتي.

﴿بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾: يعني بعيسى كما يأتي عن قريب.

﴿وَسَيِّداً﴾: يسود قومهم ويفوقهم، وكان فائقاً للناس كلّهم في أنّه ما همّ بمعصية، وفي تفسير الامام عليه السلام يعني رئيساً في طاعة اللّٰه على أهل طاعته[1].

﴿وَحَصُوراً﴾: مبالغاً في حصر النفس عن الشهوات والملاهي، روي أنّه مرّ في صباه بصبيان فدعوه إلى اللّعب، فقال: ما للّعب خلقت[2].

وعن الصادق عليه السلام: هو الذي لا يأتي النساء[3].

ويأتي ذكر الروايتين في سورة مريم إن شاء اللّٰه.

﴿وَنَبِيّاً مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾: كائناً من عدادهم أو ناشئاً منهم.

في تفسير الإمام عليه السلام عند قوله: «وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيْدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمَ» مَا ألحق اللّٰه صبياناً برجال كاملي العقل[4] إلّا هؤلاء الأربعة: عيسى بن مريم، ويحيى بن زكريّا، والحسن، والحسين عليهم الصلاة والسّلام، ثمّ ذكر قصّتهم[5].

ثمّ قال: وكان أوّل تصديق يحيى بعيسى إنّ زكريّا كان لا يصعد إلى مريم في تلك الصومعة غيره يصعد إليها بسلّم فإذانزل أقفل عليها ثم فتح لها من فوق الباب كوّة صغيرة يدخل عليها منها الريح، فلمّا وجد مريم وقد حبلت ساءه ذلك، وقال في نفسه: ماكان يصعد إلى هذه أحد غيري وقد حبلت، والآن أفتضِح في بني اسرائيل لا يشكّون إنّي أحبلتها فجاء إلى إمرأته وقال لها: ذلك، فقالت: يا زكريّا لا تخف فإنّ اللّٰه لن يصنع بك إلّا خيراً فأتني بمريم أنظر إليها وأسألها عن حالها فجاء بها زكريّا إلى امرأته فكفى اللّٰه مريم مؤونة الجواب عن السؤال، ولمّا دخلت إلى أختها وهي الكبرى ومريم الصغرى لم تقم إليها امرأة زكريّا فأذن اللّٰه تعالى

---

١ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٦٦٠.

٢ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٩، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٣٢.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٣٨.

٤ ـ وفي نسخة: [العقول] كما في المصدر.

٥ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٦٥٩.

قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَـٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِى عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَـٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزاً وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيراً وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَـٰرِ ﴿٤١﴾

ليحيى وهو في بطن أُمّه فنخس[1] بيده في بطنها وأزعجها وناداها يا أُمّه تدخل إليك سيّدة نساء العالمين مشتملة على سيّد رجال العالمين فلا تقومين لها؟ فانزعجت وقامت إليها، وسجد يحيى وهو في بطن أُمّه لعيسى بن مريم. فذلك كان أوّل تصديقه له فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله في الحسن والحسين عليهما السلام: إنّهما سيّدا شباب أهل الجنّة إلّا ما كان من ابني الخالة عيسى ويحيى عليهما السلام[2].

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَـٰمٌ﴾: استبعاد عادي واستفهام.

﴿وَقَدْ بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ﴾: اثّر فيّ ٱلسنّ وأضعفني.

﴿وَٱمْرَأَتِى عَاقِرٌ﴾: لا تلد من العقر بمعنى القطع.

﴿قَالَ كَذَٰلِكَ﴾: مثل خلق الولد من الشيخ الفاني والعجوز العاقر.

﴿ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾: من العجائب الخارقة للعادة.

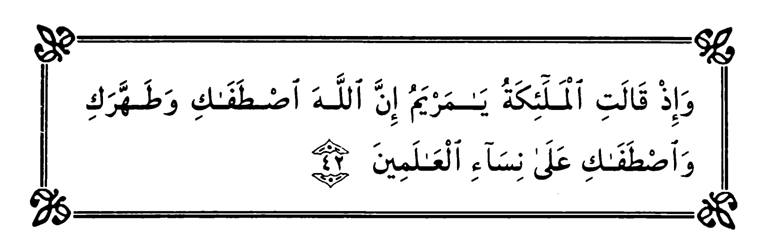
﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً﴾: علامة أعرف بها الحمل لأستقبله بالشكر.

﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَـٰثَةَ أَيَّامٍ﴾: ان لا تقدر على تكليم الناس ثلاثاً، قيل: وانّما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصّة ليخلص المدّة لذكر الله وشكره قضاءً لحقّ النعمة

---

١ ـ نخست الدابة، نخساً ـ من باب قَتَلَ ـ طعنته بعود أو غيره. المصباح المنير: ص ٥٩٦ وفي تاج العروس: ج ١٦، ص ٥٤٢ نَخَسَ الدابّة كنصر نخساً: غَرَزَ مؤخرها أو جنبها بعود ونحوها.

٢ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٦٦٠ ـ ٦٦١.



وكأنّه قال: آيتكَ أن تحبس لسانك إلّا عن الشكر(١).

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: إنّ زكريّا لمّا دعا ربّه أن يهب له ولداً، فنادته الملائكة بما نادته به أحبّ أن يعلم أنّ ذلك الصوت من اللّه، فأوحي إليه أنّ آية ذلك أن يمسك لسانه عن الكلام ثلاثة أيّام فلمّا أمسك لسانه ولم يتكلّم علم أنّه لا يقدر على ذلك إلّا اللّه وذلك قول اللّه: «رَبِّ ٱجعَلْ لي آية»(٢).

﴿إِلَّا رَمْزاً﴾: إشارة.

العيّاشي: عن أحدهما عليهما السلام فكان يؤمي برأسه(٣).

﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيراً﴾ قيل: يعني في أيّام العجز عن تكلّم الناس(٤) وهو مؤكّد لما قبله مبيّن للغرض منه(٥).

﴿وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ﴾: من الزوال أو العصر إلى الغروب.

﴿وَٱلْإِبْكَـٰرِ﴾: من طلوع الفجر إلى الضحى.

﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: كلّموها شفاهاً لأنّها كانت محدّثة تحدّثهم ويحدّثونها.

قيل: الإصطفاء الأوّل تقبّلها من أمّها ولم تقبل قبلها انثى وتفريغها للعبادة، وإغناؤها برزق الجنّة عن الكسب، وتطهيرها عمّا يستقذر من النساء، والثاني: هدايتها وإرسال الملائكة إليها وتخصيصها بالكرامات السنيّة كالولد من غير أب وتَبْرِأتِها عمّا قذفته اليهود بإنطاق

١ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٥٩.

٢ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٢، ح ٤٣.

٣ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٢، ح ٤٤.

٤ـ الكشاف: ج ١، ص ٣٦٠.

٥ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٠.

يَـٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَـيْكَ وَمَـا كُـنتَ لَـدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَـٰمَهُمْ أَيُّهُـمْ يَكْـفُلُ مَـرْيَمَ وَمَـا كُـنْتَ لَـدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾

الطفل وجعلها وابنها آيةً للعالمين[١].

وفي المجمع عن الباقر عليه السلام معنى الآية: اصطفاك من ذرّية الأنبياء، وطهّرك من السفاح، واصطفاك لولادة عيسى من غير فحل[٢].

﴿يَـٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾: في جماعتهم، أو كوني في عدادهم امرت بالصلاة بذكر أركانها.

القمّي: إنّما هو اركعي واسجدي، وعدّه ممّا وقع فيه التقديم والتأخّير من القرآن[٣].

وفي العلل: عن الصادق عليه السلام: قال: سمّيت فاطمة محدّثة لأنّ الملائكة كانت تهبط من السماء فتناديها كما تنادي مريم بنت عمران، فتقول: يا فاطمة ان اللّه اصطفاك وطهّرك واصطفاك على نساء العالمين، يا فاطمة اقنتي لربّك واسجدي واركعي مع الراكعين، فتحدّثهم ويحدّثونها، فقالت لهم ذات ليلة: أليست المفضّلة على نساء العالمين مريم بنت عمران ؟ فقالوا: إنّ مريم كانت سيّدة نساء عالمها، وإنّ اللّه عزّ جلاله جعلك سيّدة نساء عالمك وعالمها، وسيّدة نساء الأوّلين والآخرين[٤].

﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَـٰمَهُمْ

١ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٠.

٢ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٤٠. ٣ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٢.

٤ـ علل الشرائع: ص ١٨٢، ح ١، باب ١٤٦، العلّة التي من أجلها سمّيت فاطمه محدّثة.

إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَـٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهاً فِى ٱلدُّنْيَا وَ ٱلْأَخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلاً وَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾

أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ العيّاشي: عن الباقر عليه السلام: يقرعون بها حين ايتمت من أبيها[١].

﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾: تنافساً في كفالتها.

﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَـٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ﴾: قيل: أصله بالعبريّة مشيحا ومعناه المبارك[٢].

﴿عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾: قيل: هو معرّب ايشوع[٣].

﴿وَجِيهاً﴾: القمّي: ذو وجه وجاه[٤].

﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾: بالنبوّة والرسالة.

﴿وَ ٱلْأَخِرَةِ﴾: بالشفاعة وعلوّ المرتبة[٥].

﴿وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾: من الله برفعه إلى السماء، وصحبة الملائكة، وعلوّ درجته في الجنّة.

﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ﴾: كلام الأنبياء.

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٣، ح ٤٧.

٢ ـ انظر: أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٠، والكشاف: ج ١، ص ٣٦٣، ومجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٤٣.

٣ ـ انظر أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٠، والكشاف: ج ١، ص ٣٦٣.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٢.

٥ ـ وفي نسخة: [الرتبة].

قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾

﴿فِي ٱلْمَهْدِ﴾: حال كونه طفلاً.

﴿وَكَهْلاً﴾: من غير تفاوت، قيل: فيه دليل على نزوله لأنّه رفع قبل أن يكتهل[1].

﴿وَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ قيل: ذكر أحواله المختلفة المتنافية ارشاد إلى أنّه بمعزل عن الألوهيّة[2].

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾: كما يقدر أن يخلق الأشياء مدرّجاً بأسباب وموادّ يقدر أن يخلقها دفعة من غير ذلك.

﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾: وقرئ بالنون.

﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾: الكتابة أو جنس الكتب المنزلة.

﴿وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾: خصّ الكتابان لفضلها.

---

١ ـ انظر: مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٤٣، س ٩، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦١، س ٦.

٢ ـ انظر: أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦١، س ٦. وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٣٧، س ١٥.

وَرَسُولاً إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّيٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾

﴿وَرَسُولاً﴾: ويرسله رسولاً.

﴿إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: في الإكمال: عن الباقر عليه السلام: انّه أُرسل إلى بني اسرائيل خاصّة، وكانت نبوّته ببيت المقدس[1].

﴿أَنِّي﴾: بأني.

﴿قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: حجّة شاهدة على صحّة نبوّتي.

﴿أَنِّيٓ أَخْلُقُ لَكُم﴾: أقدر وأُصور شيئاً وقرئ إنّي بالكسر.

﴿مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ﴾: مثل صورته.

﴿فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْراً﴾: حيّاً طيّاراً، وقرئ طائراً.

﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾: بأمره، نبّه على أنّ الإحياء من اللّه لا منه، وقرئ طائراً.

﴿وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ﴾: الأعمى.

﴿وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾: كرّر بإذن اللّه دفعاً لوهم الألوهيّة فانّ الإحياء ليس من جنس الأفعال البشريّة.

---

١ ـ كمال الدين: ج ١، ص ٢٢٠، ذيل ح ١، باب ٢٢ ـ اتصال الوصية من لدن آدم، وان الأرض لا تخلو من حجّة.

﴿وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾: بالمغيّبات من أحوالكم التي لا تشكّون فيها.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾: مصدّقين غير معاندين.

القمّي: عن الباقر عليه السلام: إنّ عيسى عليه السلام كان يقول لبني اسرائيل: إنّي رسول اللّه إليكم وإنّي أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن اللّه، وأبرئ الأكمه والأبرص، والأكمه: هو الأعمى، قالوا: ما نرى الذي تصنع إلّا سحراً فأرنا آية نعلم أنّك صادق، قال: أرأيتكم إن أخبرتكم بما تأكلون وما تدّخرونّ في بيوتكم قبل أن تخرجوا وما ادّخرتم باللّيل تعلمون أني صادق؟ قالوا: نعم، وكان يقول: أنت أكلت كذا وكذا، وشربت كذا وكذا، ورفعت كذا وكذا، فمنهم من يقبل منه فيؤمن، ومنهم من يكفر وكان لهم في ذلك آية إن كانوا مؤمنين[١].

والعيّاشي: مقطوعاً قال: مكث عيسى عليه السلام حتى بلغ سبع سنين أو ثمان سنين فجعل يخبرهم بما يأكلون وما يدّخرون في بيوتهم، فأقام بين أظهرهم يحيي الموتى ويبرىء الأكمه والأبرص ويعلّمهم التوراة، وأنزل اللّه عليه الإنجيل لمّا أراد اللّه عليهم حجّة[٢].

ومرفوعاً قال: إنّ أصحاب عيسى عليه السلام سألوه أن يحيي لهم ميّتاً فأتى بهم إلى قبر سام ابن نوح فقال له: قم بإذن اللّه يا سام بن نوح، قال: فانشقّ القبر، ثمّ أعاد الكلام فتحرّك، ثمّ أعاد الكلام فخرج سام بن نوح عليه السلام فقال له عيسى: أيّهما أحبّ إليك تبقى أو تعود؟ قال: فقال: يا روح اللّه بل أعود،إنّي لأجد حرقة الموت أو قال لذعة الموت في جوفي إلى يومي هذا[٣].

وفي الكافي[٤]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: انّه سئل هل كان عيسى بن مريم

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٢.
٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٤، ح ٤٩.
٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٤، ح ٥٠.
٤ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٣٧، ح ٥٣٢.

أحيى أحداً بعد موته حتى كان له أكل ورزق ومدّة وولد ؟ فقال: نعم إنه كان له صديق مواخ له في اللّه تعالى، وكان عيسى عليه السلام يمرّ به وينزل عليه وأنّ عيسى عليه السلام غاب عنه حيناً ثمّ مرّ به ليسلّم عليه فخرجت إليه أمّه فسألها عنه فقالت: مات يا رسول اللّه، قال: أفتحبين أن تريه ؟ قالت: نعم، فقال لها: فإذا كان غداً فآتيك حتى أُحييه لك بإذن اللّه تعالى، فلما كان من الغد أتاها فقال لها: انطلقي معي إلى قبره، فانطلقا حتى أتيا قبره فوقف عيسى عليه السلام ثمّ دعا اللّه عزّوجلّ فانفرج القبر وخرج ابنها حيّاً، فلمّا رأته أُمّه ورآها بكيا فرحمهما عيسى فقال أتحبّ أن تبقى مع أمّك في الدنيا ؟ فقال: يا نبيّ اللّه بأكل ورزق ومدّة أم بغير أكل ولا رزق ولا مدّة ؟ فقال له عيسى عليه السلام: بأكل ورزق ومدّة، تعمر عشرين سنة وتزوّج ويولد لك، قال: نعم إذاً، فدفعه عيسى إلى أُمّه فعاش عشرين سنة وولد له[1].

أقول: وقد صدر عن نبيّنا صلى الله عليه وآله أمثال ما صدر عن عيسى عليه السلام وأكثر منها وأعجب كما رواه في الإحتجاج عن الحسين بن عليّ عليهما السلام[2].

وفي التوحيد: عن الرضا عليه السلام في حديث له: لقد اجتمعت قريش إلى رسول اللّه صلى الله عليه وآله فسألوه أن يحيي لهم موتاهم فوجّه معهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال له: إذهب إلى الجبّانة فناد بأسماء هؤلاء الرهط الذين يسألون عنهم بأعلا صوتك يا فلان ويا فلان ويا فلان يقول لكم محمد صلى الله عليه وآله: قوموا بإذن اللّه تعالى، فقاموا ينفضون التراب عن رؤوسهم وأقبلت قريش تسألهم عن أُمورهم ثمّ أخبروهم أنّ محمداً صلى الله عليه وآله قد بعث نبيّاً، وقالوا وددنا أن كنّا أدركناه فنؤمن به، قال عليه السلام: ولقد أبرأ الأكمه والأبرص والمجانين، وكلّمته البهائم والطير والجنّ والشياطين ولم نتخذه ربّاً من دون الله عزّ وجلّ[3].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٤، ح ٥١.

٢ ـ الاحتجاج: ج ١، ص ٣٣١ ـ ٣٣٥ والحديث طويل جداً.

٣ ـ التوحيد: ص ٤٢٣، باب ٦٥، ذكر مجلس الرضا عليه السّلام مع أهل الأديان.

وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾

﴿وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾: في شريعة موسى عليه السلام كالشحوم، والثروب[١]، والسمك، ولحوم الإبل، والعمل بالسبت كذا قيل[٢].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: كان بين داود وعيسى بن مريم عليهم السّلام أربعمائة سنة، وكانت شريعة عيسى عليه السلام أنّه بعث بالتوحيد والإخلاص، وبما أوصى به نوح وإبراهيم وموسى:، وأنزل عليه الإنجيل، وأخذ عليه الميثاق الذي أخذ على النبيّين، وشرع له في الكتاب اقام الصلاة مع الدين، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتحريم الحرام، وتحليل الحلال، وأنزل عليه في الأنجيل مواعظ وأمثال وحدود[٣]، وليس فيها قصاص ولا أحكام حدود، ولا فرض مواريث، وأنزل عليه تخفيف ما كان على موسى عليه السلام في التوراة، وهو قول الله عزّ وجلّ في الذي قال عيسى بن مريم لبني اسرائيل: «وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ» وأمر عيسى عليه السلام من معه ممّن اتّبعه من المؤمنين أن يؤمنوا بشريعة التوراة والإنجيل[٤].

أقول: نسخ بعض أحكام التوراة لا ينافي تصديقه، كما لا يعود نسخ القرآن بعضه ببعض

---

١ ـ الثرب: شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء. منه قدس سره، وقال الجوهري: الثرب: شحم قد غش الكرش والأمعاء رقيق. الصحاح: ج ١، ص ٩٢، مادة «ثرب».

٢ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٣٦٥.

٣ ـ لعل المراد بالحدود المنزلة فيه: مجمل العقوبات وبأحكامها الغير المنزلة: تفاصيلها. منه قدس سره.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٥، ح ٥٢.

إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَـٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّـهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾

عليه بتناقض، وذلك لأنّ النسخ في الحقيقة بيان لانتهاء مدّة الحكم وتخصيص في الأزمان.

﴿وَجِئْتُكُمْ بِـَٔايَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾: لعلّه كرّر هذا القول لأنّ الأوّل كان تمهيداً للحجّة والثاني تقريباً للحكم ولهذا رتّب عليه ما بعده بالفاء.

وقيل: بل المراد قد جئتكم بحجّة أُخرى شاهدة على صحّة نبوّتي وهي قوله: «إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبّكُم» فانّه دعوة الحقّ المجمع عليها بين الرسل الفارق بين النبيّ والساحر وما بينهما اعتراض(١).

﴿فَاتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾: فاتّقوا اللّه في المخالفة، واطيعوني فيما أدعوكم إليه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ﴾: إشارة إلى إستكمال العلم بالإعتقاد الحقّ الذي غايته التوحيد.

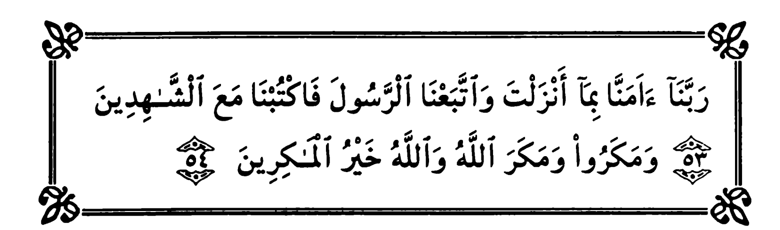
﴿فَاعْبُدُوهُ﴾: إشارة إلى إستكمال العمل بملازمة الطاعة التي هي الإتيان بالأوامر والإنتهاء عن المناهي.

﴿هَـٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾: إشارة إلى أنّ الجمع بين الأمرين هو الطريق المشهود له بالاستقامة.

﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ﴾: لمّا سمع ورأى أنّهم يكفرون كذا رواه القمّي

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٢.



عن الصادق عليه السلام[1].

﴿قَالَ مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾: من أعواني إلى سبيله.

﴿قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾: حواريّ الرجل: خالصته من الحور، وهو البياض الخالص.

في العيون: عن الرضا عليه السلام أنّه سئل لم سمّي الحواريّون الحواريّين ؟ قال: أمّا عند الناس فإنّهم سمّوا حواريّين لأنّهم كانوا قصّارين يخلّصون الثياب من الوسخ بالغسل، وهو اسم مشتقّ من الخبز الحوار[2]، وأمّا عندنا فسمّي الحواريّون الحواريّين لأنّهم كانوا مخلصين في أنفسهم، ومخلّصين غيرهم من أوساخ الذنوب بالوعظ والتذكير[3].

وفي التوحيد: عنه عليه السلام: انّهم كانوا اثني عشر رجلاً، وكان أفضلهم وأعلمهم الوقا[4].

﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾: انصار دينه.

﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾: كن شهيداً لنا عند الله يوم القيامة حين يشهد الرسل لقومهم وعليهم.

﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾: بوحدانيّتك أو مع الشاهدين على الناس وهم.

﴿وَمَكَرُواْ﴾: أي الذين أحسّ عيسى منهم الكفر من اليهود بأن وكّلوا عليه من

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٣.

٢ ـ قال الجزري في النهاية: ج ١، ص ٤٥٨: ومنه «الخبز الحواري» نُخِلَ مرّة بعد مرّة.

٣ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٧٩، ح ١٠، باب ٣٢ ـ ذكر ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل.

٤ ـ التوحيد: ج ١، ص ٤٢١، في حديث طويل من باب ٦٥ ـ ذكر مجلس الرضا.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾﴾

يقتله غيلة.

﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾: حين رفع عيسى عليه السلام وألقى شبهه على من قصد اغتياله حتى قتل بدلاً منه كما روته العامّة[1].

ومضى عن تفسير الإمام عليه السلام أيضاً في سورة البقرة[2] أو على أحد من خواصّه ليكون معه في درجته كما ذكره القمّي[3] ويأتي عن قريب.

والمكر: من حيث أنّه في الأصل حيلة يجلب بها غيره إلى مضرّة لا يسند إلى الله تعالى إلّا على سبيل المقابلة والإزدواج أو بمعنى المجازاة كما مرّ عن الرضا عليه السلام[4].

﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَـٰكِرِينَ﴾: أقواهم مكراً، وأنفذهم كيداً، وأقدرهم على العقاب من حيث لا يحتسب المعاقب.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ﴾: مستوفي أجلك، ومؤخّرك إلى أجلك المسمّى عاصماً إيّاك من قتلهم، أو قابضك من الأرض من توفّيت مالي، أو مميتك عن الشهوات العائقة عن العروج إلى عالم الملكوت.

﴿وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾: إلى محلّ كرامتي ومقرّ ملائكتي.

﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾: من سوء جوارهم.

---

١ ـ تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٤٢.

٢ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٣٧٢.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٣.

٤ ـ عيون أخبار الرضا: ج ١، ص ١٢٦، ذيل ح ١٩.

فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَـمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾

﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ﴾: من المسلمين والنصارى.

﴿فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾: من اليهود والمكذّبين.

﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: يغلبونهم بالحجّة والسيف.

﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾: من أمر الدين.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ * وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾: تفسير للحكم وتفصيل له، وقرئ فتوفّيهم بالتاء.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾: في الإكمال: عن النبيّ صلّى الله عليه وآله بعث اللّه عيسى بن مريم، واستودعه النور والعلم والحكم وجميع علوم الأنبياء قبله، وزاده الإنجيل، وبعثه الى بيت المقدس إلى بني اسرائيل يدعوهم إلى كتابه وحكمته وإلى الايمان باللّه ورسوله فأبى أكثرهم إلّا طغياناً وكفراً. فلمّا لم يؤمنوا دعا ربّه وعزم عليه فمسخ منهم شياطين ليريهم آية فيعتبروا فلم يزدهم ذلك إلّا طغياناً وكفراً فأتى بيت المقدس فكان يدعوهم ويرغّبهم فيما عند اللّه ثلاثة وثلاثين سنة حتى طلبته اليهود، وادّعت أنّها عذّبته ودفنته في الأرض حيّاً، وادّعى بعضهم أنّهم قتلوه وصلبوه، وما كان اللّه ليجعل لهم سلطاناً عليه وإنّما شبّه لهم وما قدروا على عذابه ودفنه ولا على قتله وصلبه لأنّهم لو قدروا على ذلك لكان تكذيباً لقوله: «ولكن رفعه الله بعد أن توفاه»[1].

---

١ ـ كمال الدين وتمام النعمة: ج ١، ص ٢٢٥ في حديث طويل ٢٠ باب ٢٢ ـ اتصال الوصية من لدن آدم، وان الأرض لا تخلو من الحجّة.

﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْأَيَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ۝٥٨ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٥٩﴾

والقمّي: عن الباقر صلوات اللّه عليه قال: إنّ عيسى عليه السلام وَعدَ أصحابه ليلة رفعه اللّه إليه فاجتمعوا إليه عند المساء، وهم إثنا عشر رجلاً فأدخلهم بيتاً ثم خرج عليهم من عين في زاوية البيت وهو ينفض رأسه من الماء، فقال: إنّ اللّه أوحى إليّ أنّه رافعي إليه الساعة ومطهّري من اليهود فأيّكم يلق عليه شبحي فيقتل ويصلب ويكون معي في درجتي، فقال شابّ منهم: أنا يا روح اللّه، قال: فأنت هوذا، فقال لهم عيسى عليه السلام: أما إنّ منكم من يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة، فقال له رجل منهم: أنا هو يا نبيّ اللّه، فقال عيسى: إن تحسّ بذلك في نفسك فلتكن هو، ثمّ قال لهم عيسى: أما إنّكم ستفترقون بعدي على ثلاثة فرق، فرقتين مفتريتين على اللّه في النار، وفرقة تتّبع شمعون صادقة على اللّه في الجنّة، ثمّ رفع اللّه عيسى عليه السلام إليه من زاوية البيت وهم ينظرون إليه، ثمّ قال: إنّ اليهود جاءت في طلب عيسى من ليلتهم فأخذوا الرجل الذي قال له عيسى إنّ منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة وأخذوا الشابّ الذي اُلقي عليه شبح عيسى عليه السلام، فقتل وصلب وكفّر الذي قال له عيسى عليه السلام يكفّر قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة[1].

﴿ذَٰلِكَ﴾: إشارة إلى ما سبق من نبأ عيسى وغيره.

﴿نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْأَيَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ﴾: المشتمل على الحكم أو المحكم الممنوع من تطرّق الخلل إليه، يريد به القرآن أو اللّوح المحفوظ.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾: أي شأنه الغريب كشأن آدم عليه السلام.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٣.

ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٦١﴾

﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾: جملة مفسّرة للتمثيل مبيّنة لما له الشبه، وهو أنّه خلق بلا أب كما خلق آدم من التراب بلا أب وأُمّ، شبّه حاله بما هو أقرب افحاماً[1] للخصم، وقطعاً لموادّ الشبه، والمعنى خلق قالبه من التراب.

﴿ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن﴾: أي أنشأ بشراً كقوله: «ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ»[2] وقدّر تكوينه من التراب ثمّ كوّنه.

﴿فَيَكُونُ﴾: أي فكان في الحال.

﴿ٱلْحَقُّ﴾: هو الحقّ.

﴿مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ * فَمَنْ حَآجَّكَ﴾: من النصارى.

﴿فِيهِ﴾: في عيسى عليه السلام.

﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾: من البيّنات الموجبة للعلم.

﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ﴾: هلمّوا بالرأي والعزم.

﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾: أي يدع كلّ منّا، ومنكم نفسه، وأعزّة أهله، وألصقهم بقلبه إلى المباهلة، ويحمل عليها وانّما قدّمهم على النفس لأنّ الرجل يخاطر بنفسه لهم ويحارب دونهم.

---

١ ـ وَكَلَّمتُه حتىٰ أفْحَمْتَهُ: إذا أسكته في خصومة أو غيرها. مجمع البحرين: ج ٦، ص ١٣٠، مادة «فحم».

٢ ـ المؤمنون: ١٤.

﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾: أي نتباهل بأن نلعن الكاذب منّا، والبهلة ـ بالضمّ والفتح ـ : اللّعنة، وأصله الترك، من قولهم: بَهَلت الناقة إذا تركتها بلا صرار، والصرار: خيط يشدّ فوق الخِلف[1] لئلّا يرضعها ولدها.

﴿فَنَجْعَلْ لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾: عطف فيه بيان، روي انّهم لمّا دعوا إلى المباهلة قالوا: حتى ننظر، فلمّا تخالوا قالوا للعاقب وكان ذا رأيهم: وما ترى؟ فقال: واللّٰه لقد عرفتم نبوّته، ولقد جاءكم بالفصل في أمر صاحبكم، واللّٰه ماباهل قوم نبيّاً إلّا هلكوا، فإن أبيتم إلّا إلْف دينكم فوادعوا الرجل وانصرفوا، فأتوا رسول اللّٰه ﷺ وقد غدا محتضناً الحسين عليه الصلاة والسّلام آخذاً بيد الحسن، وفاطمة تمشي خلفه، وعليّ خلفها، وهو يقول: إذا أنا دعوت فأمّنوا[2] فقال أُسقفهم[3]: يا معشر النصارى إنّي لأرى وجوهاً لو سألوا اللّٰه أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله فلا تباهلوا فتهلكوا، فأذعنوا لرسول اللّٰه ﷺ وبذلوا له الجزية ألفي حلّة حمراء وثلاثين درعاً من حديد، فقال عليه السلام: والذي نفسي بيده لو تباهلوا لمسخوا قردة وخنازير، ولاضطرم عليهم الوادي ناراً، ولاستأصل اللّٰه نجران وأهله حتى الطير على الشجر[4].

كذا روته العامّة وهو دليل على نبوّته، وفضل من أتى بهم من أهل بيته، وشرفهم شرفاً لايسبقهم إليه خلق إذ جعل نفس عليّ عليه السلام كنفسه.

وفي العيون: عن الكاظم عليه الصلاة والسّلام: لم يدّع أحد أنّه أدخله النبي ﷺ تحت الكساء عند المباهلة للنصارى إلّا علي بن أبي طالب عليه السلام، وفاطمة، والحسن، والحسين: كان

---

١ ـ الخلف ـ بالكسر ـ: حَلَمَة ضرع الناقة القادمان والآخران. الصحاح: ج ٤، ص ١٣٥٥، مادة «خلف».

٢ ـ وأمنت على الدعاء تأميناً: قلت عنده: آمين. وآمين بالمد والقصر لغة، بمعنى «اللهم استجب». مجمع البحرين: ج ٦، ص ٢٠٧، مادة «أمن».

٣ ـ أُسقف النصارى ـ كاردن، وقُطرُب، وقُفْل ـ: الرئيس لهم في الدين أو الملك المتخاشع في مشيته، أو العالم أو هو فوق القسيس ودون المطران. القاموس المحيط: ج ٣، ص ١٥٣، مادة «سقف».

٤ ـ الكشاف: ج ١، ص ٣٦٨ ـ ٣٦٩.

تأويل قوله عزّ وجلّ: «أَبْنَآءَنَا» الحسن، والحسين، و«نِسَآءَنَا»: فاطمة و«أَنْفسنَا»: عليّ بن أبي طالب عليهم صلوات اللّه[١].

والقمّي: عن الصادق عليه السلام: أنّ نصارى نجران لمّا وفدوا على رسول اللّه صلى الله عليه وآله وكان سيّدهم الأهتم، والعاقب، والسيّد، وحضرت صلاتهم فأقبلوا يضربون بالناقوس وصلّوا، فقال أصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله: يا رسول اللّه هذا في مسجدك؟ فقال: دعوهم فلمّا فرغوا دنوا من رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقالوا: إلى ما تدعو؟ فقال: إلى شهادة أن لا إله إلّا اللّه، وإنّي رسول اللّه، وأن عيسى عليه السلام عبد مخلوق يأكل ويشرب، ويحدث، قالوا: فمن أبوه، فنزل الوحي على رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقال: قل لهم: ما تقولون في آدم أكان عبداً مخلوقاً يأكل ويشرب ويحدث وينكح؟ فسألهم النبي صلى الله عليه وآله فقالوا: نعم، قال: فمن أبوه؟ فبهتوا، فأنزل اللّه «إِنَّ مَثَلِ عِيسىٰ عِنْدَ ٱللّٰهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ» الآية، وقوله «فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ» إلى قوله «فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ ٱللّٰهِ عَلَى ٱلْكَاذِبِينَ».

فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: فباهلوني فإن كنت صادقاً أُنزلت اللّعنة عليكم، وإن كنت كاذباً أُنزلت عليّ.

فقالوا: أنصفت فتواعدوا للمباهلة. فلمّا رجعوا إلى منازلهم قال رؤساؤهم السيّد، والعاقب، والأهتم: إن باهلنا بقومه باهلناه، فإنّه ليس بنبيّ، وإن باهلنا بأهل بيته خاصّة فلا نباهله فإنّه لا يقدم إلى أهل بيته إلّا وهو صادق، فلمّا أصبحوا جاؤوا إلى رسول اللّه صلى الله عليه وآله ومعه أمير المؤمنين، وفاطمة، والحسن، والحسين صلوات اللّه عليهم.

فقال النصارى: من هؤلاء؟ فقيل لهم: إنّ هذا ابن عمّه، ووصيّه، وختنه عليّ بن أبي طالب، وهذه بنته فاطمة، وهذان ابناه الحسن والحسين صلوات الله عليهم، فتفرّقوا وقالوا لرسول اللّه صلى الله عليه وآله: نعطيك الرضا فاعفنا من المباهلة، فصالحهم رسول اللّه صلى الله عليه وآله على الجزية وانصرفوا[٢].

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ج ١، ص ٨٥، ذيل ح ٩، باب ٧، جمل من أخبار موسى عليه السلام مع هارون الرشيد.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٤.

إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾

وفي العلل: عن الجواد عليه السلام ولو قال: تعالوا نبتهل فنجعل لعنة الله عليكم لم يكونوا يجيبون للمباهلة، وقد عرف الله أنّ نبيّه صلى الله عليه وآله مؤدّي عنه رسالته وما هو من الكاذبين، وكذلك عرف النبي صلى الله عليه وآله أنّه صادق فيما يقول، ولكن أحبّ أن ينصف من نفسه[1].

﴿إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾: أتى بـ«من» الزائدة للاستغراق تأكيداً للردّ على النصارى في تثليثهم.

﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾: لا أحد سواه يساويه في القدرة التامّة، والحكمة البالغة ليشاركه في الألوهيّة.

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾: وعيد لهم، وضع المظهر موضع المضمر ليدلّ على أنّ التولّي عن الحجج، والاعراض عن التوحيد افساد للدّين، ويؤدّي إلى إفساد النفس، بل وإلى إفساد العالم.

﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾: أن نوحّده بالعبادة ونخلص فيها.

---

١ ـ علل الشرائع: ص ١٢٩، ح ١، باب ١٠٧.

يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾

﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾: ولا نجعل غيره شريكاً له في العبادة.

﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾: ولا نقول عزيرٌ ابن اللّٰه، ولا المسيح ابن اللّٰه، ولا نطيع الأحبار فيما أحدثوا من التحريم والتحليل، لأنّ كلّاً منهم بشر مثلنا.

في المجمع: روي أنّهم لمّا نزلت: «ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ»[1].

قال عديّ بن حاتم: ما كنّا نعبدهم يا رسول اللّٰه؟ قال: أليس كانوا يحلّون لكم ويحرّمون فتأخذون بقولهم؟ قال: نعم، قال: هو ذاك[2].

﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾: عن التوحيد.

﴿فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾: أي لزمتكم الحجّة فاعترفوا بأنّا مسلمون دونكم.

قيل: انظر إلى ما راعى في هذه القصّة من المبالغة في الإرشاد وحسن التدرّج في الحجاج، بيّن أوّلاً أحوال عيسى وما تعاور عليه من الأطوار المنافية للإلهيّة، ثمّ ذكر ما يحل عقدتهم ويزيح شبهتهم، فلمّا رأى عنادهم ولجاجهم دعاهم إلى المباهلة بنوع من الإعجاز، ثمّ لمّا أعرضوا عنها وانقادوا بعض الإنقياد عاد عليهم بالإرشاد، وسلك طريقاً أسهل، والزم بأن دعاهم إلى ما وافق عليه عيسى عليه السلام والإنجيل وسائر الأنبياء والكتب، ثمّ لمّا لم يجد ذلك أيضاً عليهم[3] وعلم أنّ الآيات والنذر لا تغني عنهم، أعرض عن ذلك، وقال: «اشهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُون»[4].

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا

---

١ ـ التوبة: ٣١.
٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٥٥.
٣ ـ وفي نسخة [فيهم] كما في هامش المخطوط. وهو الأظهر.
٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٥.

هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾

مِنْ بَعْدِهِ﴾: قيل: تنازعت اليهود والنصارى في إبراهيم، وزعم كلّ فريق أنّه منهم، فترافعوا إلى رسول الله ﷺ فنزلت، والمعنى: إنّ اليهوديّة والنصرانيّة حدثت بنزول التوراة والإنجيل على موسى وعيسى عليهما السّلام، وكان إبراهيم عليه السلام قبل موسى بألف سنة، وعيسى بألفين فكيف يكون عليهما؟[١][٢].

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾: فتدّعون المحال.

﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾: نبّهوا بحرف التنبيه عن حالهم التي غفلوا عنها، أي أنتم هؤلاء الحمق، وبيان حماقتكم أنّكم جادلتم فيما لكم به علم ممّا وجدتموه في التوراة والإنجيل عناداً، أو تدّعون وروده فيه فلم تجادلون فيما لا علم لكم به، ولا ذكر له في كتابكم من دين إبراهيم؟

وقيل: «هؤلاء» بمعنى الذين[٣]، وقيل: عطف بيان لأنتم[٤].

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾: ما حاججتم فيه من شأن إبراهيم عليه السلام ودينه.

﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾: فلا تتكلّموا فيه.

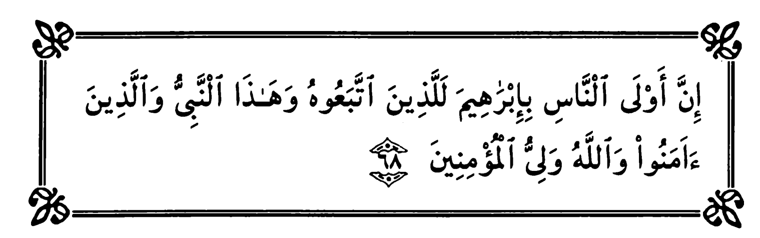
﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾: تصريح بمقتضى ما قرره.

---

١ ـ يكون عليهما: أي على ملتهما منه ﷺ. ٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٥.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٥.

٤ ـ راجع مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٥٦.



﴿وَلَـٰكِن كَانَ حَنِيفًا﴾: مائلاً عن العقائد الزائفة.

﴿مُّسْلِمًا﴾: منقاداً للّه تعالى، وليس المراد أنّه كان على ملّة الإسلام وإلّا لاشترك الإلزام. في الكافي: عن الصادق عليه السلام: خالصاً مخلصاً ليس فيه شيء من عبادة الأوثان[1].

والعيّاشي: عنه عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يهوديّاً يصلّي إلى المغرب ولا نصرانيّاً يصلّي إلى المشرق، ولكن كان حنيفاً مسلماً على دين محمد صلّى الله عليه وآله[2].

أقول: يعني كان يصلّي إلى الكعبة ما بين المشرق والمغرب، وكان دينه موافقاً لدين محمد صلّى الله عليه وآله.

﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾: تعريض بأنهم مشركون لإشراكهم به عزيراً والمسيح، وردّ لادّعاء المشركين أنّهم على ملّة إبراهيم.

﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾: انّ أخصّهم به وأقربهم منه من الولي، وهو القرب.

﴿لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾: من أمّته.

﴿وَهَـٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾: خصوصاً.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: من أمّته لموافقتهم له في أكثر ما شرع لهم على الأصالة

في الكافي[3]، والعيّاشي عن الصادق عليه السلام: هم الأئمّة ومن اتّبعهم[4].

والقمّي[5]، والعيّاشي: عن عمر بن يزيد، عنه عليه السلام قال: أنتم والله من آل محمد صلّى الله عليه وآله،

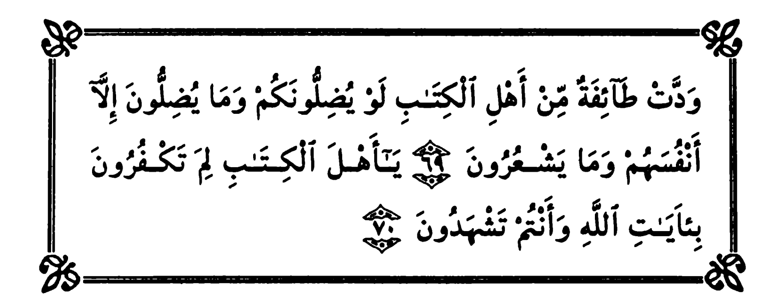
---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ١٥، ح ١، باب الاخلاص. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٧ ـ ١٧٨، ح ٦٠.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٤١٦، ح ٢٠، باب فيه نكت ونتف من التنزيل.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٧ ـ ١٧٨، ح ٦٢.

٥ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٥. وفيه: فقلت من أنفسهم جعلت فداك؟.



فقلت: جعلت فداك من أنفسهم؟ قال: نعم، واللّه من أنفسهم ثلاثاً، ثمّ نظر إليّ ونظرت إليه فقال: يا عمر إنّ اللّه تعالى يقول في كتابه: «إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ»[1] الآية.

وفي المجمع: قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ أولى الناس بالأنبياء أعلمهم بما جاؤوا به، ثمّ تلا هذه الآية، قال: إنّ وليّ محمد صلى الله عليه وآله من أطاع اللّه وإن بعدت لحمته، وإنّ عدوّ محمد صلى الله عليه وآله من عصى اللّه وإن قربت قرابته[2].

﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: يتولّى نصرتهم.

﴿وَدَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾: قيل: نزلت في اليهود لمّا دعوا حذيفة، وعمّاراً، ومعاذاً، إلى اليهوديّة[3].

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾: وما يتخطأهم الإضلال ولا يعود وَباله إلّا عليهم، إذ يضاعف به عذابهم أو مايضلّون إلّا أمثالهم.

﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾: وزره، واختصاص ضرره بهم.

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾: بما نطقت من التوراة والإنجيل، ودلّت على نبوّة محمد صلى الله عليه وآله.

﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾: إنّها آيات اللّه، أو بما يتلى عليكم من القرآن، وأنتم تشهدون نعته في الكتابين أو تعلمون بالمعجزات أنّه حقّ أو بالمعجزات، وأنتم تشهدون أنّ ظهور

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٧، ح ٦١.
٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٥٨.
٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٦.

يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾

المعجزات يدلّ على صدق الرسالة.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾: بالتحريف وابراز الباطل في صورته، أو بالتقصير في المميّز بينهما.

﴿وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ﴾: نبوّة محمد صلّى الله عليه وآله، أو نعته.

﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: عالمون بما تكتمونه.

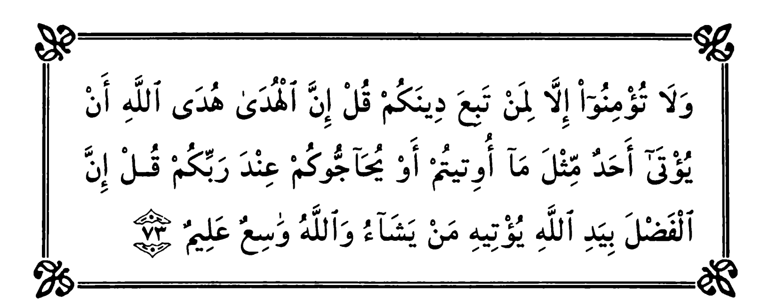
﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾: أي أظهروا الإيمان بالقرآن أوّل النهار.

﴿وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾: يَشكّون في دينهم ظنّاً بأنّكم قد رجعتم لخلل ظهر لكم. والقمّي: عن الباقر عليه السلام: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لمّا قدم المدينة وهو يصلّي نحو بيت المقدس أعجب ذلك القوم، فلمّا صرفه الله عن بيت المقدس إلى بيت الله الحرام وجدت[1] اليهود من ذلك، وكان صرف القبلة صلاة الظهر، فقالوا: صلّى محمد الغداة واستقبل قبلتنا، فآمنوا بالذي أُنزل على محمد صلّى الله عليه وآله وجه النهار، وأكفروا آخِره يعنون القبلة حين استقبل رسول الله صلّى الله عليه وآله المسجد الحرام لعلّهم يرجعون إلى قبلتنا[2].

---

١ ـ تَوَجَّدْتُ لِفُلَانٍ: حزنت له. مجمع البحرين: ج ٣، ص ١٥٥، مادة «وجد».

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٠٥.



﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ قيل: هذا من تتمّة كلام اليهود، أي لا تصدّقوا ولا تقرّوا بأن يؤتى أحد مثل ما أُوتيتم إلّا لأهل دينكم[1].

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾: اعتراض بين المفعول وفعله من كلام اللّٰـه تـعالى، ومعناه: إنّ الدّين: دين اللّٰه.

﴿أَنْ يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾: يعني من العلم، والحكمة، والكتاب، والحجّة، والمنّ، والسلوى، والفضائل، والكرامات، وقرئ «أن يؤتى» بالمدّ على الإستفهام[2].

﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾: عطف على قوله: «أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ» والواو ضمير أحد لأنّه في معنى الجمع، والمعنى: ولا تؤمنوا بأن يحاجّوكم عند ربّكم لأنّكم أصحّ ديناً منهم، فلا تكون لهم الحجّة عليكم. وفي الآية وجوه أُخر، وهي من المتشابهات التي لم يصل إلينا عن أهل البيت: شيء.

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾: أي الهداية، والتوفيق منه.

---

١ ـ راجع مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦١.

٢ ـ وقيل: «أن يؤتى» متعلق بمحذوف، أي دبرتم ذلك، وقلتم: أن يؤتىٰ أحد، والمعنىٰ: إن الحسد حملكم على ذلك وقراءة «أن يؤتىٰ» على الاستفهام للتفريع يؤيد هذا التفسير.

وقيل: «أن يؤتىٰ» خبر ان على ان هدىٰ اللّٰه بدل عن الهدى فيكون معنى أو يحاجوكم فيدحض حجتكم.

وقيل: فيه أقوال أُخر والعلم عند اللّٰه منه ﷺ والقائل في هذه الموارد هو البيضاوي راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٦٦ ـ ١٦٧.

يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِماً ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾

﴿يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ * يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ * وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِماً﴾: إلّا مدّة دوامك على رأسه تطالبه بالعنف.

﴿ذَٰلِكَ﴾: يعني ترك الأداء.

﴿بِأَنَّهُمْ قَالُواْ﴾: بسبب قولهم.

﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾: أي ليس علينا في شأن من ليسوا من أهل الكتاب ولم يكونوا على ديننا عقاب وذمّ.

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾: بادّعائهم ذلك.

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: أنّهم كاذبون وذلك لأنّهم استحلّوا ظلم من خالفهم، وقالوا: لم يجعل لهم في التوراة حرمة.

وفي المجمع: عن النبيّ صلّى الله عليه وآله لمّا قرأ هذه الآية قال: كذب أعداء الله ما من شيء كان في الجاهلية إلّا وهو تحت قدميّ إلّا الأمانة فإنّها مؤدّاة إلى البرّ والفاجر[1].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦٣.

بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّـهَ يُحِبُّ ٱلْـمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَناً قَـلِيلاً أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾

﴿بَلَىٰ﴾: اثبات لما نفوه، أي بلى عليهم سبيل.

﴿مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾: استيناف أي كلّ من أوفى بما عاهد عليه، أي عهد كان، واتّقى اللّٰه في ترك الخيانة والغدر فإنّ اللّٰه يحبّه، في وضع الظاهر موضع المضمر اشعار بأنّ التقوى ملاك الأمر.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾: يستبدلون.

﴿بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾: بما عاهدوا الله عليه من الإيمان بالرسول والوفاء بالأمانات.

﴿وَأَيْمَـٰنِهِمْ﴾: وبما حلفوا به.

﴿ثَمَناً قَلِيلاً﴾: متاع الدنيا مِن الرياسة، وأخذ الرّشوة، والذهاب بمال أخيهم المسلم، ونحو ذلك.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ﴾: لا نصيب لهم.

﴿فِي ٱلْأَخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: كناية عن سخطه عليهم، واستهانته بهم.

وفي التوحيد: عن أمير المؤمنين صلوات اللّٰه عليه، يعني لا يصيبهم بخير قال: وقد تقول العرب: واللّٰه ما ينظر إلينا فلان وإنّما يعنون بذلك أنّه لا يصيبنا منه بخير[1].

---

١ ـ التوحيد: ص ٢٦٥، ح ٥، باب الردّ علىٰ الثنويّة والزنادقة.

وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُنَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ قيل: ولا يثني عليهم[1].

وفي تفسير الإمام عليه السلام: ولا يزكّيهم من ذنوبهم كما مرّ[2].

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: في الأمالي: قال النبي صلى الله عليه وآله: من حلف على يمين يقطع بها مال أخيه لقي الله عزّ وجلّ وهو عليه غضبان، فأنزل الله تصديقه في كتابه: «إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ» الآية[3].

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُنَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ﴾: يفترونها بقراءته فيميلونها عن المنزّل إلى المحرّف.

﴿لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ﴾: تأكيد وزيادة تشنيع عليهم.

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: تأكيد وتسجيل عليهم بالكذب على الله، والتعمّد فيه.

القمّي: مقطوعاً قال: كان اليهود يفترون شيئاً ليس في التوراة، ويقولون: هو في التوراة

---

١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٣٧٦.

٢ ـ تفسير الإمام العسكري: ص ٥٨٦، ذيل الآية ١٧٤ من سورة البقرة.

٣ ـ الأمالي للشيخ الطوسي: ص ٣٥٨، ح ٧٤٣ / ٨٣. وفيه من حلف يميناً يقتطع.

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْـمَ وَٱلـنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَاداً لِّي مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِـن كُـونُواْ رَبَّـٰنِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾

فكذّبهم اللّه[١].

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِـلنَّاسِ كُونُواْ عِبَاداً لِّي مِنْ دُونِ ٱللَّهِ﴾: في المجمع: قيل: إنّ أبا رافع القرظيّ، والسيّد النـجراني قالا: يا محمد أتريد أن نعبدك ونتّخذك ربّاً؟ فقال: معاذ اللّه أن يعبد غير اللّه، وأن نأمر بغير عبادة اللّه فما بذلك بعثني، ولا بذلك أمرني؛ فنزلت[٢].

﴿وَلَـٰكِن كُونُواْ رَبَّـٰنِيِّينَ﴾: ولكن يقول: «كونوا ربّانيّين» والربّاني: منسوب إلى الربّ بزيادة الألف والنون، وهو الكامل في العلم والعمل.

والقمّي: أي انّ عيسى لم يقل للناس إنّي خلقتكم وكونوا عباداً لي من دون اللّه ولكن قال لهم: «كونوا ربّانيّين» أي علماء[٣].

﴿بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾: بسبب كونكم معلّمين الكتاب ودارسين له فانّ فائدة التعليم والتعلّم معرفة الحقّ والخير للإعتقاد والعمل، وقرئ بالتخفيف أي بسبب كونكم عالمين.

في العيون: عن النبيّ ﷺ قال: لا ترفعوني فوق حقّي، فإنّ اللّه تعالى اتّخذني عبداً قبل أن يتّخذني نبيّاً، ثمّ تلا هذه الآية[٤].

١ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٦، س ٩.
٢ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦٦ في شأن النزول.
٣ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٦.
٤ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٠١، ح ١، باب ٤٦ ما جاء عن الرضا عليه السلام في وجه دلائل الأئمّة.

وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّـهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّينَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُمْ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّينَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّنَ كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُواْ وَأَنَاْ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿٨١﴾

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: يهلك فيّ إثنان ولا ذنب لي: محبّ مفرط، ومبغض مفرط، وإنّا لبراء إلى الله تعالى ممّن يغلو فينا فيرفعنا فوق حدّنا كبراءة عيسى بن مريم عليه السلام من النصارى[1].

﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ﴾: وقرئ بنصب الراء.

﴿أَنْ تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُم مُّسْلِمُونَ﴾: القمّي مقطوعاً: كان قوم يعبدون الملائكة، وقوم من النصارى زعموا أنّ عيسى عليه السلام ربّ، واليهود قالوا: «عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللهِ»[2]، فقال اللّه: «ولا يأمركم» الآية[3].

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّينَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُمْ﴾: وقرئ بكسر اللّام وآتيناكم.

﴿مِّنَ كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾: في الجوامع[4]، والمجمع: عن الصادق عليه السلام: معناه وإذ أخذ اللّه ميثاق أُمم النبيّين كلّ أُمّة بتصديق نبيّها، والعمل بما جاءهم به، فما وفوا به وتركوا كثيراً من شرائعهم وحرّفوا

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٠١، ح ١، باب ٤٦ ما جاء عن الرضا في وجه دلائل الأئمّة.

٢ ـ التوبة: ٣٠.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٦.

٤ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ١٨٦ ـ ١٨٧.

كثيراً منها[١].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: ما في معناه مبسوطاً، وقال: هكذا أنزلها الله يعني طرح منها أمم[٢].

وفي المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ اللّه تعالى أخذ الميثاق على الأنبياء قبل نبيّنا صلى الله عليه وآله أن يخبروا اُممهم بمبعثه ونعته ويبشّروهم به ويأمروهم بتصديقه[٣].

وعنه عليه السلام: إنّه قال: لم يبعث اللّه نبيّاً آدم ومن بعده إلّا أخذ عليه العهد لئن بعث اللّه محمداً صلى الله عليه وآله وهو حيّ ليؤمننّ به ولينصرنّه، وأمره أن يأخذ العهد بذلك على قومه[٤].

والقمّي[٥]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: ما بعث اللّه نبيّاً من لدن آدم فهلّم جرّاً إلّا ويرجع إلى الدنيا وينصر أمير المؤمنين وهو قوله: «لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ» يعني رسول اللّه صلى الله عليه وآله «وَلَتَنْصُرُنَّهُ» يعني أمير المؤمنين عليهما السّلام[٦].

وفي كتاب الواحدة: عن الباقر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ اللّه تعالى أحد واحد تفرّد في وحدانيّته تعالى، ثمّ تكلّم بكلمة فصارت نوراً، ثمّ خلق من ذلك النور محمداً صلى الله عليه وآله وخلقني وذرّيّتي، ثمّ تكلّم بكلمة فصارت روحاً فأسكنه اللّه في ذلك النور وأسكنه في أبداننا، فنحن روح اللّه وكلماته، فبنا احتجب على خلقه، فمازلنا في ظلّة خضراء لا شمس ولا قمر ولا ليل ولا نهار، ولا عين تطرف، نعبده ونقدّسه ونسبّحه، وذلك قبل أن يخلق الخلق، وأخذ ميثاق الأنبياء بالإيمان والنّصرة لنا وذلك قوله عزّ وجلّ: «وإذ أخذ اللّه ميثاق النبيّين لما أتيتكم من كتاب وحكمة ثمّ جاءكم رسول مصدّق لما معكم لتؤمننّ به ولتنصرنّه» يعني لتؤمننّ بمحمد صلى الله عليه وآله ولتنصرنّ وصيّه وسينصرونه جميعاً، وإنّ اللّه أخذ ميثاقي مع ميثاق محمد صلى الله عليه وآله بنصرة بعضنا لبعض، فقد نصرت محمداً صلى الله عليه وآله وجاهدت بين يديه، وقتلت عدوّه،

١ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦٨.

٢ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٠، ح ٧٣.

٣ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦٨.

٤ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦٨.

٥ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٦.

٦ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨١، ح ٧٤ نقلاً بالمضمون.

ووفيت للّه بما أخذ عليّ من الميثاق والعهد والنصرة لمحمد ﷺ، ولم ينصرني أحد من أنبياء اللّه ورسله، وذلك لمّا قبضهم اللّه إليه وسوف ينصرونني ويكون لي ما بين مشرقها الى مغربها وليبعثهم اللّه أحياء من آدم إلى محمد ﷺ كلّ نبيّ مرسل يضربون بين يديّ بالسيف هامّ الأموات والأحياء والثقلين جميعاً، فيا عجباه، وكيف لا أعجب من أموات يبعثهم اللّه أحياء يلبّون زمرة زمرة بالتلبية لبيّك لبيك يا داعي اللّه قد أظلّوا بسكك الكوفة وقد شهروا سيوفهم على عواتقهم يضربون بها هام الكفرة وجبابرتهم وأتباعهم من جبابرة الأوّلين والآخرين حتى ينجز اللّه ما وعدهم في قوله عزّ وجلّ: «وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنوا مِنْكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّالِحَات ليستخلفنّهم فِي ٱلْأَرْض كما ٱسْتخَلَف ٱلَّذِينَ مِنْ قَبلِهِمْ وَلُيمَكّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُم ٱلَّذي ٱرْتضى لَهُمْ وَلَيُبدّلَنَّهُم مِنْ بَعدِ خُوفِهمْ أَمْناً يَعْبُدُونَني لَا يُشْرِكُون بِي شَيْئَاً»[1] أي يعبدونني آمنين لا يخافون أحداً في عبادتي ليس عندهم تقيّة، وإنّ لي الكرّة بعد الكرّة والرجعة بعد الرجعة، وأنا صاحب الرجعَات والكرّات، وصاحب الصولات والنقمات، والدولات العجيبات، وأنا قرن[2] جديد[3] الحديث.

﴿قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى﴾: أي عهدي.

﴿قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُواْ وَأَنَاْ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ﴾: القمّي: عن الصادق عليه السلام: قال لهم في الذر: «ءَأقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَٰلِكُمْ إصْرِي» أي عهدي قالوا: «أَقْرَرْنَا»، قال اللّه للملائكة: «فَٱشْهَدُواْ وأنا معكم من الشاهدين»[4][5].

---

١ ـ النور: ٥٥.
٢ ـ وفي نسخة: [وأنا قرن من حديد].
٣ ـ لا يوجد لدينا هذا الكتاب. وذكر العلّامة الطهراني في الذريعة بانّ نسخة منه كانت موجودة عند ابن طاووس نقل عنه في تصانيفه، راجع ج ٢٥، ص ٨ ـ ٩، وهذا الكتاب ثمانية أجزاء في الأخبار والمناقب والمثالب كما ذكره ابن نديم في فهرسته ص ٢٧٨.
٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٦ ـ ١٠٧.
٥ ـ القمّي هذه الآية مع الآية التي في سورة الأحزاب: ٧ «وإذ أخذنا من النبيّين ميثاقهم ومنك ومن نوح». والآية التي في سورة الأعراف: ١٧٢ «وإذ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهم ذرّيّتهم» وقد كتبت هذه الثلاث آيات في ثلاث سور. ج ١ ص ١٠٧. منه قدّس سرّه.

﴿فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٨٢ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ۝٨٣﴾

وفي المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ءأقررتم وأخذتم العهد بذلك على أُممكم، قالوا: أي قال الأنبياء وأُممهم: أقررنا بما أمرتنا بالإقرار به، قال اللّه تعالى فاشهدوا بذلك على أُممكم وأنا معكم من الشاهدين عليكم وعلى أُممكم[1].

﴿فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾: الميثاق والتوكيد.

﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾: المتمردّونَ من الكفّار.

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾: وقرئ بالتاء.

﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾: في التوحيد[2]، والعيّاشي: عن الصادق عليه الصلاة والسّلام وهو توحيدهم للّه عزّ وجلّ[3].

وفي المجمع: عنه عليه السلام إنّ معناه أكره أقوام على الإسلام، وجاء أقوام طائعين قال: كرهاً أي فرقاً من السيف[4].

أقول: لعلّ المراد: أنّ ذلك في زمان القائم عليه السلام كما رواه العيّاشي عنه عليه السلام إنّها نزلت في القائم عليه السلام[5].

وفي رواية تلاها فقال: إذا قام القائم عليه الصلاة والسّلام لا تبقى أرض إلّا نودي فيها

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٦٨.

٢ ـ التوحيد: ص ٤٦، ح ٧، باب التوحيد ونفي التشبيه.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٢ ـ ١٨٣، ح ٧٨.

٤ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٧٠.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٣، ح ٨٢.

قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنْزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِنْ رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْماً كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَومَ ٱلظَّٰلِمِين ﴿٨٦﴾

بشهادة أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمداً رسول اللّه[١].

﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾: وقرئ بالياء.

﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنْزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِنْ رَّبِّهِمْ﴾: أمر للرسول صلى الله عليه وآله بأن يخبر عن نفسه ومتابعيه بالايمان.

﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾: بالتصديق والتكذيب.

﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾: منقادون مخلصون في عبادته.

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِيناً﴾: أي غير التوحيد والإنقياد لحكم اللّه تعالى.

﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾: بإبطاله الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها.

﴿كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْماً كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٣، ح ٨١.

أُولَـٰئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَـٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْراً لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَـٰئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾

وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ﴾: استبعاد لأن يهديهم الله فإنّ الحائد عن الحقّ بعدما وضح له منهمك[1] في الضلال بعيد عن الرشاد وَشَهِدُوا عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل أو حال باضمار (قد).

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَومَ ٱلظَّـٰلِمين * أُولَـٰئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَـٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾: يقبل توبتهم.

﴿رَّحِيمٌ﴾: يتفضّل عليهم. في المجمع: عن الصادق عليه السلام نزلت الآيات في رجل من الأنصار يقال له: الحارث بن سويد بن الصامت، وكان قتل المحذّر بن زياد البلوي غدراً، وهرب وارتدّ عن الاسلام، ولحق بمكّة ثم ندم فأرسل إلى قومه أن يسألوا رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله هل لي من توبة؟ فسألوا فنزلت الآية فحملها رجل من قومه إليه فقال: إنّي لأعلم انّك لصدوق، وأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله أصدق منك، وانّ اللّه تعالى أصدق الثلاثة، ورجع إلى المدينة وتاب وحسن إسلامه[2].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْراً﴾: كاليهود كفروا بعيسى عليه السلام

---

١ ـ انهمك الرجل في الشيء: أي جدّ ولج. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٢٩٩، مادة «همك».

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٧١.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٩١﴾ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾

والإنجيل بعد الايمان بموسى عليه السلام والتوراة، ثمّ ازدادوا كفراً بمحمد صلى الله عليه وآله، والقرآن أو كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله بعدما آمنوا به قبل مبعثه، ثم ازدادوا كفراً بالإصرار، والعناد، والطعن فيه، والصدّ عن الايمان، ونقض الميثاق، وكقوم ارتدوا ولحقوا بمكّة، ثم ازدادوا كفراً بقولهم: «نتربّص بمحمد صلى الله عليه وآله ريب المنون» أو نرجع إليه وننافقه بإظهار التوبة

﴿لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾: لأنّها لا تكون عن الإخلاص، أو لأنّها لا تكون إلّا عند اليأس ومعاينة الموت.

﴿وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾: الثابتون على الضلال.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا﴾: ما يملأ الأرض من الذهب.

﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦ﴾: نفسه من العذاب، قيل: تقديره فلن يقبل من أحدهم فدية، ولو افتدى بملئ الأرض ذهباً[١].

ويحتمل أن يكون المراد: فلن يقبل من أحدهم انفاقه في سبيل الله بملئ الأرض ذهباً في الدنيا، ولو كان على وجه الافتداء من عذاب الآخرة من دون توقّع ثواب آخر.

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ * لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ﴾: لن

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧١، س ١٠.

كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِنْ كُنْتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾

تبلغوا حقيقته ولا تكونوا أبراراً.

﴿حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾: من المال والجاه والمهجة وغيرها في طاعة اللّٰه.

في الكافي[1]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: «لَنْ تَنَالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا ما تُحِبُّونَ» قال: هكذا فاقرأها[2].

وفي المجمع: اشترى عليّ صلوات اللّٰه عليه ثوباً فأعجبه فتصدّق به، وقال: سمعت رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله يقول: من آثر على نفسه آثره اللّٰه يوم القيامة بالجنّة، ومن أحبّ شيئاً فجعله لله قال الله يوم القيامة: قد كان العباد يكافئون فيما بينهم بالمعروف وأنا أكافيك اليوم بالجنّة[3].

وعن الحسين بن علي، والصادق صلوات اللّٰه عليهم إنّهما كانا يتصدّقان بالسكّر ويقولان: إنّه أحبّ الأشياء إلينا، وقد قال اللّٰه تعالى: «لَنْ تَنَالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ»[4].

﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ شَيْءٍ﴾: محبوب أو غيره.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾: فيجازيكم بحسبه.

﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ﴾: أي المطعومات.

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ١٨٣، ح ٢٠٩.　　٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٤، ح ٨٤.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٧٣.

٤ ـ راجع عوالي اللئالي: ج ٢، ص ٧٤، ح ١٩٦. والحديث عن الحسن عليه السلام. وراجع بحار الأنوار: ج ٤٦، ص ٨٩ والحديث عن علي بن الحسين عليه السلام. وراجع الكافي: ج ٤، ص ٦١، ح ٣، باب النوادر.

﴿كَانَ حِلاًّ لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: كان أكلها حلالاً لهم، والحلّ مصدر نعت به.

﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ﴾: يعقوب.

﴿عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾: في الكافي[١]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: إن اسرائيل كان إذا أكل من لحم الإبل هيّج عليه وجع الخاصرة، فحرّم على نفسه لحم الإبل، وذلك قبل أن تنزّل التوراة، فلمّا نزلت التوراة لم يحرّمه ولم يأكله[٢].

أقول: يعني لم يحرّمه موسى ولم يأكله، أو لم تحرّمه التوراة ولم تُؤَكِّلْه أي أهمل ولم تندب إلى أكله من التأكيل.

والقمّي: إنّ يعقوب كان يصيبه عرق النساء فحرّم على نفسه لحم الجمل، فقالت اليهود: إنّ الجمل محرّم في التوراة، فقال اللّه عزّ وجلّ لهم: «قُلْ فَأْتوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» انّما حرّم هذا اسرائيل على نفسه ولم يحرّمه على الناس[٣].

ومحصّل المعنى إنّ المطاعم كلّها لم تزل حلالاً لبني اسرائيل من قبل إنزال التوراة، وتحريم ما حرّم عليهم منها لظلمهم وبغيهم لم يحرّم منها شيء قبل ذلك غير المطعوم الذي حرّمه اسرائيل على نفسه، وهذا ردّ على اليهود حيث أرادوا براءة ساحتهم ممّا نطق به القرآن من تحريم الطيّبات عليهم لبغيهم وظلمهم في قوله: «ذَٰلِكَ جَزيناهم بِبَغيهم»[٤] وقوله: «فَبِظُلْمٍ مِّن ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طيّبات أُحلَّتْ لَهُمْ»[٥] فقالوا: لسنا بأوّل من حرّمت عليه، وقد كانت محرّمة على نوح وإبراهيم، ومن بعده من بني اسرائيل إلى ان انتهى التحريم إلينا فكذّبهم الله.

﴿قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِنْ كُنْتُمْ صَٰدِقِينَ﴾: أمر بمحاجّتهم بكتابهم وتبكيتهم[٦] بما فيه حتّى يتبيّن انّه تحريم حادث بسبب ظلمهم وبغيهم، لا تحريم قديم كما

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٠٦، ح ٩، باب النوادر.
٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٤، ح ٨٦.
٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٧ ـ ١٠٨.
٤ ـ الأنعام: ١٤٦.
٥ ـ النساء: ١٦٠.
٦ ـ كبتَه يُكَبِّتُهُ: صرعه وأخزاه وصرفه وكسره، ورد العدو بغيظه وأذلّه. والمكتبت الممتلئ نجماً. القاموس المحيط: ج ١، ص ١٥٥، مادة «كبت».

فَمَنْ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ فَاتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدىً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾

زعموا فلم يجسروا على إخراج التوراة فبهتوا.

﴿فَمَنْ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾: بزعمه أنّ ذلك كان محرّماً على الأنبياء، وعلى بني اسرائيل قبل إنزال التوراة.

﴿مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾: من بعد ما لزمتهم الحجّة.

﴿فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾: لأنفسهم لمكابرتهم الحقّ من بعد وضوحه.

﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ﴾: تعريض بكذبهم، أي ثبت أنّ الله صادق فيما أنزله وأنتم الكاذبون.

﴿فَاتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفاً﴾: وهي ملّة الإسلام التي عليها محمّد صلى الله عليه وآله ومن آمن معه، ثمّ برّأ سبحانه إبراهيم ممّا كان ينسبه اليهود والمشركون إليه من كونه على دينهم، فقال:

﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ * إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾: ليكون متعبّداً لهم.

﴿لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾: البيت الذي ببكّة وهو الكعبة.

في الكافي[1]: عنهما عليهما السلام، وفي الفقيه[2]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام قال: لمّا أراد اللّه تعالى أن يخلق الأرض أمر الرياح فضربن متن الماء حتّى صار موجاً، ثمّ ازبد فصار زبداً واحداً فجمعه في موضع البيت، ثم جعله جبلاً من زبد، ثم دحى الأرض من تحته وهو قول الله

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ١٨٩ ـ ١٩٠، ح ٧، باب إنّ أوّل ما خلق الله من الأرضين موضع البيت وكيف كان أوّل ما خلق.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٥٦، ح ١/٦٧٠، باب ٦٤ ـ ابتداء الكعبة وفضلها.

تعالى: «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً»[١].

وزاد في الفقيه: فأوّل بقعة خلقت من الأرض الكعبة ثمّ مدّت الأرض منها[٢].

وفيه: إنّ اللّه اختار من كلّ شيء شيئاً اختار من الأرض موضع الكعبة[٣].

وفي العلل: عن الصادق عليه السلام: إنّما سمّيت مكّة بكّة لأنّ الناس يباكّون فيها[٤] يعني يزدحمون.

وفي رواية أُخرى: لبكاء الناس حولها وفيها[٥].

وقيل: لأنّها تبكّ أعناق الجبابرة يعني تدقّها[٦].

وعنه عليه السلام: موضع البيت بكّة والقرية مكّة[٧].

وعن الباقر عليه السلام: انّما سمّيت مكّة بكّة: لأنّه يبكّ بها الرجال والنساء والمرأة تصلّي بين يديك، وعن يمينك، وعن شمالك، وعن يسارك، ومعك، ولا بأس بذلك لأنّه إنّما يكره في سائر البلدان[٨][٩].

وفي الخصال: عن الصادق عليه السلام: أسماء مكّة خمسة: أُمّ القرى، ومكّة، وبكّة والبسّاسة[١٠]

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٦، ح ٩١.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٥٦ ذيل حديث ٦٧٠/١، باب ٦٤ ـ ابتداء الكعبة وفضلها.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٥٧، ح ٦٧٩/١٠، باب ٦٤ ـ ابتداء الكعبة وفضلها.

٤ ـ علل الشرائع: ص ٣٩٧، ح ١ باب ١٣٧ ـ العلّة التّي من أجلها سمّيت مكة بكة.

٥ ـ علل الشرائع: ص ٣٩٧، ح ٢ باب ١٣٧ ـ العلّة التي من أجلها سمّيت مكة بكة.

٦ ـ تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٦٠.

٧ ـ علل الشرائع: ج ٢، ص ٣٩٧، ح ٣، باب ١٣٧ ـ العلّة التي سمّيت من أجلها مكة بكة.

٨ ـ علل الشرائع: ج ٢، ص ٣٩٧ ـ ٣٩٨، ح ٤، باب ١٣٧ ـ العلّة التي سمّيت من أجلها مكة بكة.

٩ ـ وفي رواية الكافي: كانت تسمّى بكة لأنها تبك أعناق الباغين إذا بغوا فيها راجع الكافي: ج ٤، ص ٢١١، ح ١٨ والعيّاشي عن الصادق عليه السلام: سمّيت بكة لأن الناس يبك بعضهم بعضاً بالأيدي، وعن الباقر عليه السلام: ان بكة موضع البيت، ومكة جميع ما اكتنفه الحرم راجع تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٧، ح ٩٥ و ٩٦ منه قدّس سرّه.

١٠ ـ والبس ـ بالموحدة ـ: الحطم، ويروى بالنون من النس: أي الطرد، ويروى بهما. منه قدّس سرّه.

إذا ظلموا بها بسّتهم أي أخرجتهم وأهلكتهم، وأمّ رُحم[١] كانوا إذا لزموها رحموا[٢] ومثله في الفقيه مرسلاً[٣].

وفيه: عن الصادق عليه السلام قال: إنّ الله عزّ وجلّ أنزله لآدم من الجنّة وكانت درّة بيضاء فرفعه الله إلى السماء وبقي أسّه، وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يرجعون إليه أبداً فأمر الله عزّ وجلّ إبراهيم واسماعيل صلى الله عليهما لبنيان البيت على القواعد[٤].

وفي الكافي عنه عليه السلام قال كان موضع الكعبة ربوة من الأرض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتّى قتل ابنا آدم أحدهما صاحبه فاسودّت، فلمّا نزل آدم رفع اللّٰه تعالى له الأرض كلّها حتّى رآها، ثم قال: هذه لك كلّها، قال: يا ربّ ما هذه الأرض البيضاء المنيرة؟ قال: هي حرمي في أرضي، وقد جعلت عليك أن تطوف بها في كل يوم سبعمائة طواف[٥].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام قال: وجد في حجر إنّي أنا اللّٰه ذو بكّة صنعتها يوم خلقت السماوات والأرض، ويوم خلقت الشمس والقمر، وحففتها بسبعة أملاك حفّاً مباركاً لأهلها في الماء واللّبن يأتيها رزقها من ثلاثة سبل من أعلاها وأسفلها والثّنية[٦] بعده[٧].

﴿مُبَارَكاً﴾: كثير الخير والنفع لمن حجّه، واعتمره، واعتكف عنده، وطاف حوله،

---

١ ـ والرُّحُم ـ بالضم ـ: الرحمة. قال اللّٰه تعالى: «وأقرب رحماً» الكهف: ٨١، وربمّا تحركّ منه «قدّس سرّه».

٢ ـ الخصال: ص ٢٧٨، ح ٢٢، باب الخمسة ـ أسماء مكة خمسة.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٦٦، ح ٧٢٥/ ٥٦، باب ٦٤ ـ ابتداء الكعبة وفضلها.

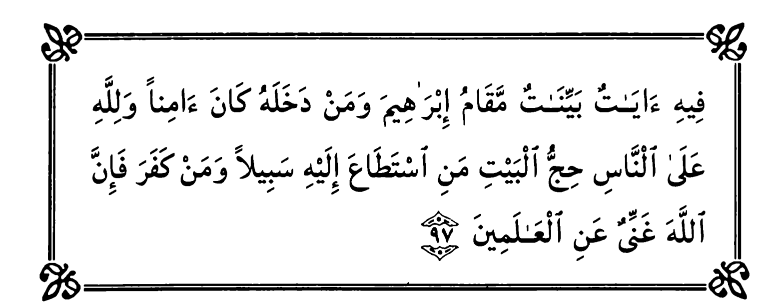
٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٥٧، ح ٦٧٥/٦، باب ٦٤ ـ ابتداء الكعبة وفضلها.

٥ ـ الكافي: ج ٤، ص ١٨٩، ح ٤، باب ان أول ما خلق الله من الأرضين موضع البيت وكيف كان أوّل ما خلق.

٦ ـ الثنية: موضع بين مكة والمدينة من طريق الحديبيّة. وقيل: لكلّ عقبة أو طريق إلى العقبة، والبارز في بعضها يعود إلى الأسفل يعني أنّها على الترتيب، منه قدس سره.

وقال الطريحي: الثنيّة: الطريق العالي في الجبل، وقيل: كالعقبة فيه، ومنه مكة يأتيها رزقها من أعلاها وأسفلها، والثنية يريد المعلى والمسفل وعقبة المدنيين، مجمع البحرين: ج ١، ص ٧٧، مادة «ثنا».

٧ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٥٨، ح ٦٨٤/ ١٥، باب ٦٤ ـ ابتداء الكعبة وفضلها.



وقصد نحوه من مضاعفة الثواب، وتكفير الذنوب، ونفي الفقر، وكثرة الرزق.

﴿وَهُدىً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾: لأنّه قبلتهم ومتعبّدهم.

﴿فِيهِ ءَايَـٰتٌ بَيِّنَـٰتٌ﴾: كقهره[1] لمن تعرّض له من الجبابرة بسوء كأصحاب الفيل وغير ذلك.

﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾: أي منها مقام إبراهيم، في الكافي[2]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: انّه سئل ما هذه الآيات البيّنات ؟ قال: مقام إبراهيم حيث قام على الحَجَر فأثّرت فيه قدَماه، والحجر الأسود، ومنزل إسماعيل[3].

أقول: أمّا كون المقام آية فلما ذكر، ولارتفاعه بإبراهيم عليه السلام حتى كان أطول من الجبال كما يأتي ذكره في سورة الحجّ إن شاء الله، وأمّا كون الحجر الأسود آية فلما ظهر منه للأنبياء والأوصياء عليهم السلام من العجائب، إذ كان جوهرة جعله الله مع آدم في الجنّة وإذ كان ملكاً من

---

١ ـ عن ابن عباس أنّه قرأ «آيةٌ بَيّنَةٌ مَقام إبراهيم» فجعل مقام إبراهيم وحده هو الآية، وقال: أثر قدميه في المقام آية بيّنةٌ كذا في المجمع: ج ١ ـ ٢، ص ٤٧٨ وقيل: المشاعر كلها آيات بينات لازدحام الناس عليها وتعظيمهم لها، ويحكى أن الطواف بالبيت لا ينقطع أبداً، ولانحراف الطير عن موازاة البيت، ومخالطة الصيود في الحرم لضواري السباع واستيناسها بالناس، ولا نمحاق الجمار على كثرة الرماة فلولا أنه ترفع لكان يجتمع هناك من الحجارة مثل الجبال إلى غير ذلك. منه قدّس سرّه.

٢ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٢٣، ح ١، باب في قوله تعالى: «فيه آيات بيّنات».

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٧ ـ ١٨٨، ح ٩٩.

عظماء الملائكة ألقمه الله الميثاق وأودعه عنده، ويأتي يوم القيامة له لسان ناطق وعينان يعرفه الخلق يشهد لمن وافاه بالموافاة، ولمن أدّى إليه الميثاق بالأداء، وعلى من جحده بالإنكار، إلى غير ذلك كما ورد في الأخبار عن الأئمة الأطهار عليهم السلام[١].

ولمّا ظهر لطائفة من تنطّقه لبعض المعصومين عليهم السلام كالسجاد عليه السلام حيث نازعه عمّه محمد بن الحنفية في أمر الإمامة كما ورد في الروايات[٢].

ومن عدم طاعته لغير المعصوم في نصبه في موضعه كما جرّب غير مرّة، وأمّا كون منزل إسماعيل آية: فلأنّه أنزل به من غير ماء فنبع له الماء، وانّما خصّ المقام بالذكر في القرآن وطوى ذكر غيره، لأنّه أظهر آية اليوم للناس.

قيل: سبب هذا الأثر انه لمّا ارتفع بنيان الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكّن من رفع الحجارة فغاضت[٣] فيه قدماه[٤].

وقيل: أنه لمّا جاء زائراً من الشام إلى مكّة فقالت له إمرأة إسماعيل انزل حتّى نغسل رأسك، فلم ينزل، فجاءته بهذا الحجر فوضعته على شقّه الأيمن فوضع قدمه عليه حتّى غَسَلت شقّ رأسه، ثم حوّلته إلى شقّه الأيسر حتّى غسلت الشقّ الآخر، فبقي أثر قدميه عليه[٥].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام وكان موضع المقام الذي وضعه إبراهيم عليه السلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوّله أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم، فلمّا فتح النبيّ صلى الله عليه وآله مكّة ردّه إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم عليه السلام، فلم يزل هناك إلى أن وَلِيّ عمر بن الخطّاب فسأل الناس من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام؟ فقال رجل: أنا

---

١ ـ راجع علل الشرائع: ج ٢، ص ٤٢٥ ـ ٤٢٧، ح ٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ باب ١٦١ ـ علة استلام الحجر الأسود، وعلة استلام ركن اليماني والمستجار. وص ٤٢٩ ـ ٤٣١، باب ١٦٤ ـ العلّة التي من أجلها وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره.

٢ ـ بحار الأنوار: ج ٤٦، ص ١١١ ـ ١١٣، ح ٢ و٣ و٤ و٥ وراجع اثبات الهدى: ج ٣، ص ٦، ح ٤.

٣ ـ وفي نسخة: [فغاصت].

٤ و ٥ ـ انظر تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٦٠.

قد أخذت مقداره بنسع[١] فهو عندي فقال: تأتيني به فأتاه به فقاسه ثمّ ردّه إلى ذلك المكان[٢].

﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِناً﴾: في العلل: عن الصادق عليه السلام: انه قال لأبي حنيفة: أخبرني عن قول اللّه عزّ وجلّ: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِناً» أين ذلك من الأرض؟ قال: الكعبة، قال: أفتعلم انّ الحجّاج بن يوسف حين وضع المنجنيق على ابن الزبير في الكعبة فقتله كان آمناً فيها؟ قال: فسكت، فَسُئل عليه السلام عن الجواب، فقال: من بايع قائمنا، ودخل معه، ومسح على يده، ودخل في عقد أصحابه كان آمناً[٣].

والعيّاشي: عنه عليه السلام: من دخله وهو عارف بحقّنا كما هو عارف به خرج من ذنوبه وكُفِيَ همّ الدنيا والآخرة[٤].

وفي الكافي[٥]، والعيّاشي: عنه عليه السلام قال: من أمّ هذا البيت وهو يعلم انّه البيت الذي أمره اللّه عزّ وجلّ به، وعرفنا أهل البيت حقّ معرفتنا كان آمناً في الدنيا والآخرة[٦].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: إنّ من دخله عارفاً بجميع ما أوجبه اللّه عليه كان آمناً في الآخرة من العذاب الدائم[٧].

وفي الكافي: عن الصادق عليه الصلاة والسلام في أدعية دخول البيت اللّهم: انّك قلت: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِناً» فآمنّي من عذاب النار[٨].

وفيه[٩]، والعيّاشي عنه عليه السلام قال: من دخل الحرم من الناس مستجيراً به فهو آمن به من

---

١ ـ النسع ـ بالسين المهملتين، وبالكسر ـ سير ينسج عريضاً يشدّ به الرحال. منه قدّس سرّه.

٢ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٢٣، ح ٢، باب في قوله تعالى: «فيه آيات بيّنات».

٣ ـ علل الشرائع: ج ١، ص ٩٠، ح ٥ والحديث طويل جداً باب ٨١ ـ علّة المرارة في الاذنين.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٩، ح ١٠٢.

٥ ـ الكافي: ج ٤، ص ٥٤٥، ح ٢٥، باب النوادر.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٩ ـ ١٩٠، ح ١٠٦.

٧ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٧٨.

٨ ـ الكافي: ج ٤، ص ٥٢٨، ح ٣، باب دخول الكعبة.

٩ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٢٦، ح ١، باب: «ومن دخله كان آمنا».

سخط الله، ومن دخله من الوحش والطير كان آمناً أن يهاج أو يؤذى حتّى يخرج من الحرم[١].

وعنه عليه السلام قال: إذا أحدث العبد في غير الحرم جناية ثم فرّ إلى الحرم لم ينبغ لأحد أن يأخذه في الحرم، ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلّم، فإنّه اذا فعل ذلك به يوشك أن يخرج فيؤخذ، وإذا جنى في الحرم جناية أُقيم عليه الحدّ في الحرم[٢].

وزاد في الكافي لأنّه لم يرع للحرم حرمته[٣].

وفي رواية: إن سرق سارق بغير مكّة أو جنى جناية على نفسه ففرّ إلى مكّة لم يؤخذ مادام في الحرم حتّى يخرج منه، ولكن يمنع من السوق فلا يبايع ولا يجالس حتّى يخرج منه فيؤخذ، وإن أحدث في الحرم ذلك الحدث أُخذ فيه[٤].

وفي الكافي عنه عليه السلام وقد سأله سماعة عن رجل لي عليه مال فغاب عنّي بزمان فرأيته يطوف حول الكعبة أفأتقاضاه مالي؟ قال: لا، لا تسلّم عليه ولا تروّعه حتّى يخرج من الحرم[٥].

وعنه عليه السلام من دفن في الحرم أمِنَ من الفزع الأكبر فقيل له: من برّ الناس وفاجرهم؟ قال: من بر الناس وفاجرهم[٦].

وفي الفقيه: من مات في أحد الحرمين بعثه اللّه من الآمنين، ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان، ومن دفن في الحرم أمِنَ من الفزع الأكبر[٧].

﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾: يعني قصده للمناسك المخصوصة. وقرئ بكسر الحاء.

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ١٨٩، ح ١٠١. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٨٩، ح ١٠٥.

٣ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٢٦، ح ٢، باب: «ومن دخله كان آمناً».

٤ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٢٧، ح ٢، باب «ومن دخله كان آمناً».

٥ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٤١، ح ١، باب فيمن رأى غريمه في الحرم.

٦ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٥٨، ح ٢٦، باب فيمن رأى غريمه في الحرم.

٧ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ١٤٧، ح ٦٥٠/ ١٠٠، باب ٦٢ ـ فضائل الحج.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام يعني به الحجّ والعمرة جميعاً لأنهما مفروضان[١].

﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ العيّاشي: عن الصادق عليه السلام: انّه سئل عن هذه الآية فقال: الصحّة في بدنه، والقدرة في ماله[٢].

وفي الكافي[٣]، والعيّاشي: عنه عليه السلام انّه سئل ما السبيل؟ قال: أن يكون له ما يحجّ به، قال: قلت: من عرض عليه ما يحج به فاستحيى من ذلك أهو ممّن يستطيع إليه سَبيلاً؟ قال: نعم ما شأنه يستحيي، ولو يحجّ على حمار أجدَع أبتر[٤] فإن كان يطيق أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليحجّ[٥].

وفي رواية: يخرج ويمشي إن لم يكن عنده، قلت: لا يقدر على المشي، قال: يمشي ويركب، قلت: لا يقدر على ذلك، قال: يخدم القوم ويخرج معهم[٦].

وفي رواية: انّه عليه السلام سئل عن هذه الآية فقال: من كان صحيحاً في بدنه، مخلّى سربه[٧]، وله زاد وراحلة، فهو ممّن يستطيع الحجّ، أو قال: ممّن كان له مال[٨].

وفي رواية: انّه عليه السلام سئل عن هذه الآية؟ فقال: ما يقول الناس ؟ فقيل: الزاد والراحلة ، فقال: قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا؟ فقال: هلك الناس إذاً لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغني به عن الناس ينطلق إليهم فيسألهم إيّاه لقد هلكوا، فقيل له: وما السبيل ؟ قال: فقال: السّعة في المال إذا كان يحجّ ببعض ويبقى بعضاً يقوت به عياله، أليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلّا على من يملك مائتي درهم[٩].

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥، ح ١، باب فرض الحج والعمرة.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٣، ح ١١٧.

٣ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٦٦، ح ١، باب استطاعة الحج.

٤ ـ الأجدع ـ بالمهملتين بعد الجيم ـ: مقطوع اللأذنين. والأبتر: مقطوع الذنب. منه رحمه الله.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٢ ـ ١٩٣، ح ١١٤.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٣، ح ١١٦.

٧ ـ السرب: الطريق. منه رحمه الله.

٨ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٦٧، ح ٢، باب استطاعة الحج.

٩ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٦٧، ح ٣، باب استطاعة الحج.

أقول: معنى الحديث لئن كان من كان له قدر ما يقوت به عياله فحسب وجب عليه أن ينفق ذلك في الزاد والراحلة، ثمّ ينطلق إلى الناس يسألهم قوت عياله هلك الناس إذاً.

وينبغي أن يحمل اختلاف الروايات على اختلاف الناس في جهات الإستطاعة، ودرجات التوكّل، ومراتب القوّة والضعف، «بل الانسان على نفسه بصيرة»[١].

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾: قيل: وضع كفر موضع من لم يحج تأكيداً لوجوبه وتغليظاً على تاركه[٢].

وفي الفقيه في وصيّة النبي صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام: يا عليّ تارك الحجّ وهو مستطيع كافر، قال اللّٰه تعالى: «وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ» يا علي من سوّف الحجّ حتّى يموت بعثه اللّٰه يوم القيامة يهوديّا أو نصرانياً[٣].

وفي الكافي[٤]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام من مات ولم يحجّ حجّة الإسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف[٥] به، أو مرض لا يطيق فيه الحجّ، أو سلطان يمنعه، فليمت يهوديّاً، أو نصرانيّاً[٦].

وفي التهذيب: عنه عليه السلام في قوله تعالى: «ومن كفر» قال: يعني من ترك[٧].

وعن الكاظم عليه السلام وقد سأله أخوه عليّ: من لم يحجّ منّا فقد كفر؟ قال: لا، ولكن من قال: ليس هذا هكذا فقد كفر[٨].

---

١ ـ القيامة: ١٤.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٣، س ١٨.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٢٦٦، ح ٨٢١ /١، باب ١٧٦ ـ النوادر.

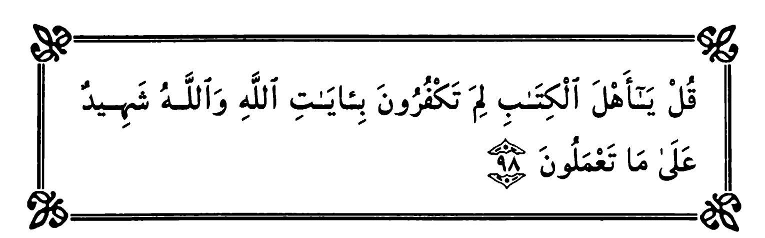
٤ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٦٨، ح ١، باب من سوّف الحجّ وهو مستطيع.

٥ ـ تجحف ـ بتقديم الجيم: أي تفقره أو تدنو منه أو تقاربه. منه قدس سره.

٦ ـ تهذيب الأحكام: ج ٥، ص ١٧، ح ٤٩/ ٢، باب ٢ ـ كيفية لزوم فرض الحج من الزمان.

٧ ـ تهذيب الأحكام: ج ٥، ص ١٨، ح ٥٢/ ٤، باب ٢ ـ كيفية لزوم فرض الحجّ من الزمان.

٨ ـ الكافي: ج ٤، ص ٢٦٥ ـ ٢٦٦، ح ٥، باب فرض الحجّ والعمرة.



أقول: وذلك لأنّ الكفر يرجع إلى الإعتقاد دون العمل، فقوله تعالى: «ومن كفر» أي ومن لم يعتقد فرضه أو لم يبال بتركه فانّ عدم المبالاة يرجع إلى عدم الإعتقاد.

والعيّاشي: عنه عليه السلام قال: هو كفر[١] النعم[٢]، وقال: يعني من ترك[٣].

وروي انّه لمّا نزل صدر الآية جمع رسول الله صلى الله عليه وآله أرباب الملل فخطبهم، وقال: إنّ الله كتب عليكم الحجّ فحجّوا، فآمنت به ملّة واحدة، وكفرت خمس ملل، فنزلت: «وَمَنْ كَفَرَ»[٤].

قيل: وقد أكّد أمر الحجّ في هذه الآية من وجوه الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر وابرازه في صورة الإسميّة وايراده على وجه يفيد انّه حقّ واجب لله تعالى في رقاب النـاس، وتعميم الحكم أوّلاً وتخصيصه فانّه كإيضاح بعد إبهـام، وتثنية وتكرير للمراد، وتسميّة ترك الحجّ كفراً، من حيث أنه فعل الكفرة، وذكر الإستغناء في هذا الموضع ممّا يـدلّ عـلى المـقت والخذلان، وقوله: «عن العالمين» بدل عنه لما فيه من مبالغة التعميم، والدلالة على الإستغناء عنه بالبرهان، والإشعار بعظم السخط لأنّه تكليف شاقّ جامع بين كسر النـفس، واتـعاب البدن، وصرف المال، والتجرّد عن الشهوات، والإقبال على الله تعالى[٥].

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾: أي بآياته السمعيّة، والعقليّة الدالّة على صدق محمد صلى الله عليه وآله فيما يدّعيه من وجوب الحجّ وغيره، وتخـصيص أهـل الكـتاب

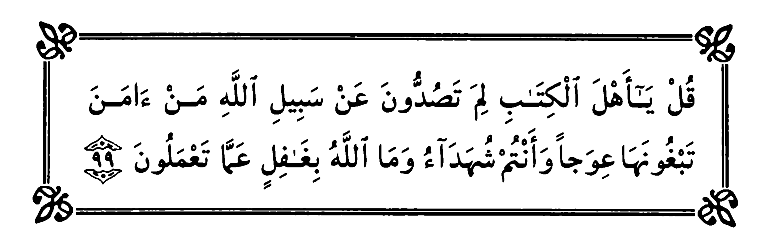
---

١ ـ لأن امتثال أمر الله شكر لنعمته، وترك المأمور به كفر لنعمته.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٣، ح ١١٥. ٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٢، ح ١١٢.

٤ ـ تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٦٢، والكشاف: ج ١، ص ٣٩١، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٣.

٥ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٣.



بالخطاب دليل على أنّ كفرهم أقبح، وأنّهم وإن زعموا أنّهم مؤمنون بالتوراة والإنجيل فـهم كافرون بهما.

﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾: والحال انّه شهيد مطّلع على أعمالكم فيجازيكم عليها لا ينفعكم التحريف والإستسرار[١].

﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ﴾: كرّر الخطاب والاستفهام مبالغة في التقريع ونفي العذر لهم، وإشعاراً بأنّ كلّ واحد من الأمرين مستقبح في نفسه، مستقلّ باستجلاب العذاب.

وسبيل اللّه: دينه الحقّ المأمور بسلوكه، وهو:الاسلام.

قيل: كانوا يفتنون المؤمنين ويحرّشون[٢] بينهم حتّى أتوا الأوس والخزرج فذكّروهم ما بينهم في الجاهليّة من التعادي والتحارب ليعودوا لمثله ويحتالون لصدّهم عنه[٣].

﴿تَبْغُونَهَا عِوَجاً﴾: طالبين لها إعوجاجاً بأن تلبسوا على الناس وتوهمّوا أن فـيه عوجاً عن الحقّ بمنع النسخ، وتغيير صفة رسول اللّه ﷺ ونحوهما أو بأن يحرّشوا بين المؤمنين لتختلف كلمتهم، ويختلّ أمر دينهم.

﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَآءُ﴾: انّها سبيل اللّه تعالى، والصدّ عنها: ضلال وإضلال، أو أنتم عدول عند أهل ملّتكم يثقون بأقوالكم ويستشهدونكم في القضايا.

---

١ ـ استسروا: استتروا. القاموس المحيط: ج ٢، ص ٤٧.

٢ ـ التحريش: الإغراء بين القوم والكلاب، وتهييج بعضها على بعض، مجمع البحرين: ج ٤، ص ١٣٣، مادة «حرش».

٣ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٤، س ٦.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقاً مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾

﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾: وعيد لهم، ولمّا كان المنكر في الآية الأُولى كفرهم وهم يجهرون به ختمها بقوله: «واللّهُ شَهيد» ولمّا كان في هذه الآيـة صدّهم المـؤمنين عـن الإسلام وكانوا يخفونه ويحتالون فيه قال الله: «وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ».

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقاً مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ﴾: قيل: نزلت في نفر من الأوس والخزرج كانوا جلوساً يتحدّثون فمرّ بهم شاس بن قيس اليهوديّ فغاظه تألّفهم وإجتماعهم، فأمر شابّاً من اليهود أن يجلس إليهـم ويذكّرهم يوم بعاث[1] وينشدهم بعض ما قيل فيه، وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس ففعل فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا، وقالوا: السلاح السلاح، واجتمع من القبيلتين خلق عظيم فتوجّه إليهم رسول اللّه ﷺ وأصحابه فقال: أتدّعون الجاهليّة وأنـا بـين أظـهركم بـعد إذ أكرمكم، اللّه بالإسلام، وقطع به عنكم أمر الجاهليّة، وألّف بينكم؟ فعلموا انّها نزغة[2] من الشيطان وكيد من عدوّهم، فألقوا السلاح واستغفروا وعانق بعضهم بـعضاً وانـصرفوا مـع الرسول ﷺ، وانّما خاطبهم اللّه بنفسه بعدما أمر الرسول ﷺ، بأن يخاطب أهـل الكـتاب إظهاراً لجلالة قدرهم، وإشعاراً بأنّهم هم الأحقّاء بأن يخاطبهم اللّه تعالى ويكلّمهم[3].

---

١ ـ بعاث ـ بالعين المهملة ـ: وهو موضع بالمدينة، منه ﷺ، وقال الفيومي: بُعاث ـ كغراب ـ: موضع بـالمدينة وتأنيثه أكثر ويومه معروف، أي من أيّام الأوس والخزرج، بين المبعث والهجرة، وكان الظفر للأوس. المصباح المنير: ص ٥٢، وذكر الفيروزآبادي: بعاث ـ بالعين وبالغين كغراب ـ: موضع بقرب المدينة ويومه مـعروف. القاموس المحيط: ج ١، ص ١٦٢، مادة «بعث».

٢ ـ النزغ شبيه النخس، وكان الشيطان ينخس الإنسان: أي يحركه ويبعثه على بعض المعاصي، ولا يكون النزغ إلّا في الشر. مجمع البحرين: ج ٥، ص ١٧.

٣ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٤.

وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾

﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾: انكار وتعجّب لكفرهم في حال اجتمع لهم الأسباب الداعية إلى الإيمان الصارفة عن الكفر.

﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ﴾: ومن يستمسك بدينه أو يلتجىء إليه في مجامع أُموره.

﴿فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾: فقد اهتدى لا محالة.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: حقّ تقواه وما يجب منها وهو استفراغ الوسع في القيام بالواجب والاجتناب عن المحارم.

وفي المعاني[1]، والعيّاشي: سئل الصادق عليه السلام عن هذه الآية ؟ قال: يطاع ولا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر ولا يكفر[2].

والعيّاشي: عنه عليه السلام أنّه سئل عنها فقال: منسوخة، قيل: وما نسخها ؟ قال: قول اللّٰه عزوجل: «فَاتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ»[3][4]

﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُّسْلِمُونَ﴾: ولا تكوننّ على حال سوى حال الإسلام إذا أدرككم الموت.

في المجمع: عن الصادق عليه السلام: وانتم مسلّمون بالتشديد، ومعناه مستسلمون لما أتى

١ـ معاني الأخبار: ص ٢٤٠، ح ١، باب معنى اتقاء اللّٰه حقّ تقاته.

٢ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٤، ح ١٢٠.　　٣ـ التغابن: ١٦.

٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٤، ح ١٢١.

وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَٰناً وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

النبي صلى الله عليه وآله به منقادون له[١].

والعيّاشي: عن الكاظم عليه السلام أنّه قال لبعض أصحابه: كيف تقرأ هذه الآية «يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُّسْلِمُونَ» ماذا؟ قال[٢]: مسلمون. فقال: سبحان الله يوقع عليهم الايمان فيسمّيهم مؤمنين، ثمّ يسألهم الإسلام! والإيمان فوق الإسلام؟ قال[٣]: هكذا يقرأ في قراءة زيد، قال: إنّما هي في قراءة عليّ صلوات الله عليه وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله «إلّا وأنتم مسلّمون لرسول الله صلى الله عليه وآله ثمّ الإمام من بعده»[٤].

﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾: قيل: بدينه الإسلام أو بكتابه لقوله عليه الصلاة والسلام: «القرآن حبل الله المتين»[٥] إستعار له الحبل، والموثوق به الإعتصام من حيث أنّ التمسّك به سبب النجاة عن الردى كما انّ التمسّك بالحبل الموثوق به سبب السلامة عن التردّي[٦].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٨٢.

٢ ـ أي ذلك البعض من الأصحاب.

٣ ـ أي ذلك البعض من الأصحاب.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٣ ـ ١٩٤، ح ١١٩.

٥ ـ تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٦٦، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٥.

٦ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٥، س٥.

والقمّي: الحبل: التوحيد، والولاية[١].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: آل محمد صلوات الله عليهم: هم حبل الله المتين الذي أُمر بالإعتصام به، فقال: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا»[٢].

وعن الكاظم عليه السلام: عليّ بن أبي طالب عليه السلام: حبل الله المتين[٣].

وفي الأمالي: عن الصادق عليه السلام: نحن الحبل [٤].

وفي المعاني: عن السجّاد عليه السلام قال: الإمام منّا لا يكون إلّا معصوماً، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيعرف بها ولذلك لا يكون إلّا منصوصاً، فقيل له: يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فما معنى المعصوم ؟ فقال: هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله: هو القرآن، والقرآن يهدي إلى الإمام، وذلك قول الله عزّوجلّ: «إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ» [٥][٦].

أقول: ومآل الكلّ واحد، يفسّره قول النبي صلى الله عليه وآله: «حبلين ممدودين طرف منهما بيد الله، وطرف بأيديكم وانّهما لن يفترقا»[٧].

﴿جَمِيعاً﴾: مجتمعين عليه.

﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾: ولا تتفرّقوا عن الحقّ بإيقاع الإختلاف بينكم.

والقمّي: عن الباقر عليه السلام: إنّ الله تبارك وتعالى علم انّهم سيفترقون بعد نبيّهم ويختلفون فنهاهم عن التفرّق، كما نهى من كان قبلهم فأمرهم أن يجتمعوا على ولاية آل محمد صلوات الله عليهم ولا يتفرّقوا[٨].

﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً﴾: في الجاهليّة متقاتلين.

---

١ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٨. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٤، ح ١٢٣.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٤، ح ١٢٢.

٤ ـ الأمالي للشيخ الطوسي: ص ٢٧٢، ح ٥١٠ / ٤٨، المجلس العاشر.

٥ ـ الإسراء: ٩.

٦ ـ معاني الأخبار: ص ١٣٢، ح ١، باب معنى عصمة الإمام.

٧ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٨٢. ٨ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٨.

وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَأُوْلَـٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾

﴿فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾: بالإسلام.

﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَٰناً﴾: متحابّين مجتمعين على الأُخوّة في اللّه تعالى.

وقيل: كان الأوس والخزرج أخوين لأبوين فوقع بين أولادهما العداوة، وتطاولت الحروب مائة وعشرين سنة حتّى أطفأها اللّه تعالى بالإسلام وألّف بينهم برسوله[١].

﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾: مشرفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم إذ لو أدرككم الموت في تلك الحالة لوقعتم في النار.

﴿فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام قال: فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا بمحمد صلى الله عليه وآله هكذا واللّه أنزل بها جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله[٢].

﴿كَذَٰلِكَ﴾: مثل ذلك التبيين.

﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾: إرادة ثباتكم على الهدى وإزديادكم فيه.

﴿وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ﴾: بعضكم

﴿أُمَّةٌ﴾: في المجمع قرأ الصادق عليه السلام أئمة[٣].

﴿يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أواجب هو على الأمّة جميعاً؟ فقال: لا، فقيل له: ولِمَ؟ قال: إنّما هو على القويّ المطاع، العالم بالمعروف من المنكر، لا على

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٨٢ ـ ٤٨٣ وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٦٦، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٥.

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ١٥٩، ح ٢٠٨. ٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٨٤.

الضعَفَة الذين لا يهتدون سبيلاً إلى أيّ من أيّ، يقول إلى الحقّ من الباطل، والدليل على ذلك كتاب اللّٰه تعالى قوله: «وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ» فهذا خاصّ غير عامّ كما قال اللّٰه تعالى: «ومن قوم موسى أمّة يهدون بالحقّ وبه يعدلون»[1] ولم يقل: على «أمّة موسى» ولا على كلّ قوم وهم يومئذ أمم مختلفة، والأمّة واحد، فصاعداً كما قال اللّٰه سبحانه: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلّٰه»[2] يقول: مطيعاً للّٰه وليس على من يعلم ذلك في هذه الهدنة من حرج إذا كان لا قوّة له ولا عدد ولا طاعة[3].

وسئل عليه السلام عن الحديث الذي جاء عن النبيّ صلى الله عليه وآله إنّ أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر ما معناه؟ قال: هذا على أن يأمره بعد معرفته، وهو مع ذلك يقبل منه، والّا فلا[4].

وعنه عليه السلام: إنّما يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر مؤمن فيتّعظ أو جاهل فيتعلّم، فأمّا صاحب سوط او سيف فلا[5].

والقمّي: عن الباقر عليه السلام في هذه الآية قال: فهذه لآل محمّد صلوات اللّٰه عليهم، ومن تابعهم يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر[6].

وفي نهج البلاغة قال علي عليه السلام: «وانهوا عن المنكر وتناهوا عنه فإنّما أُمرتم بالنهي بعد التناهي»[7].

وقال عليه السلام: لعن الله الآمرين بالمعروف التاركين له، والناهين عن المنكر العاملين به[8].

﴿وَأُوْلَـٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾: المخصوصون بكمال الفلاح الأحقّاء به.

١ـ الأعراف: ١٥٩. ٢ـ النحل: ١٢٠.

٣ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٩، ح ١٦، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤ـ الكافي: ج ٥، ص ٦٠، ذيل ح ١٦، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٥ـ الكافي: ج ٥، ص ٦٠، ح ٢، باب انكار المنكر بالقلب.

٦ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٩.

٧ـ نهج البلاغة: ص ١٥٢ ومن خطبة له عليه السّلام) في بعض صفات الرسول.

٨ـ نهج البلاغة: ص ١٨٨، ومن خطبة له عليه السلام في ذكر المكائيل والموازين.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: خلقان من خلق الله تعالى، فمن نصرهما أعزّه الله، ومن خذلهما خذله الله[١].

وفي التهذيب: عن النبيّ صلى الله عليه وآله إنّه قال: لا يزال الناس بخير ما أمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، وتعاونوا على البرّ، فإذا لم يفعلوا ذلك نزعت منهم البركات، وسلّط بعضهم على بعض، ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء[٢].

وفيهما[٣] عن الباقر عليه السلام قال: يكون في آخر الزمان قوم يتّبع فيهم قوم مراؤون[٤] يتقرّأون[٥] ويتنسّكون، حدثاء[٦] سفهاء لا يوجبون أمراً بمعروف ولا نهياً عن منكر إلّا إذا أمنوا الضرر، يطلبون لأنفسهم الرخص[٧] والمعاذير، يتّبعون زلّات العلماء وفساد علمهم، يقبلون على الصلاة والصيام وما لا يكلمهم[٨] في نفس ولا مال، ولو أضرّت الصلاة بسائر ما يعملون بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسْمى الفرائض وأشرفها.

إنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، هنالك يتمّ غضب الله عليهم ويعمّهم بعقابه فيهلك الأبرار في دار الفجّار، والصغار في دار الكبار.

إنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: سبيل الأنبياء ومنهاج الصالحين، فريضة

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٩، ح ١١، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢ ـ تهذيب الأحكام: ج ٦، ص ١٨١، ح ٣٧٣، باب ٨٠ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٥ ـ ٥٦، ح ١، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

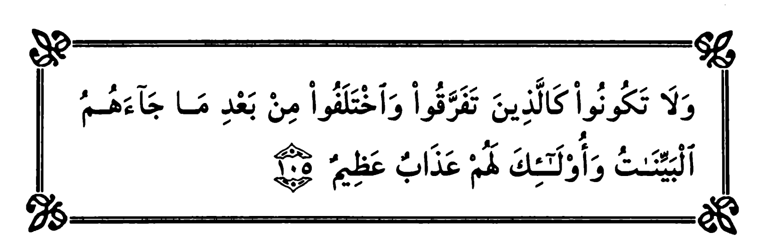
٤ ـ المروءَة: الإنسانيّة، ولك أن تشدد. ومَرُؤَ الرجل: صار ذا مروءَة الصحاح: ج ١، ص ٧٢.

٥ ـ تقرأ: تعبّد، وتنسّكَ من النسك مثلثة وبضمتين: العبادة وكل حق لله عزوجل. منه قدّس سرّه. وتقرأ: تنسّك، ويقال قرأت أي صرت قارئاً ناسكاً. لسان العرب: ج ١١، ص ٧٩.

٦ ـ حدثاء: جمع حديث، كسفهاء جمع سفيه، أي جدد، وكأنّ المراد ان طريقتهم حادثة مستحدثة ليست طريقة قدماء أصحابهم أو سبكهم سبك ما كان حدث السن لا سبك الكهول. منه قدّس سرّه.

٧ ـ الرخصة في الأمر: خلاف التشديد فيه، وقد رخص له في كذا ترخيصاً، فترخص هو فيه، أي لم يستقص. الصحاح: ج ٣، ص ١٠٤١.

٨ ـ ولا يكلمهم: أي لا يجرحهم من الكلم. وهو الجراحة فلا يضرهم في أنفسهم ولا في أموالهم. منه قدّس سرّه.



عظيمة، بها تقام الفرائض، وتأمن المذاهب، وتحلّ المكاسب، وتردّ المظالم، وتعمُر الأرض، وينتصف من الأعداء، ويستقيم الأمر، فانكروا بقلوبكم والفظوا بألسنتكم وصكّوا بها جباههم، ولا تخافوا في الله لومة لائم، فإن اتّعظوا وإلى الحقّ رجعوا فلا سبيل عليهم «إِنَّمَا ٱلسَّبِيل على ٱلَّذِينَ يظلمُون النَّاس ويبغون في الأرض بغير الحقّ أُولَـٰئِكَ لهم عذاب أليم»[1] هنالك فجاهدوهم بأبدانكم، وابغضوهم بقلوبكم غير طالبين سلطاناً، ولا باغين مالاً، ولا مريدين بالظلم ظفراً[2]، حتّى يفيؤوا إلى أمر اللّه، ويمضوا على طاعته.

قال أبو جعفر عليه السلام وأوحى الله إلى شعيب النبيّ عليه السلام إني معذّب من قومك مائة ألف: أربعين ألفاً من شرارهم، وستّين ألفاً من خيارهم.

فقال: يا ربّ هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ فأوحى الله عزّ وجلّ إليه أنّهم داهنوا أهل المعاصي، ولم يغضبوا لغضبي[3].

﴿وَلَا تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ﴾: كاليهود والنصارى اختلفوا في التوحيد، والتنزيه، وأحوال الآخرة.

﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾: الآيات والحجج المبيّنة للحقّ الموجبة للإتّفاق عليه.

---

١ ـ الشورى: ٤٢.

٢ ـ يعني غير متوصلين إلى الظّفر عليهم بالظلم بل بالعدل. منه قدس سره.

٣ ـ تهذيب الأحكام: ج ٦، ص ١٨٠ ـ ١٨١، ح ٢١/٣٧٢، باب ٨٠ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾

﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: وعيد للّذين تفرّقوا، وتهديد على التشبّه بهم.

﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾: كنايتان عن ظهور بهجة السرور، وكآبة الخوف فيه، وقيل: يوسم أهل الحقّ ببياض الوجه والصحيفة، وإشراق البشرة وسعي النور بين يديه وبيمينه، وأهل الباطل بأضداد ذلك[١].

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾: على ارادة القول، أي فيقال لهم: أكفرتم ؟ والهمزة للتوبيخ والتعجّب من حالهم.

في المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام: هم أهل البدع والأهواء والآراء الباطلة من هذه الأمّة[٢].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله قال: والذي نفسي بيده لَيَردنّ عليّ الحوض ممّن صحبني أقوام حتّى إذا رأيتهم اختلجوا دوني فلأقولنّ أصحابي أصحابي فيقال لي: إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك إنّهم ارتدّوا على أعقابهم القهقرى[٣]، ذكره الثعلبي في تفسيره[٤].

﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾: أمر إهانة.

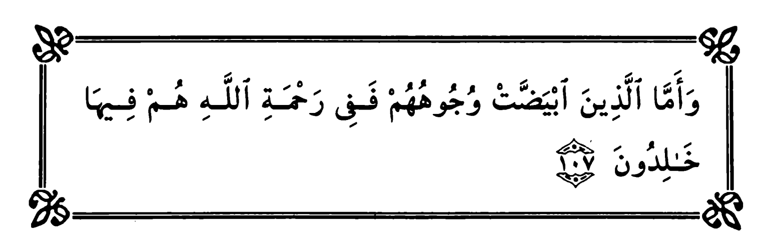
﴿بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾: بسبب كفركم.

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٦.	٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٨٥.

٣ ـ أي اجتذبوا واقتطعوا. منه قدّس سرّه.

٤ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٨٥، نقلاً عن تفسير الثعلبي.



﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ ٱللَّهِ﴾: يعني الجنّة والثواب المخلّد، عبّر عن ذلك بالرحمة تنبيهاً على أنّ المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله لا يدخل الجنّة إلّا برحمته وفضله.

وقيل: كان حقّ الترتيب أن يقدّم ذكرهم ولكن قصد أن يكون مطلع الكلام ومقطعه حلية المؤمنين وثوابهم[١].

﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾: أخرجه مخرج الإستيناف للتأكيد كأنّه قيل: كيف يكونون فيها؟ فقال: هم فيها خالدون.

والقمّي: عن أبي ذر قال: لمّا نزلت هذه الآية «يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ» قال رسول الله ﷺ: يرد عليّ أُمّتي يوم القيامة على خمس رآيات: فراية مع عجل هذه الأُمّة فأسألهم ما فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون: أمّا الأكبر فحرّفناه ونبذناه وراء ظهورنا، وأمّا الأصغر فعاديناه، وأبغضناه، وظلمناه، فأقول: رُدُوا النار ظمآء مظمئين مسودّة وجوهكم، ثمّ يرد عليّ رآية مع فرعون هذه الأُمّة فأقول لهم: ما فعلتم بالثقلين من بعدي؟

فيقولون: أمّا الأكبر فخرّقناه ومزّقناه وخالفناه، وأمّاالأصغر: فعاديناه وقاتلناه، فأقول رِدُوا النار ظمآء مظمئين مسودّة وجوهكم،ثمّ يرد عليّ راية مع سامري هذه الأُمّة، فأقول: ما فعلتم بالثقلين من بعدي؟ فيقولون: أمّا الأكبر: فعصيناه وتركناه، وأمّا الأصغر: فخذلناه وضيّعناه، فأقول: رِدُوا النار ظمآء مظمئين مسودّة وجوهكم،ثمّ يرد عليّ راية ذي الثدية مع أوّل الخوارج وآخرهم فأسألهم: ما فعلتم بالثقلين من بعدي؟ فيقولون: أمّا الأكبر: فمزّقناه وبرئنا

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٧٦، س ١٣.

تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُـلْماً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَاتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَإِلَىٰ ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّـةٍ أُخْـرِجَتْ لِـلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾

منه، وأمّا الأصغر: فقاتلناه، وقتلناه، فأقول: رِدوا النار ظمآء مظمئين مسودّة وجـوهكم، ثمّ يرد عليّ راية إمام المتّقين، وسيّد الوصيّين، وقائد الغرّ المحجّلين، ووصيّ رسول ربّ العالمين، فأقول لهم: ماذا فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون: أمّا الأكـبر: فـاتّبعناه وأطـعناه، وأمّـا الأصغر: فأحببناه وواليناه، ونصرناه، حتّى أُهريقت بـه دمـاؤنا، فأقـول: ردوا الجـنّة رواء مرويّين مبيضّة وجوهكم ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله: «يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ» إلى قوله: «خَالِدُون»[1].

﴿تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ﴾: الواردة في وعده ووعيده.

﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾: متلبّسة بالحقّ لا شبهة فيها.

﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾: إذ يستحيل الظلم منه، إذ فاعل الظـلم: إمّـا جاهل بقبحه، أو محتاج إلى فعله، وتعالى اللّٰه عن الجهل والحاجة.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَاتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: مَلِكاً ومُلكاً وخَلْقاً.

﴿وَإِلَىٰ ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾: فيجازي كلّاً بما وعده وأوعده.

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾: الكون فيها يعمّ الأزمنة غير متخصّص بالماضي كقوله تـعالى:

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٠٩ ـ ١١٠.

«وكَان ٱللّه غَفُوراً رَحِياً»[١].

﴿أُخْرِجَتْ﴾: أظهرت.

﴿لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ﴾: استيناف بيّن به كونهم خير أُمّةٍ أو خبر ثان لـ«كنتم».

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِـاللَّهِ﴾: يتضمّن الايمان بكلّ ما يجب أن يؤمن به، لأنّ الإيمان به إنّمـا يحقّ ويعتدّ به إذا حصل الإيمان بكل ما أُمر أن يؤمن به، وإنّما أخّره وحقّه أن يقدّم لأنّه قصد بذكره الدلالة على أنّهم أُمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر إيماناً باللّه وتصديقاً به وإظهاراً لدينه.

القمّي: عن الصادق عليه السلام: إنّه قرئ عليه كنتم خير أُمّة. فقال: خير أُمّة يـقتلون أمـير المؤمنين والحسن والحسين بني عليّ صلوات اللّه وسلامه عليهم؟ فقال: القاري جعلت فداك كيف نزلت؟ فقال: نزلت كنتم خير أئمّة أُخرجت للناس، ألا ترى مدح اللّه لهـم؟ «تأمُـرُونَ بالمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنـُونَ بِاللَّهِ»[٢].

والعيّاشي: عنه عليه السلام قال: في قراءة عليّ عليه السلام «كنتم خير أئمّة أُخرجت للناس» قال: هم آل محمد[٣].

وعنه عليه السلام: انّما نزلت هذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله فيه وفي الأوصياء خاصّة فقال: «أنتم خير أئمّة أُخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر» هكذا واللّه نزل بها جبرئيل، وما عنى بها إلّا محمداً صلى الله عليه وآله وأوصيائه عليهم السلام[٤].

وعنه عليه السلام: في هذه الآية قال: يعني الأُمّة التي وجبت لها دعوة إبراهيم فهم الأُمّة الّتي بعث اللّه فيها ومنها وإليها، وهم الأُمّة الوسطى، وهم «خير أُمّة أُخرجت للناس»[٥].

وفي المناقب: عن الباقر عليه السلام: أنتم خير أُمّة بالألف نزل بها جبرئيل، ومَا عنى بهـا إلّا محمداً صلى الله عليه وآله وعليّاً والأوصياء من ولده عليهم السلام[٦].

---

١ ـ النساء: ٩٦.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١١٠.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٥، ح ١٢٨.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٥، ح ١٢٩.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٥، ح ١٣٠.

٦ ـ مناقب ابن شهر آشوب: ج ٤، ص ٢.

لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾

﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: كعبد اللّه بن سلام، وأصحابه.

﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾: المتمرّدون في الكفر.

﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾: ضرراً يسيراً كطعن وتهديد.

﴿وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾: ينهزموا ولا يضرّوكم بقتل وأسر.

﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾: ثمّ لا يكون أحد ينصرهم عليكم أو يدفع بأسكم عنهم، وكان الأمر كذلك.

﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ﴾: فهي محيطة بهم إحاطة البيت المضروب على أهله، والذّلّة: هدر النفس والمال والأهل، أو ذلّة التمسّك بالباطل والجزية.

﴿أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾: وجدوا.

﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾: العيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: الحبل من اللّه: كتاب اللّه، والحبل من الناس: علي بن أبي طالب صلوات اللّه عليه[1].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٦، ح ١٣١.

لَيْسُواْ سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَأُوْلَـٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾

﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾: رجعوا به مستوجبين له

﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾: في الكافي[1]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: والله ما قتلوهم بأيديهم ولا ضربوهم بأسيافهم، ولكنّهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها فأُخذوا عليها فقتلوا فصار قتلاً واعتداءاً ومعصية[2].

قيل: التقييد: «بغير حقّ» مع انّه كذلك في نفس الأمر للدلالة على انّه لم يكن حقّاً بحسب اعتقادهم أيضاً[3].

﴿لَيْسُواْ﴾: يعني أهل الكتاب.

﴿سَوَآءً﴾: في دينهم.

﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾: على الحقّ وهم الذين أسلموا منهم.

﴿يَتْلُونَ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾: يعني يتلونها في تهجّدهم.

﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾: وصفهم بصفات ليست في اليهود فانّهم منحرفون عن الحقّ

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٧١، ح ٦، باب الاذاعة.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٦، ح ١٣٢. وفيه: «ولكن سمعوا أحاديثهم وأسرارهم».

٣ ـ قاله العمادي في تفسيره أبي السعود: ج ٢، ص ٧٢.

وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾

غير متعبّدين باللّيل، مشركون باللّٰه ملحدون في صفاته، واصفون اليوم الآخر بخلاف صفته مداهنون في الإحتساب متباطئون عن الخيرات.

﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ * وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾: فلن يضيع ولا ينقص ثوابه، وقرئ بالياء فيهما، سمّي ذلك كفراناً كما سمّي توفية الثواب شكراً.

في العلل: عن الصادق عليه السلام: إنّ المؤمن مكفّر، وذلك إنّ معروفه يصعد إلى اللّٰه فلا ينتشر في الناس، والكافر مشكور، وذلك إنّ معروفه للناس ينتشر في الناس ولا يصعد إلى السماء[1].

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾: بشارة لهم وإشعار بأنّ التقوى مبدأ الخير وحسن العمل.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ * مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾: برد شديد.

﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾: بالكفر والمعصية.

﴿فَأَهْلَكَتْهُ﴾: عقوبة لهم شبّه ما أنفقوا في ضياعه بحرث كفّار ضربته برد شديد من

---

١ ـ علل الشرائع: ج ٢، ص ٥٦٠، ح ١، باب ٣٥٣ ـ العلّة التي من أجلها صار المؤمن مكفر.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَـٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَـٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَـٰبِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾

سخط الله فاستأصلته ولم يبق لهم فيه منفعة في الدنيا ولا في الآخرة.

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ﴾: أي المنفقين بضياع نفقاتهم.

﴿وَلَـٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾: لمّا لم ينفقوها بحيث يعتدّ بها.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً﴾: وليجة[1] وهو الذي يعرفه الرجل أسراره ثقةً به، شبّه ببطانة الثوب كما يشبّه بالشعار.

﴿مِّن دُونِكُمْ﴾: من دون المسلمين.

﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً﴾: لا يقصرون لكم في الفساد.

﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾: تمنّوا عنتكم وهو شدّة الضرر والمشقّة.

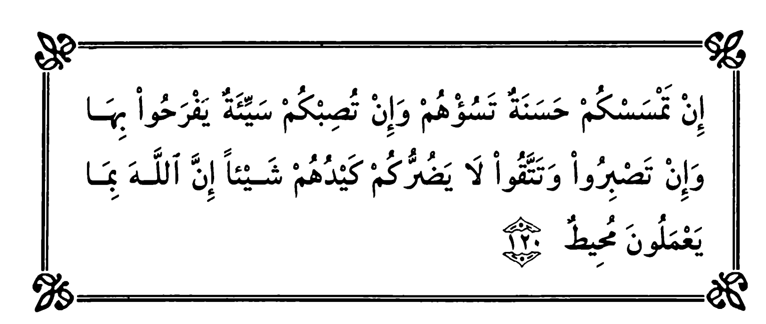
﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾: أي من كلامهم لأنّهم لا يتمالكون أنفسهم لفرط بغضهم.

﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾: ممّا بدا.

﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَـٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ * هَـٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ﴾: الخاطئون في

---

١ ـ الوليجة: كل شيء أدخلته في شيء أو ليس منه، والرجل يكون في القوم وليس منهم فهو وليجة فيهم. ووليجة الرجل: بطانته ودخلاؤه وخاصته وما يتخذه معتمداً عليه. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٣٣٥ مادة «ولج».



موالاة الكفّار.

﴿تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ﴾: بجنس الكتاب.

﴿كُلِّهِ﴾: كتابكم وكتابهم وغيرهما، والمعنى أنّهم لا يحبّونكم والحال أنّكم تؤمنون بكتابهم أيضاً، فما بالكم تحبّونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم، وفيه: توبيخ بأنّهم في باطلهم أصلب منكم في حقّكم.

﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا﴾: نفاقاً وتعزيراً.

﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾: تأسّفاً وتحسّراً حيث رأوا إئتلافكم، وإجتماع كلمتكم ولم يجدوا إلى التشقّي سبيلا.

﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾: دعاء عليهم بدوام الغيظ إلى أن يموتوا.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾: من خير أو شرّ فيعلم غيظهم وحنقهم وأخفى ممّا يخفونه، وهو إمّا من جملة المقول أو مستأنف.

﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ﴾: نعمة من ألفة، أو ظفر على الأعداء.

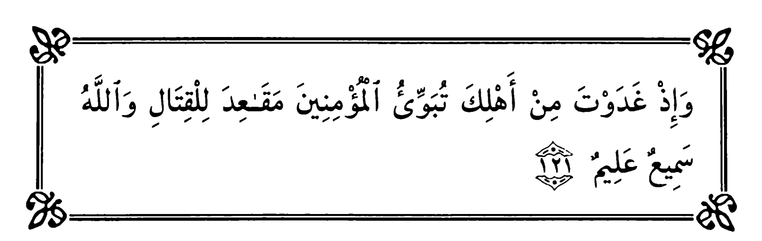
﴿تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ﴾: محنة من فرقة، أو إصابة عدوّ منكم.

﴿يَفْرَحُوا بِهَا﴾: بيان لتناهي عداوتهم.

﴿وَإِن تَصْبِرُوا﴾: على عداوتهم.

﴿وَتَتَّقُوا﴾: موالاتهم ومخالطتهم.

﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾: لما وعد الله الصابرين والمتّقين من الحفظ، وقرئ



بكسر الضاد وجزم الراء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ * وَإِذْ غَدَوْتَ﴾: واذكر إذ غدوت.

﴿مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: تهيىء لهم.

﴿مَقَـٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾: مواقف وأماكن له.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾: لأقوالكم.

﴿عَلِيمٌ﴾: بنيّاتكم.

القمّي: عن الصادق عليه السلام قال: سبب نزول هذه الآية إنّ قريشاً خرجت من مكّة تريد حرب رسول اللّه صلى الله عليه وآله فخرج رسول اللّه صلى الله عليه وآله يبتغي موضعاً للقتال[1].

وفي المجمع: عن القمّي، عنه عليه السلام قال: سبب غزوة أُحد إن قريشاً لمّا رجعت من بدر إلى مكّة وقد أصابهم ما أصابهم من القتل والأسر، ولأنّهم قتل منهم سبعون، وأسر منهم سبعون، قال أبو سفيان: يا معشر قريش لا تَدَعوا نسائكم يبكين على قتلاكم فإنّ الدمعة إذا خرجت أذهبت الحزن والعداوة لمحمد صلى الله عليه وآله فلمّا غزوا رسول اللّه صلى الله عليه وآله يوم أُحد أذنوا لنسائهم بالبكاء والنوح، وخرجوا من مكّة في ثلاثة آلاف فارس وألفي راجل، وأخرجوا معهم النساء فلمّا بلغَ رسول اللّه صلى الله عليه وآله ذلك جمع أصحابه وحثّهم على الجهاد، فقال عبداللّه بن أُبي: يا رسول اللّه لا تخرج من المدينة حتّى نقاتل في أزقّتها فيقاتل الرجل الضعيف والمرأة والعبد والأمة على أفواه السكك وعلى السطوح، فما أرادنا قوم قطّ فظفروا بنا ونحن في حصوننا ودورنا، وما خرجنا على عدوّ لنا قطّ إلّا كان لهم الظفر علينا، فقام سعد بن معاذ وغيره من الأوس، فقال: يا رسول

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١١٠.

اللّٰه ما طمع فينا أحد من العرب ونحن مشركون نعبد الأصنام فكيف يظفرون بنا وأنت فينا؟ لا حتّى نخرج إليهم ونقاتلهم، فمن قتل منّا كان شهيداً ومن نجا منّا كان مجاهداً في سبيل اللّٰه، فقبل رسول اللّٰه ﷺ رأيه وخرج مع نفر من أصحابه يتبوؤون موضع القتال كما قال سبحانه: «وَإذ غَدَوت مِنْ أَهْلِكَ» الآية وقعد عنه عبداللّٰه بن أُبي وجماعة من الخزرج اتّبعوا رأيه، ووافت قريش إلى أُحد وكان رسول اللّٰه ﷺ عبّأ[١] أصحابه، وكانوا سبعمائة رجل، فوضع عبداللّٰه بن جبير في خمسين من الرماة على باب الشعب[٢] وأشفق أن يأتيهم كمينهم من ذلك المكان فقال رسول الله ﷺ لعبد اللّٰه بن جبير وأصحابه: إن رأيتمونا قد هزمناهم حتّى أدخلناهم مكّة فلا تبرحوا من هذا المكّان، وإن رأيتموهم قد هزمونا حتّى أدخلونا المدينة فلا تبرحوا وإلزموا مراكزكم، ووضع أبو سفيان خالد بن الوليد في مائتي فارس كميناً، وقال له: إذا رأيتمونا قد اختلطنا فاخرجوا عليهم من هذا الشعب حتى تكونوا ورآءهم، وعبّأ رسول اللّٰه ﷺ أصحابه ودفع الراية إلى أمير المؤمنين عليه السلام فحمل الأنصار على مشركي قريش فانهزموا هزيمة قبيحة، ووقع أصحاب رسول اللّٰه في سوادهم، وانحطّ خالد بن الوليد في مائتي فارس على عبداللّٰه بن جبير فاستقبلوهم بالسهام فرجع، ونظر أصحاب عبد اللّٰه بن جبير إلى أصحاب رسول اللّٰه ﷺ ينهبون سواد القوم فقالوا لعبداللّٰه بن جبير: قد غنم أصحابنا ونبق نحن بلا غنيمة؟ فقال لهم عبد اللّٰه: اتّقوا اللّٰه فإنّ رسول اللّٰه ﷺ قد تقدّم إلينا أن لا نبرح فلم يقبلوا منه وأقبلوا ينسلّ[٣] رجل فرجل حتّى أخلوا مراكزهم، وبقي عبد اللّٰه بن جبير في اثني عشر رجلاً، وكانت راية قريش مع طلحة بن أبي طلحة العبدي من بني عبد الدار، فقتله عليّ عليه السلام فأخذ الراية أبو سعيد بن أبي طلحة فقتله عليّ عليه السلام وسقطت الراية فأخذها مسافع بن أبي طلحة فقتله حتّى قتل تسعة من بني عبدالدار حتّى صار لواؤهم إلى

---

١ ـ عبأ الجيش ـ كمنع ـ وبالتشديد: جهزّه. منه رحمه الله.

٢ ـ الشعب ـ بالكسر ـ: الطريق في الجبل، ومسيل الماء في بطن أرض، وما انفرج بين الجبلين. القاموس المحيط: ج ١، ص ٨٨، مادة «شعب».

٣ ـ يَنْسلَ ـ بتشديد اللام ـ أي ينطلق في إستخفاء. منه رحمه الله.

عبد لهم أسود يقال له صوّاب فانتهى إليه عليّ فقطع يده فأخذ الراية باليسرى فضرب يسراه فقطعها فاعتنقها بالجذماوين[١] إلى صدره ثمّ التفت إلى أبي سفيان فقال: هل أعذرت في بني عبدالدار ؟ فضربه عليّ عليه السلام على رأسه فقتله، فسقط اللّواء فأخذتها عمرة بنت علقمة الكنانيّة فرفعتها وانحطّ[٢] خالد بن الوليد على عبدالله بن جبير وقد فرّ أصحابه وبقي في نفر قليل فقتلهم على باب الشعب، ثم أتى المسلمين من أدبارهم، ونظرت قريش في هزيمتها إلى الراية قد رفعت فلاذوا بها وانهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله هزيمة عظيمة وأقبلوا يصعدون في الجبال وفي كلّ وجه، فلمّا رأى رسول الله صلى الله عليه وآله الهزيمة كشف البيضة عن رأسه، وقال: إليّ أنا رسول الله إليّ أين تفرّون عن الله وعن رسوله ؟ قال: وكانت هند بنت عتبة في وسط العسكر وكلّما انهزم رجل من قريش دفعت إليه ميلاً ومكحلةً وقالت: انّما أنت إمرأة فاكتحل بهذا، وكان حمزة بن عبدالمطّلب يحمل على القوم فإذا رأوه انهزموا ولم يثبت له أحد.

وكانت هند قد أعطت وحشيّاً عهداً لئن قتلت محمداً صلى الله عليه وآله أو عليّاً أو حمزة صلوات الله عليهما لأعطيتك[٣] كذا وكذا وكان وحشي عبداً لجبير بن مطعم حبشيّاً، فقال: وحشي أمّا محمد صلى الله عليه وآله فلا أقدر عليه، وأمّا عليّ فرأيته حذراً كثير الإلتفات فلا مطمع فيه، فكمن لحمزة، قال الوحشي: فرأيته يهذّ الناس هذاً[٤] فمرّ بي فوطئ على جرف نهر فسقط فأخذت حربتي فهززتها ورميته فوقعت في خاصرته وخرجت من ثُنّته[٥] فسقط فأتيته فشققت بطنه فأخذت كبده وجئت

---

١ ـ الجذم ـ بالفتح ـ القطع، وجذمت اليه جذماً: قطعت، المصباح المنير: ص ٩٤.

والمراد هنا: ضمّ العبد الراية إلى صدره بيديه المقطوعتين. وفي هامش المخطوط: الجذماوان ـ بالجيم والذال المعجمة ـ: اليدان المقطوعتان، وفي بعض النسخ فسقطت الراية فاحتفظها بيديه المقطوعتين. منه رحمه الله.

٢ ـ حططت الرجل وغيره حطّاً من باب قتل: أنزلته من علو إلىٰ أسفل، مجمع البحرين: ج ٤، ص ٢٤٢.

٣ ـ وفي نسخة: [لأعطينّك] كما في المصدر.

٤ ـ الهذ بالذال المعجمة المشددة: سرعة القطع. مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٩٢، مادة «هذذ».

٥ ـ الثنّة بالضمّ: العانة.

إِذْ هَمَّتْ طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾

به إلى هند فقلت: هذه كبد حمزة فأخذتها في فمها فلاكتها[١] فجعلها اللّه في فمها مثل الداغصة وهي: عظم رأس الركبة فلفظتها ورمت بها، قال رسول اللّه: فبعث اللّه ملكاً فحمله وردّه إلى موضعه قال: فجاءت إليه فقطعت مذاكيره، وقطعت أُذنيه، وقطعت يده ورجله، ولم يبق مع رسول اللّه إلّا أبو دجانة سماك بن خرشة، وعليّ عليه السلام فكلّما حملت طائفة على رسول اللّه صلى الله عليه وآله استقبلهم عليّ عليه السلام فدفعهم عنه حتّى انقطع سيفه فدفع إليه رسول اللّه صلى الله عليه وآله سيفه ذا الفقار وانحاز[٢] رسول اللّه صلى الله عليه وآله إلى ناحية أحد فوقف، وكان القتال من وجه واحد، فلم يزل عليّ يقاتلهم حتّى أصابه في وجهه ورأسه ويديه وبطنه ورجليه سبعون جراحة، قال: فقال جبرئيل: إنّ هذه لهي المواساة يا محمد، فقال له: إنّه منّي وأنا منه، قال الصادق عليه السلام: نظر رسول اللّه إلى جبرئيل بين السماء والأرض على كرسيّ من ذهب وهو يقول: لا سيف إلّا ذوالفقار ولا فتى إلّا علي[٣].

وروي أنّ سبب إنهزامهم نداء إبليس فيهم أنّ محمداً صلى الله عليه وآله قد قتل، وكان النبي صلى الله عليه وآله حينئذ في زحام الناس وكانوا لا يرونه[٤].

﴿إِذْ هَمَّتْ طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ﴾: القمّي: يعني عبداللّه بن أُبي وأصحابه وقومه[٥].

---

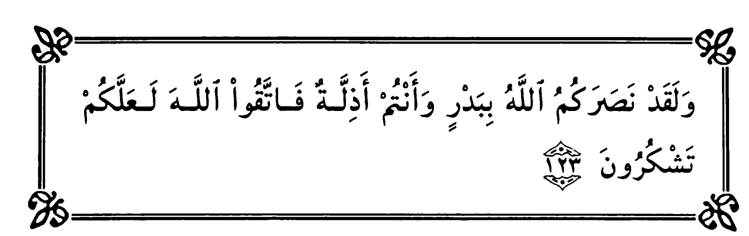
١ ـ فلاكتها: أي مضغتها وأدارتها في الفم، منه رحمه الله، وقال الطريحي: اللقمة يلوكها لوكاً من باب قال: مضغها، واللوك: ادارة الشيء في الفم. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٢٨٧.

٢ ـ وانحاز عنه: عدل. مجمع البحرين: ج ٤، ص ١٧، مادة «حيز».

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٩٥ ـ ٤٩٧.

٤ ـ اعلام الورى: ص ٨١. وراجع بحار الأنوار: ج ٢٠، ص ٢٦، و٦٣ و٩٤ و ٩٥ و ١١٦. والمناقب لابن شهرآشوب: ج ٣، ص ١٢٣.

٥ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١١٠.



وفي المجمع: عنهما عليهما السلام هما بنو سلمة، وبنو حارثة، حيّان من الأنصار[١].

وقيل: هما بنو سلمة من الخزرج، وبنو حارثة من الأوس، وكانا جناحي العسكر[٢].

﴿أَن تَفْشَلَا﴾: ان تجبنا وتضعفا.

﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾: ناصرهما.

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: فليعتمدوا عليه في الكفاية.

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ﴾: تذكير ببعض ما أفادهم التوكّل.

وبدر: ماء بين مكّة والمدينة كان لرجل يسمّى بدراً فسمي به.

﴿وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾: القمّي[٣]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: وما كانوا أذلّة وفيهم رسول الله، وإنّما نزل وأنتم ضعفاء[٤].

والعيّاشي: عنه عليه السلام: وقد قرأ عنده أبو بصير الآية فقال: مه ليس هكذا أنزلها الله إنّما أُنزلت «وأنتم قليل»[٥].

وفي رواية: ما أذلّ الله رسوله قطّ وإنّما أُنزلت «وأنتم قليل»[٦].

وفي غير واحد من الأخبار المعصوميّة ان عدّتهم كانت ثلاث مائة، وثلاثة عشر[٧].

١ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٤٩٥.

٢ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٠.

٣ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٢.

٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٦، ح ١٣٥.

٥ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٦، ح ١٣٣.

٦ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٦، ح ١٣٤.

٧ـ انظر إكمال الدين وإتمام النعمة: ص ٦٥٤، ح ٢١ وص ٦٧١ ـ ٦٧٣، ح ٢٢ و ٢٥. والتبيان في تفسير القرآن: ج ٢، ص ٥٧٨.

إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنْزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِنْ تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُمْ مِّنْ فَوْرِهِمْ هَٰذَاْ يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾

﴿فَاتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: في الثبات.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: ما أنعم به عليكم.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنْزَلِينَ﴾: وقرئ مشدّدة الزاي.

﴿بَلَىٰٓ إِنْ تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُمْ﴾: أي المشركون.

﴿مِّنْ فَوْرِهِمْ هَٰذَاْ﴾: من ساعتهم هذه.

﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾: في حال إتيانهم بلا تراخٍ.

﴿مُسَوِّمِينَ﴾: معلّمين من التّسويم بمعنى إظهار سيماء الشيء، وقرئ بكسر الواو.

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام كانت على الملائكة العمائم البيض المرسلة يوم بدر[١].

وعنه عليه السلام: إنّ الملائكة الذين نصروا محمداً صلى الله عليه وآله يوم بدر ما صعدوا بعد ولا يصعدون حتّى ينصروا صاحب هذا الأمر وهم خمسة آلاف[٢].

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾: وما جعل إمدادكم من الملائكة.

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٦، ح ١٣٦.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٧، ح ١٣٨.

لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُواْ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾

﴿إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾: إلّا بشارة لكم بالنصر.

﴿وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ﴾: ولتسكن إليه من الخوف.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ﴾: لا من العُدّة والعِدّة، وفيه تنبيه على أنّه لا حاجة إلى مدد وإنّما أمدّهم ووعد لهم بشارة لهم، وربطاً على قلوبهم من حيث إنّ نظر العامّة إلى الأسباب أكثر، وحثّاً على أن لا يبالوا بمن تأخّر عنهم.

﴿ٱلْعَزِيزِ﴾: الذي لا يغالب في أقضيته.

﴿ٱلْحَكِيمِ﴾: الذي ينصر ويخذل على مقتضى الحكمة والمصلحة.

﴿لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾: نصركم لينتقض منهم بقتل بعض وأسر بعض وهو ما كان يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين من صناديدهم، كما مرّت الإشارة إليه، ويأتي تمام القصّة في سورة الأنفال إن شاء اللّٰه.

﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾: أو يخزيهم، والكبت: شدّة غيض أو وهن يقع في القلب، و «أو» للتنويع.

﴿فَيَنْقَلِبُواْ خَآئِبِينَ﴾: فينهزموا منقطعي الآمال.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: اعتراض.

﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾: إن أسلموا وقرئ «أن تتوب عليهم».

﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾: بالتاء فيهما وعنه عليه السلام انه قرأ «أو يعذبهم»[1] إن أصرّوا.

---

١ ـ البرهان في تفسير القرآن: ج ١، ص ٣١٤، ح ٤.

﴿فَإِنَّهُمْ ظَـٰلِمُونَ﴾: قد استحقّوا التعذيب[1] بظلمهم.

العيّاشي عن الباقر عليه السلام: انّه قرأ أن تتوب عليهم أو تعذّبهم بالتاء فيهما[2].

وعنه عليه السلام: إنّه قرئ عنده «ليس لك من الأمر شيء» قال: بلى والله إنّ له من الأمر شيئاً وشيئاً وشيئاً، وليس حيث ذهبت، ولكنّي أخبرك أنّ الله تعالى لمّا أخبر نبيّه صلى الله عليه وآله أن يظهر ولاية عليّ ففكّر في عداوة قومه له فيما فضّله الله به عليهم في جميع خصاله وحسدهم له عليها ضاق عن ذلك فأخبر الله انّه ليس له من هذا الأمر شيء إنّما الأمر فيه إلى الله أن يصيّر عليّاً عليه السلام وصيّه ووليّ الأمر بعده، وهذا عنى الله وكيف لا يكون له من الأمر شيء وقد فوّض الله إليه أن جعل ما أحلّ فهو حلال وما حرّم فهو حرام قوله: «ما آتَـٰكُمْ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَـٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»[3][4].

وعنه عليه السلام: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان حريصاً على أن يكون عليّ عليه السلام من بعده على الناس، وكان عند الله خلاف ما أراد فقال له: ليس لك من الأمر شيء يا محمد في عليّ، الأمر إليّ في علي وفي غيره، ألم أنزل عليك يا محمد فيما أنزلت من كتابي إليك: «الٓمٓ * أَحَسِبَ ٱلنَّاس أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ»[5] الآيات؟ قال: ففوّض رسول الله صلى الله عليه وآله الأمر اليه[6].

أقول: معنى قوله عليه السلام: «أن يكون عليّ من بعده على الناس» أن يكون خليفة له عليهم في الظاهر أيضاً من غير دافع له.

وعنه عليه السلام: انه قرأ ليس لك من الأمر شيء أن يتب عليهم أو يعذّبهم[7].

وروت العامّة أنّ عتبة بن أبي وقّاص شجّه صلى الله عليه وآله يوم أُحد، وكسر رباعيته فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح الدم عن وجهه وهو يقول: «كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيّهم بالدم»؟ فنزلت[8] وأَعْلَمَهُ انّ كثيراً منهم سيؤمنون.

---

١ ـ وفي نسخة: [قد استحقّوا العذاب].
٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٨، ح ١٤١.
٣ ـ الحشر: ٧.
٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٧، ح ١٣٩.
٥ ـ العنكبوت: ١ و ٢.
٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٧ ـ ١٩٨، ح ١٤٠.
٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٨، ح ١٤١.
٨ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨١.

وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾

﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: خلقاً وملكاً فله الأمر كلّه.

﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: في المجمع، قيل: إنّما أبهم اللّه الأمر بالتعذيب والمغفرة ليقف المكلّف بين الخوف والرجاء، ويلتفت إلى هذا قول الصادق عليه السلام: لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا[١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾: قيل: كان الرجل منهم يربي إلى أجل ثمّ يزيد فيه إلى أخر حتّى يستغرق بقليله مال المديون[٢].

وقرئ مضعّفة بتشديد العين[٣].

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾: فيما نهيتم عنه.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: رجاء فلاحكم.

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾: بالتجنّب عن مثل أفعالهم.

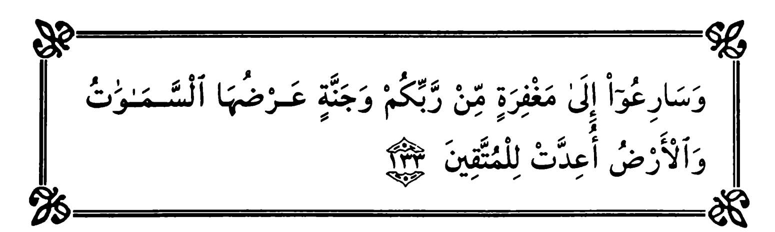
﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾: بطاعتهما ولعلّ وعسى في أمثال

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٠٢، س ٥.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٢.

٣ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٢.



ذلك دليل عزّة التوصّل إليها.

﴿وَسَارِعُوٓاْ﴾: وبادروا، وقرئ «سارعوا» بلا واو.

﴿إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: إلى أسباب المغفرة.

في المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام إلى أداء الفرائض[١].

﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾: العيّاشي: عن الصادق عليه السلام: إذا وضعوهما كذا وبسط يديه إحداهما مع الأُخرى[٢].

وفي المجمع: عن النبي صلى الله عليه وآله انّه سئل: إذا كانت الجنّة عرضها السماوات والأرض فأين تكون النار ؟ فقال: سبحان اللّه إذا جاء النهار فأين اللّيل[٣].

قال صاحب المجمع: هذه معارضة فيها اسقاط المسألة لأنّ القادر على أن يذهب بالليل حيث يشاء قادر على أن يخلق النار حيث يشاء[٤].

أقول: والسرّ فيه أنّ إحدى الدارين لكلّ إنسان إنّما يكون مكان الأُخرى بدلاً عنها كما في النهار والليل.

﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾: في الخصال: عن أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه: فإنّكم لن تنالوها إلّا بالتقوى[٥].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٠٣.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٨، ح ١٤٢.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٠٤.

٤ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٠٤.

٥ ـ الخصال: ص ٦٣٣، ح ١٠ باب أربعمائة.

ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَـٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾: في حالتي الرخاء والشدّة، يعني ينفقون في أحوالهم كلّها ما تيسّر لهم من قليل أو كثير.

﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾: الممسكين عليه الكافّين عن امضائه.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: من كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه، ملأ اللّٰه قلبه يوم القيامة رضا[١].

﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾: فيه: عنه عليه السلام قال: قال رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله: عليكم بالعفو، فإنّ العفو لا يزيد العبد إلّا عزّاً، فتعافوا يعزّكم اللّٰه[٢].

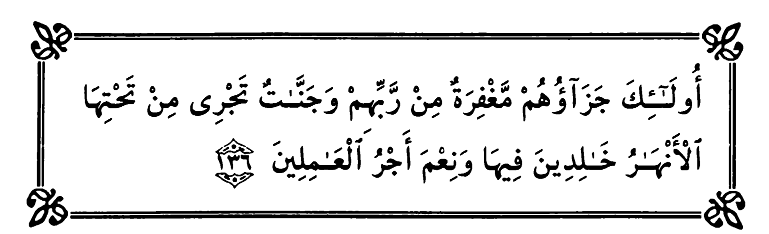
﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: في المجمع: روي إنّ جارية لعليّ بن الحسين عليه السلام جعلت تسكب عليه الماء ليتهيّأ للصلاة فسقط الإبريق من يدها فشجّه فرفع رأسه إليها، فقالت له الجارية: إنّ الله تعالى يقول: «وَٱلْكَاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ» فقال لها: كظمت غيظي، قالت: «وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ»، قال: عَفَا الله عنك، قالت: «وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ»، قال: إذهبي فأنت حرّة لوجه الله[٣].

﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَـٰحِشَةً﴾: سيّئة بالغة في القبح كالزنا.

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ١١، ح ٦، باب كظم الغيظ. ٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ١٠٨، ح ٥، باب العفو.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٠٥.



﴿أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنْفُسَهُمْ﴾: بأن أذنبوا ذنباً أعظم من الزنا.

﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾: تذكّروا وعيده أو حقّه العظيم.

﴿فاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ﴾: بالندم والتوبة.

﴿وَمَنْ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾: استفهام بمعنى النفي معترض بين المعطوفين، والمراد به وصفه تعالى بسعة الرحمة، وعموم المغفرة، والحثّ على الاستغفار، والوعد بقبول التوبة.

﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ﴾: ولم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين.

في الكافي[١]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام في هذه الآية قال: الإصرار أن يذنب الذنب فلا يستغفر اللّه، ولا يحدّث نفسه بتوبة فذلك الإصرار[٢].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام قال: واللّه ما خرج عبد من ذنب بإصرار، وما خرج عبد من ذنب إلّا بالإقرار[٣].

وعنه عليه السلام: لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الإستغفار[٤].

وروي عن النبيّ صلى الله عليه وآله: ما أصرّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرّة[٥].

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: يعني ولم يصرّوا على قبيح فعلهم عالمين به.

﴿أُولَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٨٨، ح ٢، باب الإصرار على الذنب.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٨، ح ١٤٤.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٢٦ ـ ٤٢٧، ح ٤، باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٨٨، ح ١، باب الإصرار على الذنب. ٥ ـ الكشاف: ج ١، ص ٤١٦.

﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ﴾: المغفرة والجنّات.

في المجالس: عن الصادق عليه السلام قال: لمّا نزلت هذه الآية صعد إبليس جبلاً فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه فقالوا: يا سيّدنا لما دعوتنا؟ قال: نزلت هذه الآية فمن لها؟ فقام عفريت[1] من الشياطين فقال: أنا لها بكذا وكذا، قال: لست لها، فقام آخر فقال: مثل ذلك، فقال: لست لها، فقال: الوسواس الخنّاس: أنا لها قال: بماذا؟ قال: أعدهم وأمنّيهم حتّى يواقعوا الخطيئة فإذا واقعوا الخطيئة أنسيتهم الإستغفار، فقال: أنت لها فوكّله بها إلى يوم القيامة[2].

وعن عبدالرحمن بن غنم الدوسي[3] قال: دخل معاذ بن جبل على رسول الله صلى الله عليه وآله باكياً فسلّم عليه، فردّ عليه السلام، ثمّ قال: ما يبكيك يا معاذ؟ فقال: يا رسول الله إنّ بالباب شابّاً طريّ الجسد، نقيّ اللّون، حسن الصورة، يبكي على شبابه بكاء الثكلى على ولدها، يريد الدخول عليك، فقال النبي صلى الله عليه وآله: أدخل عليّ الشابّ يا معاذ، فأدخله عليه فسلّم فردّ عليه السلام، ثمّ قال: ما يبكيك يا شابّ؟ قال: كيف لا أبكي وقد ركبت ذنوباً إن أخذني الله عزّ وجلّ ببعضها أدخلني نار جهنّم ولا أراني إلّا سيأخذني بها ولا يغفر لي أبداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: هل أشركت بالله شيئاً؟ قال: أعوذ بالله من أن أُشرك بربي شيئاً، قال: أقتلت النفس التي حرّم الله ؟قال: لا، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: يغفر الله لك ذنوبك وإن كانت مثل الجبال الرواسي، قال الشابّ: فإنّها أعظم من الجبال الرواسي، فقال النبي صلى الله عليه وآله: يغفر الله لك ذنوبك وإن كانت مثل الأرضيين السبع وبحارها، ورمالها، وأشجارها، ومافيها من الخلق، قال الشابّ: فإنّها أعظم من الأرضيين السبع وبحارها ورمالها وأشجارها وما فيها من الخلق، فقال النبي صلى الله عليه وآله: يغفر الله لك ذنوبك وإن كانت مثل السماوات ونجومها، ومثل العرش والكرسي، قال: فإنّها أعظم من ذلك، قال: فنظر النبيّ صلى الله عليه وآله كهيئة الغضبان، ثمّ قال: ويحك يا شابّ ذنوبك أعظم أم ربّك! فخر

---

١ ـ العفريت: الناقد القوي من خبث ودهاء. مجمع البحرين: ج ٣ ص ٤٠٨، مادة «عفر».

٢ ـ الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله: ص ٣٧٦، ح ٥، المجلس الحادي والسبعون.

٣ ـ ودوس: قبيلة من اليمن من الأزد. الصحاح: ج ٣، ص ٩٣١.

الشابّ لوجهه، وهو يقول: سبحانه ربّي ما من شيء أعظم من ربّي، ربّي أعظم يا نبيّ الله من كلّ عظيم، فقال النبيّ ﷺ: فهل يغفر الذنب العظيم إلّا ربّ العظيم، قال الشابّ: لا والله يا رسول الله، ثمّ سكت الشابّ، فقال له النبيّ ﷺ: ويحك يا شابّ ألا تخبرني بذنب واحد من ذنوبك؟ قال: بلى أُخبرك، إنّي كنت أنبش القبور سبع سنين أخرج الأموات وأنزع الأكفان، فماتت جارية من بعض بنات الأنصار، فلمّا حملت إلى قبرها، ودفنت، وانصرف عنها أهلها، وجنّ عليهم اللّيل، أتيت قبرها فنبشتها، ثمّ استخرجتها ونزعت ما كان عليها من أكفانها وتركتها مجرّدة على شفير قبرها ومضيت منصرفاً، فأتاني الشيطان فأقبل يزيّنها لي ويقول! أما ترى بطنها وبياضها! أما ترى وركيها[1] فلم يزل يقول لي هذا حتّى رجعت إليها، ولم أملك نفسي حتّى جامعتها وتركتها مكانها فإذا أنا بصوت من ورائي يقول: يا شابّ ويل لك من ديّان يوم الدين، يوم يقفني وإيّاك كما تركتني عريانة في عساكر الموتى، ونزعتني من حفرتي، وسلبتني أكفاني وتركتني أقوم جنبة إلى حسابي، فويل لشبابك من النار فما أظنّ إنّي أشمّ ريح الجنّة أبداً يا رسول الله فما ترى لي ؟ فقال النبيّ ﷺ: تنحّ عنّي يا فاسق إنّي أخاف أن أحترق بنارك، فما أقربك من النار، ثم لم يزل ﷺ يقول ويشير إليه حتّى أمعن[2] من بين يديه فذهب فأتى المدينة فتزوّد منها ثمّ أتى بعض جبالها فتعبّد فيها ولبس مسحاً[3] وغلّ يديه جميعاً إلى عنقه ونادى: يا ربّ هذا عبدك بُهْلول[4] بين يديك مغلول، يا ربّ أنت الذي تعرفني، وقد بدا[5] منّي ما تعلم، سيّدي يا ربّ إنّي أصبحت من النادمين وأتيت نبيّك تائباً فطردني، وزادني

---

١ ـ الورك بالفتح والكسر ككتف ما فوق الفخذ مؤنثة، الجمع أوراك، والوَرَكَ محركة عظمها. القاموس المحيط: ج ٣، ص ٣٢٢. مادة «ورك».

٢ ـ أمعن في الأمر: أبعد والضب في جحره غاب في أقصاه. القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢٧٢، مادة «معن».

٣ ـ المِسحُ ـ بالكسر فالسكون ـ: واحد المسوح ويعبّر عنه بالبلاس، وهو كساء معروف. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٤١٤، مادة «مسح».

٤ ـ البهلول من الرجال: الضحاك. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٢٧، والظاهر أنّ بهلول كان اسم لذلك الشاب.

٥ ـ وفي نسخة [وزلّ] وهكذا في المصدر.

خوفاً، فأسألك باسمك وجلالك وعظم سلطانك أن لا تُخيّب رجائي، سيّدي ولا تبطل دعائي ولا تقنطني من رحمتك، فلم يزل يقول ذلك: أربعين يوماً وليلة، تبكي له السباع والوحوش، فلمّا تمّت له أربعون يوماً وليلة رفع يديه إلى السماء وقال: اللّهمّ مَا فَعَلْتَ في حاجتي إن كنت استجبت دعائي وغفرت لي خطيئتي فأوح إلى نبيّك، وان لم تستجب دعائي ولم تغفر لي خطيئتي وأردت عقوبتي فعجّل بنار تحرقني أو عقوبة في الدنيا تهلكني وخلّصني من فضيحة يوم القيامة فأنزل الله تعالى على نبيّه ﷺ: «وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً» يعني الزنا «أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ» يعني بارتكاب ذنب أعظم من الزنا، وهو نبش القبور، وأخذ الأكفان «ذَكَرُوا ٱللَّه فاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ» يقول: خافوا الله فعجّلوا التوبة، ومن يغفر الذنوب إلّا الله، يقول الله عزّوجلّ: أتاك عبدي يا محمد تائباً فطردته فأين يذهب، وإلى من يقصد، ومن يسأل أن يغفر له ذنبه غيري، ثمّ قال تعالى: «وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» يقول: لم يقيموا على الزنا ونبش القبور وأخذ الأكفان «أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَامِلِينَ» فلمّا نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ خرج وهو يتلوها ويتبسّم فقال لأصحابه: من يدلّني على ذلك الشابّ التائب، فقال معاذ: يا رسول الله بلغنا انّه في موضع كذا وكذا، فمضى رسول الله ﷺ بأصحابه حتّى انتهوا إلى ذلك الجبل فصعدوا إليه يطلبون الشابّ فإذا هم بالشابّ قائم بين صخرتين مغلولة يداه إلى عنقه قد اسودّ وجهه وتساقطت أشفار عينيه من البكاء وهو يقول: سيّدي قد أَحْسَنْتَ خَلْقِي وأَحسنت صورتي فليت شعري ماذا تريد بي؟ أفي النار تحرقني أو في جوارك تسكنني؟ اللّهمّ إنّك قد أكثرت الإحسان إليّ فأنعمت عليّ فليت شعري ماذا يكون آخر أمري؟ إلى الجنّة تزفّني أم إلى النّار تسوقني؟ اللّهمّ إنّ خطيئتي أعظم من السماوات والأرض، ومن كرسيك الواسع وعرشك العظيم، فليت شعري تغفر لي خطيئتي أم تفضحني بها يوم القيامة، فلم يزل يقول: نحو هذا وهو يبكي ويحثوا التراب على رأسه، وقد أحاطت به السباع، وصفّت فوقه الطير وهم يبكون لبكائه، فدنا منه رسول الله ﷺ فأطلق يديه من عنقه، ونفض التراب عن رأسه، وقال: يا بهلول أبشر فإنّك عتيق الله من النار، ثمّ قال ﷺ لأصحابه: هكذا تداركوا الذنوب كما

قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَـٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾

تداركها بهلول، ثمّ تلا عليه ما أنزل الله عزّ وجلّ فيه، وبشّره بالجنّة[١].

﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾: وقائع سنّها اللّٰه تعالى في الأُمم المكذّبة.

﴿فَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾: لتعتبروا بما ترون من آثار هلاكهم.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى: «سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبلِكُمْ»[٢] قال: عنى بذلك انظروا في القرآن فاعلموا كيف كان عاقبة الذين من قبلكم وما أخبركم عنه[٣].

﴿هَـٰذَا﴾: أي القرآن.

﴿بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾: عامّة.

﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾: خاصّة.

﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾: وَلَا تضعفوا عن الجهاد بما أصابكم يوم أُحد.

﴿وَلَا تَحْزَنُواْ﴾: على من قتل منكم تسلية لهم عمّا أصابهم.

﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾: وحالكم إنّكم أعلى منهم شأناً، فإنّكم على الحقّ، وقتالكم للّٰه،

---

١ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ٤٥ ـ ٤٧، ح ٣، المجلس الحادي عشر.

٢ ـ الروم: ٤٢. وفي المصحف: «كيف كان عاقبة الذين من قبل كان اكثرهم مشركين».

٣ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٤٨ ـ ٢٤٩ ذيل ح ٣٤٩.

إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾

وقتلاكم في الجنّة، وإنّهم على الباطل، وقتالهم للشيطان، وقتلاهم في النار، وإنّكم أصبتم منهم يوم بدر أكثر ممّا أصابوا منكم اليوم، وإنّكم منصورون في العاقبة غالبون.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: إن صحّ إيمانكم.

﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾: بالفتح والضمّ لغتان، وقيل: بالفتح: الجراح، وبالضمّ: ألَمها[١] وقرئ بهما حيث وقع.

﴿فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾: يعني إن أصابوا منكم فقد أصبتم منهم.

﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ﴾: أوقات النصر والغلبة.

﴿نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾: نصرّفها بينهم، نديل لهؤلاء تارة، ولهؤلاء أُخرى، كما قيل:

فيوماً علينا ويوماً لنا ويوماً نُساءُ ويوماً نُسَرُّ[٢]

﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾: نداولها ليكون كيت وكيت من المصالح، وليَتَمَيَّزَ الثابتون على الإيمان من الذين على حرف، ويعلم اللّه ذلك حين يشاهده الناس كما يعلمه من قبل ومن بعد[٣].

﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾: ويكرم ناساً منكم بالشهادة[٤].

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾: اعتراض، وفيه تنبيه على أنه لا ينصرهم على

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٣، والكشاف: ج ١، ص ٤١٨، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٨٩.

٢ ـ راجع تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٨٩. والكشاف: ج ١، ص ٤١٩، والكشاف: ج ١، ص ٤١٩، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٣، س ٢٢.

٣ و ٤ ـ اقتباس من أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٣ ـ ١٨٤.

وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمْحَقَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَـٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾

الحقيقة وإنّما يديل لهم أحياناً إستدراجاً لهم وإبتلاءاً للمؤمنين[١].

﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾: ليطهّرهم، ويصفّيهم من الذنوب إن كانت الدولة عليهم.

﴿وَيَمْحَقَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾: ويهلكهم إن كانت عليهم، والمَحق: نقص الشيء قليلاً قليلاً.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾: بل أحسبتم؟ يعني لا تحسبوا.

﴿أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَـٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾: ولمّا يجاهد من يجاهد، ويصبر من يصبر منكم.

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية قال: إنّ الله هو أعلم بما هو مكوّنه قبل أن يكوّنه وهم ذرّ، وعلم من يجاهد ممّن لا يجاهد، كما أنه يميت خلقه قبل أن يميتهم ولم يرهم موتهم وهم أحياء[٢].

﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ﴾: بالشهادة.

﴿مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾: من قبل أن تشاهدوه، وتعرفوا شدّته.

﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾: معاينين له حين قتل دونكم من قتل من إخوانكم. القمّي: عن الباقر عليه السلام في هذه الآية إنّ المؤمنين لمّا أخبرهم الله تعالى بالذي

---

١ ـ اقتباس من أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٣ ـ ١٨٤.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٩، ح ١٤٨.

وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾

فعل بشهدائهم يوم بدر في منازلهم في الجنّة رغبوا في ذلك فقالوا: اللّهمّ أرنا قتالاً نستشهد فيه فأراهم الله ايّاه يوم أُحد فلم يثبتوا إلّا من شاء الله منهم فذلك قوله: «وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ» الآية[1].

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾: فيخلوا كما خلوا بالموت أو القتل.

﴿أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾: إنكار لارتدادهم وانقلابهم على أعقابهم عن الدين لخلّوه بموت أو قتل بعد علمهم بخلوّ الرسل قبله وبقاء دينهم متمسّكاً به.

العيّاشي: عن الباقر عليه الصلاة والسّلام انّه سئل عمّن قتل، أمات؟ قال: لا، الموت: موت، والقتل: قتل. قيل: ما أحد يقتل إلّا وقد مات. فقال: قول الله أصدق من قولك، وفرّق بينهما في القرآن، قال: «أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ» وقال: «وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللهِ تُحْشَرُونَ»[2] وليس كما قلت: الموت موت، والقتل قتل[3]. قيل: فإنّ اللّه يقول: «كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ»[4]، قال: من قتل لم يذق الموت. ثمّ قال عليه السلام لابدّ من أن يرجع حتّى يذوق الموت[5].

ويأتي حديث آخر في هذا المعنى في أواخر هذه السورة إن شاء اللّه.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام قال: لمّا انهزم الناس يوم أُحد عن النبي صلى الله عليه وآله انصرف

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١١٩. ٢ ـ آل عمران: ١٥٨.

٣ ـ قيل: الفرق بين الموت والقتل: إن في القتل إنما تزول الروح بزوال الجسد وفي الموت بعكس ذلك. منه قدس سره.

٤ ـ آل عمران: ١٨٥. ٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٢، ح ١٦٠.

إليهم بوجهه وهو يقول: أنا محمّد أنا رسول الله لم أُقتل ولم أمُتْ، فإلتفت إليه فلان وفلان وقالا: الآن يسخر بنا أيضاً وقد هزمنا، وبقي معه عليّ عليه السلام وسماّك بن خرشة أبو دجّانة رحمه الله[1] فدعاه

---

١ ـ لا خلاف بين الشيعة حسب الأخبار المستفيضة الواردة عن أهل البيت عليهم السلام بأنّ الخلفاء الثلاثة (أبـو بكر وعمر وعثمان) قد فرّوا يوم أحد عن ساحة القتال ولم يثبتوا مع النبي صلى الله عليه وآله آن ذاك وظاهر أكثر الأخبار أنّه لم يثبت مع النبي صلى الله عليه وآله يومئذٍ إلّا علي عليه السلام وأبو دجانة كما لا خلاف بين العامة بأن عثمان كان من الفارين، واختلفوا في الأول والثاني، فروى كثير منهم بأن الثاني أيضاً قد فرّ ولم يثبت كما ذهب أكثرهم بأن الأوّل ثبت ولم يفر.

قال ابن ابي‌الحديد: قال الواقدي ـ في‌حديث طويل ـ: وكانت العصابة التي ثبتت مـع رسـول الله صلى الله عليه وآله أربعة عشر رجلاً: سبعة من المهاجرين، وسبعة من الأنصار.

فأما المهاجرون: فعلي عليه السلام، وأبو بكر، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقّاص، وطلحة بن عـبيدالله، وأبو عبيدة بن الجراح، والزبير بن العوام.

وأمّا الأنصار: فالحباب بن المنذر، وأبو دجانة، وعاصم بن ثابت، والحارث بن الصمة، وسهل بن حـنيف، وسعد بن معاذ، واسيد بن حضير.

وقال الواقدي أيضاً: وبايعه يومئذٍ على الموت ثمانية: ثلاثة من المـهاجرين، وخمسـة مـن الأنـصار: أمّـا المهاجرون: فعلي عليه السلام، وطلحة، والزبير. وأمّا الأنصار: فأبو دجانة، والحارث بن الصمة، والحباب بن المـنذر، وعاصم بن ثابت، وسهل بن حنيف.

وأضاف قائلاً: حدثني موسى بن محمد بن ابراهيم، عن أبيه قال: لما صاح الشـيطان لعـنه الله أنّ محـمداً قـد قتل يحزنهم بذلك، تفرّقوا في كل وجه، وجعل الناس يمرّون على النبي صلى الله عليه وآله لا يلوي عليه أحد منهم ورسول الله يدعوهم في اخراهم، حتى انتهت هزيمة قوم منهم الى المهراس.

وقال ابن أبي الحديد: قد اختلف في عمر بن الخطاب هل ثبت يومئذٍ أم لا؟ مع اتفاق الرواة كافة على أن عثمان لم يثبت، فالواقدي ذكر انه لم يثبت.

وروى كثير من اصحاب الحديث أن عثمان جاء بعد ثالثة الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله الى أين انتهيت؟ فقال: إلى الاعرض، فقال: لقد ذهبت فيها عريضة.

وقال الواقدي: احتج من روى أن عمر فرّ يوم أُحد بما روي أنه جاءته في أيّام خلافته امرأة تطلب برداً من برود كانت بين يديه، وجاءت معها بنت لعمر تطلب برداً أيضاً فأعطى المرأة ورد ابنته، فقيل له في ذلك، فقال: إنّ أب هذه ثبت يوم أُحد وأب هذه فرّ يوم أحد ولم يثبت. ⇦

⇦ وقال الواقدي: إنّ عمر كان يحدث فيقول: لما صاح الشيطان: قتل محمد ﷺ قلت: أرقى في الجبل كأني ارديه حيث جعل بعضهم هذا حجة في اثبات فرار عمر.

وقال الواقدي في كتاب المغازي في قصة الحديبيّة، قال عمر يومئذٍ: يا رسول الله ألم تكن حدثتنا إنّك ستدخل المسجد الحرام، وتأخذ مفتاح الكعبة، وتعرف مع المعرّفين، وهدينا لم يصل إلى البيت، ولا نحر.

فقال: أما إنكم ستدخلونه، وآخذ مفتاح الكعبة، واحلق رأسي ورؤوسكم ببطن مكة، أعرف مع المعرفين، ثم أقبل على عمر وقال: أنسيتم يوم أحد «اذ تصعدون ولا تلوون على أحد وأنا أدعوكم في أُخراكم» أنسيتم يوم الأحزاب.. ـ إلى أن قال ـ: فلما كان يوم الفتح واخذ مفتاح الكعبة، قال: ادعوا لي عمر بن الخطاب، فجاء فقال: هذا الذي كنت قلت لكم. قالوا: فلو لم يكن فرّ يوم احد لما قال له أنسيتم يوم احد؟ إذ تصعدون ولا تلوون.

وقال الواقدي: ونظر عمر الىٰ عثمان بن عفان فقال: هذا ممّن عفا الله عنه، وهم الذين تولوا يوم التقى الجمعان، والله ما عفا الله عن شيء فردّه.

وذكر ابن أبي الحديد عند ذكر أجوبة شيخه أبي جعفر الأسكافي عمّا ذكره الجاحظ في فضل اسلام أبي بكر على اسلام علي عليه السلام قال الجاحظ: وقد ثبت أبو بكر مع النبي يوم أحد كما ثبت علي عليه السلام فلا فخر لأحدهما على صاحبه في ذلك اليوم.

قال شيخنا أبو جعفر: أما ثباته يوم أحد فاكثر المؤرخين وأرباب السيرة ينكرونه، وجمهورهم يروي أنّه لم يبق مع النبي إلا عليّ وطلحة والزبير وأبو دجانة.

وقد روي عن ابن عباس انه قال: ولهم خامس وهو عبدالله بن مسعود، ومنهم من أثبت سادساً وهو المقداد بن عمر.

وروى يحيى ابن سلمة بن كهيل قال قلت لأبي: كم ثبت مع رسول الله ﷺ يوم أُحد؟ كل منهم يدّعيه، فقال: إثنان، قلت من هما؟ قال: علي وأبو دجانة انتهى*.

وقال العلّامة المجلسي: فقد ظهر أنّه ليس ثبات أبي بكر ممّا أجمعت عليه رواتهم مع اتفاق روايات الشيعة على عدمه، وهي محفوفة بالقرائن الظاهرة، إذ من المعلوم أنّه مع ثباته لابدّ أن ينقل منه إمّا ضرب أو طعن، والعجب منه أنّه حيث لم يكن من الطاعنين كيف لم يصر من المطعونين، ولمّا لم يكن الجارحين لِمَ لَمْ يكن من المجروحين، وإن لم يتحرّك لقتال مع كونه بمرأى من المشركين ومسمع، فَلِمَ لَمْ يَكن يذكر في المقتولين، بل يمكن ⇦

* شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٥، ص ١٩ ـ ٢٥.

النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا أبا دجّانة انصرف وأنت في حلٍّ من بيعتك فأمّا علي عليه السلام فهو أنا، وأنا هو، فتحوّل وجلس بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وبكى وقال: لا والله ورفع رأسه إلى السماء وقال: لا والله لا جعلت نفسي في حلّ من بيعتي إنّي بايعتك فإلى من أنصرف يا رسول الله؟ إلى زوجة تموت، أو ولد يموت، أو دار تخرب، أو مال يفنى وأجل قد اقترب، فرقّ له النبي صلى الله عليه وآله فلم يزل يقاتل حتّى أثخنته الجراحة وهو في وجهٍ، وعلي عليه السلام في وجهٍ، فلمّا أُسقط احتمله عليّ عليه السلام فجاء به إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فوضعه عنده.

فقال: يا رسول الله أوفيت بيعتي ؟ قال: نعم، وقال له النبيّ صلى الله عليه وآله: خيراً.

وكان الناس يحملون على النبيّ صلى الله عليه وآله الميمنة فيكشفهم علي عليه السلام فإذا كشفهم أقبلت الميسرة إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فلم يزل كذلك حتّى تقطّع سيفه بثلاث قطع فجاء إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فطرحه بين يديه وقال: هذا سيفي قد تقطّع فيومئذ أعطاه النبيّ صلى الله عليه وآله ذا الفقار[١].

ولمّا رأى النبيّ صلى الله عليه وآله اختلاج[٢] ساقيه من كثرة القتال، رفع رأسه إلى السماء وهو يبكي، وقال: يا ربّ وعدتني أن تظهر دينك وإن شئت لم يعيك[٣] فأقبل عليّ عليه السلام إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله أسمع دويّاً[٤] شديداً، وأسمع أقدم حيزوم[٥]، ومَا أهمّ أضرب أحداً إلّا سقط

⇦ أن يقال: لو كان حضر ميت تلك الواقعة لكن يُذكر منه بعض ما ينسب إلى الأحياء، ولا يدعي مثل ذلك إلّا من ليس له حظ من العقل والحياء. انتهى كلامه رفع مقامه.

راجع بحار الأنوار: ج ٢٠، ص ١٤٢، ومرآة العقول: ج ٢٦، ص ٤٣٤.

١ ـ قال ابن الأثير في الكامل: ج ٢، ص ١٥٤، وكان الذي قتل أصحاب اللواء علي، قاله أبو رافع، قال: فلما قتلهم أبصر النبي صلى الله عليه وآله جماعة من المشركين، فقال لعلي: احمل عليهم، ففرقهم وقتل منهم، ثم أبصر جماعة أُخرى فقال له: احمل عليهم، فحمل عليهم وفرقهم وقتل منهم فقال جبرائيل: يا رسول الله هذه المواساة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إنه مني وأنا منه فقال جبرائيل وأنا منكما. قال: فسمعوا صوتاً: لا سيف إلّا ذو الفقار، ولا فتى إلّا علي.

٢ ـ الخَلَج ـ بالتحريك ـ: أن يشتكي الرجل عظامه من عمل أو من طول مشي وتعب. الصحاح: ج ١، ص ٣١١.

٣ ـ عيي ـ من باب تعب، عجز عنه، ولم يهتد لوجه مراده. مجمع البحرين: ج ١، ص ٣١١، مادة «عيا».

٤ ـ الدوي: الصوت. منه قدس سره.

٥ ـ أقدم: من الإقدام. وحيزوم ـ بالحاء المهملة، والزاء المعجمة بينهما ياء تحتيّة ـ: اسم فرس جبرئيل، يعني أقبل يا حيزوم. منه قدس سره.

ميّتاً قبل أن أضربه.

فقال: هذا جبرئيل وميكائيل، واسرافيل في الملائكة، ثمّ جاء جبرئيل عليه السلام فوقف إلى جنب رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقال: يا محمد إنّ هذه لهي المواساة[1] فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: إنّ عليّاً منّي وأنا منه، فقال جبرئيل عليه السلام: وأنا منكما، ثمّ انهزم الناس فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام: إمض بسيفك حتّى تعارضهم فإن رأيتهم ركبوا القلاص وجنّبوا الخيل فإنّهم يريدون مكّة وإن رأيتهم قد ركبوا الخيل وجنّبوا[2] القلاص[3] فإنّهم يريدون المدينة فأتاهم عليّ عليه السلام فكانوا على القلاص فقال أبو سفيان لعليّ عليه السلام: ما تريد هوذا نحن ذاهبون إلى مكّة فانصرف إلى صاحبك فأتبعهم جبرئيل عليه السلام فكلّما سمعوا وقع حافر فرسه جدوا في السير وكان يتلوهم فإذا ارتحلوا قالوا: هوذا عسكر محمد صلى الله عليه وآله قد أقبل، فدخل أبو سفيان مكّة فأخبرهم الخبر، وجاء الرعاء والحطّابون فدخلوا مكّة فقالوا رأينا عسكر محمد صلى الله عليه وآله كلّما رحل أبو سفيان نزلوا يقدمهم فارس على فرس أشقر[4] يطلب آثارهم فأقبل أهل مكّة على أبي سفيان يوبّخونه، ثمّ رحل النبي صلى الله عليه وآله والراية مع عليّ عليه السلام وهو بين يديه فلمّا أن أشرف بالراية من العقبة ورآه الناس نادى عليّ عليه السلام: أيّها الناس هذا محمد صلى الله عليه وآله لم يمت ولم يقتل، فقال صاحب الكلام الذي قال: الآن يسخر بنا وقد هزمنا هذا عليّ والراية بيده حتّى هَجَم عليهم النبيّ صلى الله عليه وآله ونساء الأنصار في أفنِيتهم على أبواب دورهم، وخرج الرجال إليه يلوذون به ويتوبون إليه، والنساء

---

١ ـ يعني كثرة مقاتلة علي وثبات قدمه بعد انهزام الناس لهي المواساة، يعني المعاونة والنصرة بالنفس والمهجة. منه رحمه الله.

٢ ـ وفي نسخة: [وهم يجنّبون] وفي المصدر [يجتنبون].

٣ ـ القلاص: جمع القلائص وهي جمع القلوص، وهي الشابة من النوق، والناقة الطويلة القوائم خاص بالإناث. منه رحمه الله. وفي القاموس المحيط: ج ٢، ص ٣١٤، القلوص من الإبل: الشابة أو الباقية على السير جمع قلائص، وقلص جمع الجمع قلاص.

٤ ـ والشقرة: لون الأشقر، وهي في الإنسان حمرة تعلو بياضاً، وفي الخيل حمرة صافية يحمرّ معها العرف والذنب. وفرس أشقر: الذي فيه شقرة. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٣٥٣، مادة «شقر».

نساء الأنصار قد خدشن الوجوه، ونشرن الشعور، وجززن[١] النواصي، وخرقن الجيوب وخرفن[٢] البطون على النبي صلى الله عليه وآله فلمّا رأينه قال لهنّ: خيراً، وأمرهنّ أن يتسترّن ويدخلن منازلهن، وقال: إنّ اللّه وعدني أن يظهر دينه على الأديان كلّها، وأنزل اللّه على محمد صلى الله عليه وآله «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ» الآية[٣].

﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْئاً﴾: بارتداده، بل يُضرّ نفسه.

﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾: كأمير المؤمنين عليه السلام ومن يحذو حذوه.

في الإحتجاج في خطبة الغدير: «معاشر الناس أنذركم أنّي رسول الله إليكم قد خلت من قبلي الرسل أفإن متّ أو قتلت انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرّ الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين» ألا وإنّ عليّاً هو الموصوف بالصبر والشكر، ثمّ من بعدي ولده من صلبه[٤].

وفي الكافي: في خطبة الوسيلة لأمير المؤمنين عليه السلام: حتّى إذا دعا اللّه عزّوجلّ نبيّه صلى الله عليه وآله ورفعه إليه لم يك ذلك بعده إلّا كلمحة من خفقه أو وميض[٥] من برقة إلى أن رجعوا على الأعقاب، وانتكصوا على الأدبار، وطلبوا بالأوتار، وأظهروا الكتائب، وردموا الباب، وفلّوا الديار، وغيّروا آثار رسول اللّه صلى الله عليه وآله، ورغبوا عن أحكامه، وبعدوا من أنواره واستبدلوا بمستخلفه بديلاً اتّخذوه وكانوا ظالمين وزعموا أنّ من اختاروا من آل أبي قحافة عليه اللّعنة أولى بمقام رسول اللّه صلى الله عليه وآله ممّن اختاره الرسول صلى الله عليه وآله لمقامه، وإن مهاجر آل أبي قحافة خير من المهاجري الأنصاري الربّاني ناموس هاشم بن عبد مناف[٦].

---

١ ـ الجز: القطع يقال: جززت الصوف والفجل أجزّه جزّاً: إذا قطعته. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٩، مادة «جزز».

٢ ـ وفي نسخة خرمن وحرفن البطون: اي حرمن من الأكل والشرب. منه رحمه الله. قال الطريحي في مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٧، الحُرفَة ـ بالضم: الحرمان كالحِرفَة بالكسر.

٣ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣١٨ ـ ٣٢٢، ح ٥٠٢.

٤ ـ الاحتجاج: ج ١، ص ٧٧، احتجاج النبيّ صلى الله عليه وآله يوم الغدير على الخلق كلهم.

٥ ـ ومض البرق يمض ومضاً ووميضاً: لمع خفيفاً. القاموس المحيط: ج ٢ ص ٣٤٨.

٦ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٩، ح ٤.

وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَـٰباً مُّؤَجَّلاً وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْأَخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾

والعيّاشي: عن الباقر عليه الصلاة والسّلام قال: كان الناس أهـل ردّة بـعد رسـول الله ﷺ إلّا ثلاثة، قيل: ومن الثلاثة؟ قال: المقداد، وأبو ذر، وسلمان الفارسي، رحمهم الله، ثمّ عرف أناس بعد يسير فقال: هؤلاء الذين دارت عليهم الرحا وأبوا أن يبايعوا حتّى جاؤوا بأمير المؤمنين عليه السلام مكرهاً فبايع، وذلك قول اللّه: «وَمَا مُحَمَّد» الآية[١].

وعن الصادق عليه السلام: أتدرون مات النبيّ أو قتل؟ إنّ اللّه يقول: «أَفَـإِنْ مَـاتَ أَوْ قُـتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ»، ثمّ قال: إنّهما سقتاه قبل الموت[٢].

يعني الإمرأتين لعنهما اللّه وأبويهما.

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾: إلّا بمشيّته أو باذنه لملك الموت في قبض روحها لا تستأخر ساعة بالأحجام[٣] عن القتال ولا تستقدم بالإقدام عليه، وفيه تحـريض وتشجيع على القتال.

﴿كِتَـٰباً﴾: كتب الموت كتاباً.

﴿مُّؤَجَّلاً﴾: موقّتاً لا يتأخّر ولا يتقدّم.

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٩٩، ح ١٤٨.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٠، ح ١٥٢. وإليك نصّه: تدرون مات النبي ﷺ أو قتل؟ إنّ الله يقول: «أَفَإِنْ مَاتَ أَو قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ» فَسُمَّ قبل الموت، إنّهما سقتاه [قبل الموت] فقلنا أنّهما وأبوهما شر مَنْ خَلق الله، وفي بحار الأنوار: ج ٢٨، ص ٢٠ ـ ٢١، ح ٢٨ «إنّهما سمّتاه».

٣ ـ حجم عن الشيء: كفّ عنه وتأخر. ومنه: أحجم القوم: نكصوا. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٣٢، مادة «حجم».

وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾

﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾: تعريض بمن شغلته الغنائم يوم أُحد.

﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْأَخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾: من ثوابها.

﴿وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾: الذين شكروا نعمة اللّٰه فلم يشغلهم شيء عن الجهاد.

في المجمع: عن الباقر عليه السلام أنّه أصاب عليّاً عليه السلام يوم أُحد ستّون جراحة، وإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أمر أمّ سليم وأمّ عطيّة أن تداوياه، فقالتا: إنّا لا نعالج منه مكاناً إلّا انفتق مكان، وقد خفنا عليه، ودخل رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله والمسلمون يعودونه وهو قرحة[1] واحدة فجعل صلى الله عليه وآله يمسحه بيده ويقول: إنّ رجلاً لقي هذا في اللّٰه فقد أُبلِيَ وأُعْذِر فكان القرح الذي يمسحه رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله يلتئم، فقال عليّ عليه السلام: الحمد للّٰه إذ لم أفِرّ ولم أوَلِّ الدّبر، فشكر اللّٰه له ذلك في موضعين من القرآن، وهو قوله: «وسيجزي اللّٰه الشاكرين» «وسنجزي الشاكرين»[2].

﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ﴾: وكم من نبيّ[3] وقرئ كائن ككاعن.

﴿قَـٰتَلَ مَعَهُۥ﴾: حارب وقرئ قُتل بضمّ القاف.

﴿رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾: قيل: أي علماء وفقهاء، صُبَّر[4] وقيل: الجموع[5].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: الربّيّون عشرة آلاف[6].

---

١ ـ أي كأنّما جميع جسمه من كثرة الجراحات واتصال بعضها ببعض صار جراحة واحدة.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٥.

٣ ـ كأين قيل: أصله «أي» دخلت الكاف عليها وصارت بمعنىٰ كم والنون تنوين أثبت في الخط علىٰ غير قياس. منه رحمه الله.

٤ ـ قاله ابن عباس والحسن كما جاء في مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٧.

٥ ـ قاله مجاهد وقتاده كما ورد في مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٧.

٦ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٧.

وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَنْ قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنْصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: إنّه قرأ «وكأيّن مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيّون كَثِير» قال: ألوف، وألوف ثمّ قال: أي والله يقتلون[١].

﴿فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: فما فتروا ولم ينكسر جدّهم من قتل من قتل منهم.

﴿وَمَا ضَعُفُواْ﴾: في الدين وعن العدوّ.

﴿وَمَا ٱسْتَكَانُواْ﴾: وما خضعوا للعدوّ، وهو تعريض بما أصابهم عند الأرجاف[٢] بقتله صلى الله عليه وآله.

في المجمع: عن الباقر عليه السلام: بيّن الله سبحانه أنّه لو كان قتل صلى الله عليه وآله كما أرجف بذلك يوم أُحد لما أوجَبَ ذلك أن يضعفوا أو يهنوا كما لم يهن من كان مع الأنبياء بقتلهم[٣].

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾: فينصرهم في العاقبة، ويعظم قدرهم.

﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ﴾: مع ثباتهم وقوّتهم في الدين وكونهم ربّانيّين.

﴿إِلَّآ أَنْ قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنْصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾: أضافوا الذنوب والإسراف إلى أنفسهم هضماً لها، وإضافة لما أصابهم إلى سوء أعمالهم، واستغفروا عنها، ثم طلبوا التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدوّ ليكون على خضوع وطهارة فيكون أقرب إلى الإجابة[٤].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠١، ح ١٥٤.

٢ ـ رجف حرك وتحرك واضطرب شديداً، والأرض زلزلت كأرجفت. والقوم تهيأوا للحرب. القاموس المحيط: ج ٣، ص ١٤٢ ـ ١٤٣.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٧.

٤ ـ اقتباس من أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٥.

فَـَٔاتَيٰـهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَـوَابِ ٱلْأَخِـرَةِ وَٱللَّـهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَـلِ ٱللَّهُ مَوْلَـٰكُمْ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّـٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِى فِى قُـلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَمَأْوَىٰـهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾

﴿فَـَٔاتَيٰـهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْأَخِرَةِ﴾: فأتاهم اللّـه بسبب الإستغفار واللّجأ إلى اللّه النصر والغنيمة وحسن الذكر في الدنيا، والجنّة والنعيم في الآخرة، وخصّ ثواب الآخرة بالحسن: إشعاراً بفضله، وأنّه المعتدّ به عند اللّه.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: في أقوالهم وأفعالهم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَـلَىٰٓ أَعْـقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ﴾: في المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام: نزلت في المنافقين إذ قالوا للمؤمنين يوم أُحد عند الهزيمة: ارجعوا إلى إخوانكم، وارجعوا إلى دينهم[١].

﴿بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَـٰكُمْ﴾: ناصركم، وقرئ بالنصب بمعنى بل أطيعوا الله.

﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّـٰصِرِينَ﴾: فاستغنوا به عن ولاية غيره ونصره.

﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ﴾: وقرئ بضمّتين، قيل: وهو ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم أحد حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب[٢].

في المجمع: عن النبيّ صلى الله عليه وآله نُصِرْتُ بالرّعب مسيرة شهر[٣].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٨. عند شأن النزول.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٦.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥١٩.

وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾

﴿بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ﴾: بسبب إشراكهم به.

﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾: أي آلهة ليس على اشراكها حجّة نازلة من اللّه عليهم، والمراد: نفي الحجة ونزولها جميعاً.

﴿وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾: أي مثواهم، وضع الظاهر موضع الضمير للتغليظ والتعليل.

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ﴾: يعني وعده إيّاهم[1] بالنصر بشرط التقوى، والصبر وكان كذلك حتّى خالف الرماة فإنّ المشركين لمّا أقبلوا جعل الرماة يرشقونهم[2] أي يرمونهم بالسهام، والباقون يضربونهم بالسيف حتّى انهزموا، والمسلمون على آثارهم.

﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾: أي تقتلونهم بـإذن اللّـه، مـن الحسّ بمعنى القـتل عـلى الاستئصال، وأصله الاحساس من أحسّه إذا أبطل حسّه.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾: جبنتم وضعف رأيكم بالميل إلى الغنيمة.

﴿وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾: يعني اختلاف الرماة حين انهزام المشركين، فقال بعضهم:

---

١ ـ وفي نسخة: [إيّاكم].

٢ ـ الرَّشقُ ـ بالفتح فالسكون ـ: الرمي، ورَشَقَهُ يرشُقُهُ من باب قَتَلَ رَشقاً: إذا رماه بالسهام. والرِشقُ بالكسر: عدد الرمي الذي يتفقان عليه. مجمع البحرين: ج ٥، ص ١٦٩.

إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَـٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَـٰبَكُمْ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾

فما موقفنا هاهنا؟ وقال آخرون: لا نخالف أمر الرسول، فثبت مكانه أميرهم في نفر يسير، ونَفَرَ الباقون للنّهب.

﴿وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾: من الظفر والغنيمة، وانهزام العدوّ، وجواب «إذا» محذوف وهو امتحنكم.

﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا﴾: وهم التاركون المركز لحيازة الغنيمة.

القمّي: يعني أصحاب عبدالله بن جبير الذين تركوا مراكزهم ومرّوا للغنيمة[1].

﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ﴾: وهم الثابتون محافظة على أمر الرسول صلّى الله عليه وآله.

القمّي: يعني عبدالله بن جبير وأصحابه الذين بقوا حتّى قتلوا[2].

﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾: كفّكم عنهم حين[3] غلبوكم.

﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾: على المصائب ويمتحن ثباتكم على الايمان عندها.

﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾: تفضّلاً ولمّا علم من ندمكم على المخالفة.

﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: يتفضّل عليهم بالعفو وغيره في الأحوال كلّها سواء أُديل[4] لهم أو عليهم إذ الإبتلاء أيضاً رحمة.

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾: متعلّق بصرفكم والإصعاد: الذهاب، والإبعاد في الأرض.

---

١ و ٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٠. ٣ ـ وفي نسخة [حتىٰ] كما في المصدر.

٤ ـ دالت الايّام: أي دارت، والله يداولها بين الناس: أي يديرها. وتداولته الأيدي: أخذته هذه مرة وهذه مرّة والدَوْلَة: الانتقال من حال الشدة إلىٰ حال الرخاء. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٧٤.

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ بَعْدِ ٱلغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاساً يَغْشىٰ طَآئِفَةً مِّنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِنْ شَىْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِىٓ أَنْفُسِهِمْ مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هـٰهُنَا قُلْ لَّوْ كُنْتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾

﴿وَلَا تَلْوُنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ﴾: لا يقف أحد لأحد ولا ينتظره.

﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ﴾: كان يقول: إليّ عباد الله، إليّ عباد الله، ارجعوا أنا رسول الله، إلى أين تفرّون عن الله وعن رسوله ؟ وفي رواية من يكرّ فله الجنّة[١].

﴿فِىٓ أُخْرَىٰـكُمْ﴾: في ساقتكم وجماعتكم الأُخرى.

﴿فَأَثَـٰبَكُمْ غَمّاً بِغَمٍّ﴾: فجازاكم الله عن فشلكم وعصيانكم غمّاً متّصلاً بغمّ.

القمّي: عن الباقر عليه السلام: فأمّا الغمّ الأوّل: فالهزيمة والقتل، والغمّ الآخر: فإشراف خالد بن الوليد عليهم[٢].

﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾: من الغنيمة.

﴿وَلَا مَآ أَصَـٰبَكُمْ﴾: من قتل اخوانكم.

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ * ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ ٱلْغَمِّ﴾: يعني الهزيمة.

---

١ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٧ وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٠٠.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٠.

﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾: أمناً حتّى أخذكم النعاس.

﴿يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنْكُمْ﴾: وقرىء بالتاء وهم المؤمنون حقّاً، روي انّهم غشيهم النعاس في المصاف حتّى كان السيف يسقط عن يد أحدهم فيأخذه ثم يسقط فيأخذه[١].

﴿وَطَآئِفَةٌ﴾: هم المنافقون.

﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾: أوقعتهم أنفسهم في الهموم إذ ما بهم إلّا همّ أنفسهم وطلب خلاصها.

﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾: يظنّون انّ أمر محمد ﷺ مضمحلّ وإنّه لا ينصر.

﴿ظَنَّ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ﴾: ظنّ أهل الملّة الجاهليّة أي الكفّار.

﴿يَقُولُونَ هَلْ لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾: من النصر والظفر نصيب قطّ كما وعدنا، أو في تدبير أنفسنا وتصريفها اختيار، يقولون: ذلك على سبيل الإنكار.

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾: الغلبة الحقيقيّة للّه تعالى وأوليائه فإنّ حزب اللّه هم الغالبون، أو النصر والشهادة والقضاء كلّه للّه، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، وقرئ كلّه بالرفع.

﴿يُخْفُونَ فِيٓ أَنْفُسِهِمْ مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾: يظهرون انّهم مسترشدون طالبون للنصر، ويبطنون الإنكار والتكذيب.

﴿يَقُولُونَ﴾: فِي أَنْفُسِهِمْ وإذا خلا بعضهم إلى بعضٍ.

﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: لو كان النصر لنا أو الإختيار إلينا.

﴿مَّا قُتِلْنَا هَـٰهُنَا﴾: لم نبرح من المدينة بل أقمنا فيها، كما كان رأى ابن أُبيّ وغيره، فما غُلبنا، وما قتل من قتل منّا في هذه المعركة.

﴿قُلْ لَّوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ﴾: لخرج الذين قدّر اللّه عليهم القتل، وكتب في اللّوح المحفوظ.

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٨٧.

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾

﴿إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾: إلى مصارعهم، ولم تنفع الإقامة بالمدينة، ولم ينج من القتل أحد، لأنّ ما قدّر الله من الأمور ودبّرها في سابق قضائه لا دافع لها، إذ لا معقّب لقضائه، ولا مانع لحكمه.

﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ﴾: وليمتحن الله.

﴿مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾: ويظهر سرائرها من الإخلاص والنفاق فعل ما فعل.

﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾: وليكشفه ويميّزه.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾: عليم بخفيّاتها قبل إظهارها، وفيه: وعد ووعيد وتنبيه على انّه غنّي عن الإبتلاء، وانّما فعل ذلك لتمرين المؤمنين واظهار حال المنافقين.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾: انهزموا يوم أُحد، والجمعان: جمع المسلمين وجمع المشركين.

﴿إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ﴾: حملهم على الزلّة.

﴿بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ﴾: من معصيتهم النبيّ ﷺ بترك المركز[1] والحرص على الغنيمة وغير ذلك فمنعوا التأييد وقوّة القلب.

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: هم أصحاب العقبة[2].

﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾: لتوبتهم واعتذارهم.

---

١ ـ يعني ان الذين تركوا المركز بأُحد حرصاً على الغنيمة هم الذين دحرجوا الدواب ليلة العقبة تنفيراً لناقة رسول الله ﷺ وكان ذلك منهم بعد وقعة أُحد. منه رحمه الله.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠١، ح ١٥٨.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾: للذنوب.

﴿حَلِيمٌ﴾: لا يعاجل بعقوبة المذنب كي يتوب.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: يعني المنافقين.

﴿وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾: لاجلهم وفيهم.

﴿إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: إذا سافروا فيها فماتوا.

﴿أَوْ كَانُواْ غُزًّى﴾: أي غازين فقتلوا.

﴿لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾: اللّام للعاقبة مثلها في «ليكون لهم عدوّاً وحزنا»[1].

﴿وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾: ردّ لقولهم: أي «هو المحيي والمميت»، لا الاقامة والسفر، فإنّه تعالى قد يحيي المسافر والغازي، ويميت المقيم والقاعد.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: تهديد للمؤمنين على أن يماثلوهم، وعلى قراءة الياء وعيد للذين كفرَوا.

﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾: في سبيله، وقرئ بكسر الميم.

---

١ ـ القصص: ٨.

وَلَئِنْ مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَانفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾

﴿لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾: وقرئ بالتاء أُقيم جواب القسم مقام الجزاء، والمعنى انّ السفر والغزاة ليسا ممّا يجلبان الموت أو يقدّمان الأجل وإن وقع ذلك في سبيل اللّٰه، فما تنالون من المغفرة والرحمة بالموت خير ممّا تجمعون من الدنيا وما فيها ومنافعها لو لم تموتوا أو لم تقتلوا.

﴿وَلَئِنْ مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾: على أيّ وجه اتّفق.

﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾: في جميع الأحوال، وفي المعاني[1]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام في هذه الآية انّ سبيل اللّٰه: علي وذرّيّته، من قتل في ولايته قتل في سبيل اللّٰه، ومن مات في ولايته مات في سبيل اللّٰه[2].

وقد سبق حديث في الفرق بين الموت والقتل عند تفسير قوله «أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ»[3] من هذه السورة[4].

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾: «ما» مزيدة للتأكيد، بلغ لينه لهم إلى أن اغتمّ لهم بعد أن خالفوه.

﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا﴾: سيّيء الخلق جافياً.

---

١ ـ معاني الأخبار: ص ١٦٧، ح ١، باب معنىٰ سبيل اللّٰه.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٢، ح ١٦٢. ٣ ـ آل عمران: ١٤٤.

٤ ـ راجع تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٢، ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢.

﴿غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ﴾: قاسية.

﴿لَانْفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾: لتفرّقوا عنك ولم يسكنوا إليك.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾: فيما يختصّ بك.

﴿وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾: فيما للّٰه.

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾: في أمر الحرب وغيره ممّا يصحّ أن يشاور فيه، استظهاراً برأيهم، وتطييباً لنفوسهم، وتمهيداً لسنّة المشاورة للأمّة، عن النبي ﷺ لا وحدة أوحش من العجب، ولا مظاهرة أوثق من المشاورة[1].

وفي نهج البلاغة: من استبدّ برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها[2].

وفيه: الإستشارة عين الهداية، وقد خاطر[3] من استغنى برأيه [4].

وفي الخصال: عن الصادق عليه السلام: وشاور في أمرك الذين يخشون اللّٰه [5].

والعيّاشي كتب الجواد عليه السلام إلى عليّ بن مهزيار أن سل فلاناً أن يشير عليّ[6] ويتخيّر لنفسه فهو يعلم ما يجوز في بلده، وكيف يعامل السلاطين، فانّ المشاورة مباركة قال اللّٰه تعالى لنبيّه ﷺ في محكم كتابه وتلا هذه الآية قال: «وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ» يعني الاستخارة[7].

﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾: فاذا وطّنت نفسك على شيء بعد الشورى.

﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾: في امضاء أمرك على ما هو أصلح لك فانّه لا يعلمه سواه.

---

١ ـ التوحيد: ص ٣٧٦، ح ٢٠، باب القضاء والقدر والفتنة والأرزاق والأسعار والآجال.

٢ ـ نهج البلاغة: ص ٥٠٠، باب المختار من حكم أمير المؤمنين عليه السلام رقم ١٦١.

٣ ـ خاطر بنفسه: من المُخاطَرة وهي ارتكاب مافيه خطر وهلاك. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٢٩١.

٤ ـ نهج البلاغة: ص ٥٠٦ باب المختار من حكم أمير المؤمنين عليه السلام رقم ٢١١.

٥ ـ الخصال: ص ١٦٩، ح ٢٢٢ باب الثلاثة: أمر الباقر عليه السلام ابنه الصادق عليه السلام. بثلاث ونهاه عن ثلاث.

٦ ـ لعلّ المراد من قوله عليه السلام يشير عليّ إلى آخره أي سله يظهر لي ما عنده من مصلحتي في أمرِ كذا، ويتخير لنفسه، أي يتخير لي تخيراً كتخيّره لنفسه كما هو شأن الأخ المحبّ المحبوب الذي يخشى الله تعالى. هكذا في هامش بعض نسخ العيّاشي.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٤ ـ ٢٠٥، ح ١٤٧.

إِنْ يَنْصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا ٱلَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَىٰ ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾

وروت العامّة عن الصادق عليه السلام: فاذا عَزَمتُ بضمّ التاء أي فإذا عزمت لك ووفّقتك وأرشدتك[1].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾: فينصرهم ويهديهم إلى الصلاح.

﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ ٱللَّهُ﴾: كما نصركم يوم بدر.

﴿فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾: فلا أحد يغلبكم.

﴿وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ﴾: كما خذلكم يوم أُحد.

﴿فَمَنْ ذَا ٱلَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ﴾: لا ناصر لكم من بعد الله إذا جاوزتموه أو من بعد خذلانه.

﴿وَعَلَىٰ ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: فليخصّوه بالتوكّل لمّا آمنوا به وعلموا أن لا ناصر سواه.

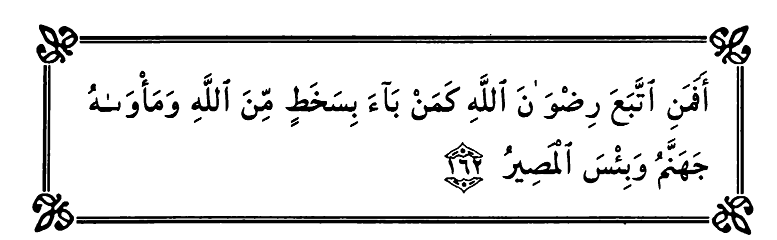
﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾: وما صحّ لنبي أن يخون في الغنائم، فإنّ النبوّة تنافي الخيانة، والغلول[2]: أخذ الشيء من المغنم في خفية، وقرئ بضمّ الياء وفتح الغين، أي ينسب إلى الخيانة.

القمّي: نزلت في حرب بدر، وكان سبب نزولها إنّه كان في الغنيمة الّتي أصابوها يوم بدر

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٢٧.

٢ ـ القمي عن الباقر عليه السلام، صدق الله لم يكن الله ليجعل نبياً غالاً. منه قدس سره.



قطيفة حمراء ففقدت، فقال رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله: ما لنا لا نرى القطيفة؟ ما أظنّ إلّا رسول الله صلى الله عليه وآله أخذها، فأنزل الله في ذلك هذه الآية، فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إنّ فلاناً غلّ قطيفة فأحفرها هنالك، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله بحفر ذلك الموضع فأُخرج القطيفة[١].

في المجالس: عن الصادق عليه السلام إن رضاء الناس لا يملك، وألسنتهم لا تضبط، ألم ينسبوه يوم بدر إلى انّه عليه السلام أخذ لنفسه من المغنم قطيفة حمراء حتّى أظهره اللّه على القطيفة؟ وبرّأ نبيّه صلى الله عليه وآله من الخيانة وأنزل في كتابه «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ» الآية[٢].

﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: يحمله على عنقه، والقمّي: عن الباقر عليه السلام: ومن غلّ شيئاً رآه يوم القيامة في النار، ثمّ يكلّف أن يدخل إليه فيخرجه من النار[٣].

﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾: تعطى جزاء ما كسبت وافياً، عمّم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾: لا ينقص ثواب مطيعهم، ولا يزاد في عقاب عاصيهم.

﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾: بالطاعة.

﴿كَمَنۢ بَآءَ﴾: رجع.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٦ ـ ١٢٧، وفي المصدر: «فأخبأها».

٢ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ٩١ ـ ٩٢، ح ٣، والحديث طويل جداً، المجلس الثاني والعشرون.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١. ص ١٢٢.

هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾

﴿بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾: بالمعصية.

﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ * هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾: قيل: ذو درجات أو شبّهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت[1].

في الكافي[2]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: الذين اتّبعوا رضوان الله هم الأئمّة، وهم والله درجات عندالله للمؤمنين، وبولايتهم ومعرفتهم إيّانا يضاعف الله لهم أعمالهم، ويرفع الله لهم الدرجات العلى، وزاد العيّاشي: الذين باؤوا بسخط من الله هم الذين جحدوا حقّ عليّ، وحقّ الأئمّة منّا أهل البيت صلوات الله عليهم فباؤوا لذلك بسخط من الله[3].

وعن الرضا عليه الصلاة والسّلام: الدرجة ما بين السماء والأرض[4].

﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾: فيجازيهم على حسبها.

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: أنعم الله عليهم.

﴿إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾: عربيّاً مثلهم ليفهموا كلامه بسهولة.

﴿يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾: أي القرآن بعدما كانوا جهّالاً لم يسمعوا الوحي.

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٩٠.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٣٠، ح ٨٤، باب فيه نكت ونتف من التنزيل.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٥، ح ١٤٩.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٥، ح ١٥٠، الظاهر أن ترقيم الحديث غلط.

﴿أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ١٦٥﴾

﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾: ويطهّرهم من سوء العقائد والأخلاق والأعمال.

﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾: القرآن والسنّة.

﴿وَإِن كَانُواْ﴾: وانّه كانوا.

﴿مِن قَبْلُ﴾: من قبل بعثه.

﴿لَفِي ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾: ظاهراً.

﴿أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا﴾: الهمزة للتّقريع والتقرير، العيّاشي: عن الصادق عليه السلام كان المسلمون قد أصابوا ببدر مائة وأربعين رجلاً قتلوا سبعين رجلاً وأسروا سبعين، فلمّا كان يوم أُحد أصيب من المسلمين سبعون رجلاً فاغتمّوا لذلك فنزلت[1].

﴿قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا﴾: من أين هذا أصابنا، وقد وعدنا الله النصر.

﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾: باختياركم الفداء يوم بدر وكذا عن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه رواه في المجمع[2].

القمّي: وكان الحكم في الأُسارى يوم بدر القتل فقامت الأنصار فقالوا: يا رسول الله هبهم لنا ولا تقتلهم حتّى نفاديهم، فنزل جبرئيل فقال: إنّ الله قد أباح لهم الفداء أن يأخذوا من هؤلاء القوم ويطلقوهم على أن يستشهد منهم في عام قابل بعدد من يأخذون منه الفداء فأخبرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بهذا الشرط فقالوا: قد رضينا به نأخذ العام الفداء من هؤلاء ونتقوّى به، ويقتل منّا في عام قابل بعدد من نأخذ منه الفداء وندخل الجنّة، فأخذوا منهم

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٥، ح ١٥١، ملاحظة: إنّ تسلسل أرقام الحديث في كتاب العياشي غلط.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٣٣.

وَمَآ أَصَـٰبَكُمْ يَـوْمَ ٱلْـتَقَى ٱلْجَـمْعَانِ فَـبِإِذْنِ ٱللَّـهِ وَلِـيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ قَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُواْ قَالُواْ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لَّٱتَّبَعْنَـٰكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَـٰنِ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِمْ مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾

الفداء، وأطلقوهم فلمّا كان يوم أُحد قتل من أصحاب رسول الله ﷺ سبعون، فقالوا يا رسول الله ما هذا الذي أصابنا وقد كنت تعدنا النصر؟ فأنزل الله: «أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ» الآية «قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ» أي بما اشترطتم يوم بدر[١].

ويأتي تمام قصّة بدر في سورة الأنفال إن شاء الله تعالى[٢].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: فيقدر على النصر ومنعه، وعلى أن يصيب بكم ويصيب منكم.

﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾: يعني يوم أُحد.

﴿فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾: فهو كائن بقضائه بتخلية الكفّار.

﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ * وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ﴾: وليتميّز الفريقان بظهور إيمان هؤلاء، وكفر هؤلاء.

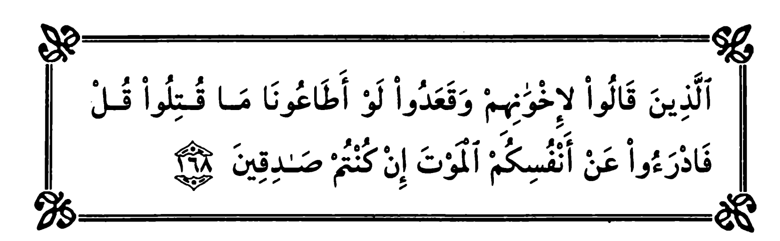
﴿وَقِيلَ لَهُمْ﴾: أي للمنافقين.

﴿تَعَالَوْاْ قَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّـهِ أَوِ ٱدْفَعُواْ﴾: عن الأنفس والأموال أو بتكثير السواد.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٦.

٢ ـ ذيل الآية ١٤.



﴿قَالُواْ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لَّٱتَّبَعْنَٰكُمْ﴾: قالوه دغلاً[1] واستهزاءاً، لزعمهم إنّ ما يفعلونه ليس بقتال، بل إلقاء بالأنفس إلى التهلكة.

﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَٰنِ﴾: كما يظهر من كلامهم هذا.

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ﴾: يظهرون خلاف ما يضمرون.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾: من النفاق وما يخلو به بعضهم إلى بعض فانّه يعلمه مفصّلاً بعلم واجب وأنتم إنّما تعلمونه مجملاً بإمارات.

في مصباح الشريعة: عن الصادق عليه السلام في كلام: ومن ضعف يقينه تعلّق بالأسباب ورخّص[2] لنفسه بذلك، واتّبع العادات وأقاويل الناس بغير حقيقة، والسعي في اُمور الدنيا وجمعها وإمساكها يقرّ باللّسان أنّه لا مانع ولا معطي إلّا اللّه، وإنّ العبد لا يصيب إلّا مارزق وقسّم له، والجهد لا يزيد في الرزق وينكر ذلك بفعله وقلبه. قال اللّه تعالى: «يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ»[3].

﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ﴾: وصف آخر لهم.

﴿لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾: لاجلهم وفيهم يريد من قتل منهم يوم اُحد.

---

١ ـ الدغل بالتحريك: الفساد، مثل الدخل يقال: قد ادغل في الأمر إذا أدخل فيه ما يخالفه ويفسده. الصحاح: ج ٤، ص ١٦٩٧. مادة «دغل».

٢ ـ الرخصة: التسهيل في الأمر، ورفع التشديد فيه، يقال: رخص لنا الشارع في كذا ترخّصاً وأرخص إرخاصاً: إذا يسّره وسهّله. مجمع البحرين: ج ٤، ص ١٧١. مادة «رخص».

٣ ـ مصباح الشريعة: ص ١٧٨، الباب ـ الرابع والثمانون ـ في اليقين. وفيه: «مقرّاً باللسان».

وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتاً بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾

﴿وَقَعَدُواْ﴾: حال كونهم قاعدين عن القتال.

﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾: في القعود.

﴿مَا قُتِلُواْ﴾: كما لم نقتل.

﴿قُلْ فَادْرَءُواْ﴾: فادفعوا.

﴿عَنْ أَنْفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾: انّكم تقدرون على دفع القتل وأسبابه عمّن كتب عليه فإنّه أحرى بكم، والمعنى إنّ القعود غير مغن فإنّ أسباب الموت كثيرة، وكما أنّ القتال يكون سبباً للهلاك والقعود يكون سبباً للنجاة قد يكون الأمر بالعكس.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ﴾: وقرئ بالتشديد.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتاً﴾: نزلت في شهداء بدر وأُحد معاً كذا في المجمع: عن الباقر عليه السلام[1].

وتشمل كلّ من قتل في سبيل من سبل الله عزّ وجلّ سواء كان قتله بالجهاد الأصغر وبذل النفس طلباً لرضاء الله أو بالجهاد الأكبر، وكسر النفس، وقمع الهوى بالرياضة، وقرئ بالغيبة.

﴿بَلْ أَحْيَآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: ذوو قرب منه.

﴿يُرْزَقُونَ﴾: من الجنّة.

﴿فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: وهو شرف الشهادة، والفوز بالحياة

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٣٥.

الأبديّة، والقرب من اللّه تعالى، والتمتع بنعيم الجنّة.

﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾: من إخوانهم المؤمنين الذين تركوهم من خلفهم ولم ينالوا درجاتهم بعد.

﴿أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾: أي يستبشرون بأنّهم آمنون لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام قال: أتى رجل رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقال: إنّي راغبٌ نشيط في الجهاد، قال: فجاهد في سبيل اللّه فإنّك إن تقتل كنت حيّاً عند اللّه ترزق، وان متّ فقد وقع أجرك على اللّه، وإن رجعت خرجت من الذنوب إلى اللّه هذا تفسير: «وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَاتاً»[١] الآية.

وفي الكافي: عنه عليه السلام قال: هم واللّه شيعتنا حين صارت أرواحهم في الجنّة، واستقبلوا الكرامة من اللّه عزّوجلّ علموا واستيقنوا أنّهم كانوا على الحقّ، وعلى دين اللّه عزّوجلّ فاستبشروا بمن لم يلحق بهم من إخوانهم من خلفهم من المؤمنين[٢].

وعن الصادق عليه السلام إنّه قيل له: يروون أنّ أرواح المؤمنين في حواصل طيور خضر حول العرش فقال: لا، المؤمن أكرم على اللّه من أن يجعل روحه في حواصل[٣] طير، ولكن في أبدان كأبدانهم[٤] وقد مضى في حديث آخر في هذا المعنى في سورة البقرة عند قوله تعالى: «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَات»[٥].

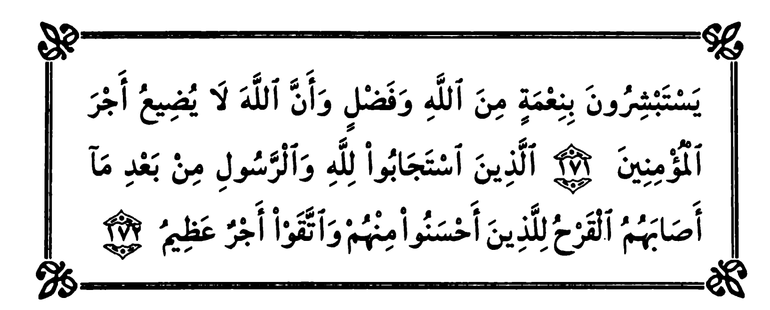
---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٦، ح ١٥٢. ٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ١٥٦، ح ١٤٦.

٣ ـ الحوصلة بالتخفيف والتشديد واحدة حواصل الطير، وهي ما يجتمع فيها الحبّ وغيره من المأكول، وهي للطير كالمعدة للانسان. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٥٠.

٤ ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٤٤، ح ١، باب آخر في أرواح المؤمنين.

٥ ـ البقرة: ١٥٤. راجع الكافي: ج ٣، ص ٢٤٥، ح ٦، باب في أرواح المؤمنين.


يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾

﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ﴾: وهي أمنهم ثوابا لأعمالهم.

﴿وَفَضْلٍ﴾: وهي الزيادة عليه كقوله سبحانه: «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَة»[1] وتنكيرهما للتّعظيم.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: من جملة المستبشر به، وقرئ بكسر الهمزة على الإستئناف.

﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: القمّي: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لمّا دخل المدينة من وقعة أُحد نزل عليه جبرئيل فقال: يا محمد إنّ الله يأمرك أن تخرج في أثر القوم ولا يخرج معك إلّا من به جراحة، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله منادياً ينادي يا معشر المهاجرين والأنصار، من كانت به جراحة فليخرج، ومن لم يكن به جراحة فليقم، فأقبلوا يضمدون جراحاتهم ويداوونها فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح فلمّا بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله حمراء الأسد[2] وقريش قد نزلت الروحاء[3] قال عكرمة بن أبي جهل، والحارث بن هشام، وعمرو بن العاص، وخالد ابن الوليد، نرجع ونغير[4] على المدينة، قد قتلنا سُراتهم[5] وكبشهم يعنون حمزة، فوافاهم

١ـ يونس: ٢٦. ٢ـ حمراء الأسد: موضع على ثمانية أميال من المدينة. القاموس المحيط: ج ٢ ص ١٣.

٣ـ الروحاء: موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة. القاموس المحيط: ج ١، ص ٢٢٥.

٤ـ من الإغارة بمعنى الغارة. منه قدس سره.

٥ـ السراة ـ بالمهملتين ـ: أعلى كل شيء. والكبش: سيد القوم. منه قدس سره.

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ١٧٣﴾

رجل خرج من المدينة فسألوه الخبر، فقال: تركت محمداً وأصحابه بحمراء الأسد يطلبونكم جدّ الطلب، فقال أبو سفيان: هذا النكد[١] والبغي فقد ظفرنا بالقوم وبغينا والله ما أفلح قوم قطّ بغوا، فوافاهم نعيم بن مسعود الاشجعي، فقال أبو سفيان: أين تريد؟ قال: المدينة لأمتار[٢] لأهلي طعاماً، قال: هل لك أن تمرّ بحمراء الأسد وتلق أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وتعلمهم أنّ حلفاءنا وموالينا قد وافونا من الأحابيش[٣] حتّى يرجعوا عنّا ولَك عندي عشرة قلائص أملؤها تمراً وزبيباً قال: نعم، فوافى من غد ذلك اليوم حمراء الأسد، فقال لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله: أين تريدون؟ قالوا: قريشاً، قال: ارجعوا إنّ قريشاً قد اجتمعت إليهم حلفاؤهم، ومن كان تخلّف عنهم، وما أظنّ إلّا وأوائل خيلهم يطّلعون عليكم الساعة، فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل ما نبالي، فنزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: ارجع يا محمد فإنّ الله قد أرعب قريشاً ومرّوا لا يلوون على شيء، فرجع رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة، وأنزل الله: «ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلهِ وَٱلرَّسُولِ» الآيات[٤].

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾: يعني نعيم بن مسعود الأشجعي كذا في المجمع: عنهما عليهما السلام[٥].

---

١ ـ نكد عيشهم بالكسر ينكد نكداً اشتد. ورجل نكد، أي عسر. الصحاح: ج ٢، ص ٥٤٥.

٢ ـ يقال فلان يمير أهله: إذا حمل إليهم أقواتهم من غير بلدهم، من الميرة ـ بالكسر فالسكون ـ طعام يمتاره الإنسان. أي يجلبه من بلد إلىٰ بلد. منه قدس سره.

٣ ـ حبشي: جبل بأسفل مكّة، يقال منه سمّي أحابيش قريش. باسم الجبل، الصحاح: ج ٣، ص ١٠٠٠. وهناك تفصيل راجع.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٤ ـ ١٢٦.

٥ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٤١.

﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾: يعني أبا سفيان وأصحابه.

﴿فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾: في المجمع: عن الباقر عليه السلام: انّها نزلت في غزوة بدر الصغرى وذلك أنّ أبا سفيان قال يوم أُحد حين أراد أن ينصرف: يا محمد موعدنا بيننا وبينك موسم بدر الصغرى القابل إن شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ذلك بيننا وبينك، فلمّا كان عام المقبل خرج أبو سفيان في أهل مكّة حتّى نزل مجنّة[1] من ناحية مرّ الظهران[2] ثمّ ألقى اللّه عليه الرعب فبدا له في الرجوع فلقي نعيم بن مسعود الأشجعي وقد قدم معتمراً، فقال له أبو سفيان: إنّي واعدت محمداً صلى الله عليه وآله وأصحابه أن نلتقي موسم بدر الصغرى، وإنّ هذه عام جدب ولا يصلحنا إلّا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن، وقد بدا لي أن لا أخرج إليه، وأكره أن يخرج محمد صلى الله عليه وآله ولا أخرج أنا فيزيدهم ذلك جرأةً، فالحق بالمدينة فثبّطهم[3] ولك عندي عشرة من الإبل أضعها على يد سهيل بن عمرو، فأتى نعيم المدينة فوجد الناس يتجهّزون لميعاد أبي سفيان، فقال: بئس الرأي رأيكم آتوكم في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم إلّا شريد فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم فواللّه لا يفلت منكم أحد، فكره أصحاب رسول الله الخروج فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده لأخرجنّ ولو وحدي، فأمّا الجبان فإنه رجع وامّا الشجاع فإنّه تأهب للقتال، وقال: «حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ» فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله في أصحابه حتّى وافى بدر الصغرى وهو ماء لبني كنانة وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيّام فأقام ببدر ينتظر أبا سفيان، وقد انصرف أبو سفيان من مجنّة إلى مكّة فسمّاهم أهل مكّة جيش السويق، ويقولون: إنّما

---

١ ـ المجنّة: الارض الكثيرة الجن. موضع قرب مكّة. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٢١٠.

٢ ـ بطن مرو: ويقال له: مر الظهران: موضع علىٰ مرحلة من مكّة. القاموس المحيط: ج ٢، ص ١٣٣.

٣ ـ ثبطه عن الأمر تثبيطا: شغله عنه، الصحاح: ج ٣، ص ١١١٧. وفي مجمع البحرين: ج ٤، ص ٢٤٠ جاء: فثبطهم: اي حبسهم بالجبن، يقال ثبطه عن الأمر أي أثقله وأقعده. منه رحمه الله.

فَانْقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَاتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾

خرجتم تشربون السويق، ولم يلق رسول اللّه صلى الله عليه وآله وأصحابه أحداً من المشركين ببدر، ووافوا السوق وكانت لهم تجارات فباعوا، وأصابوا الدرهم درهمين، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين(١).

﴿فَانْقَلَبُواْ﴾: فرجعُوا من بدر.

﴿بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾: عافية وثبات على الإيمان، وزيادة فيه.

﴿وَفَضْلٍ﴾: وربح في التجارة.

﴿لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾: من جراحة وكيد عدوّ.

﴿وَاتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ اللَّهِ﴾: بجرأتهم وخروجهم.

﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾: قد تفضّل عليهم بالتثبيت، وزيادة الإيمان، والتوفيق للمبادرة إلى الجهاد، والتصلّب في الدين، وإظهار الجرأة على العدوّ، وبالحفظ عن كلّ ما يسوؤهم، وإصابة النفع مع ضمان الأجر حتّى انقلبوا بنعمة منه وفضل، وفيه تحسير وتخطئة للمتخلّف حيث حرم نفسه ما فازوا به.

﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَٰنُ﴾: يعني المثبّط وهو نعيم.

﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ﴾: القاعدين عن الخروج مع الرسول.

﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾: في مخالفة أمري.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: فانّ الإيمان يقتضي إيثار خوف اللّه على خوف الناس.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٤٠.

وَلَا يَحْزُنْكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْأَخِرَةِ وَلَهُمْ عَـذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَـٰنِ لَن يَـضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِـيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًـا وَلَهُـمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾

﴿وَلَا يَحْزُنْكَ﴾: وقرئ بضمّ الياء وكسر الزاي.

﴿ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾: خوف أن يضرّوك ويعينوا عليك، وهم المنافقون من المتخلّفين.

﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾: لن يضرّوا أولياء الله بمسارعتهم في الكفر، وإنّما يضرّون بها أنفسهم.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْأَخِرَةِ﴾: نصيباً من الثواب فيها، وفيه دلالة على تمادي طغيانهم، وموتهم على الكفر وإن كفرهم بلغ الغاية حتّى أراد أرحم الراحمين أن لا يكون لهم حظ من رحمته.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: مع الحرمان عن الثواب.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَـٰنِ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَـيْـًٔا وَلَهُـمْ عَـذَابٌ أَلِيمٌ﴾: تأكيد وتعميم.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾: وقرئ بالياء.

﴿أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنـفُسِهِمْ﴾: الإمـلاء: الامـهال واطـالة العـمر، أو تخـليتهم وشأنهم.

مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَآءُ فَـَٔامِنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾

﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًا﴾: اللّام للعاقبة أي ليكون عاقبة أمرهم إزدياد الإثم.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾: العيّاشي: عن الباقر عليه السلام انه سئل عن الكافر الموت خير له أم الحياة ؟ فقال: الموت خير للمؤمن والكافر لأنّ اللّه يقول: «وما عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِلأَبْرار»[1] ويقول: «وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ» الآية[2].

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾: مخلطين لا يعرف مخلصكم من منافقكم.

﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾: حتى يميز المنافق من المخلص بالتكاليف الشاقّة الّتي لا يصبر عليها ولا يذعن بها الاّ الخلّص المخلصون، وقرئ يميّز من التمييز.

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾: ليؤتى أحدكم علم الغيب فيطّلع على ما في القلوب من اخلاص ونفاق.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَآءُ﴾: فيوحي إليه، ويخبره ببعض المغيّبات.

﴿فَـَٔامِنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾: مخلصين.

﴿وَإِن تُؤْمِنُواْ﴾: حقّ الإيمان.

---

١ ـ آل عمران: ١٩٨.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٦ ـ ٢٠٧، ح ١٥٥.

وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَابَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾

﴿وَتَتَّقُواْ﴾: النفاق.

﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: لا يقادر قدره.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ﴾: وقرئ بالتاء.

﴿بَلْ هُوَ﴾: أي البخل.

﴿شَرٌّ لَّهُمْ﴾: لاستجلاب العقاب عليهم.

﴿سَيُطَوَّقُونَ مَابَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: سيلزمون وباله إلزام الطوق.

في الكافي: عن الباقر والصادق عليهما السّلام: ما من أحد يمنع من زكاة ماله شيئاً إلّا جعل اللّه ذلك يوم القيامة ثعباناً من نار مطوّقاً في عنقه ينهش[١] من لحمه حتّى يفرغ من الحساب، وهو قول اللّه تعالى: «سَيُطَوَّقُونَ مَابَخِلُوا بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ» يعني ما بخلوا به من الزكاة[٢].

وعن الصادق عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: ما من ذي زكاة مال نخل أو زرع أو كرم يمنع زكاة ماله الاّ قلّده اللّه تربة أرضه يطوّق بها من سبع أرضين إلى يوم القيامة[٣].

﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: وله ما فيهما ممّا يتوارث فما لهؤلاء يبخلون

١ ـ نهشته الحيّة: من باب ضرب ونفع ـ: لسعته وعضّته. مجمع البحرين: ج ٤، ص ١٥٦.

٢ ـ الكافي: ج ٣، ص ٥٠٢، ح ١، باب منع الزكاة.

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٥٠٣، ح ٤، باب منع الزكاة.

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝١٨١﴾

عليه بماله ولا ينفقونه في سبيل اللّٰه.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾: من المنع والإعطاء.

﴿خَبِيرٌ﴾: فيجازيهم وقرئ بالتاء على الإلتفات وهو أبلغ في الوعيد.

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾: قاله اليهود لمّا سمعوا: «مَنْ ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضاً حَسَناً» كذا قيل[1].

والقمّي قال: واللّٰه ما رأوا اللّٰه فيعلموا أنّه فقير، ولكنّهم رأوا أولياء اللّٰه فقراء فقالوا: لو كان غنيّاً لأغنى أولياءه ففخروا على اللّٰه بالغنى[2].

وفي المناقب: عن الباقر عليه السلام: هم الذين يزعمون أنّ الإمام يحتاج إلى ما يحملونه إليه[3].

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ﴾: في صحائف الكتبَة، ونحفظه في علمنا لا نهمله لأنّه كلمة عظيمة إذ هو كفر باللّٰه واستهزاء به.

﴿وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام: أمَا والله ما قتلوهم بأسيافهم ولكن أذاعوا أمرهم وأفشوا عليهم فقتلوا[4]، وقرئ سيكتب بالياء وضمّها وقتلهم بالرفع.

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٩٥.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٧.

٣ ـ المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤، ص ٤٨.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٧١، ح ٧، باب الاذاعة.

ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِن قَبْلِي بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾

﴿وَنَقُولُ﴾: وقرئ بالياء.

﴿ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾: وننتقم منهم بهذا القول.

﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾: بل انّما يعذّب بمقتضى العدل إن عذّب ولم يتفضّل.

﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾: أمرنا في التوراة وأوصانا.

﴿أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ﴾: حتّى يأتينا بهذه المعجزة الخاصّة الّتي كانت لأنبياء بني إسرائيل، وهو أن يقرّب بقربان وهو ما يتقرّب به إلى اللّه من ذبيحة أو غيرها فيقوم النبيّ عليه السلام فيدعو فتنزل نار من السماء فتحرق قربان من قبل منه وهذا من مفترياتهم وأباطيلهم لأنّ هذه انّما توجب الإيمان لكونها معجزة فهي وسائر المعجزات سواء في ذلك.

﴿قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِن قَبْلِي بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾: تكذيب وإلزام بأنّ رسلاً جاؤوهم قبله كزكريّا ويحيى بمعجزات أُخر موجبة للتصديق، وبما اقترحوه فقتلوهم فلو كان الموجب للتّصديق هو الإتيان به وكان امتناعهم عن الإيمان لأجله فما لهم لم يؤمنوا[1] بمن جاء به في معجزات أُخر واجترأوا على قتله.

---

١ ـ وفي نسخة: [لايؤمنون].

فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ جَآءُوا۟ بِالْبَيِّنَٰتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَٰبِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ الْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾

في الكافي: عن الصادق عليه السلام قال: كان بين القاتلين والقائلين خمس مائة عام فألزمهم الله القتل لرضاهم بما فعلوا[١] ومثله العيّاشي في عدّة روايات[٢].

﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ جَآءُوا۟ بِالْبَيِّنَٰتِ﴾: المعجزات.

﴿وَالزُّبُرِ﴾: الحِكَمْ، والمواعظ، والزواجر.

﴿وَالْكِتَٰبِ الْمُنِيرِ﴾: المشتمل على الشرائع والأحكام، وقرئ وبالزّبر.

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ﴾: وعد، ووعيد للمصدّق والمكذّب، وقرئ ذائقةٌ بالتنوين.

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام: من قتل لم يذق الموت، ثم قال: لابدّ من أن يرجع حتّى يذوق الموت[٣].

وعنه عليه السلام: من قتل ينشر حتى يموت، ومن مات ينشر حتّى يقتل[٤] وقد مضى الحديث الأوّل بتمامه عند تفسير قوله تعالى: «أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ»[٥] من هذه السورة.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام انه قال: يموت أهل الأرض حتى لا يبقى أحد، ثم يموت

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٠٩، ح ١، باب في صنوف أهل الخلاف. وذكر القدرية والخوارج والمرجئة وأهل البلدان.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩، ح ١٦٣ و١٦٤ و١٦٥ حسب الترقيم في الكتاب والظاهر ان الترقيم غلط فراجع.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٢، ح ١٦٠.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٠٢، ح ١٦٢.

٥ ـ ذيل الآية: ١٤٤ من سورة آل عمران.

أهل السماء حتّى لا يبقى أحد إلّا ملك الموت، وحملة العرش، وجبرئيل، وميكائيل: قال: فيجيء ملك الموت حتّى يقوم بين يدي الله عزّ وجلّ، فيقال له: من بقي؟ وهو أعلم، فيقول: يا ربّ لم يبق إلّا ملك الموت، وحملة العرش، وجبرئيل، وميكائيل، فيقال له: قل لجبرئيل وميكائيل: فليموتا، فتقول الملائكة عند ذلك: يا ربّ رسولاك وأميناك، فيقول: إنّي قد قضيت على كلّ نفس فيها الروح الموت، ثمّ يجيء ملك الموت حتّى يقف بين يدي اللّه عزّوجلّ فيقال له: من بقي، وهو أعلم فيقول: يا ربّ لم يبق إلّا ملك الموت، وحملة العرش، فيقول: قل لحملة العرش: فليموتوا، ثمّ قال: يجيء كئيباً حزيناً لا يرفع طرفه، فيقال له: من بقي؟ وهو أعلم، فيقول: يا ربّ لم يبق إلّا ملك الموت، فيقال له: مت يا ملك الموت فيموت، ثمّ يأخذ الأرض بيمينه، ويقول: أين الذين كانوا يدّعون معي شريكاً؟ أين الذين كانوا يجعلون معي إلهاً آخر[١].

﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾: تعطون جزاء أعمالكم خيراً كان أو شراً تامّاً وافياً

﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: يوم قيامكم عن القبور، وقد يكون قبلها بعض الأُجور كما يدلّ عليه أخبار ثواب القبر وعذابه.

﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ﴾: بوعد عنها.

﴿وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾: ظفر بالنجاة، ونيل المراد.

في المجالس: عن النبيّ ﷺ حاكيا عن اللّه عزّوجلّ في حديث: فبعزّتي حلفت وبجلالي أقسمت أنّه لا يتولّى عليّاً عليه السلام عبد من عبادي الّا زحزحته عن النار وأدخلته الجنّة، ولا يبغضه أحد من عبادي الّا أبغضته وأدخلته النار وبئس المصير[٢].

وفي الكافي: عن الصادق خياركم سمحاؤكم، وشراركم بخلاؤكم، ومن خالص الإيمان: البرّ بالإخوان والسعي في حوائجهم، وإنّ البار بالإخوان ليحبّه الرحمن، وفي ذلك مرغمة

---

١ ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٥٦، ح ٢٥، باب النوادر. وفيه: «ثمّ يأخذ الأرض بيمينه والسماوات بيمينه».

٢ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ١٨٤ ـ ١٨٥، ح ١٠، المجلس التاسع والثلاثون.

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ۝١٨٦﴾

للشيطان، وتزحزح عن النيران، ودخول الجنان[١].

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾: أي زخارفها وفضولها.

﴿إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾: مصدر أو جمع غارَ.

﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾: أي والله لتختبرنّ.

﴿فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾: بتكليف الإنفاق وما يصيبه من الآفات.

﴿وَأَنفُسِكُمْ﴾: بالجهاد والقتل والأسر والجراح، وما يرد عليها من المخاوف والأمراض والمتاعب.

وفي العلل: عن الرضا عليه السلام: في أموالكم بإخراج الزكاة، وفي أنفسكم بالتوطين على الصبر[٢].

﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا﴾: من هجاء الرسول صلى الله عليه وآله والطعن في الدين، وإغراء الكفرة على المسلمين، وغير ذلك، أخبرهم بذلك قبل وقوعها ليوطّنوا أنفسهم على الصبر والإحتمال، ويستعدّوا للقائها حتّى لا يرهقهم نزولها بغتة.

﴿وَإِن تَصْبِرُواْ﴾: على ذلك.

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ٤١، ح ١٥، باب معرفة الجود والسخاء.

٢ ـ علل الشرائع: ج ٢، ص ٣٦٩، ح ٣، باب ٩٠ ـ علّة الزكاة.

وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾

﴿وَتَتَّقُواْ﴾: مخالفة أمر الله.

﴿فَإِنَّ ذَٰلِكَ﴾: يعني الصبر والتّقوى.

﴿مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾: ممّا يجب ثبات الرأي عليه نحو إمضائه.

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ﴾: اذكر وقت أخذه.

﴿مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ القمّي: عن الباقر عليه السلام: يعني في محمد صلى الله عليه وآله[(١)].

﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾: قال: إذا خرج وقرئ بالياء فيهما.

﴿فَنَبَذُوهُ﴾: أي الميثاق.

﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾: فلم يراعوه ولم يلتفتوا إليه، والنّبذ وراء الظهر: مثل في ترك الإعتداد، وعدم الإلتفات، ويقابله جعله نصب عينيه.

﴿وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ﴾: أخذوا بدله.

﴿ثَمَناً قَلِيلاً﴾: من حطام الدنيا، واعراضها.

﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾: في المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلّموا حتّى أخذ على أهل العلم أن يعلّموا[(٢)].

وفي الإحتجاج: عنه عليه السلام في حديث يذكر فيه أعداء رسول الله صلى الله عليه وآله الملحدين في

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٨.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٥٢.

لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَـٰتٍ لِّأُو۟لِي ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿١٩٠﴾

آيات الله تأويل لهذه الآية[١] وقد سبق ذكره في المقدّمة السادسة.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾: يعجبون بما فعلوا من التدليس وكتمان الحقّ، أو من الطاعات والحسنات، وقرئ بالياء.

﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾: من الوفاء بالميثاق وإظهار الحقّ والإخبار بالصدق أو كلّ خير.

﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾: تأكيد، وقرئ بالياء وضمّ الباء.

﴿بِمَفَازَةٍ﴾: بمنجاة، والقمّي: عن الباقر عليه السلام: ببعيد[٢].

﴿مِّنَ ٱلْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: بكفرهم وتدليسهم.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: فهو يملك أمرهم.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: فيقدر على عقابهم.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَـٰتٍ لِّأُو۟لِي

---

١ ـ راجع الاحتجاج: ج ١، ص ٣٨٣، من قوله: «ولقد احضروا الكتاب كملاً مشتملاً على التأويل» إلى قوله: «فبئس ما يشترون» كما في بعض النسخ من الكتاب.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٩.

ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلاً سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾

ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾: لدلائل واضحة على التوحيد، وكمال علمه سبحانه وحكمته، ونفاذ قدرته ومشيّته لذوي العقول الخالصة عن شوائب الحسّ والوهم.

﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ﴾: في جميع الأحوال، وعلى جميع الهيئات.

﴿قِيَـٰماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾: عن النبيّ ﷺ: من أحبّ أن يرتع في رياض الجنّة فليكثر ذكر الله[١].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من أكثر ذكر الله تعالى أحبّه الله[٢].

وفيه[٣]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام في قوله «ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّه قِيَاماً» قال: الصحيح يصلّي قائماً وقعوداً، والمريض يصلّي جالساً «وَعَلَى جُنُوبِهِمْ» الذي يكون أضعف من المريض الذي يصلّي جالساً[٤].

وفي الأمالي[٥] والعيّاشي: عنه عليه السلام: لا يزال المؤمن في صلاة ما كان في ذكر الله قائماً أو جالساً أو مضطجعاً إنّ الله تعالى يقول: «ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّه قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ»[٦].

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: ويعتبرون بهما.

---

١ ـ التفسير الكبير: ج ٩، ص ١٣٦.

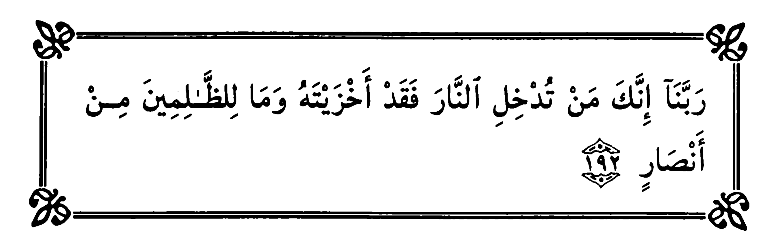
٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٩٩ ـ ٥٠٠، ح ٣، باب ذكر الله.

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٤١١، ح ١١، باب صلاة الشيخ الكبير والمريض.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١١، ح ١٧٤.

٥ ـ الأمالي للشيخ الطوسي: ص ٧٩، ح ١١٦/٢٥.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١١، ح ١٧٢.



في الكافي: عن الصادق عليه السلام: أفضل العبادات إدمان التفكّر في اللّه، وفي قدرته[١].

وعنه عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: نبّه في التفكّر قلبك، وجاف عن اللّيل جنبك، واتّق اللّه ربّك[٢].

وعن الرضا عليه السلام: ليس العبادة كثرة الصلاة والصوم إنّما العبادة التفكّر في أمر الله عزّ وجلّ[٣].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: تفكّر ساعة خير من قيام ليلة [٤].

وفي رواية: من عبادة سنة [٥] وفي أُخرى: ستّين سنة[٦].

وإنّما اختلفت لاختلاف مراتب التفكّر، ودرجات المتفكّرين، وأنواع المتفكّر فيه.

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا﴾: الخلق.

﴿بَـٰطِلاً﴾: عبثاً ضائعاً من غير حكمة، يعني يقولون ذلك.

﴿سُبْحَـٰنَكَ﴾: تنزيهاً لك من العبث وخلق الباطل وهو اعتراض.

﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾: للاخلال بالنظر فيه والقيام بما يقتضيه.

﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾: وضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أنّ ظلمهم صار سبباً لإدخالهم النار، وانقطاع النصرة عنهم

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٥٥، ح ٣، باب التفكّر.	٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٥٤. ح ١، باب التفكّر.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٥٥، ح ٤، باب التفكّر.

٤ ـ تفسير ابن كثير: ج ١، ص ٣٧٦، وتفسير القرطبي: ج ٤، ص ٣١٤ والدر المنثور: ج ٢، ص ١١١ وراجع الكافي: ج ٢، ص ٥٤، ح ٢، باب التفكّر.

٥ ـ تفسير القرطبي: ج ٤، ص ٣١٤ والميزان في تفسير القرآن: ج ٤، ص ٩٠.

٦ ـ الدر المنثور: ج ٢، ص ١١١.

رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾

في الخلاص منها، العيّاشي: عن الباقر عليه السلام: ماهم من ائمّة يسمّونهم بأسمائهم[١].

﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً﴾: هو الرسول، وقيل: القرآن[٢].

﴿يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ﴾: بأن آمنوا.

﴿فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾: كبائرنا فانّها ذات تبعات وأذناب.

﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾: صغائرنا فإنّها مستقبحة، ولكنّها مكفّرة عن مجتنب الكبائر.

﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾: مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم.

﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾: أي على ألسنتهم وإنّما سألوا ما وعدوا مع أنّه لا يخلف اللّٰه وعده تعبّداً واستكانة ومخافة أن يكونوا مقصّرين في الإمتثال.

﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: بأن تعصمنا عمّا يقتضي الخزي.

﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾: بإثابة المؤمن وإجابة الداعي، وتكرير «ربّنا» للمبالغة في الإبتهال، والدلالة على استقلال المطالب وعلوّ شأنها.

وروي: من حزنه أمر فقال خمس مرّات: «ربّنا»، أنجاه اللّٰه ممّا يخاف[٣].

في المجمع: عن النبيّ لمّا نزلت هذه الآية قال: ويل لمن لاكها بين فكّيه ولم يتأمّل ما فيها[٤].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١١، ح ١٧٥. ٢ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ١٩٩.

٣ ـ تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٣٣. وفيه من حزبه.

٤ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٥٤.

فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِـنْ دِيَـٰرِهِمْ وَأُوذُواْ فِى سَبِيلِى وَقَـٰتَلُواْ وَقُـتِلُواْ لَأُكَـفِّرَنَّ عَـنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ثَوَابـاً مِّنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾: إي طلبتهم.

﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنْكُمْ﴾: بأني لا أُضيع، وقرئ بالكسر على إرادة القول.

﴿مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾: لأنّ الذكر من الأُنثى والأُنثى من الذكر، أو لأنّهما من أصل واحد، أو لفرط الإتّصال والإتّحاد لإتّفاقهم في الدين والطاعة، وهو اعتراض[1].

روي: أنّ أُمّ سلمة قالت: يا رسول الله ما بال الرجال يذكرون في الهجرة دون النساء؟ فأنزل الله[2].

﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾: الأوطان والعشائر للدين.

﴿وَأُخْرِجُواْ مِنْ دِيَـٰرِهِمْ وَأُوذُواْ فِى سَبِيلِى﴾: بسبب إيمانهم بالله، ومن أجله.

﴿وَقَـٰتَلُواْ﴾: الكفّار.

﴿وَقُتِلُواْ﴾: في الجهاد، وقرئ بتقديم «وقتلوا» وبتشديد تائها.

﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ثَوَاباً مِّنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾: في الأمالي: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام لمّا هاجر من مكّة إلى المدينة ليلحق بالنبي صلى الله عليه وآله وقد قارع[3] الفرسان من قريش ومعه فاطمة بنت أسد،

---

١ ـ هكذا في الأصل، والمقصود. وهي جملة اعتراضيّة.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٥٩.

٣ ـ قارعته أقرعه بفتحتين: غلبته. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٣٧٧.

لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾

وفاطمة بنت رسول الله صلوات الله عليهم، وفاطمة بنت الزبير، فسار ظاهراً قاهراً حتّى نزل ضجنان[1]، فلزم بها يوماً وليلة ولحق به نفر من ضعفاء المؤمنين، وفيهم أُمّ أيمن مولاة رسول الله ﷺ، وكان يصلّي ليلته تلك هو والفواطم، ويذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم، فلم يزالوا كذلك حتّى طلع الفجر فصلّى عليه السلام بهم صلاة الفجر، ثم سار لوجهه فجعل وهنّ يصنعون ذلك منزلاً بعد منزل، يعبدون الله عزّوجلّ، ويرغبون إليه كذلك حتّى قدموا المدينة، وقد نزل الوحي بما كان من شأنهم قبل قدومهم: «ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً» الآيات قوله: «مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ» الذكر عليّ عليه السلام والأنثى الفواطم: «بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ» يعني عليّ من فاطمة، أو قال: الفواطم، وهنّ من علي[2].

والقمّي: «فالذين هاجروا وأُخرجوا من ديارهم» يعني أمير المؤمنين عليه السلام، وسلمان، وأباذر حين أُخرج، وعمّار الذين أُوذوا في سبيل الله[3].

أقول: وتشمل الآيات كلّ من اتّصف بهذه الصفات.

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ﴾: تبسّطهم في مكاسبهم ومتاجرهم، ومزارعهم، وسعتهم في عيشهم وحظّهم، الخطاب: لكلّ أحد أو للنبيّ ﷺ، والمراد أُمّته.

روي: إنّ بعض المسلمين كانوا يرون المشركين في رخاء ولين عيش، فيقولون: إنّ أعداء الله فيما نرى من الخير وقد هلكنا من الجوع، فنزلت[4].

﴿مَتَٰعٌ قَلِيلٌ﴾: ذلك التقلّب متاع قصير مدّته، يسير في جنب ما أعدّ الله تعالى للمؤمنين.

---

١ ـ الضجن ـ محركة ـ جبل، وضجنان كسكران: جبل قرب مكّة. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٢٤٣.

٢ ـ الأمالي للشيخ الطوسي: ص ٤٧١، ح ١٠٣/٣٧ المجلس السادس عشر مع اختلاف يسير في بعض ألفاظ الحديث.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٩.

٤ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٠.

لَـٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَـٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولَـٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾

في الحديث النبويّ ﷺ: ما الدنيا في الآخرة إلّا مثل ما يجعل أحدكم اصبعه في اليّم فلينظر بم يرجع[١].

﴿ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾: ما مهّدوا لأنفسهم.

﴿لَـٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾: النزل: ما يعدّ للنازل من طعام وشراب وصلة.

﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾: لكثرته ودوامه.

﴿خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾: ممّا يتقلّب فيه الفجّار، لقلّته، وسرعة زواله، وامتزاجه بالآلام.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾: من القرآن.

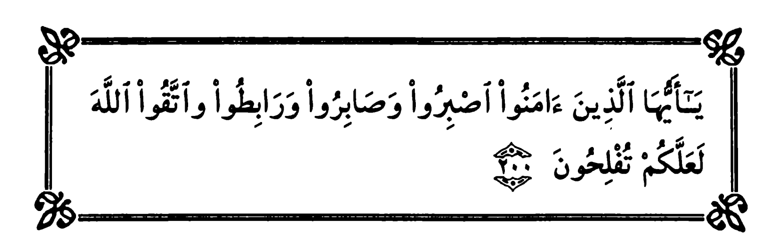
﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾: من الكتابين.

﴿خَـٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾: كما فعله المحرّفون من أحبارهم.

﴿أُولَـٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾: ويؤتون أجرهم مرّتين كما وعدوه في آية أُخرى.

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٠.



﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾: لعلمه بالأعمال، وما يستوجبه كلّ عامل من الجزاء فيسرع في الجزاء، ويوصل الأجر الموعود سريعاً.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ﴾: على الفرائض.

﴿وَصَابِرُواْ﴾: على المصائب.

﴿وَرَابِطُواْ﴾: على الأئمّة، كذا في الكافي[1]، عن الصادق عليه السلام، والقمّي، عنه عليه السلام: اصبروا على المصائب، وصابروا على الفرائض، ورابطوا على الأئمّة[2].

والعيّاشي عنه: اصبروا على المعاصي، وصابروا على الفرائض[3].

وفي رواية: اصبروا على دينكم، وصابروا عدوّكم ممّن يخالفكم، ورابطوا إمامكم[4].

وعن الباقر عليه السلام: وصابروا على التقيّة[5].

وفي المعاني عن الصادق عليه السلام: اصبروا على المصائب، وصابروهم على الفتنة، ورابطوا على من تقتدون به[6].

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: العيّاشي: عن الصادق عليه السلام: يعني فيما أمركم به وافترض عليكم[7].

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٨١، ح ٣، باب اداء الفرائض.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٩.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٢، ح ١٧٩.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٢ ـ ٢١٣، ح ١٨١.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٣، ح ١٨٤.

٦ ـ معاني الأخبار: ص ٣٦٩، ح ١، باب معنى الصبر والمصابرة والمرابطة. وفيه: «وصابروهم على التقيّة».

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٢ ـ ٢١٣، ح ١٨١.

والقمّي: عن السجّاد عليه السلام نزلت الآية في العبّاس، وفينا، ولم يكن الرباط الذي اُمرنا به، وسيكون ذلك من نسلنا المرابط ومن نسله المُرَابط[١].

وفي المجمع: عن أمير المؤمنين صلوات اللّه وسلامه عليه: رابطوا الصلوات، وقال أي انظروها واحدة بعد واحدة فإن المرابطة لم تكن حينئذٍ[٢].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: من الرباط انتظار الصلاة بعد الصلاة[٣]، وقد مضى ثواب قراءة هذه السورة في آخر سورة البقرة.

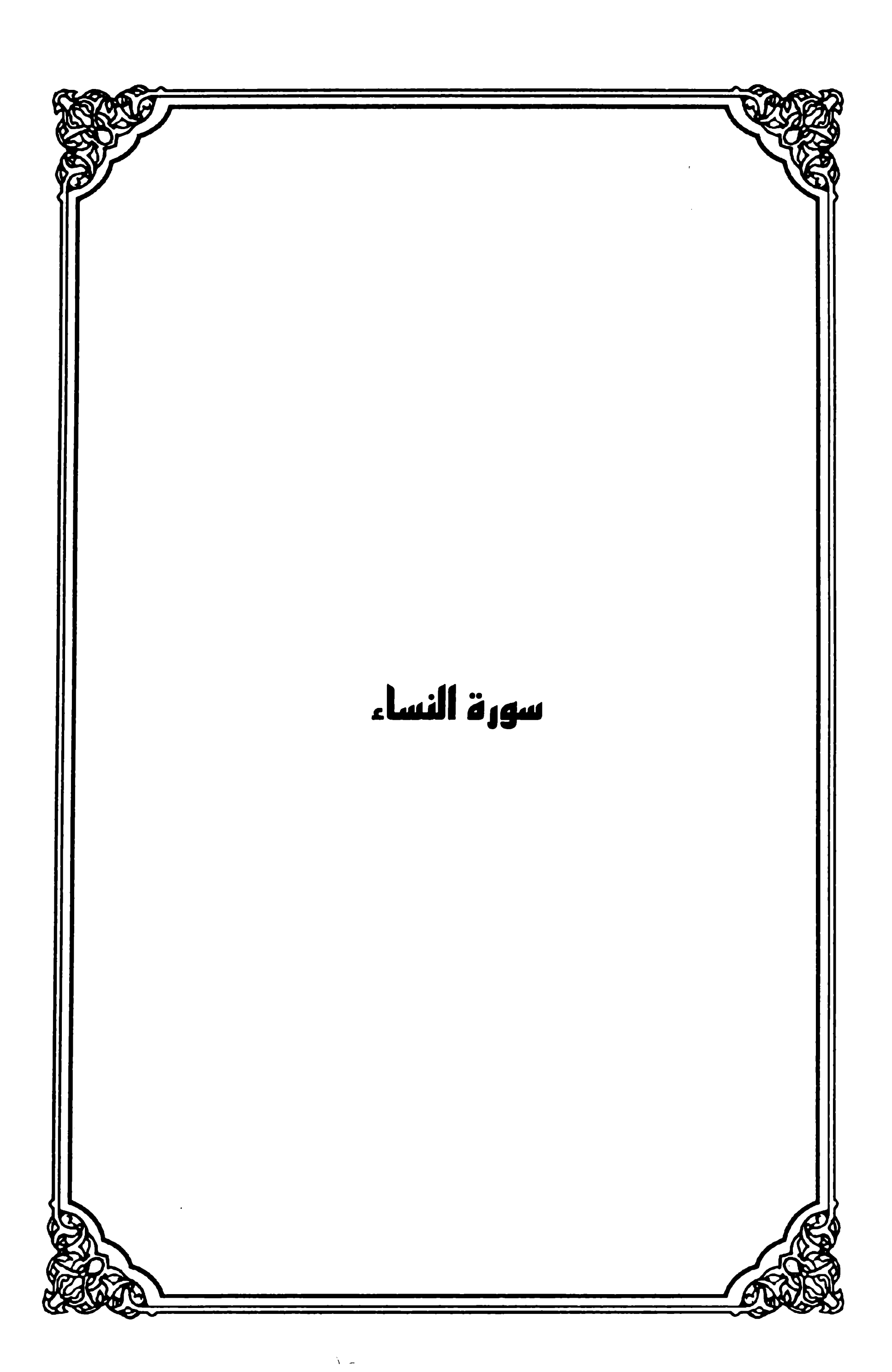
* * *

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ٢، ص ٢٣.

٢ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٦٢.

٣ ـ مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ٥٦٢.



سورة النساء



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ
يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴿١﴾

سورة النساء: مدنيّة كلّها وقيل: انّها مدنيّة إلّا قوله: «إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُم أَنْ تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ»[1] الآية وقوله: «يَسْتَفتُونَكَ فِي ٱلنّساءِ قُلِ ٱللّهُ يُفْتِيَكُمْ فِي ٱلْكَلَالَةِ»[2] الآية فإنّهما نزلتا بمكّة. وعدد آيها مائة وَسبع وسبعون آية.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: هي أدم على نبيّنا وآله وعليه الصلاة والسّلام.

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾: هي حوّاء عليها السلام. القمّي: برأها من أسفل أضلاعه[3].

---

١ ـ النساء: ٥٨.

٢ ـ هذه الآية ليست آية واحدة، بل هي مركبة من آيتين إحداهما: آية ١٢٧ «ويَسْتَفتونكِ فى ٱلنسـاء قـل الله يفتيكم فيهن...» وثانيها: آية ١٧٦: ««يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة....»، فتدبر.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٠ .

﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾: نشر.

﴿رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً﴾: بنين وبنات كثيرة، ورتّب الأمر بالتّقوى على ذلك لما فيه من الدلالة على القدرة القاهرة التي من حقّها أن تخشى، والنعمة الظاهرة التي توجب طاعة مولاها.

العيّاشي: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال خلقت حوّاء من قُصَيْرى جنب آدم، والقصيرى: هو الضلع الأصغر فأبدل اللّه مكانه لحماً[١].

وفي رواية: خلقت حوّاء من جنب آدم وهو راقد[٢].

وعن الصادق عليه السلام: إنّ اللّه خلق آدم من الماء والطين، فهمّة ابن آدم في الماء والطين، وانّ اللّه خلق حوّاء من آدم، فهمّة النساء الرجال[٣]، فحصّنوهنّ في البيوت[٤].

وفي الفقيه[٥] والعلل عنه عليه السلام أنّه سئل عن خلق حوّاء؟ وقيل له: إنّ أُناساً عندنا يقولون: انّ اللّه عزّ وجلّ خلق حوّاء من ضلع آدم الأيسر الأقصى، قال: سبحان اللّه وتعالى عن ذلك علوّاً كبيراً أيقول من يقول هذا؟ انّ اللّه تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لآدم زوجة من غير ضلعه!! ويجعل للمتكلّم من أهل التشنيع سبيلاً إلى الكلام، أن يقول: إنّ آدم كان ينكح بعضه بعضاً إذا كانت من ضلعه، ما لهؤلاء؟ حكم اللّه بيننا وبينهم، ثمّ قال: إنّ اللّه تبارك وتعالى لمّا خلق آدم من طين وأمر الملائكة فسجدوا له ألقى عليه السبات، ثمّ ابتدع له حوّاء فجعلها في موضع النقرة التي بين وركيه، وذلك لكي تكون المرأة تبعاً للرجل فأقبلت تتحرّك فانتبه لتحرّكها، فلمّا انتبه نوديت أن تنحي عنه، فلمّا نظر إليها نظر إلى خلق حسن يشبه صورته غير أنّها انثى فكلمها فكلّمته بلغته، فقال لها: من أنت؟ فقالت: خلق خلقني اللّه كما ترى، فقال آدم عليه السلام عند ذلك: يا ربّ من هذا الخلق الحسن الذي قد آنسني قربه والنظر إليه؟ فقال اللّه: يا آدم هذه أَمَتي حوّاء أتحبّ أن تكون معك فتونسك وتحدّثك وتأتمر لأمرك؟

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٥، ح ٢.
٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٥، ح ٣.
٣ ـ وفي نسخة: [فهمّة النساء بالرجال].
٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٥، ح ٤.
٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٣٩، ح ١١٣٣ / ١ باب ٩٩ ـ بدء النكاح وأصله.

فقال: نعم يا ربّ ولك عليّ بذلك الشكر والحمد ما بقيت، فقال اللّٰه تبارك وتعالى: فاخطبها إليّ فإنّها أَمتي وقد تصلح لك أيضاً زوجة للشهوة، وألق اللّٰه عليه الشهوة وقد علّمه قبل ذلك المعرفة بكلّ شيء، فقال: يا ربّ فإنّي أخطبها إليك فما رضاك لذلك؟ فقال: رضائي أن تعلّمها معالم ديني، فقال: ذلك لك يا ربّ علي إن شئت ذلك لي، فقال: قد شئت ذلك وقد زوّجتكها فضمّها إليك، فقال لها آدم عليه السلام: إليّ فأقبلي، فقالت: لا بل أنت فاقبل إليّ، فأمر اللّٰه تعالى آدم أن يقوم إليها، فقام ولولا ذلك لَكُنَّ النساء يذهبن حتى يخطبن على أنفسهنّ، فهذه قصّة حوّاء صلوات الله عليها[١].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: أنّه سئل: من أيّ شيء خلق اللّٰه حوّاء؟ فقال: أي شيء يقولون هذا الخلق؟ قلت: يقولون إنّ اللّٰه خلقها من ضلع من أضلاع آدم، فقال كذّبوا أكان اللّٰه يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه؟ فقلت: جعلت فداك يا ابن رسول اللّٰه من أي شيء خلقها؟ فقال: أخبرني أبي عن آبائه:قال: قال رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله: إنّ اللّٰه تبارك وتعالى قبض قبضة من طين فخلطها بيمينه ـ وكلتا يديه يمين ـ فخلق منها آدم وفضلت فضلة من الطين فخلق منها حوّاء[٢].

وفي العلل عنه عليه السلام: خلق اللّٰه عزّوجلّ آدم من طين، ومن فضلته وبقيّته خلقت حوّاء[٣].

وفي رواية أُخرى: خلقت من باطنه، ومن شماله، ومن الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر[٤].

قال في الفقيه: وأمّا قولَ اللّٰه عزّ وجلّ: «يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا رَبَّكُم ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِنْ

---

١ ـ علل الشرائع: ص ١٧، ح ١، باب ١٧، علّة كيفية بدء النسل.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٦، ح ٧.

٣ ـ علل الشرائع: ص ٥١٢، ح ١، باب ٢٨٦ ـ العلة التي من أجلها فضل الرجال على النساء.

٤ ـ راجع علل الشرائع: ص ٤٧١، ح ٣٣، باب ٢٢٢ ـ النوادر.

نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوجَهَا»[١].

والخبر الذي روى أنّ حوّاء خلقت من ضلع آدم الأيسر صحيح، ومعناه من الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر، فلذلك صارت أضلاع الرجال أنقص من أضلاع النساء بضلع[٢].

أقول: فما ورد أنّها خلقت من ضلعه الأيسر إشارة إلى أنّ الجهة الجسمانيّة الحيوانيّة في النساء أقوى منها في الرجال، والجهة الروحانية الملكيّة بالعكس من ذلك، وذلك لأنّ اليمين ممّا يكنّى به عن عالم الملكوت الروحاني، والشمال ممّا يكنّى به عن عالم الملك الجسماني، فالطين عبارة عن مادة الجسم، واليمين عبارة عن مادة الروح، ولا ملك إلّا بملكوت وهذا هو المعني بقوله عليه السلام: «وكلتا يديه يمين» فالضلع الأيسر المنقوص من آدم كناية عن بعض الشهوات التي تنشأ من غلبة الجسميّة التي هي من عالم الخلق: وهي فضلة طينة المستنبط من باطنه التي صارت مادة لخلق حوّاء، فنبّه في الحديث على أنّ جهة الملكوت والأمر في الرجال أقوى من جهة الملك والخلق، وبالعكس منهما في النساء فانّ الظاهر عنوان الباطن، وهذا هو السرّ في هذا النقص في أبدان الرجال بالإضافة إلى النساء، وأسرار الله لا ينالها إلّا أهل السرّ. فالتكذيب في كلام المعصومين صلوات الله عليهم إنّما يرجع إلى ما فهمه العامّة من حمله على الظاهر دون أصل الحديث.

وفي العلل: عن الصادق عليه السلام: أنّه سئل عن بدء النسل من ذرّية آدم عليه السلام؟ وقيل له: إنّ عندنا أُناساً يقولون: إنّ اللّه تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يزوّج بناته من بنيه، وإنّ هذا الخلق أصله كلّه من الإخوة والأخوات، فقال عليه السلام سبحان اللّه وتعالى عن ذلك علوّاً كبيراً يقول من يقول هذا؟ إنّ اللّه عزّ وجلّ جعل أصل صفوة خلقه، وأحبائه، وأنبيائه، ورسله، والمؤمنين، والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، من حرام ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٤٠، ذيل ح ١١٣٣ / ١، باب ٩٩ ـ بدء النكاح وأصله.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٤٠، ح ١١٣٥ / ٣، ب ٩٩ ـ بدء النكاح وأصله.

الحلال؟ وقد أخذ ميثاقهم على الحلال، والطهر الطاهر الطيّب، والله لقد نبّئت أنّ بعض البهائم تنكّرت له أخته فلمّا نزا عليها، ونزل كشف له عنها، وعلم أنّها أخته، أخرج غرموله[١] ثمّ قبض عليه بأسنانه، ثمّ قلعه، ثمّ خرّ ميّتاً[٢].

وفي رواية أُخرى: عنه عليه السلام: ما يقرب منه مع تأكيد بليغ في تحريم الأخوات على الإخوة، وأنّه لم يزل كذلك في الكتب الأربعة المنزلة المشهورة، وأنّ جيلاً[٣] من هذا الخلق رغبوا عن علم أهل بيوتات الأنبياء وأخذوا من حيث لم يؤمرُوا بأخذه فصاروا إلى ما قد ترون من الضلال والجهل[٤].

وفي آخرها: ما أراد من يقول هذا وشبهه إلّا تقوية حجج المجوس فما لهم قاتلهم الله، ثمّ قال: إنّ آدم صلوات الله عليه ولد له سبعون بطناً في كلّ بطن غلام وجارية إلى أن قتل هابيل، فلمّا قتل هابيل جزع آدم على هابيل جزعاً قطعه عن اتيان النساء، فبقي لا يستطيع أن يغشى حوّاء خمسمائة عام، ثمّ تجلّى ما به من الجزع عليه فغشى حوّاء فوهب الله له شيثاً وحده ليس معه ثان، واسم شيث هبة الله، وهو أوّل وصيّ أوصي إليه من الآدميّين في الأرض، ثمّ ولد له من بعد شيث يافث ليس معه ثانٍ فلمّا أدركا وأراد الله عزّ وجلّ أن يبلغ بالنسل ما ترون وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرّم الله عزّ وجل من الأخوات على الإخوة أنزل بعد العصر في يوم الخميس حوراء من الجنّة اسمها نزلة فأمر الله عزّ وجلّ آدم أن يزوّجها من شيث فزوّجها منه، ثمّ أنزل بعد العصر من الغد حوراء من الجنّة اسمها منزلة فأمر الله عزّ وجلّ

---

١ ـ الغُرمول ـ على وزن الخرطوم، بالغين المجمعة والراء المهملة والميم والواو واللام ـ: الذكر. منه ﷺ. وقال الفيروزآبادي: الغُرمُول ـ بالضم ـ: الذكر الضخم الرخو قبل أن تقطع غرلته، القاموس المحيط: ج ٤، ص ٢٤. وقال ابن منظور: الغرمول ـ الذكر الضخم الرخوة، وقد قيل: الذكر مطلقاً، ويقال له الغرمول قبل أن تقطع غُرلَته، وقيل: الغرمول لذوات الحافر، لسان العرب: ج ١٠، ص ٦٠، مادة «غرم».

٢ ـ علل الشرائع: ص ١٨، ح ٢، باب ١٧ ـ علّة كيفية بدء النسل.

٣ ـ وفي نسخة: [أنّ الجهلاء].

٤ ـ علل الشرائع: ض ١٩، ذيل ح ٢، باب ١٧، علّة كيفية بدء النسل.

آدم أن يزوّجها من يافث فزوّجها منه، فولد لشيث غلام، وولد ليافث جارية، فأمر اللّٰه تعالى آدم حين أدركا أن يزوّج ابنة يافث من ابن شيث ففعل، وولد الصفوة من النبيّين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ اللّٰه أن يكون ذلك على ما قالوا من أمر الإخوة والأخوات[١].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام: إنّ آدم ولد له شيث، وأن اسمه هبة اللّٰه، وهو أوّل وصيّ أوصي إليه من الآدميّين[٢]. وساق الحديث إلى آخر ما ذكره في العلل.

والعيّاشي: عنه عليه السلام: قيل له: إنّ الناس يزعمون أنّ آدم زوّج إبنته من ابنه، فقال: قد قال الناس: ذلك، ولكن أما علمت أنّ رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله قال: لو علمت أنّ آدم زوّج إبنته من إبنه لزوّجت زينب من القاسم، وما كنت لأرغب عن دين آدم[٣].

وفي الكافي عن الباقر عليه السلام أنّه ذكر له المجوس، وانّهم يقولون: نكاح كنكاح ولد آدم، وأنّهم يحاجّوننا بذلك، فقال: أمّا أنتم فلا يحاجّونكم به لمّا أدرك هبة اللّٰه قال آدم: يا ربّ زوّج هبة اللّٰه فأهبط اللّٰه عزّوجلّ حوراء فولدت له أربعة غِلْمَةَ، ثمّ رفعها اللّٰه فلمّا أدرك ولد هبة اللّٰه قال: يا ربّ زوّج ولد هبة اللّٰه فأوحى اللّٰه عزّوجلّ إليه أن يخطب إلى رجل من الجنّ وكان مسلماً أربع بنات له على ولد هبة اللّٰه فزوّجهنّ، فما كان من جمال وحلم فمن قبل الحوراء والنبوّة، وما كان من سفه أو حدّة[٤] فمن الجنّ[٥].

والعيّاشي: عنه عليه السلام قال: إنّ آدم ولد له أربعة ذكور، فاهبط اللّٰه إليه أربعة من الحور العين. فزوّج كلّ واحد منهم واحدة. فتوالدوا، ثمّ انّ اللّٰه رفعهنّ وزوّج هؤلاء الأربعة أربعة من الجنّ فصار النسل فيهم، فما كان من حلم فمن آدم، وما كان من جمال فمن قبل الحور العين، وما كان من قبح أو سوء خلق فمن الجن[٦].

---

١ ـ علل الشرائع: ص ١٩ ـ ٢٠، ذيل ح ٢، باب ١٧ ـ كيفية بدء النسل.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٤٠، ح ١١٣٦ / ٤، باب ٩٩ ـ بدء النكاح وأصله.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٣١٢، ح ٨٣.

٤ ـ الحدّة: ما يعتري الإنسان من النزق والغضب. مجمع البحرين ج ٣ ص ٣٥ مادة «حدد».

٥ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٦٩، ح ٥٨.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٥، ح ٥.

وفي رواية: لمّا ولد لآدم هبة الله وكبر سأل الله أن يزوّجه فأنزل الله له حوراء من الجنّة فزوّجها إيّاه فولدت له أربعة بنين، ثمّ ولد لآدم ابن آخر. فلمّاكبر أمره فتزوج إلى الجان فولد[1] له أربع بنات، فتزوّج بنو هذا بنات هذا، فما كان من جمال فمن قبل الحوراء، وما كان من حلم فمن قبل آدم، وما كان من خفّة فمن قبل الجانّ، فلمّا توالدوا صعدت الحوراء إلى السماء[2].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام إنّ اللّه عزّ وجلّ أنزل على آدم حوراء من الجنّة فزوّجها أحد ابنيه وتزوّج الآخر ابنة الجانّ، فما كان في الناس من جمال كثير أو حسن خلق فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء خلق فهو من ابنة الجانّ[3].

وفي قرب الإسناد: عن الرضا عليه السلام: حملت حوّاء هابيل واختاً له في بطن، ثمّ حملت في البطن الثاني قابيل واختاً له في بطن، فزوّج هابيل التي مع قابيل وتزوّج قابيل التي مع هابيل، ثمّ حدث التحريم بعد ذلك[4].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: إنّ حوّاء امرأة آدم كانت تلد في كلّ بطن غلاماً وجارية فولدت في أوّل بطن قابيل، وقيل: قابين وتوأمته اقليما بنت آدم، والبطن الثاني هابيل وتوأمته[5] لوزاء، فلمّا اَدركوا جميعاً أمر اللّه تعالى آدم أن ينكح قابيل اُخت هابيل، وهابيل أخت قابيل، فرضي هابيل وأبى قابيل، لأنّ أخته كانت أحسنهما، وقال: ما أمر اللّه بهذا ولكن هذا من رأيك، فأمرهما اللّه أن يقرّبا قرباناً فرضيا بذلك[6] الحديث ويأتي تمامه في سورة المائدة عند تفسير «وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ»[7].

وفي الإحتجاج: عن السجاد عليه السلام يحدّث رجلاً من قريش قال: لمّا تاب اللّه على آدم

---

١ ـ وفي نسخة: [أن تزوّج الجان].

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٦، ح ٦. وفيه «وماكان من حقدٍ فمن قبل الجان»، والظاهر ان هذا هو الأظهر.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٤٠ ـ ٢٤١، ح ١١٣٧ / ٥، باب ٩٩ ـ بدء النكاح وأصله.

٤ ـ قرب الاسناد: ص ٣٦٦، ح ١٣١١ .

٥ ـ التوأم: من جميع الحيوان المولود مع غيره في بطن من الاثنين فصاعداً. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٨٢.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٨٣ .   ٧ ـ المائدة: ٢٧.

واقع حوّاء ولم يكن غشيها منذ خلق وخلقت إلّا في الأرض وذلك بعدما تاب اللّٰه عليه قال: وكان آدم عليه السلام يعظّم البيت وما حوله من حرمة البيت فكان إذا أراد أن يغشى حوّاء خرج من الحرم وأخرجها معه فإذا جاز الحرم غشيها في الحلّ ثمّ يغتسلان إعظاماً منه للحرم، ثمّ يرجع إلى فناء البيت، قال: فولد لآدم من حوّاء عشرون ذكراً وعشرون انثى، يولد له في كلّ بطن ذكر وانثى، فأوّل بطن ولدت حوّاء هابيل ومعه جارية يقال لها: اقليما، قال: فولدت في البطن الثاني قابيل، ومعه جارية يقال لها: لوزاء، وكانت لوزاء أجمل بنات آدم، قال: فلمّا أدركوا خاف عليهم آدم الفتنة فدعاهم إليه، وقال: أريد أن أنكحك يا هابيل لوزاء، وأنكحك يا قابيل اقليما، قال قابيل: ما أرضى بهذا أتنكحني أُخت هابيل القبيحة، وتنكح هابيل أُختي الجميلة؟ قال: فأنا أقرع بينكما فإن خرج سهمك يا قابيل على لوزاء أو خرج سهمك يا هابيل على اقليما زوّجت كلّ واحد منكما التي خرج سهمه عليها،قال:فرضيا بذلك فأقرعا قال: فخرج سهم قابيل على اقليما أُخت هابيل، وخرج سهم هابيل على لوزاء أُخت قابيل،قال:فزوجهما على ما خرج لهما من عند اللّٰه،قال: ثم حرّم اللّٰه تعالى نكاح الأخوات بعد ذلك، قال: فقال له القرشي: فأولداهما؟ قال: نعم: فقال له القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم،قال: فقال عليه السلام: إنّ المجوس إنّما فعلوا ذلك بعد التحريم من اللّٰه.

ثمّ قال عليه السلام له: لا تنكروا هذا إنّما هي شرائع اللّٰه جرت، أليس اللّٰه قد خلق زوجة آدم منه، ثمّ أحلّها له فكان ذلك شريعة من شرائعهم، ثمّ أنزل اللّٰه التحريم بعد ذلك[1].

إن قيل: كيف التوفيق بين هذه الأخبار والأخبار السابقة؟[2].

قلنا: الأخبار الأولة هي الصحيحة المعتمد عليها، فأمّا الأخيرة فإنّما وردت موافقة للعامّة، فلا اعتماد عليها مع جواز تأويلها بما توافق الأوّلة.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾: أي يسأل بعضكم بعضاً فيقول: أسألك

---

١ ـ الإحتجاج: ج ٢، ص ٤٣ ـ ٤٤، احتجاج السجّاد عليه السلام في علوم شتى.

٢ ـ وفي نسخة: [الأوّلة].

بالله، وأصله تتساءلون فأُدغمت التاء في السين، وقرئ بالتخفيف وطرح التاء.

﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾: واتّقوا الأرحام أن تقطعوها كذا في المجمع عن الباقر عليه السلام[1].

وقيل: هو من قولهم أسألك بالله والرحم أن تفعل كذا، وأنشدك بالله والرحم[2] يعني كما أنّكم تعظّمون الله بأقوالكم فعظّموه بطاعتكم ايّاه، وعليه بناء قراءته بالجر.

والقمّي: قال: تساءلون يوم القيامة عن التقوى هل اتّقيتم؟ وعن الرحم هل وصلتموها؟[3].

وفي الكافي[4]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: هي أرحام الناس إنّ الله عزّ وجلّ أمر بصلتها، وعظّمها ألا ترى أنه جعلها معه[5].

أقول: يعني قرنها باسمه في الأمر بالتقوى.

وفي الكافي: عنه عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: صلوا أرحامكم ولو بالتسليم، ثمّ تلا هذه الآية[6].

وعن الرضا عليه السلام: إنّ رحم آل محمد: الأئمّة صلوات الله وسلامه عليهم لمعلّقة بالعرش تقول: اللّهم صلّ من وصلني واقطع من قطعني، ثمّ هي جارية بعدها في أرحام المؤمنين، ثمّ تلا هذه الآية[7].

وفي العيون: عنه عليه السلام: إنّ الله أمر بثلاثة مقرون بها ثلاثة إلى قوله: وأمر باتّقاء الله، وصلة الرحم، فمن لم يصل رَحِمَه لم يتّق الله[8].

وعنه، عن أبيه، عن آبائه، عن عليّ: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لمّا اسري بي إلى السماء

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣.
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣.
٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٠.
٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ١٥٠، ح ١، باب صلة الرحم وفيه «جعلها منه».
٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٧، ح ٩.
٦ ـ الكافي: ج ٢، ص ١٥٠، ح ٢٢، باب صلة الرحم.
٧ ـ الكافي: ج ٢، ص ١٥٦، ح ٢٦، باب صلة الرحم.
٨ ـ عيون أخبار الرضا: ص ٢٥٨، ح ١٣، باب ٢٦ ـ ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار النادرة في فنون شتى.

وَءَاتُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ حُوباً كَبِيراً ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴿٣﴾

رأيت رحماً معلّقة بالعرش تشكو رَحِماً إلى ربّها، فقلت لها: كم بينك وبينها من أب؟ فقالت: نلتقي في أربعين أباً[١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾: حفيظاً[٢].

﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾: يعني إذا بلغوا وآنستم منهم رشداً كما في الآية الأُخرى.

﴿وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾: ولا تستبدلوا الحرام من أمواهم بالحلال من أموالكم، بأن تتعجّلوا الحرام من أموالهم قبل أن يأتيكم الرزق الحلال الذي قدّر لكم.

وقيل: كانوا يأخذون الرفيع من أموالهم، ويجعلون مكانه الخسيس فنهوا عنه[٣].

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾: مضمومة إليها مسوّين بينهما فإنّ أحدهما حلال والآخر حرام، يعني فيما زاد على قدر أجره لقوله سبحانه: «فليأكل بالمعروف»[٤].

﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾: ذنباً عظيماً .قرئ حوباً على المصدر.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾:

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ص ٢٥٥، ح ٥، ب ٢٦، ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار النادرة في فنون شتى.

٢ ـ القمي في رواية أبي الجارود، الرقيب: الحفيظ منه رحمه الله.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٢.

٤ ـ النساء: ٦.

قيل: يعني إن خفتم أن لا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوّجتم بهنّ فتزوّجوا ما طاب لكم من غيرهنّ إذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فيتزوّجها ضِنّاً[١] بها فربّما يجتمع عنده منهنّ عدد ولا يقدر على القيام بحقوقهنّ[٢].

وذكر القمّي: وغيره في سبب نزوله، وكيفيّة نظام محصوله، واتّصال فصوله: وجوهاً أُخر[٣] ولا يخفى شيء منها عن تعسّف.

وفي الإحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال لبعض الزنادقة في حديث: وأمّا ظهورك على تناكر قوله تعالى: «وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي ٱلْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ ٱلنِّسَاءِ» فليس يشبه القسط في اليتامى نكاح النساء ولا كل النساء اليتامى فهو ممّا قدّمت ذكره من إسقاط المنافقين من القرآن، وبين القول في اليتامى وبين نكاح النساء من الخطاب والقصص أكثر من ثلث القرآن، وهذا وما أشبهه ممّا ظهرت حوادث المنافقين فيه لأهل النظر والتأمّل ووجد المعطّلون وأهل الملل المخالفة للإسلام مساغاً إلى القدح في القرآن، ولو شرحت لك كلّ ما أُسقط وحرّف وبُدّل ممّا يجري هذا المجرى لطال، وظهر ما تحظر التقيّة اظهاره من مناقب الأولياء ومثالب الأعداء[٤].

﴿مَثْنَى وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾: ثنتين ثنتين، وثلاث ثلاث، وأربع أربع، تخيير في العدد لكلّ أحد إلى أربع.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: إذا جمع الرجل أربعاً فطلّق إحداهنّ فلا يتزوّج الخامسة حتّى تنقضي عدّة المرأة التي طلّق[٥]. وقال: لا يجمع الرجل ماءَهُ في خمس[٦].

---

١ ـ ضن بالشيء يَضَنُّ من باب ـ تعب ضناً وضِنَةً بالكسر، وَضَنَانَةً بالفتح: بَخِلَ. المصباح المنير: ص ٣٦٥.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٢ ـ ٢٠٣.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٠.

٤ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٧٧، باب احتجاجه عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل.

٥ و ٦ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٢٩، ح ١، باب الذي عنده أربع نسوة فيطلق واحدة ويتزوّج قبل انقضاء عدّتها.

والعيّاشي: عنه عليه السلام: لا يحلّ لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر[1].

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ﴾: بين هذه الأعداد.

﴿فَوَٰحِدَةً﴾: فانكحوا واحدة وذروا الجمع.

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾: وإن تعدّدن لخفّة مؤونتهنّ، وعدم وجوب القسم بينهن، وفي حكمهنّ المتعة.

ففي الكافي: عن الصادق عليه السلام في غير واحدة من الروايات، أنّها ليست من الأربع، ولا من السبعين وإنهنّ بمنزلة الإماء لأنّهن مستأجرات لا تطلّق، ولا ترث، ولا تورّث، وإنّ العبد ليس له ان يتزوّج إلّا حرّتين أو أربع إماء، وله أن يتسرّى بإذن مولاه ماشاء[2].

وعنه عليه السلام: إنّ الغيرة ليست إلّا للرجال، وأمّا النساء فإنّما ذلك منهنّ حسد، والغيرة للرجال ولذلك حرم اللّه على النساء إلّا زوجها وأحل للرجال أربعاً، انّ اللّه أكرم أن يبتلهنّ بالغيرة ويحلّ للرجل معها ثلاثا[3].

وعنه عليه السلام: «فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا» يعني في النفقة[4]. وأمّا قوله تعالى: «وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ ٱلنِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ»[5] يعني في المودّة[6].

والعيّاشي: عنه عليه السلام: في كلّ شيء إسراف إلّا في النساء، قال اللّه تعالى: «فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ ٱلنِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَـٰعَ»[7].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٨، ح ١٤.

٢ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٥١، باب انهنّ بمنزلة الإماء وليست من الأربع.

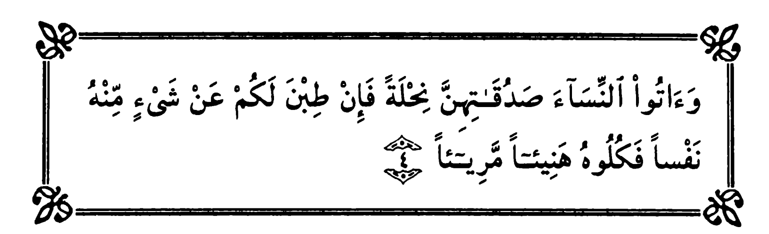
٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٠٤، ح ١، باب غيرة النساء.

٤ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٦٣، ح ١، باب فيما أحله اللّه عزّوجلّ من النساء.

٥ ـ النساء: ١٢٩.

٦ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٦٣، ح ١، باب فيما أحله اللّه عزّوجلّ من النساء.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٨، ح ١٣.



﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾: أقرب من أن لا تميلوا، من عال الميزان إذا مال، وأن لا تمونوا، من عال الرجل عياله إذا مانهم، ويؤيّده قراءة أن لا تعيلوا في الشواذّ من أعال الرجل إذا كثر عياله. والقمّي: أي لا يتزوّج ما لا يقدر أن يعول[١].

﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ﴾: مهورهن.

﴿نِحْلَةً﴾ القمّي: أي هبة[٢]. وقيل: عطيّة من اللّه وتفضّلاً منه عليهنّ أو ديناً من الله شرعه وفرضه، وظاهر الآية أن يكون الخطاب للأزواج[٣].

في الفقيه: عن الصادق عليه السلام: من تزوّج إمرأة ولم ينو أن يوفيها صداقها فهو عند الله زان[٤].

وقال أمير المؤمنين صلوات اللّه وسلامه عليه: إنّ أحقّ الشروط أن يوفّى بها ما استحللتم به الفروج[٥].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: انّ الخطاب فيه للأولياء، لأنّ الرجل منهم كان إذا زوّج أمته أخذ صداقها دونها فنهاهم اللّه عن ذلك[٦].

﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ﴾: من الصداق.

﴿نَفْساً﴾: وهبن لكم عن طيب نفس، وعدى بعَنْ لتضمّنه معنى التجاوز والتجافي.

---

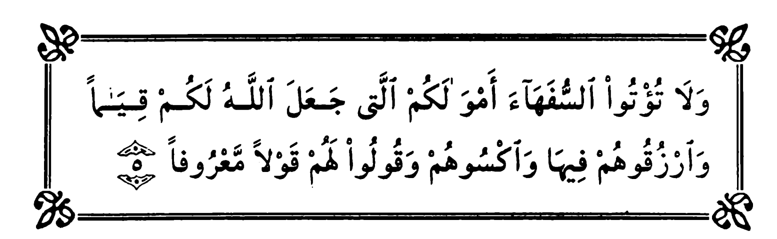
١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٠، نقلاً بالمعنى. ٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٠.

٣ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٣.

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٥٢، ح ١٢٠٠ / ١١، باب ١١٧ ـ الولي والشهود والخطبة والصداق.

٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٥٢، ح ١٢٠١ / ١٢، باب ١١٧ ـ الولي والشهود والخطبة والصداق.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٧.



﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔاً مَّرِيٓـٔاً﴾: سائغاً من غير غصّ، وربّما يفرّق بينهما بتخصيص الهنيء بما يلذّه الإنسان، والمريء بما يحمد عاقبته.

روي انّ أناساً كانوا يتأثّمون[١] أن يقبل أحدهم من زوجته شيئاً ممّا ساق إليها فنزلت[٢].

وفي المجمع[٣]، والعيّاشي: جاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: إنّي أجد بوجع في بطني، فقال ألك زوجة؟ قال:نعم، قال: استوهب منها شيئاً طيبة به نفسها من مالها، ثمّ اشتر به عَسَلا، ثمّ اسكب عليه من ماء السماء، ثمّ اشربه. فإنّي سمعت الله سبحانه يقول في كتابه: «وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكاً»[٤] وقال: «يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ»[٥] وقال: «فإنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً» فإذا اجتمعت البركة، والشفاء، والهنيء، والمريء، شفيت إن شاء اللّه تعالى، ففعل ذلك فشفي[٦].

﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰماً﴾: تقومون بها وتتعيّشون[٧] سمّي ما به القيام قياماً: للمبالغة، وقرئ قيّماً.

﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾: اجعلوها مكاناً لرزقهم وكسوتهم بأن تحصّلوا منها ما تحتاجون إليه.

﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾: عدةً جميلة تطيب بها نفوسهم، والمعروف: ما عرفه

---

١ ـ تأثّم: أي تحرّج عنه وكفّ. الصحاح: ج ٥، ص ١٨٥٨ مادة «أثم».

٢ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٤.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٧.

٤ ـ قٓ: ٩.

٥ ـ النحل: ٦٩.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٨، ح ١٥.

٧ ـ وفي نسخة [تتنعشون] كما في المصدر.

وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَن يَكْبَرُواْ وَمَن كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيباً ﴿٦﴾

الشرع، أو العقل بالحسن.

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام هم اليتامى، لا تعطوهم أموالهم حتى تعرفوا منهم الرشد، قيل: فكيف يكون أموالهم أموالنا ؟ فقال: إذا كنت أنت الوارث لهم[١].

وعنه عليه السلام في هذه الآية قال: من لا تثق به[٢].

وفي رواية: كلّ من يشرب الخمر فهو سفيه[٣].

وفي الفقيه: عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عن هذه الآية فقال: لا تؤتوها شرّاب الخمر، ولا النساء، ثمّ قال: وأي سفيه أسفه من شارب الخمر؟[٤].

والقمّي: عنه عليه السلام في هذه الآية قال: فالسفهاء: النساء، والولد، إذا علم الرجل أنّ إمرأته سفيهة مفسدة، وولده سفيه مفسد، لا ينبغي له أن يسلّط واحداً منهما على ماله الذي جعله الله له قياماً يقول: معاشاً قال: «وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً» والمعروف: العدة[٥].

﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾: اختبروهم قبل البلوغ بتتبّع أحوالهم في الدين، وحسن

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٠، ح ٢٣. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٠، ح ٢٠.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٠، ح ٢٢، وفيه يشرب المسكر.

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ١٦٨، ح ٢/٥٨٦، باب ١٢٠ ـ كراهية الوصية إلى المرأة. وفيه: «شارب الخمر».

٥ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣١.

التصرّف في المال.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾: بلغوا حدّاً يتأتّى منهم النكاح.

﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ في الفقيه: عن الصادق عليه السلام: ايناس الرشد حفظ ماله[1].

وعنه عليه السلام في تفسير هذه الآية: إذا رأيتموهم يحبّون آل محمد صلوات اللّٰه عليهم أجمعين فارفعوهم درجة[2].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: الرشد: العقل، وإصلاح المال[3].

والقمّي: عنه عليه السلام في هذه الآية قال: من كان في يده بعض مالُ اليتامى فلا يجوز أن يعطيه حتى يبلغ النكاح ويحتلم، فإذا احتلم وجبت عليه الحدود وإقامة الفرائض، ولا يكون مضيّعاً، ولا شارب خمر، ولا زانياً، فإذا أنس منه الرشد دفع إليه المال، واشهد عليه، وإن كانوا لا يعلمون انّه قد بلغ فإنّه يمتحن بريح إبطه أو نبت عانته، فإذا كان ذلك فقد بلغ، فيدفعإليه ماله إذا كان رشيداً، ولا يجوز له ان يحبس عنه ماله ويعتلّ عليه إنّه لم يكبر بعد[4].

﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَن يَكْبَرُواْ﴾: مسرفين، ومبادرين بالأَكل، كِبَرَهم[5].

﴿وَمَن كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾: من أكلها.

﴿وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾: بقدر حاجته، وأُجرة سعيه.

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ١٦٤، ح ٥٧٥ / ٧، باب ١١٣ ـ انقطاع يتم اليتيم.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢١، ح ٢٧.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣١.

٥ ـ أي لا تسارعوا بأكل أموالهم قبل كبرهم ورشدهم حذراً أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم.

في الكافي[١]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية: من كان يلي شيئاً لليتامى وهو محتاج ليس له ما يقيمه وهو يتقاضى[٢] أموالهم ويقوم في ضيعتهم، فليأكل بقدر ولا يسرف، فإن كانت ضيعتهم لا تشغله عمّا يعالج لنفسه فلا يرْزَأَنّ[٣] من أموالهم شيئا[٤].

وفي الكافي: عنه عليه السلام المعروف: هو القوت، وإنّما عني الوصيّ أو القيّم في أموالهم وما يصلحهم[٥].

وعنه عليه السلام: ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة فلا بأس أن يأكل بالمعروف إذا كان يصلح لهم أموالهم فإن كان المال قليلاً فلا يأكل منه شيئا[٦].

وعنه عليه السلام إنّه سئل عن القيّم للأيتام في الإبل وما يحلّ له منها؟ فقال: إذا لاط[٧] حوضها، وطلب ضالّتها، وهنأ[٨] جرباها[٩] فله أن يصيب من لَبَنها في غير نهك[١٠] لضرع، ولا فساد لنسل[١١].

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٢٩، ح ١، باب ما يحل لقيّم مال اليتيم منه.

٢ ـ التقاضي بالدين: مطالبته، والمراد أن القيّم يطالب بديونهم التي في ذمّة الناس من أموالهم.

٣ ـ في الحديث: اني لا أرزأ من فيئكم درهماً: أي لا أنقص شيئا ولا درهماً، مجمع البحرين: ج ١، ص ١٨٣، مادة «رزأ». وفي هامش المخطوط: يرزأن ـ بتقديم المهملة ـ: أي لا ينقصنّ ولا يصيبنّ منها شيئاً. منه رحمه الله.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢١ ـ ٢٢٢، ح ٣٠.

٥ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٣٠، ح ٣، باب ما يحلّ لقيّم مال اليتيم منه.

٦ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٣٠، ح ٥، باب ما يحل لقيّم مال اليتيم منه، .

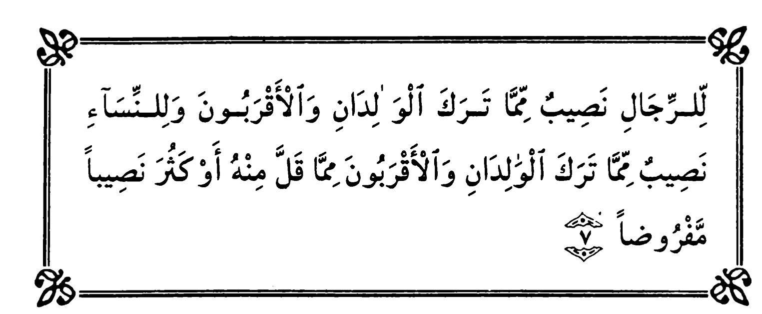
٧ ـ لاط حوضها: أي طيّنها، وفي حديث ابن عباس: «إن كنت تلوط حوضها» أي تطيّنه وتصلحه. انظر النهاية لابن الأثير: ج ٥، ص ٢٧٧.

٨ ـ يقال هنأت البعير أهنأه: إذا طلبته بالهناء، وهو القطران. مجمع البحرين: ج ١، ص ٤٨٠.

٩ ـ الجرب بالتحريك: داء معروف، يقال: جرب البعير جَرباً من باب تعب فهو اجرب. وناقة جرباء، مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٣. مادة «جرب».

١٠ ـ النهك: النقص. منه رحمه الله.

١١ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٣٠، ح ٤، باب ما يحل لقيّم مال اليتيم منه.



وفي المجمع[١]، والعيّاشي ما يقرب منه[٢].

والعيّاشي: عنه عليه السلام في هذه الآية: هذا رجل يحبس نفسه لليتيم على حرث أو ماشية، ويشغل فيها نفسه فيأكل بالمعروف، وليس له ذلك في الدنانير والدراهم التي عنده موضوعة[٣].

وفي رواية أُخرى عنه عليه السلام قال: كان أبي يقول: إنّها منسوخة[٤].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: من كان فقيراً فليأخذ من مال اليتيم قدر الحاجة والكفاية على جهة القرض، ثمّ يردّ عليه ما أخذ إذا وجد[٥].

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ﴾: بأنّهم قبضوها فإنّه أنفى للتهمة، وأبعد من الخصومة، ووجوب الضمان.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيباً﴾: محاسباً.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾: يعني بهم المتوارثين بالقرابة.

﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾: من قليله أو كثيره.

﴿نَصِيباً مَّفْرُوضاً﴾: واجباً، قيل: كانت العرب في الجاهلية يورّثون الذكور دون

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢١، ح ٢٨.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٢، ح ٣١.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٢، ح ٣٣.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩.

وإذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْـقُرْبَى وَٱلْـيَتَـٰمى وٱلْمَسَـٰكِـينَ فَارْزُقُوهُمْ مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفاً خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً ﴿٩﴾

الإناث فردّ اللّه سبحانه عليهم، وقال: «لكلّ من الفريقين سهم وحظّ»[١].

﴿وإذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾: أي قسمة التركة.

﴿أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَى﴾: ممّن لا يرث.

﴿وَٱلْيَتَـٰمى وٱلْمَسَـٰكِينَ فَارْزُقُوهُمْ مِّنْهُ﴾: فاعطوهم شيئاً من المقسوم تطييباً لقلوبهم، وتصدّقاً عليهم.

﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾: تلطّفوا لهم في القول، واعتذروا إليهم واستقلّوا ما تعطونهم، ولا تمنّوا بذلك عليهم. والقمّي: هي منسوخة بقوله: «يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ»[٢][٣].

والعيّاشي: عن الباقر والصادق عليهما السلام: نسختها آية الفرائض[٤].

وفي رواية عن الباقر عليه السلام: أنّه سئل أمنسوخة هي ؟ قال: لا إذا حضروك فاعطهم[٥].

أقول: نسخ الوجوب لا ينافي بقاء الجواز والإستحباب، وقد مرّ نظيره في سورة البقرة.

---

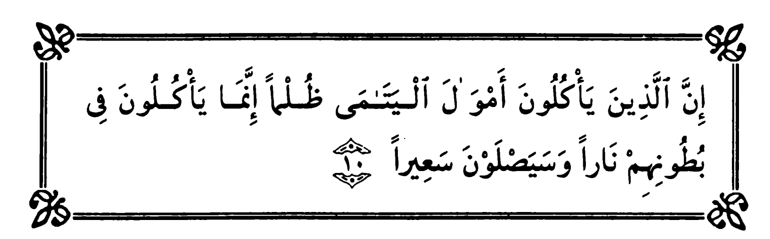
١ ـ قاله قتادة، وابن جريج، وابن زيد، كما جاء في التبيان في تفسير القرآن: ج ٣، ص ١٢٠، وهكذا ورد في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٠، في شأن النزول. والنص للأخير.

٢ ـ النساء: ١١.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣١ .

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٣، ح ٣٦.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٣، ح ٣٥.



﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ﴾: أمر بأن يخشوا الله ويتّقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبّون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم.

في الكافي[1]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: من ظلم يتيماً سلّط الله عليه من يظلمه أوعلى عقبه أو على عقب عقبه، ثم تلا هذه الآية[2].

﴿فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: في أمر اليتامى.

﴿وَلْيَقُولُواْ﴾: لهم.

﴿قَوْلاً سَدِيداً﴾: مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة، وحسن الأدب.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ﴾: ملئ بطونهم.

﴿نَاراً﴾: ما يجرّ إلى النار.

﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾: سيدخلون ناراً وأيّ نار، وقرئ بضمّ الياء، وصلي النار مقاساة حرّها، وصليته: شويته، والإصلاء: الإلقاء فيها، وسُعْر النار ألهابها.

في الفقيه: عن الصادق عليه السلام: إنّ أكل مال اليتيم سيلحقه وبال ذلك في الدنيا والآخرة، أمّا في الدنيا فإنّ الله يقول: «وليخش ٱلَّذِينَ» الآية وأمّا في الآخرة فإنّ الله يقول: «إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ» الآية[3].

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٣٢، ح ١٣، باب الظلم.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٣، ح ٣٧.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ١٠٦، ح ٤٣٩ / ٨٧، باب ٥٨ ـ المعايش والمكاسب والفوائد والصناعات.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾

والقمّي: عنه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لمّا أُسري بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النار، وتخرج من أدبارهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل ؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً[١].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام: إنّ آكل مال اليتيم يجيء يوم القيامة والنار تلتهب في بطنه حتّى يخرج لهب النار من فيه، يعرفه أهل الجمع أنّه آكل مال اليتيم[٢].

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾: يأمركم، ويعهد إليكم، ويفرض عليكم.

﴿فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ﴾: في شأن ميراثهم.

﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾: إذا اجتمع الصنفان، والعلّة فيه: ما في الكافي: عن الرضا عليه السلام: إنهنّ يرجعن عيالاً عليهم[٣].

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٢.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣١ ـ ٣٢، قطعة من ح ١.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٨٥، ح ١، باب علة كيف صار للذكر سهمان وللأنثى سهم.

وفي الفقيه: عن الصادق عليه السلام: لما جعل الله لها من الصداق[١].

وفيها: عنه عليه السلام: لأنّه ليس عليها جهاد ولا نفقة ولا معقلة[٢] وعدّ غيرها[٣].

﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَآءً﴾: لَيْسَ مَعَهنّ ذكور.

﴿فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾: المتوفّى منكم.

﴿وَإِنْ كَانَتْ وَٰحِدَةً﴾: وقرئ بالرفع.

﴿فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ﴾: ولأبوي المتوفّى.

﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾: ذكراً كان أو انثى، واحداً كان أو أكثر.

﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾: مِمَّا تَرَكَ.

﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾: وقرئ فلأُمّه بكسر الهمزة اتّباعاً لما قبلها، والإخوة تقع على الإثنين فصاعداً، والأُختان بمنزلة أخ واحد، ولهذا ورد في الكافي[٤] والتهذيب[٥]، وغيرهما في غير واحدة من الروايات، عن الصادقين عليهما السلام: أنّه لا يحجب الأُمّ عن الثلث إلّا أخوان، أو أخ وأختان، أو أربع أخوات[٦].

وورد أنّ الإخوة من الأمّ فقط لا يحجبون الأم عن الثلث[٧].

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٢٥٣، ح ٨١٥ / ١١، باب ١٧٥، نوادر المواريث.

٢ ـ المعقلة ـ بضم القاف ـ : الدية أي لا تصير عاقلة في دية الخطأ.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٢٥٣، ح ٨١٦ / ١٢، باب ١٧٥، نوادر المواريث. وفي الكافي: ج ٧، ص ٨٥، ح ٢ و٣، باب علّة كيف صار للذكر سهمان وللانثى سهم.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٩٢، ح ٢ و٣ و٤ و٥، باب ميراث الأبوين مع الاخوة والأخوات لأب والأخوة والأخوات لأم.

٥ ـ تهذيب الأحكام ج ٩، ص ٢٨١، ح ١٠١٧ / ٥، باب ٢٥ ـ ميراث الوالدين مع الإخوة والأخوات.

٦ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ١٩٧، ب ١٤٣ ـ ميراث الأبوين والأُخوة والأخوات.

٧ ـ تهذيب الأحكام ج ٩، ص ٢٨١، ح ١٠١٨ / ٦، باب ٢٥ ـ ميراث الوالدين مع الأخوة والأخوات.

وإنّ الاخوة والأخوات لا يرثون مع الأبوين، وإنّ الوجه فيه: أنّ الأب ينفق عليهم فوفّر نصيبه[١].

﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾: يعني إنّ هذه الإنصباء بعد الأمرين إن كانا، وقرئ على البناء للمفعول. ولفظة (أو) لا توجب الترتيب.

وفي المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام انّكم تقرأون في هذه الآية الوصيّة قبل الدين، وأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله قضى بالدين قبل الوصيّة[٢].

قيل: قدّم الوصيّة على الدين، وهي متأخّرة في الحكم لأنّها مشبّهة بالميراث شاقّة على الورثة[٣].

﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً﴾: يعني لا تعلمون من أنفع لكم من أُصولكم وفروعكم في عاجلكم وآجلكم ممّن يورّثكم ويرثكم، أَمَّن أوصى منهم فعرضكم للثواب بإمضاء وصيّته أم مَن لم يوص فوفّر عليكم ماله أو من أوصيتم له فوفرتم عليه أم من لم توصوا له فحرمتموه فتحرّوا فيهم ما وصّاكم الله به، ولا تعمدوا إلى تبديل الوصيّة أو تفضيل بعض وحرمان بعض، فهو اعتراض مؤكّد لأمر القسمة وتنفيذ الوصيّة[٤].

﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾: مصدر مؤكّد.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيماً﴾: بالمصالح والرتب.

﴿حَكِيماً﴾: فيما قضى وقدّر.

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٩٢، ح ١، باب ميراث الأبوين مع الاخوة والأخوات لأب والاخوة والأخوات لأم، وتهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٢٨٠، ح ١٠١٣ / ١، باب ميراث الوالدين مع الإخوة والأخوات.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥.

٣ ـ انظر الكشاف: ج ١، ص ٤٨٦.

٤ ـ اقتباس من أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٧.

وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

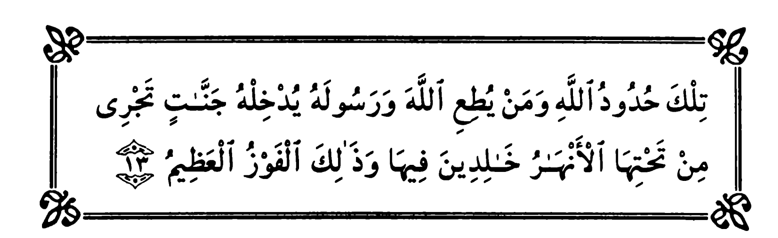
﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ﴾: أي ولد وارث من بطنها أو من صلب بنيها أو بطن بناتها وإن سفل ذكراً كان أو انثى منكم أو من غيركم.

﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾: فرض للرجل بحقّ الزواج ضعف ما للمرأة كما في النسب، والعلّة هاهنا هي العلّة هناك. وتستوي الواحدة والعدد منهنّ في الربع والثمن.

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾: لهذا الكلام وجوه من الإعراب لا يتغيّر بها الحكم. والكلالة: القرابة، ويطلق على الوارث والموروث، وفسّرت في الكافي: عن الصادق عليه السلام بمن ليس بولد ولا والد[1]. أي القريب من جهة العرض لا الطّول. والمراد بها هنا:

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٩٩، ح ٢ و٣، باب الكلالة.



الإخوة والأخوات من الأمّ خاصّة، وفي الآية الأُخرى[١] من الأب والأمّ أو الأب فقط. كذا عن المعصومين عليهم السلام[٢].

﴿أَوْ ٱمْرَأَةٌ﴾: كذلك.

﴿وَلَهُ﴾: ولكلّ واحد منهما.

وقيل: أي وللرجل، اكتفى بحكمه عن حكم المرأة لدلالة العطف على تشاركهما فيه[٣].

﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾: أي من الأمّ.

﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِنْ كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ﴾: سوّى بين الذكر والأنثى هاهنا لأنّ الإنتساب بمحض الأُنوثة.

﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾: وقرئ على البناء للمفعول.

﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾: لورثته بالزيادة على الثلث أو أن يقصد الإضرار بها دون القرابة أو يقرّ بدين لا يلزمه.

﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾: بالمضارّ وغيره.

﴿حَلِيمٌ﴾: لا يعاجل بعقوبته.

﴿تِلْكَ﴾: إشارة إلى ما تقدم من الأحكام في أمر اليتامى والوصايا والمواريث.

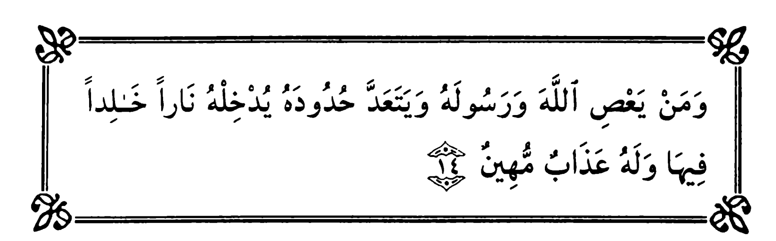
﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾: شرائعه المحدودة التي لا يجوز تجاوزها.

---

١ ـ النساء: ١٧٦.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ١٠٠٣، باب ميراث الإخوة والأخوات مع الولد.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٨، س ١١.



﴿وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَـٰلِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾: توحيد الضمير في يُدْخله وجمع خالدين للفّظ والمعنى، وقرئ ندخله بالنون.

إن قيل: إنّ اللّٰه سبحانه وتعالى لم يبيّن حكم البنتين في الفرائض ولا حكم الفرائض إذا نقصت التركة عن السهام أو زادت عليها؟.

قلنا: لا ضير فقد بيّن أهل البيت: ذلك كلّه على أحسن وجه، وأجمعت الطائفة المحقّة على ما سمعوه منهم عليهم السلام من غير اختلاف فيما بينهم لمطابقته مقتضى العقول السليمة، وهذا كما في سائر الآيات القرآنيّة المجملة فإنّها إنّما يأوّلها الراسخون في العلم منهم، ولا ينفرد أحد الثقلين عن الآخر، أمّا حكم البنتين فقد نبّهت عليه هذه الآيات، وثبت عنهم بالروايات من غير اختلاف.

قال في الكافي: وقد تكلّم الناس في أمر البنتين من أين جعل لهما الثلثان واللّٰه تعالى إنّما جعل الثلثين لما فوق اثنتين؟ فقال قوم: باجماع، وقال قوم: قياساً كما أن كانت للواحدة النصف كان ذلك دليلاً على أنّ لما فوق الواحدة الثلثين، وقال قوم: بالتقليد والرواية ولم يصب واحد منهم الوجه في ذلك.

فقلنا: إنّ اللّٰه جعل حظّ الأُنثيين الثلثين بقوله: «للذكر مثل حظّ الأُنثيين» وذلك أنه إذا ترك الرجل بنتاً وابناً فللذكر مثل حظّ الأُنثيين وهو الثلثان فحظّ الأُنثيين الثلثان واكتفى بهذا

البيان أن يكون ذكر الأُنثيين بالثلثين وهذا بيان[١] قد جهله كلّهم، والحمد للّه كثيراً، انتهى كلامه[٢].

وأمّا إذا نقصت التركة عن السهام فالنقص عندنا إنّما يقع على البنات والأخوات لأنّ كلّ واحد من الأبوين والزوجين له سهمان أعلى وأدنى وليس للبنت والبنتين والأُختين لولا ما قلنا إلّا سهم واحد، فإذا دخل النقص عليهما استوى ذوو السهام في ذلك، وقد تبيّن ذلك في أخبارهم: والمخالفون يقولون في ذلك: بالعول[٣] فيوقعون النقص على الجميع بنسبة سهامهم

---

١ ـ ذكر العلّامة المجلسي ﵀ في كتابه مرآة العقول: ج ٢٣، ص ١١٣، باب بيان الفرائض في الكتاب، بأن هذا الوجه ذكره الزمخشري، والبيضاوي، وغيرهما. قال البيضاوي: واختلف في البنتين فقال ابن عباس: حكمها حكم الواحدة، لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقها. وقال الباقون: حكمها حكم ما فوقها لأنّه تعالى لمّا بين أنّ حظ الذكر مثل حظ الأُنثيين إذاكانت معه انثى وهو الثلثان اقتضى ذلك ان فرضها الثلثان، ثم لمّا أوهم ذلك أن يزاد النصيب بزيادة العدد، وذلك بقوله: «فان كنّ نساء فوق اثنتين» انتهى.

أقول: وفيه نظر، لان الظاهر انه تعالى بيّن أوّلاً حكم الأولاد مع اجتماع الذكور والاناث معاً بأن نصيب كل ذكر مثل نصيب انثيين وما ذكره اخيراً بقوله فإن كنّ نساءً فوق اثنتين مورده انحصار الأولاد في الإناث اتفاقاً، فاستنباط حكم البنتين المنفردتين من الأول لا يتمشى الا على وجه القياس فتدبر.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٧٢ ـ ٧٣، باب بيان الفرائض في الكتاب.

٣ ـ العول: عبارة عن قصور التركة عن سهام ذوي الفروض، ولن تقصر إلاّ بدخول الزوج والزوجة، وهو في الشرع ضد التعصيب الذي هو توريث العصبة ما فضل عن ذوي السهام يقال: عالت الفريضة وأعالت عولاً: ارتفعت. وفي الحديث: أول من أعال الفرائض عمر بن الخطّاب.

وفيه أيضاً: إن الذي أحصى رمل عالج يعلم أن السهام لا تعول، راجع مجمع البحرين: ج ٥، ص ٤٣١.

وفي النهاية لابن الأثير: ج ٣، ص ٣٢١: وفي حديث الفرائض والميراث ذكر «العَوْل» يقال: عالت الفريضة: إذا ارتفعت وزادت سهامها على أصل حسابها الموجب عن عدد وارثيها، كمن مات وخلف ابنتين، وأبوين، وزوجة: فلابنتين الثلثان، وللأبوين السدسان، وهما الثلث، وللزوجة الثمن، فمجموع السهام واحد وثمن واحد، فأصلها ثمانية، والسهام تسعة، وهذا المسألة تسمى في الفرائض: المنبريّة لأن علياً رضي اللّه عنه سُئل عنها وهو على المنبر فقال: من غير رويّة: صار ثمنها تسعاً. وراجع جواهر الكلام: ج ٣٩، ص ١٠٩.

قياساً على تركة لا تفي بالديون، واستناداً إلى قضيّة عمريّة[١].

وأُخرى متشابهة علويّة، وقياسهم مع بطلانه مع الفارق، وعمرهم كان عن بدعة لا يفارق، مع انكار ابن عباس عليه وإن لم يظهر الإنكار إلّا بعده معتذراً بانّه كان رجلاً مهيباً[٢]، وتأويل المتشابه عند من أتى به دون الذين في قلوبهم زيغ مع عدم ثبوت الرواية، وتواتر خلافها عنه عليه السلام هذا مع ما في العول من التناقض والمحال كما بيّنه أئمّتنا: وفصّله أصحابنا[٣].

---

١ ـ في جواهر الكلام ج ٣٩ ص ١٠٦: أوّل مسألة وقع فيها العول في الاسلام في زمن عمر على ما رواه عنه أولياؤه قال: ماتت امرأة في زمانه عن زوج واختين فجمع الصحابة، وقال لهم: فرض الله تعالى جدة للزوج النصف وللاختين الثلثين، فان بدأت بالزوج لم يبق للاختين حقهما وإن بدأت بالأختين لم يبق للزوج حقه فاشيروا عليّ، فاتفق رأي أكثرهم على العول. مع تواتر الروايات عن أهل البيت عليهم السلام بأن السهام لا تعول، ولا تكون أكثر من ستّة، وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: إنّ الذي أحصى رمل عالج يعلم أنّ السهام لا تعول على ستّة، لو يبصرون وجوهها لم تجز ستة.

٢ ـ ثنا الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، قال: دخلت أنا وزفر بن أوس بن الحدثان على ابن عباس بعدما ذهب بصره، فتذاكرنا فرائض الميراث فقال: ترون الذي أحصى رمل عالج عدداً لم يحص في مال نصفاً ونصفاً وثلثا إذا ذهب نصف ونصف فأين موضع الثلث؟ فقال له زفر: يا ابن عباس من أول من اعال الفرائض؟ قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: ولم ؟ قال: لما تدافعت عليه وركب بعضها بعضاً قال: والله ما أدري كيف أصنع بكم، والله ما أدري أيكم قدم الله ولا أيكم أخر، قال: وما أجد في هذا المال شيئاً أحسن من أن أقسمه عليكم بالحصص، ثم قال ابن عباس: وايم الله لو قدّم من قدّم الله وأخرّ من أخرّ الله ما عالت فريضة فقال زفر: وأيّهم قدّم وأيّهم أخر فقال: كل فريضة لا تزول إلّا إلى فريضة فتلك التي قدم الله وتلك فريضة الزوج له النصف فان زال فإلى الربع لا ينقص منه، والمرأة لها الربع فإن زالت عنه صارت إلى الثمن لا تنقص منه، والأخوات لهن الثلثان والواحدة لها النصف فإن دخل عليهن البنات كان لهن ما بقي فهؤلاء الذين أخّر الله فلو أعطى من قدم الله فريضة كاملة ثم قسم ما يبقى بين من أخر الله بالحصص ماعالت فريضة، فقال له زفر: فما منعك ان تشير بهذا الرأي على عمر، فقال هبته وفي نسخة هيبته. السنن الكبرى للبيهقي: ج ٦، ص ٢٥٣ ونحو ذلك ما ورد في المستدرك للحاكم النيسابوري ج ٤، ص ٣٤٠.

٣ ـ راجع جواهر الكلام: ج ٣٩، ص ١٠٧ ـ ١٠٨.

وَٱلَّـٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ﴿١٥﴾

ولفضل بن شاذان ﵀ في هذا الباب كلمات أوردها في التهذيب[١] على وجهها، وأمّا إذا زادت التركة عن السهام فانّما يزاد الزائد على من كان يقع عليه النقص إذا نقصت كما بيّنوه ﵈، وأجمعت عليه أصحابنا، والمخالفون يقولون فيه بالتعصيب[٢] فيعطون الفاضل أولى عصبة الذكر ولا يعطون الأنثى شيئا وإن كانت أقرب منه في النسب استناداً إلى قصّة زكريّا حيث لم يسأل الأنثى لعلمه بعدم ارثها مع العصبة، كذلك كانوا يؤفكون.

وليت شعري: ما أدراهم أنه لم يسأل الأنثى وإنّما حمله على الطلب كفالة مريم، وما رآى من كرامتها ثمّ مال المانع من إرادته الجنس الشامل للذكر والأنثى؟ أو انّما أراد الذكر لأنّه أحبّ إلى طباع البشر أو إنّما طلبه للإرث والقيام بأعباء النبوّة معاً، ولا شكّ أنّه غير متصوّر في النساء أو كان شرعه في الإرث على خلاف شرعنا، واستندوا أيضاً إلى رواية ضعيفة روتها رواتها الأعلى بعدما سمعوها منقولة عن الأدنى، وردها بعضهم بمحكمات الكتاب، وقال آخر: والله ما رويت هذا، وانّما الشيطان ألقاه على ألسنتهم على أنّهم رووا عن زيد بن ثابت أنّه قال: من قضاء الجاهليّة أن يورث الرجال دون النساء.

﴿وَٱلَّـٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾: أي يفعلنها، قيل: الفاحشة: الزنا سمي بها لزيادة قبحها وشناعتها[٣].

---

١ ـ تهذيب الاحكام: ج ٩، ص ٢٤٨ ـ ٢٥٠، ح ٩٦٣ / ٦، ٩٦٤ / ٧، باب ٢١ ـ ابطال العول والعصبة.

٢ ـ التعصيب عبارة عن توريث ما فضل عن السهام من كان من العصبة وهم الابن والأب ومن تدلى بهما من غير رد على ذي السهام. جواهر الكلام: ج ٣٩، ص ٩٩.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٩، س ٥.

وَٱللَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَّحِيماً ﴿١٦﴾

﴿فَاسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ﴾: فاطلبوا ممّن قذفهنّ أربعة من رجال المؤمنين تشهد عليهنّ.

﴿فَإِنْ شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ﴾: فاحبسوهنّ فيها.

﴿حَتَّى يَتَوَفَّـٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾: هذه الآية والتي بعدها منسوختان بآية الزانية والزاني.

في الكافي: عن الباقر عليه السلام في حديث وسورة النور أُنزلت بعد سورة النساء وتصديق ذلك أنّ اللّه تعالى أنزل عليه في سورة النساء «وَٱلَّـٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ» الآية، والسبيل الذي قال اللّه: «سُورَةٌ أَنْزَلْنَـٰهَا وَفَرَضْنَـٰهَا» إلى قوله: «طَآئِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»[١][٢].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: هي منسوخة، والسبيل: هو الحدود[٣].

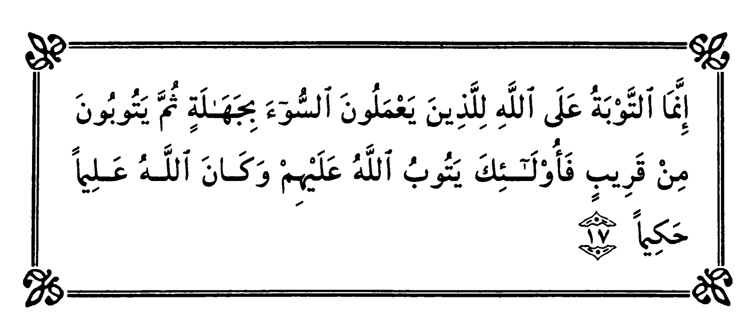
وعنه عليه السلام أنّه سئل عن هذه الآية «وَٱلَّـٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ» قال: هذه منسوخة، قيل: كيف كانت؟ قال: كانت المرأة إذا فجرت فقام عليها أربعة شهود، أُدخلت بيتاً ولم تحدّث ولم تكلّم ولم تجالس وأوتيت بطعامها وشرابها حتى تموت، أو يجعل اللّه لهنّ سبيلاً، قال: جعل السبيل: الجلد والرجم[٤].

وفي الغوالي: عن النبيّ صلى الله عليه وآله خذوا عنّي، قد جعل اللّه لهنّ سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة، وتغريب عام، والثيّب بالثيّب جلد مائة والرجم[٥].

﴿وَٱللَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَآ إِنَّ

---

١ ـ النور: ١ ـ ٢.
٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٢ ـ ٣٣، ح ١، باب بدون العنوان.
٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٧، ح ٦٠.
٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٧، ح ٦١.
٥ ـ عوالي اللئالي: ج ١، ص ٢٣٧، ح ١٤٩.



ٱللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾: القمّي: كان في الجاهليّة إذا زنا الرجل يؤذى، والمرأة تحبس في بيت إلى أن تموت، ثمّ نسخ ذلك بقوله تعالى: «الزّانية والزّاني فاجلدوا» الآية[١] انتهى[٢].

وقيل: الآية الأُولى في السحّاقات، وهذه في اللّواطين، والزانية والزاني في الزناة[٣] ولم يثبت عن أهل البيت عليهم السلام.

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ﴾: أي قبول التوبة الذي أوجبه الله على نفسه بمقتضى وعده من تاب عليه إذا قبل توبته الّا أنّ «على» هذه ليست هي «على» في قولهم: «تاب عليه» وقد مضى تحقيق معنى التوبة عند تفسير قول اللّه تعالى «فتَلَقَّىٰ ءَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَـٰتٍ فَتَابَ عَلَيهِ»[٤].

﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ﴾: متلبّسين بها سفهاً وجهالة فإنّ ارتكاب الذنب والمعصية سفه وجهل.

في المجمع[٥]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: كلّ ذنب عمله العبد وإن كان عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه في معصية ربّه، فقد حكى اللّه سبحانه قول يوسف لاخوته: «هَلْ عَلِمْتُمْ مَّا فَعَلْتُمْ بِيُوسِفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَـٰهِلُون»[٦] فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم في معصية اللّه عزّ وجلّ[٧].

---

١ ـ النور: ٢.
٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٣، س ١١.
٣ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٩، س ١٥، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٥٥.
٤ ـ البقرة: ٣٧.
٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢.
٦ ـ يوسف: ٨٩.
٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٨، ح ٦٢.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: إنّه قيل له: فان عاد وتاب مراراً؟ قال: يغفر اللّه له، قيل: إلى متى؟ قال: حتى يكون الشيطان هو المحسور[١][٢].

﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾: قيل: أي قبل أن يشرب في قلوبهم حبّه فيطبع عليها فيتعذّر عليهم الرجوع، أو قبل حضور الموت لقوله تعالى: «حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ»[٣] سمّاه قريباً لأنّ أمد الحياة قريب كما قال سبحانه: «قُلْ مَتَـٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ»[٤][٥].

أقول: التفسير الثاني بعيد عن ظاهر اللّفظ جداً، ولا دلالة في الآية عليه، لجواز السكوت عن القسم الثاني، كما يقع كثيراً في نظائره من مجملات القرآن، وأمّا الحصر المدلول عليه بلفظة «إنّما» فلا ينافي الأخبار الآتية لأنّ وجوب القبول غير التفضّل به.

في الفقيه: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها: من تاب قبل موته بسنة تاب اللّه عليه، ثمّ قال: وإنّ السنة لكثيرة، ومن تاب قبل موته بشهر تاب اللّه عليه، ثمّ قال: وإن الشهر لكثير، ومن تاب قبل موته بيوم تاب اللّه عليه، ثمّ قال: وإن يوماً لكثير، ومن تاب قبل موته بساعة تاب اللّه عليه، ثمّ قال: وإن الساعة لكثيرة، من تاب وقد بلغت نفسه هذه وأهوى بيده إلى حلقه تاب اللّه عليه[٦].

وفي الكافي[٧] والعيّاشي ما يقرب منه، وذكر الجمعة أيضاً، وقال في آخره: من تاب قبل أن يعاين قبل اللّه تعالى توبته[٨].

---

١ ـ حَسَرَ البصر حُسُوراً ـ من باب قعد ـ كلّ لطول مدى ونحوه فهو حسير. المصباح المنير: ص ١٣٥.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢.

٣ ـ النساء: ١٨. ٤ ـ النساء: ٧٧.

٥ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٠٩ ـ ٢١٠.

٦ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٧٩، ح ٣٥٤ / ٩، باب ٢٣ ـ غسل الميت.

٧ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٤٠، ح ٢، باب فيما اعطى اللّه عزّ وجلّ آدم عليه السّلام وقت التوبة.

٨ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٨، ح ٦٤.

وفي رواية العامّة: من تاب قبل أن يغرغر بها تاب اللّه عليه[١].

وفي رواية: انّ ابليس لمّا هبط قال: وعزّتك وعظمتك لا أفارق ابن آدم حتّى تفارق روحه جسده، فقال الله سبحانه: وعزّتي وعظمتي لا أحجب التوبة عن عبدي حتّى يغرغر بها[٢].

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام إذا بلغت النفس هاهنا وأشار بيده إلى حلقه لم يكن للعالم توبة ثم قرأ هذه الآية[٣].

وفيه[٤]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام مثله، وزاد وكان للجاهل توبة[٥].

أقول: لعلّ السبب في عدم قبول التوبة من العالم في ذلك الوقت حصول يأسه من الحياة بإمارات الموت بخلاف الجاهل فانّه لا ييأس إلّا عند معاينة الغيب.

قيل: ومن لطف اللّه تعالى بالعباد أن أمر قابض الأرواح بالابتداء في نزعها من أصابع الرجلين، ثم يصعد شيئاً فشيئاً إلى أن يصل إلى الصدر، ثمّ ينتهي إلى الحلق ليتمكّن في هذه المهلة من الإقبال بالقلب على اللّه تعالى، والوصيّة والتوبة، ما لم يعاين، والاستحلال، وذكر اللّه سبحانه، فتخرج روحه وذكر اللّه على لسانه، فيرجى بذلك حسن خاتمته، رزقنا اللّه ذلك بمنّه.

﴿فَأُوْلَـٰئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾: وعد بالوفاء بما وعد به وكتب على نفسه من قبول التوبة.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً﴾: يعلم إخلاصهم في التوبة.

﴿حَكِيماً﴾: لا يعاقب التائب.

١ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢، س ٢٤، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٥٦.

٢ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢، س ٢٦، وقريب منه تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٥٦.

٣ـ الكافي: ج ١، ص ٤٧، ح ٣، باب لزوم الحجة على العالم وتشديد الأمر عليه.

٤ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٤٠، ح ٢، باب فيما أعطى اللّه عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة.

٥ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٨، ح ٦٤.

وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾: في الفقيه: عن الصادق عليه السلام: أنّه سئل عن هذه الآية فقال: ذلك إذا عاين أمر الآخرة[1].

﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾: سوّى بين من سوّف التوبة إلى حضور الموت من الفسقة والكفّار، وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة في عدم الإعتداد بها في تلك الحالة، وكأنّه قال: توبة هؤلاء وعدم توبة هؤلاء سواء، وقيل: المراد بالذين يعملون السوء عصاة المؤمنين، وبالذين يعملون السيئات المنافقون، لتضاعف كفرهم وسوء أعمالهم وبالذين يموتون الكفار[2].

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا﴾: هيّأنا.

﴿لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾: تأكيد لعدم قبول توبتهم وبيان لتهيئة عذابهم، وأنّه يعذّبهم متى شاء.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾: وقرئ بالضمّ.

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٧٩، ح ٣٥٥/١٠ باب ٢٣ ـ غسل مس الميت.

٢ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٠، س ٨.

القمّي: عن الباقر عليه السلام: كان في الجاهليّة في أوّل ما أسلموا في قبائل العرب إذا مات حميم[١] الرجل وله امرأة ألقى الرجل ثوبه عليها فورث نكاحها بصداق حميمه الذي كان أصْدَقها يرث نكاحها كما يرث ماله، فلمّا مات أبو قيس بن الأشلت[٢] ألقى محصن بن أبي قيس، ثوبه على امرأة أبيه، وهي كبيشة ابنة معمّر بن معبد، فورث نكاحها، ثمّ تركها لا يدخل بها ولا ينفق عليها، فأتت رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله مات أبو قيس بن الأشلت فورث ابنه محصن نكاحي فلا يدخل عليّ، ولا ينفق عليّ، ولا يخلي سبيلي فألحق بأهلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ارجعي إلى بيتك فإن يحدث اللّه في شأنك شيئاً أعلمتُكِهِ، فنزل: «وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ ٱلنِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلاً»[٣] فلحقت بأهلها.

وكان نسوة في المدينة قد ورث نكاحهنّ كما ورث نكاح كبيشة غير أنّه ورثهنّ غير الأبناء فأنزل: «يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا ٱلنِّسَاءَ كَرْهاً»[٤].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية قال: الرجل يكون في حجره اليتيمة فيمنعها من التزويج، يضرّ بها تكون قريبة له[٥].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: إنّها نزلت في الرجل يحبس المرأة عنده لا حاجة له إليها، وينتظر موتها حتّى يرثها[٦].

﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾: ولا تحبسوهنّ ضراراً بهنّ.

﴿لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾: العيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: الرجل تكون له امرأة فيضرّ بها حتّى تفتدي منه، فنهى اللّه عن ذلك[٧].

وفي المجمع: عنه عليه السلام: إنّ المراد بها الزوج، أمره اللّه سبحانه تخلية سبيلها إذا لم يكن له

---

١ ـ الحميم: القريب في النسب. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٥٠، مادة «حمم».

٢ ـ وفي نسخة [الأسلت].

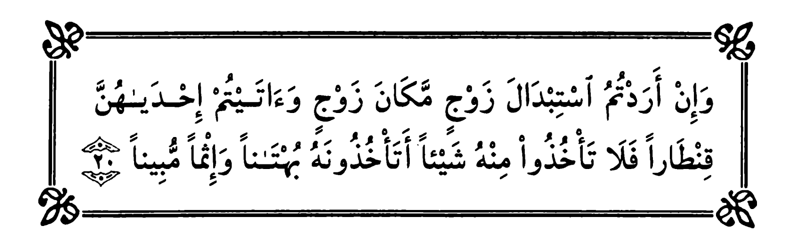
٣ ـ النساء: ٢٢.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٤.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٨، صدر ح ٦٥.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٨، ذيل ح ٦٥.



فيها حاجة، وان لا يمسكها اضراراً بها حتّى تفتدي ببعض مالها[١].

﴿إِلَّآ أَنْ يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾: ظاهرة كالنشوز، وسوء العشرة، وعدم التعفّف.

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: كل معصية[٢].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: إذا قالت له: لا أغتسل لك من جنابة، ولا أبرّ لك قسماً ولأوطينّ فراشك من تكرهه، حلّ له أن يخلعها، وحلّ له ما أخذ منها[٣].

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالإنصاف في الفعل، والإجمال في القول.

﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَنْ تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَـثِيراً﴾: يعني فاصبروا عليهنّ، ولا تفارقوهنّ لكراهة الأنفس، فربّما كرهت النفس ما هو أصلح في الدين وأحمد، واحبّت ما هو بخلافه.

﴿وَإِنْ أَرَدْتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾: تطليق امرأة وتزويج أُخرى.

﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنْطَاراً﴾: مالاً كثيراً.

﴿فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ﴾: من القنطار.

﴿شَيْئاً﴾: في المجمع: عنهما عليهما السلام: القنطار ملئ مسك ثور ذهباً[٤].

﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَـٰناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾: انكار وتوبيخ.

قيل: كان الرجل إذا أراد جديدة بهت[٥] التي تحته بفاحشة حتّى يلجأها إلى الإفتداء

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤.
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤.
٣ ـ الكافي: ج ٦، ص ١٣٩، ح ١، باب الخلع.
٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٥.
٥ ـ البهتان: الكذب، والمراد هنا: ان المكذوب عليه يبهت.

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُم مِّيثَـٰقاً غَلِيظاً ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلاً ﴿٢٢﴾﴾

منه بما أعطاها ليصرفه إلى تزوّج الجديدة فنهوا عن ذلك[١].

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾: القمّي: الإفضاء المباشرة[٢].

﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُم مِّيثَـٰقاً غَلِيظاً﴾: عهداً وثيقاً، في المجمع: عن الباقر عليه السلام: هو العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد من امساك بمعروف أو تسريح بإحسان[٣].

وفي الكافي[٤]، والعيّاشي: عنه عليه السلام الميثاق: هي الكلمة التي عقد بها النكاح، والغليظ: هو ماء الرجل يفضيه إليها[٥].

وعن النبي صلى الله عليه وآله: أخذتموهن بأمانة اللّه، واستحللتم فروجهنّ بكلمة اللّه[٦].

﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: استثناء من لازم النهي فكأنّه قيل: تستحقّون العقاب بذلك إلّا ما قد سلف في الجاهليّة فإنّكم معذورون فيه.

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام يقول اللّه تعالى: «وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ ٱلنِّسَاءِ» فلا يصحّ للرجل أن ينكح إمرأة جدّه[٧].

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١١، س ٧. ٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٥.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٦. ٦ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٦٠، ح ١٩، باب النوادر.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٢٩، ح ٦٨. مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه، والنص للكافي.

٦ ـ الدر المنثور: ج ٢، ص ١٣٢، ومجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٦، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٥٩.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٣٠، ح ٦٩.

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَ ٰتُكُمْ وَعَـمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّـهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَ ٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ وَأُمَّـهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِـنَّ فَـلَا جُـنَاحَ عَـلَيْكُمْ وَحَـلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴿٢٣﴾

﴿إِنَّهُ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلاً﴾: قيل: كانوا ينكحون روابّهم[1] وذوو مروّاتهم يمقّتونه ويسمّونه نكاح المقت[2] ويقولون لمن ولد عليه: المقتيّ[3].

وقد مضى سبب نزولها آنفاً.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَ ٰتُكُمْ وَعَـمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ أَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾: يعني: نكاحهن، والأمّهات يشملن من علت، وكذا العمّات، والخالات، والبنات يشملن من سفلت، وكذا بنات الأخ، وبنات الأُخت، والأخوات يشملن الوجوه الثلاثة.

﴿وَأُمَّـهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَ ٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾: سمّاها أُمّاً وأُختاً.

---

١ ـ الرواب: جمع رابة أي امرأة الأب. الصحاح: ج ١، ص ١٣١ مادة «راب».

٢ ـ مقته مقتاً: أبغضه، فهو مَقيتٌ وممقوتٌ، ونكاح المَقْتِ كان في الجاهلية أن يتزوج الرجل إمرأة أبيه. الصحاح: ج ١، ص ٢٦٦ مادة «مقت».

٣ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٤٩٢.

وقال النبي صلى الله عليه وآله: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب[١].

وقال صلى الله عليه وآله: الرضاع لحمة كلحمة النسب[٢] فعمّ التحريم.

﴿وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾: وإن علون.

﴿وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾: وإن سفلن.

﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾: أي دخلتم معهنّ في السرّ، وهي كناية عن الجماع.

﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: في الفقيه[٣]، والتهذيب: عن أمير المؤمنين عليه السلام: إذا تزوّج الرجل المرأة حرّمت عليه ابنتها إذا دخل بالأُمّ، فإذا لم يدخل بالأُمّ فلا بأس أن يتزوّج بالابنة، وإذا تزوج الابنة فدخل بها أو لم يدخل بها فقد حرمت عليه الأمّ، وقال: الربائب حرام، كن في الحجر أو لم يكنّ[٤].

وفي رواية أُخرى قال: الربائب عليكم حرام مع الأُمّهات التي قد دخل بهنّ في الحجور وغير الحجور، والأُمّهات مبهمات دخل بالبنات أو لم يدخل بهنّ[٥].

وفي أخرى قال: هذه مستثناة وهذه مرسلة وأمّهات نسائكم[٦].

فما ورد عنهم بخلاف ذلك محمول على التقيّة لموافقة العامّة ومخالفة القرآن.

١ـ عوالي اللئالي: ج ١، ص ٤٤، ح ٥٥.

٢ـ راجع تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٦١. وأنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٢.

٣ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٦٢، ح ١٢٤٨ / ٣٣، باب ١٢٤ ـ ما أحلّ الله عزّوجلّ من النكاح وما حرّم منه.

٤ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٧٣، ح ١١٦٦ / ٢، باب ٢٥ ـ من أحلّ الله نكاحه من النساء وحرّم منهنّ في شرع الإسلام.

٥ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٧٣، ح ١١٦٥ / ١، باب ٢٥ ـ من أحلّ الله نكاحه من النساء وحرّم منهنّ في شرع الإسلام.

٦ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٧٤، ح ١١٦٩ / ٥، باب ٢٥ ـ من أحل الله نكاحه من النساء وحرّم منهنّ في شرع الإسلام.

وفي الكافي: عن أبي الحسن عليه السلام أنّه سئل عن الرجل يتزوّج المرأة متعة أيحلّ له أن يتزوّج ابنتها ؟ قال: لا[١].

وعن الصادق عليه السلام: في الرجل تكون له الجارية يصيب منها أيحلّ له أن ينكح ابنتها ؟ قال: لا، هي مثل قول الله تعالى: «وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِي فِي حُجُورِكُمْ»[٢].

وعنه عليه السلام أنّه سئل عن رجل طلّق امرأته فبانت منه ولها ابنة مملوكة فاشتراها أيحلّ له أن يطأها ؟ قال: لا، وعن الرجل تكون عنده المملوكة وابنتها فيطأ إحداهما فتموت وتبقى الأُخرى أيصلح له أن يطأها ؟ قال: لا[٣].

القمّي: إنّ الخوارج زعمت أنّ الرجل إذا كانت لأهله بنت ولم يربّها ولم تكن في حجره حلّت له لقول الله تعالى: «ٱللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ» ثمّ قال الصادق عليه السلام: لا تحلّ له[٤].

قيل: فائدة قوله: في «حجوركم» تقوية العلّة وتكميلها، والمعنى أنّ الربائب إذا دخلتم بأمّهاتهنّ وهنّ في أحتضانكم أو بصدده قوى الشبه بينها وبين أولادكم وصارت أحقّاء بأن تجروها مجراهم لا تقييد الحرمة[٥].

﴿وَحَلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ﴾: احتراز عن المتبني لا أبناء الولد فيشملونهم وان سفلوا.

في الكافي: عن الباقر عليه السلام في حديث هل كان يحلّ لرسول الله صلى الله عليه وآله نكاح حليلتي الحسن والحسين عليهما السلام ؟ فان قالوا: نعم، كذّبوا وفجروا، وان قالوا: لا، فهما ابناه لصلبه[٦].

وفي الفقيه[٧]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام في الرجل تكون عنده الجارية يجردها

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٢٢، ح ٢، باب الرجل يتزوّج المرأة فيطلقها أو تموت قبل أن يدخل بها أو بعده فيتزوج امها أو بنتها.

٢ و ٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٣٣، ح ١٢ و١٣، باب الجمع بين الأُختين من الحرائر والاماء.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٣٥.   ٥ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٢.

٦ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣١٧ ـ ٣١٨، ح ٥٠١.

٧ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٦٠، ح ١٢٣٠ / ٢٠، باب ١٢٤ ـ ما أحلّ الله عزّ وجلّ من النكاح وما حرّم منه.

وينظر إلى جسدها نظر شهوة هل تحل لأبيه؟ وان فعل أبوه هل تحل لابنه؟ قال: إذا نظر إليها نظر شهوة، ونظر منها إلى ما يحرم على غيره لم تحلّ لابنه، وان فعل ذلك الإبن لم تحلّ للأب[١].

﴿وَأَنْ تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: فإنّه مغفور.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام في رجل طلّق امرأته واختلعت أو بارأت أَلَه أن يتزوّج بأختها؟ قال: إذا برأت عصمتها ولم يكن له عليها رجعة فله أن يخطب أُختها. وفي رجل كانت عنده أُختان مملوكتان فوطأ احداهما ثم وطأ الأخرى قال: إذا وطأ الأُخرى فقد حرمت عليه الأُولى حتّى تموت الأُخرى، قلت: أرأيت إن باعها أتحلّ له الأُولى؟ قال: إن كان يبيعها لحاجة ولا يخطر على قلبه من الأخرى شيء، فلا أرى لذلك بأساً وإن كان إنّما يبيعها ليرجع إلى الأُولى فلا، ولا كرامة[٢].

وفي التهذيب: عنه، عن أبيه عليهما السلام في أُختين مملوكتين تكونان عند الرجل جميعاً؟ قال: قال علي عليه الصلاة والسّلام: أحلتهما آية، وحرمتهما آية أُخرى، وأنا أنهى عنهما نفسي وولدي[٣].

أقول: الآية المحللة قوله سبحانه: «وَٱلَّذِينَ هم لِفُروجهم حَافِظُونَ * إلّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكت أَيْمَـٰنُهُمْ»[٤] والآية المحرمة هي قوله عزّ وجلّ «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ» ومورد الحل والحرمة ليس إلّا الوطي خاصّة دون الجمع في الملك كما ظنّه صاحب التهذيب فظنّ أن آية الحلّ آية الملك وآية التحريم آية الوطي[٥].

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ٨، ص ٢١٢، ح ٧٥٨ / ٦٤، باب ٩ ـ السراري وملك الايمان، وفيه بعد قوله: نظر شهوة «وينظر منها إلى ما يحرم على غيره».

٢ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٣٢، ح ٧، باب الجمع بين الأختين من الحرائر والاماء وفيه «أو باتت» بدل برأت.

٣ ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٨٩، ح ١٢١٥ / ٥١، باب ٢٥ ـ من أحل الله نكاحه من النساء وحرّم منهنّ في شرع الإسلام.

٤ ـ المؤمنون: ٥ ـ ٦.

٥ ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٨٩، من قوله «فلا ينافي ما ذكرناه...».

وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

وممّا يدلّ على ذلك صريحاً ما رواه فيه عن الباقر عليه السلام: أنّه سئل عمّا يروي الناس عن أمير المؤمنين عليه السلام عن أشياء من الفروج لم يكن يأمر بها ولا ينهى عنها إلّا نفسه وولده، فقيل كيف يكون ذلك ؟ قال: أحلّتها آية وحرمتها اُخرى، فقيل: هل الآيتان تكون احداهما نسخت الاُخرى؟ أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما فقال عليه السلام: قد بيّن لهم، إذ نهى نفسه وولده، قيل: ما منعه أن يبيّن ذلك للناس ؟ قال خشي أن لا يطاع، ولو أنّ أمير المؤمنين عليه السلام ثبتت قدماه أقام كتاب اللّه كلّه، والحقّ كلّه[1].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن اُختين مملوكتين تنكح إحداهما أيحلّ له الاُخرى ؟ فقال: ليس له أن ينكح الاُخرى إلّا دون الفرج، وإن لم يفعل فهو خير له نظير تلك المرأة تحيض فتحرم على زوجها أن يأتيها في فرجها لقول اللّه تعالى: «ولا تقربوهنّ حتّى يطهرن» قال: «وأن تجمعوا بين الأُختين إلّا ما قد سلف» يعني: في النكاح فيستقيم الرجل أن يأتي امرأته وهي حائض فيما دون الفرج[2].

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾: اللاّتي اُحصنهنّ التزويج أو الأزواج، وقرئ

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٤٦٣، ح ١٨٥٦ / ٦٤، باب ٤١ ـ من الزيادات في فقه النكاح.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٣٢، ح ٧٨.

بكسر الصاد لأنّهنّ أحصنّ فروجهنّ.

في الفقيه[١]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: هنّ ذوات الأزواج[٢].

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾: من اللاّتي سبين ولهنّ أزواج كفّار فإنّهنّ حلال للسابين، كما في المجمع: عن أمير المؤمنين عليه السلام[٣].

واللاّتي اشترين ولهنّ أزواج فإنّ بيعهن طلاقهنّ، كما في الكافي: عن الصادق عليه السلام في عدّة روايات[٤].

واللاّتي تحت العبيد فيأمرهم مواليهم بالاعتزال فيستبرؤنهن ثمّ يمسونهنّ بغير نكاح. كما في الكافي[٥]، والعيّاشي[٦] عنه عليه السلام.

﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: مصدر مؤكد أي كتب الله عليكم تحريم هؤلاء كتاباً.

﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَ ٰلِكُمْ﴾: ما سوى المحرّمات المذكورة، وخرج عنه بالسنة ما في معنى المذكورات كسائر محرّمات الرضاع، والجمع بين المرأة وعمّتها أو خالتها بغير إذنها كما في الكافي عن الباقر عليه السلام في عدّة روايات[٧]. وقرئ وأحلّ على البناء للمفعول.

﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَ ٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ﴾: أن تصرفوا أموالكم في مهورهنّ أو أثمانهنّ، والإحصان: العفّة، والسّفاح: الزنا.

﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: مهورهنّ سمّي أجراً لأنّه في مقابلة الإستمتاع.

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٧٦، ح ٢/١٣١٣ باب ١٢٩ ـ الاحصان.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٣٢، ح ٨١.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣١.

٤ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٨٣، ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٦، باب الرجل يشتري الجارية ولها زوج حر أو عبد.

٥ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٨١، ح ٢، باب الرجل يزوج عبده أمته ثمّ يشتهيها.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٣٣، ح ٨٢.

٧ ـ راجع الكافي: ج ٥، ص ٤٢٤، ح ١ و ٢، باب المرأة تزوج على عمّتها أو خالتها.

﴿فَرِيضَةً﴾: مصدر مؤكّد. في الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّما نزلت «فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى فئاتوهنّ أجورهنّ فريضة»[1].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام إنه كان يقرؤها كذلك[2].

وروته العامّة أيضاً عن جماعة من الصحابة[3].

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ﴾: من زيادة في المهر والأجل أو نقصان فيهما أو غير ذلك ممّا لا يخالف الشرع.

في الكافي[4] مقطوعاً، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: لا بأس بأن تزيدها وتزيدك إذا انقطع الأجل فيما بينكما يقول: استحللتكِ بأجلٍ آخر برضى منها، ولا تحلّ لغيرك حتّى تنقضي عدّتها، وعدّتها حيضتان[5].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيماً﴾: بالمصالح.

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٤٩، ح ٣، أبواب المتعة. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٣٤، ح ٨٧.

٣ ـ روي عن جماعة من الصحابة منهم أبي بن كعب، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن مسعود، وسعيد بن جبير أنهم قرأوا «فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ إلى أجَلٍ مُسَمًّى فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» وفي ذلك تصريح بأنّ المراد به عقد المتعة، وقد أورد الثعلبي في تفسيره عن حبيب بن أبي ثابت قال: أعطاني ابن عباس مصحفاً فقال: هذا على قراءة أبي فرأيت في المصحف: «فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى».

وبإسناده عن أبي نضرة، قال: سألت ابن عباس عن المتعة؟ فقال: أما تقرأ سورة النساء؟ فقلت بلى، فقال: فما تقرأ؟ «فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى» قلت: لا أقرؤها هكذا، قال ابن عباس: والله هكذا أنزلها الله تعالى ثلاث مرات.

وباسناده عن سعيد بن جبير أنه قرأ «فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى». راجع مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣٢، والجامع لأحكام القرآن: ج ٥، ص ١٣٠، وجامع البيان في تفسير القرآن ج ٤، ص ٩، وغير ذلك من التفاسير.

٤ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٥٨، ح ١، باب الزيادة في الأجل. وفيه: «تقول: استحللتك»، وهذا أظهر.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٣٣، ح ٨٦.

﴿حَكِيماً﴾: فيما شرع من الأحكام، في الكافي: عن الصادق عليه السلام: المتعة نزل بها القرآن وجرت بها السنة من رسول الله صلى الله عليه وآله[١].

وعن الباقر عليه السلام: كان علي عليه السلام يقول: لولا ما سبقني به بُنَيّ الخطّاب مَا زنى إلّا شفيّ[٢].

أقول: إلّا شفيّ «بالفاء» يعني إلّا قليل، أراد أنّه لولا ما سبقني به عمر من نهيه عن المتعة، وتمكّن نهيه في قلوب الناس لندبت الناس عليها ورغّبتهم فيها فاستغنوا بها عن الزنا فما زنى منهم الّا قليل، وكان نهيه عنها تارةً بقوله: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا محرّمهما ومعاقب عليهما: متعة الحجّ، ومتعة النساء[٣].

وأُخرى بقوله ثلاث كنّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله أنا محرّمهنّ، ومعاقب عليهنّ: متعة الحجّ، ومتعة النساء، وحيّ على خير العمل في الأذان[٤].

وفيه: جاء عبدالله بن عمير اللّيثي إلى أبي جعفر عليه السلام فقال له: ما تقول في متعة النساء ؟ فقال: أحلّها الله في كتابه، وعلى لسان نبيّه صلى الله عليه وآله فهي حلال إلى يوم القيامة، فقال: يا أبا جعفر مثلك يقول: هذا، وقد حرّمها عمر ونهى عنها؟ فقال: وإن كان فعل، قال: فإنّي أُعيذك بالله من ذلك أن تحلّ شيئاً حرّمه عمر، فقال له: فأنت على قول صاحبك، وأنا على قول رسول الله صلى الله عليه وآله فهلّم أُلاعنك أنّ القول: ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وأن الباطل: ما قال صاحبك: قال: فأقبل عبدالله بن عمير، فقال: يسرّك أنّ نساءكَ وبناتك وأخواتك وبنات عمّك يفعلن ذلك ؟ قال: فأعرض عنه أبو جعفر حين ذكر نساءه وبنات عمه[٥].

وفيه: سأل أبو حنيفة أبا جعفر محمد بن النعمان صاحب الطاق، فقال له: يا أبا جعفر

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٤٩، ح ٥، أبواب المتعة. ٢ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٤٨، ح ٢، أبواب المتعة.

٣ ـ كنز العمال: ج ١٦، ص ٥١٩، ح ٤٥٧١٥، وص ٥٢١، ح ٤٥٧٢٢، ما يقرب من ذلك، وراجع الغدير: ج ٦، ص ٢١١، ح ٢.

٤ ـ الغدير: ج ٦، ص ٢١٣، ح ٧.

٥ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٤٩، ح ٤ أبواب المتعة.

ما تقول في المتعة أتزعم أنّها حلال ؟ قال: نعم، قال: فما يمنعك أن تأمر نساءك يستمتعن ويكسبن عليك ؟ فقال له أبو جعفر: ليس كلّ الصناعات يرغب فيها وإن كانت حلالاً وللناس أقدار ومراتب يرفعون أقدارهم، ولكن ما تقول يا أبا حنيفة في النبيذ أتزعم أنّه حلال ؟ قال: نعم، قال: فما يمنعك أن تقعد نساءك في الحوانيت نبّاذات فيكسبن عليك ؟ فقال أبو حنيفة: واحدة بواحدة وسهمك أنفذ، ثم قال له: يا أبا جعفر إنّ الآية التي في «سَأَلَ سَائِل»[١] تنطق بتحريم المتعة، والرواية عن النبي صلى الله عليه وآله قد جاءت بنسخها، فقال له أبو جعفر: يا أبا حنيفة إن سورة سأل سائل مكّية، وآية المتعة مدنيّة، وروايتك شاذّة ردية، فقال أبو حنيفة: وآية الميراث أيضاً تنطق بنسخ المتعة، فقال له أبو جعفر: قد ثبت النكاح بغير ميراث، فقال أبو حنيفة: من أين قلت ذاك؟ فقال أبو جعفر: لو أنّ رجلاً من المسلمين تزوّج بامرأة من أهل الكتاب ثم توفّي عنها ما تقول فيها ؟ قال: لا ترث منه، فقال: قد ثبت النكاح بغير ميراث، ثمّ افترقا[٢].

وعن الصادق عليه السلام: أنّه سأله أبو حنيفة عن المتعة؟ فقال: عن أيّ المتعتين تسأل ؟ قال: سألتك عن متعة الحجّ. فأنبئني عن متعة النساء أحقّ هي ؟ فقال: سبحان اللّه أما تقرأ كتاب اللّه «فَمَا ٱسْتَمْتَعتم بِهِ مِنهنّ فأتوهنّ أُجورهنّ فريضة» فقال أبو حنيفة: واللّه لكأنّها آية لم أقرؤها قط[٣].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام: ليس منّا من لم يؤمن بكرّتنا ويستحلّ متعتنا[٤].

أقول: الكرّة الرجعة، وهي إشارة إلى ما ثبت عنهم: من رجوعهم إلى الدنيا مع جماعة من شيعتهم في زمن القائم عليه السلام لينصروه، وقد مضت الإشارة إليه فيما سلف وتأتي أخبار أُخر فيها إن شاء اللّه.

---

١ ـ المعارج: ٢٩ ـ ٣٠.
٢ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٥٠، ح ٨، أبواب المتعة.
٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٤٩، ح ٦، أبواب المتعة.
٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٩١، ح ١٣٨٤ / ١ باب ١٤٣ ـ المتعة.

وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّنْ فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُمْ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَـٰتٍ غَيْرَ مُسَـٰفِحَـٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَ ٰتِ أَخْدَانٍ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ذَ ٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾: غنىً كذا في المجمع: عن الباقر عليه السلام[١].

﴿أَنْ يَنْكِحَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾: يعني الحرائر.

﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّنْ فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾: يعني الإماء، في الكافي: عنه عليه السلام انّه سئل عن الرجل يتزوّج الأمة، قال: لا إلّا أن يضطرّ إليه[٢].

وعن الصادق عليه السلام: لا ينبغي أن يتزوّج الحر المملوكة اليوم، إنّما كان ذلك حيث قال اللّه تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً» والطول: المهر، ومهر الحرّة اليوم مهر الأمة أو أقل[٣].

وعنه عليه السلام: يتزوّج الحرّة على الأمة، ولا يتزوّج الأمة على الحرّة، ونكاح الأمة على الحرّة باطل، وإن اجتمعت عندك حرّة وأمة فللحرّة يومان وللأمة يوم، ولا يصلح نكاح الأمة

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣٣.

٢ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٦٠، ح ٦، باب الحر يتزوج الأمة.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٦٠، ح ٧، باب الحر يتزوج الأمة.

إلّا بإذن مواليها[١].

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُمْ﴾: فاكتفوا بظاهر الإيمان فانّه العالم بالسرائر، وبتفاضل ما بينكم في الإيمان، فربّ أَمَة تفضّل الحرة فيه، ولا إعتبار بفضل النسب وحده.

﴿بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾: أنتم ومماليككم متناسبون، نسبكم من آدم، ودينكم الإسلام.

﴿فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ في الفقيه[٢] والعياشي: عن الصادق عليه السلام انّه سئل يتزوّج الرجل بالأمة بغير علم أهلها، قال: هو زنا، انّ اللّه تعالى يقول: «فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ»[٣].

وفي الكافي: عنه عليه السلام لابأس أن يتمتّع الرجل بأمة المرأة، فأمّا أمة الرجل فلا يتمتّع إلّا بأمره[٤]. وفي التهذيب ما يقرب منه[٥].

﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾: بغير مطل وضرار ونقصان.

﴿مُحْصَنَـٰتٍ﴾: عفائف.

﴿غَيْرَ مُسَـٰفِحَـٰتٍ﴾: غير مجاهرات بالزنا.

﴿وَلَا مُتَّخِذَ ٰتِ أَخْدَانٍ﴾: أخلاء في السرّ.

﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾: بالتزويج، وقرئ بفتح الهمزة والصاد.

﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ﴾: زناء.

﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ﴾: يعني الحرائر.

﴿مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾: يعني الحدّ كما قال تعالى: «وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ»[٦].

١ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٩، ح ٣، باب الحر يتزوج الأمة.

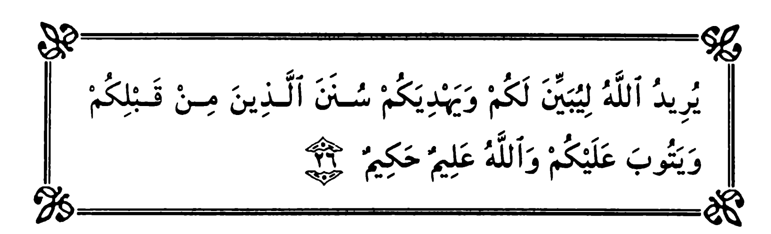
٢ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٨٦، ح ١٣٦١ / ٥، باب ١٤١ ـ أحكام المماليك والاماء.

٣ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٤، ح ٩١.

٤ـ الكافي: ج ٥، ص ٤٦٤، ح ٤، باب تزويج الاماء.

٥ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٥٨، ح ١١١٦ / ٤١، باب ٢٤ ـ تفصيل أحكام النكاح.

٦ـ النور: ٢.



القمي: يعني به العبيد والإماء إذا زنيا ضربا نصف الحد. فان عادا فمثل ذلك حتّى يفعلوا ذلك ثماني مرّات ففي الثامنة يقتلون، قال الصادق عليه السلام: وانّما صار يقتل في الثامنة: لأنّ اللّه رحمه أن يجمع عليه ربق الرق وحدّ الحر[1].

وفي الكافي: ما في معناه عن الصادق عليه السلام[2] وعن الباقر عليه السلام في أمة تزني؟ قال: تجلد نصف حدّ الحرّة كان لها زوج أو لم يكن لها زوج[3]. وفي رواية: لا ترجم ولا تنفى[4].

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي نكاح الإماء.

﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾: لمن خاف الإثم الذي يؤدي إليه غلبة الشهوة، وأصل العنت انكسار العظم بعد الجبر. فاستعير لكل مشقة وضرر.

﴿وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: وصبركم عن نكاح الإماء متعفّفين خير لكم.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾: ما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن أعمالكم.

﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: من الأنبياء وأهل الحقّ لتقتدوا بهم.

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: ويرشدكم إلى ما يمنعكم عن المعاصي.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾: بها.

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٦.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٣٥، ح ٧، باب ما يجب على المماليك والمكاتبين من الحدّ.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٣٤، ح ٤، باب ما يجب على المماليك والمكاتبين من الحدّ.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٣٨، ح ٢٣، باب ما يجب على المماليك والمكاتبين من الحدّ.

وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ويُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَنْ تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ ٱلإِنْسَـٰنُ ضَعِيفاً ﴿٢٨﴾ يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُمْ بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَنْ تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنْفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً ﴿٢٩﴾

﴿حَكِيمٌ﴾: في وضعها.

﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: كرّره للتأكيد والمقابلة.

﴿ويُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾: أهل الباطل.

﴿أَنْ تَمِيلُواْ﴾: عن الحقّ بموافقتهم على اتّباع الشهوات، واستحلال المحرّمات.

﴿مَيْلاً عَظِيماً﴾: بالاضافة إلى ميل من اقترف خطيئة على ندورٍ غير مستحلّ لها.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾: فلذلك شرع لكم الشريعة الحنفيّة السمحة السهلة، ورخّص لكم في المضائق. كإحلال نكاح الأمة عند الإضطرار.

﴿وَخُلِقَ ٱلإِنْسَـٰنُ ضَعِيفاً﴾: لا يصبر عن الشهوات، ولا يتحمّل مشاقّ الطاعات.

﴿يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُمْ بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ﴾: بما لم يبحه الشرع.

العياشي: عن الصادق عليه السلام عنى بها القمار، وكانت قريش تقامر الرجل بأهله وماله فنهاهم الله عن ذلك[1].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: الربا والقمار والبخس والظلم[2].

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٦، ح ١٠٣.
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣٧.

﴿إِلَّآ أَنْ تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾: وقرئ بنصب تجارة، القمي: يعني بها الشراء والبيع الحلال[1].

وفي الكافي[2]، والعياشي: عن الصادق عليه السلام انّه سئل عن الرجل منّا يكون عنده الشيء يتبلّغ به وعليه دين أيطعمه عياله حتى يأتي اللّه عزّ وجلّ بميسرة فيقضي دينه؟ أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدّة المكاسب ؟ أو يقبل الصدقة ؟ قال يقضي بما عنده دينه ولا يأكل من أموال الناس إلّا وعنده ما يؤدّي إليهم حقوقهم،إنّ اللّه عزّ وجلّ يقول: «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ» ولا يستقرض على ظهره الّا وعنده وفاء، ولو طاف على أبواب الناس فردّوه باللّقمة واللّقمتين والتمر والتمرتين الّا أن يكون له وليّ يقضي دينه من بعده، ليس منّا من يموت إلّا جعل اللّه له وليّاً يقوم في عدته ودينه فيقضي عدته ودينه[3].

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنْفُسَكُمْ﴾: القمي:كان الرجل إذا خرج مع رسول الله صلى الله عليه وآله في الغزو يحمل على العدوّ وحده من غير أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وآله فنهى الله أن يقتل نفسه من غير أمره[4].

وفي المجمع: عن الصادق عليه السلام: إنّ معناه لا تخاطروا بنفوسكم في القتال فتقاتلوا من لا تطيقونه[5]..

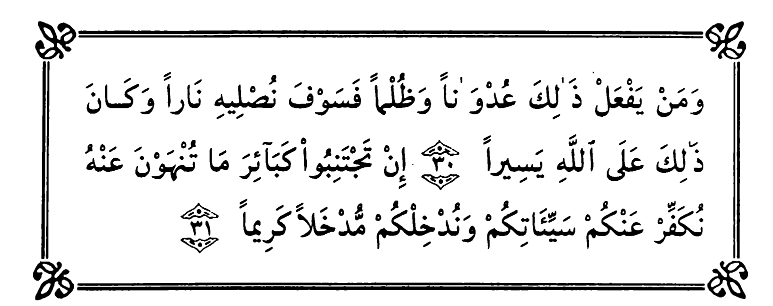
والعياشي عنه عليه السلام: كان المسلمون يدخلون على عدوّهم في المغارات فيتمكّن منهم عدّوهم فيقتلهم كيف يشاء، فنهاهم الله أن يدخلوا عليهم في المغارات[6].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾: إنّما نهاكم الله عن قتل أنفسكم لفرط رحمته بكم.

العياشي: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجبائر تكون على الكسير كيف يتوضّأ صاحبها؟ وكيف يغتسل إذا أجنب؟ قال: يجزيه المسح بالماء عليها في الجنابة والوضوء، قلت: وإن كان في برد يخاف على نفسه إذا أفرغ الماء على جسده؟ فقرأ

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٦ .
٤- الكافي: ج ٥، ص ٩٥، ح ٢، باب قضاء الدين .
٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٦، ح ١٠٠ .
٤ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٦ .
٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣٧ .
٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٧، ح ١٠٣ .



رسول الله صلى الله عليه وآله: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً»(١).

أقول: هذا الحديث يشعر بعموم الحكم في سائر أنواع القتل، وإلقاء النفس إلى التهلكة وارتكاب ما يؤدّي إليه، بل باقتراف ما يرديها فإنّه القتل الحقيقي للنفس.

وقيل: ـ المراد بالأنفس ـ: من كان من أهل دينهم، فإنّ المؤمنين كنفس واحدة، جمع في التوصية بين حفظ النفس والمال الذي هو شقيقها إذ به قوامها استبقاء لهم ريثما(٢) تستكمل النفوس وتستوفي فضائلها رأفة بهم(٣).

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾: إشارة إلى ما سبق من المنهيّات.

﴿عُدْوَٰناً وَظُلْماً﴾: إفراطاً في التجاوز عن الحق، واتياناً بما لا يستحقّه.

﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً﴾: ندخله إيّاها.

﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيراً﴾: لا عسر فيه، ولا صارف عنه.

﴿إِنْ تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾: وقرئ كبير.

﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾: نغفر لكم صغائركم ونمحها عنكم، ولا تسألون عنها.

﴿وَنُدْخِلْكُمْ مُّدْخَلاً كَرِيماً﴾: الجنّة، وما وعدتم من الثواب، أو إدخالاً مع كرامة،

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٦، ح ١٠٢.

٢ ـ راث يريث ريثاً، اي أبطأ. الصحاح: ج ١، ص ٢٨٤، مادة «ريث».

٣ ـ راجع أنوار التنزيل ج ١، ص ٢١٦.

وقرئ بفتح الميم، وهو أيضاً يحتمل المكان والمصدر، في الفقيه[١]، والعياشي: عن الباقر عليه السلام إنه سئل عن الكبائر؟ فقال: كلّ ما أوعد الله عليه النار[٢].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية الكبائر: التي أوجب الله عليها النار[٣].

وفي ثواب الأعمال: عنه عليه السلام في هذه الآية من اجتنب ما أوعد الله عليه النار إذا كان مؤمناً كفّر الله عنه سيّئاته، ويدخله مدخلاً كريماً.

والكبائر السبع الموجبات: قتل النفس الحرام، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، والتعرّب بعد الهجرة، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف[٤].

ورواها في الكافي: عن الكاظم عليه السلام [٥] مع أربع روايات صادقيّة عدّت في كلّ منها سبعاً[٦].

وروتها العامّة أيضاً كذلك[٧] إلّا أنّ بعضها بدّل بعضاً ببعض، والمشترك في روايات السبع: القتل، والعقوق، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام في جملة الأربع انّه سأله زرارة عن الكبائر فقال: هنّ في كتاب علي صلوات الله وسلامه عليه سبع: الكفر بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وأكل الربا بعد البيّنة، وأكل مال اليتيم ظلماً، والفرار من الزحف، والتعرّب بعد الهجرة، قال: فقلت فهذا أكبر المعاصي؟ قال: نعم، قلت: فأكل درهم من مال اليتيم ظلماً أكبر أم ترك الصلاة؟ قال: ترك الصلاة، قلت: فما عدّدت ترك الصلاة في الكبائر؟ فقال: ايّ شيء أوّل ما قلت لك؟ قال:

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٣٧٣، ح ١٧٥٨ / ١٤، باب ١٧٠ ـ معرفة الكبائر التي أوعد الله عزّ وجلّ عليها النار.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٩، ح ١١٤.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١، باب الكبائر.

٤ ـ ثواب الأعمال: ص ١٢٩ ـ ١٣٠، ثواب من اجتنب الكبائر.

٥ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٧٦ ـ ٢٧٧، ح ٢، باب الكبائر.

٦ ـ راجع الكافي: ج ٢، ص ٢٧٧ ـ ٢٨٠، ح ٣ و ٨ و ١٠ و ١٤، باب الكبائر.

٧ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٦، س ١٤.

قلت: الكفر، قال: فإنّ تارك الصلاة كافر، يعني من غير علّة[١].

أقول: الموجبات يجوز فيها الكسر والفتح. أي التي توجب النار أو التي أوجب اللّٰه تعالى عليها النار، والتعرّب بعد الهجرة أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير[٢] عذر يعدّونه كالمرتدّ، ولا يبعد تعميمه كل من تعلّم آداب الشرع وسننه ثم تركها وأعرض عنها ولم يعمل بها.

وفي المعاني: عن الصادق عليه السلام: المتعرّب بعد الهجرة: التارك لهذا الأمر بعد معرفته[٣].

ومعنى بعد البيّنة: بعد أن يتبيّن له تحريمه، والمحصنة بفتح الصاد: المعروفة بالعفة، كانت ذات زوج أو لم تكن، والزحف: المشي إلى العدوّ للمحاربة، وفي بعض الأخبار عدّت أشياء أُخر غير ما ذكر من الكبائر كالاشراك باللّٰه، واليأس من روح اللّٰه، والأمن من مكر اللّٰه، والسحر، والزنا، واليمين الغموس الفاجرة، والغلول، وشهادة الزور، وكتمان الشهادة، وشرب الخمر، وترك الصلاة والزكاة المفروضتين، ونقض العهد، وقطيعة الرحم، واللّواط، والسرقة، إلى غير ذلك، ومعنى اليمين الغموس الفاجرة: أي الكاذبة.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام اليمين الغموس التي توجب النار: الرجل يحلف على حقّ أمريء مسلم على حبس ماله[٤]، قيل: إنّما سمّيت غموساً لأنّها تغمس صاحبها في الإثم[٥].

وعن ابن عبّاس: أنّ الكبائر إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبع[٦].

وفي المجمع: نسب إلى أصحابنا انّ المعاصي كلّها كبيرة لكن بعضها أكبر من بعض، وليس في الذنوب صغيرة وإنّما يكون صغيراً بالاضافة إلى ماهو أكبر واستحقاق العقاب عليه أكثر[٧].

قيل: وتوفيقه مع الآية أن يقال: من عنّ له أمران ودعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالك

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٧٨، ح ٨، باب الكبائر.
٢ ـ وفي نسخة: [بغير].
٣ ـ معاني الأخبار: ص ٢٦٥، باب معنى التعرّب بعد الهجرة، ح ١.
٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٣٩، ح ٢، باب كراهيّة اليمين بالبراءة من الله ورسوله صلى الله عليه وآله.
٥ ـ قاله الطريحي في مجمع البحرين: ج ٤، ص ٩٠، مادة «غمس».
٦ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٦.
٧ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣٨، بتفاوت.

وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَٱسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيماً ﴿٣٢﴾

فكفّها عن أكبرهما كفّر عنه ما ارتكبه لما استحقّ من الثواب على اجتناب الأكبر، كما إذا تيسّر له النظر بشهوة والتقبيل فاكتفى بالنظر عن التقبيل، ولعلّ هذا ممّا يتفاوت ايضاً باعتبار الأشخاص والأحوال، فإنّ حسنات الأبرار سيّئات المقرّبين، ويؤاخذ المختار بما يعفى عن المضطرين[١].

أقول: ظاهر الآية، والأخبار الواردة في تفسيرها، وتفسير الكبائر: يعطي تمايز كلّ من الصغائر، والكبائر عن صاحبها كما لا يخفى على من تأمّل فيها، وما نسبه في المجمع: إلى أصحابنا[٢] لا مستند له، وقول الموفّق يعطي أنّ من قدر على قتل أحد فقطع أطرافه كان قطع أطرافه مكفّراً، وهو كما ترى فلابدّ، لكلامه وكلام الأصحاب من توجيه حتى يوافقا الظواهر.

﴿**وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ**﴾: من الأُمور الدنيويّة كالجاه والمال، فلعلّ عدمه خير.

في المجمع: عن الصادق عليه السلام أي لا يقل أحدكم ليت ما أُعطي فلان من المال والنعمة والمرأة الحسناء كان لي فإنّ ذلك يكون حسداً، ولكن يجوز أن يقول اللّهم أعطني مثله[٣].

وفي الخصال: عنه عن آبائه عليهم السّلام، عن النبيّ صلى الله عليه وآله: من تمنّى شيئاً وهو للّه تعالى رضىً لم يخرج من الدنيا حتّى يُعطى[٤].

١ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٦.

٢ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٣٨، س ١٦.

٣ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٤٠.

٤ـ الخصال: ص ٤، ح ٧، باب خصلة بخصلة.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾: بيان لذلك أي لكلّ من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما اكتسب، ومن أجله فاطلبوا الفضل بالعمل لا بالحسد والتمنّي.

﴿وَٱسْئَلُواْ ٱللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾: أي لا تتمنّوا ما للناس، واسألوا اللّٰه مثله من خزائنه التي لا تنفد، في الفقيه: عن النبي صلى الله عليه وآله: إنّ اللّٰه تعالى أحبّ شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه. أبغض عزّ وجلّ لخلقه: المسألة، وأحبّ لنفسه: أن يُسأل، وليس شيء أحبّ إليه من أن يسأل. فلا يستحي أحدكم أن يسأل اللّٰه عزّوجلّ من فضله ولو شسع نعل[1].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: من لم يسأل اللّٰه من فضله افتقر[2].

وفيه[3]، والعياشي: عن الباقر عليه السلام: ليس من نفس إلّا وقد فرض اللّٰه عزوجل لها رزقاً حلالاً يأتيها في عافية، وعرض لها بالحرام من وجه آخر، فإن هي تناولت شيئا من الحرام قاصّها به من الحلال الذي فرضه لها، وعند اللّٰه سواهما فضل كثير، وهو قوله عزّ وجلّ: «وَٱسْأَلُوا ٱللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ» [4][5].

والعياشي عن النبي صلى الله عليه وآله ما يقرب منه[6].

وعن الصادق عليه السلام: إنّ الأرزاق مضمونة مقسومة، ولله فضل يقسّمه من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وذلك قوله تعالى «وَٱسْأَلُوا ٱللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»[7] ثمّ قال: وذكر اللّٰه بعد طلوع الفجر أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الأرض[8].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾: فهو يعلم ما يستحقّه كلّ أحد.

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٤٠ ـ ٤١، ح ١٨١ / ٢٨، باب ١٩ ـ فضل الصدقة.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٦٧، ح ٤، باب فضل الدعاء.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٨٠، ح ٢، باب الاجمال في الطلب.

٤ ـ النساء: ٣٢.

٥ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٩، ح ١١٨.

٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٩، ح ١١٦.

٧ ـ النساء: ٣٢.

٨ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٠، ح ١١٩.

وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَ ٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَ ٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَٱلَّـذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً ﴿٣٣﴾

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَ ٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَ ٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾: أي لكلّ واحد من الرجال والنساء جعلنا ورثة، هم أولى بميراثه يرثون ممّا ترك الوالدان والأقربون الموروثون، أو لكل جعلنا ورثة، هم الوالدان والأقربون.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّما عنى بذلك أولي الأرحام في المواريث، ولم يعن أولياء النعمة فأولاهم بالميّت أقربهم إليه من الرحم التي تجرّه إليها[1].

﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾: قيل: كان الرجل يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك، وهدمي هدمك، وحربي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك، وتعقل عنّي وأعقل عنك، فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف، فنسخ بقوله: «وَأُوْلُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ»[2][3].

القمي: وأولو الأرحام نسخت قوله «وٱلَّذِينَ عقدت»[4].

وقيل معناه اعطوهم نصيبهم من النصر والعقل والرفد ولا ميراث. فلا نسخ[5].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: إذا والى الرجل الرجل فله ميراثه، وعليه معقلته[6].

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٧٦، ح ٢، باب بدون العنوان.

٢ ـ الانفال: ٧٥.

٣ ـ راجع مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٤٢، نقلاً عن قتادة، وسعيد بن جبير، والضحّاك. والجامع لاحكام القرآن: ج ٥، ص ١٦٦، نقلاً عن قتادة.

٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٧.

٥ ـ القائل: هو مجاهد، وسدي راجع الجامع لاحكام القرآن ج ٥، ص ١٦٦.

٦ ـ الكافي: ج ٧، ص ١٧١، ح ٣، باب ولاء السائبة.

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً ۝٣٤﴾

يعني دية جناية خطئه.

وفيه[١]: والعياشي: عن الرضا عليه السلام عنى بذلك الأئمة: بهم عقد الله عزّوجلّ أيمانكم[٢].

ويؤيّد هذا ما سبق في آية الوصيّة من سورة البقرة[٣] إنّ لصاحب هذا الأمر في أموال الناس حقّاً[٤]، وقرئ عاقدت أي عاقدتهم أيديكم وماسحتموهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾: تهديد على منع نصيبهم.

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾: يقومون عليهنّ قيام الولاة على الرعيّة.

﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾: بسبب تفضيله الرجال على النساء بكمال العقل، وحسن التدبير، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات.

﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾: في نكاحهنّ كالمهر والنفقة، في العلل: عن النبي صلّى الله عليه وآله أنّه سئل مافضل الرجال على النساء؟ قال: كفضل الماء على الأرض، فبالماء تحيى الأرض، وبالرجال تحيى النساء، ولولا الرجال ما خلقت النساء، ثم تلا هذه الآية، ثم قال:

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢١٦، ح ١، باب ان القرآن يهدي للامام.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٠، ح ١٢٠.
٣ ـ البقرة: ذيل الآية ١٨٠.

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٧٦، ح ١٦٣.

ألا ترى إلى النساء كيف يحضن ولا يمكنهنّ العبادة من القذارة، والرجال لا يصيبهم شيء من الطمث[١].

﴿فالصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ﴾: القمي: عن الباقر عليه السلام يقول: مطيعات[٢].

﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾: في أنفسهنّ وأموال أزواجهنّ.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله: ما استفاد امرءٌ مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة. تسرّه إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله.

﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾: بحفظ الله إيّاهنّ[٣].

﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾: ترفّعهن عن طاعتكم وعصيانهنّ لكم.

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾: بالقول.

﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾: إن لم تنجع[٤] العظة، في المجمع: عن الباقر عليه السلام أنّه يحوّل ظهره إليها[٥].

﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾: ان لم تنفع الهجرة ضرباً غير شديد لا يقطع لحماً ولا يكسر عظماً.

في المجمع: عن الباقر عليه السلام انّه الضرب بالسّواك[٦].

﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾: بالتوبيخ والإيذاء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾: فاحذروه فإنّه أقدر عليكم منكم على من تحت أيديكم.

---

١ ـ علل الشرائع: ص ٥١٢، ح ١، باب ٢٨٦ ـ العلة التي من أجلها فضل الرجال على النساء.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٧.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٢٧، ح ١، باب من وفق له الزوجة الصالحة.

٤ ـ نجع الدواء والعلف والوعظ: ظهر أثره، المصباح المنير: ص ٥٩٤.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٤٤.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٤٤.

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَـٰحاً يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً ﴿٣٥﴾ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰناً وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً ﴿٣٦﴾

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾: أي الإختلاف، وعدم الإجتماع على رأي، كأنّ كلّ واحد في شقّ أي جانب.

﴿فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَـٰحاً يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ في الكافي[1]، والعياشي: عن الصادق عليه السلام: الحكمان يشترطان إن شاءا فرقا وإن شاءا جمعا، فإن جمعا فجائز[2].

وقال: ليس لهما أن يفرّقا حتى يستأمراهما[3].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً﴾: فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق.

﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰناً﴾: وأحسنوا بهما إحسانا. العياشي: عنهما عليهما السلام في هذه الآية أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أحد الوالدين، وعلي عليه السلام الآخر[4].

---

١ ـ الكافي: ج ٦، ص ١٤٦، ح ٣، باب الحكمين والشقاق.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤١، ح ١٢٥.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٠، ح ١٢٣.

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤١، ح ١٢٩.

﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: وبصاحب القرابة.

﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: الذي قرب جواره.

﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾: البعيد. في الكافي: عن الباقر عليه السلام: حدّ الجوار أربعون داراً من كل جانب من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله(١).

وعن الصادق عليه السلام: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّ أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله(٢).

وعنه عليه السلام: حسن الجوار يزيد في الرزق(٣).

وقال: حسن الجوار يعمر الديار ويزيد في الأعمار(٤).

وعن الكاظم عليه السلام: ليس حسن الجوار كف الأذى، ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى(٥).

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: الجيران ثلاثة: فجار له ثلاثة حقوق: حقّ الجوار، وحقّ القرابة، وحقّ الإسلام، وجار له حقّان: حقّ الجوار، وحقّ الإسلام، وجار له حقّ واحد: حقّ الجوار، وهو المشرك من أهل الكتاب(٦).

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ قيل: من صحبكم وحصل بجنبكم لرفاقة في أمر حسن كتزوج وتعلّم وتصرّف وصناعة وسفر(٧).

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: المسافر والضيف.

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٦٩، ح ٢، باب حد الجوار.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٦٩، ح ١، باب حد الجوار .

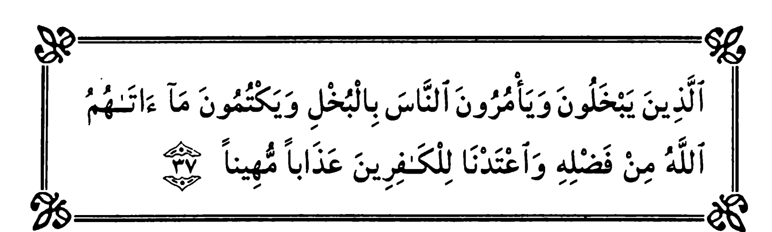
٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٦٦، ح ٣، باب حقّ الجوار.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٦٧، ح ٨، باب حقّ الجوار.

٥ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٦٧، ح ٩، باب حق الجوار.

٦ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٩، ومجمع البيان ج ٣ ـ ٤، ص ٤٥. وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٧٦.

٧ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢١٩.



﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾: العبيد والإماء. والقمي: والصاحب بالجنب: صاحبك في السفر، وابن السبيل: يعني أبناء الطريق الذين يستعينون بك في طريقهم، وما ملكت أيمانكم: يعني الأهل والخادم(١).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً﴾: متكبّراً يأنف عن أقاربه وجيرانه وأصحابه ولا يلتفت إليهم.

﴿فَخُوراً﴾: يتفاخر عليهم.

﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾: بما منحوا به.

﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾: وقرئ بفتحتين، في الفقيه: عن النبيّ صلّى الله عليه وآله: ليس البخيل من أدّى الزكاة المفروضة من ماله وأعطى البائنة في قومه، انما البخيل حقّ البخيل من لم يؤدّ الزكاة المفروضة من ماله ولم يعط البائنة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك(٢).

أقول: البائنة، العطية، سميت بها لأنها أُبينت من المال.

وعن الصادق عليه السلام: البخيل يبخل بما في يده، والشحيح: يشحّ بما في أيدي الناس وعلى ما في يديه حتّى لا يرى في أيدي الناس شيئاً إلّا تمنّى أن يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله(٣).

وفي الخصال: عنه عليه السلام: ما كان في شيعتنا فلا يكون فيهم ثلاثة أشياء، لا يكون فيهم من

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٨.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٣٤، ح ١٤١ / ٨، باب ١٦ ـ فضل السخاء والجود.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٣٥، ح ١٤٢ / ٩، باب ١٦ ـ فضل السخاء والجود.

وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُۥ قَرِيناً فَسَآءَ قَرِيناً ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً ﴿٣٩﴾

يسأل بكفه، ولا يكون فيهم بخيل. الحديث[1].

وعن النبيّ ﷺ: خصلتان لا تجتمعان في المسلم: البخل، وسوء الخلق[2].

﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾: من الغنى والعلم حيث ينبغي إظهاره.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ﴾: لهم.

﴿عَذَاباً مُّهِيناً﴾: وضع الظاهر موضع المضمر: إشعار بأن من هذا شأنه فهو كافر لنعمة الله، فله عذاب يهينه كما أهان النعمة بالبخل والإخفاء.

﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾: وهم أهل السرف شاركهم مع البخلاء في الذم والوعيد لإشتراكهما في عدم الإنفاق على ما ينبغي.

﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾: ليتحرّوا بالإنفاق مراضيه وثوابه.

﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُۥ قَرِيناً فَسَآءَ قَرِيناً﴾: تنبيه على أن الشيطان قرينهم يحملهم على ذلك، ويزينّه لهم كقوله: «إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ ٱلشَّيَـٰطِينِ»[3].

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾: في طاعة الله، توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة، والإعتقاد في الشيء على خلاف ما هو عليه،

---

١ ـ الخصال: ص ١٣١، ح ١٣٧، باب ثلاث خصال لا تكون في الشيعة.

٢ ـ الخصال: ص ٧٥، ح ١١٧، باب خصلتان لا يجتمعان.

٣ ـ الإسراء: ٢٧.

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيداً ﴿٤١﴾

وتحريض على التفكر لطلب الجواب لعله يؤدي بهم إلى العلم بما فيه من الفوائد والعوائد، وتنبيه على أن المدعو إلى أمر لا ضرر فيه ينبغي أن يجيب له إحتياطاً فكيف إذا تضمّن المنافع، وإنّما قدم الايمان هاهنا وأخّره في الآية السابقة لأنّ المقصود هاهنا التخصيص وثمّة، التعليل.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾: وعيد لهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: لا ينقّص من الأجر ولا يزيد في العقاب أصغر شيء كالذرّة وهي النملة الصغيرة، ويقال لكلّ جزءٍ من أجزاء الهباء والمثقال من الثقل.

﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾: وقريء بالرفع على التامّة.

﴿يُضَٰعِفْهَا﴾: يضاعف ثوابها. وقرئ يضعّفها بالتشديد.

﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ﴾: ويعط صاحبها من عنده على سبيل التفضّل زائداً على ما وعد في مقابلة العمل.

﴿أَجْراً عَظِيماً﴾: عطاء جزيلاً سمّاه أجراً لتبعيته له.

﴿فَكَيْفَ﴾: حالهم من الهول والفزع.

﴿إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ﴾: يا محمد صلّى الله عليه وآله.

﴿عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيداً﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام: نزلت في أمة محمد صلّى الله عليه وآله خاصّة في كلّ قرن منهم إمام شاهد عليهم ومحمد صلّى الله عليه وآله شاهد علينا[1].

وفي الإحتجاج: عن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه في حديث يذكر فيه أحوال

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ١٩٠، ح ١، باب في أنّ الأئمة شهداء الله عزّ وجلّ على خلقه.

يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثاً ﴿٤٢﴾

أهل الموقف فيقام الرسل فيسألون عن تأدية الرسالات التي حملوها إلى أممهم فاخبروا أنّهم قد أدّوا ذلك إلى أممهم وتسأل الأمم فيجحدون كما قال اللّه: «فَلَنَسْئَلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْئَلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ»[١] فيقولون «مَا جَآءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ»[٢] فيستشهد الرسل رسول الله فيشهد بصدق الرسل ويكذب من جحدها من الأمم فيقول لكلّ أمّة منهم: بلى قد «جَآءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[٣] أي مقتدر على شهادة جوارحكم عليكم بتبليغ الرسل إليكم رسالاتهم ولذلك قال اللّه تعالى لنبيّه ﷺ: «فكيف إذا جئنا من كلّ أُمّة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا» فلا يستطيعون ردّ شهادته خوفاً من أن يختم اللّه على أفواههم وأن يشهد عليهم جوارحهم بما كانوا يعملون، ويشهد على منافقي قومه وأمّته وكفّارهم بإلحادهم وعنادهم ونقضهم عهده، وتغييرهم سنّته واعتدائهم على أهل بيته، وانقلابهم على أعقابهم، وارتدادهم على أدبارهم، واحتذائهم في ذلك سنّة من تقدمهم من الأُمم الظالمة الخائنة لأنبيائها فيقولون بأجمعهم: «رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوماً ضَآلِّينَ»[٤][٥].

أقول: نزول الآية في هذه الأُمّة لا ينافي عموم حكمها فلا تنافي بين الروايتين وقد مضى تمام الكلام في هذا في سورة البقرة عند قوله سبحانه: «وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُم أُمَّـةً وَسَطاً لِتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ»[٦].

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ﴾: وقرئ بفتح التاء

١ـ الأعراف: ٦.
٢ـ المائدة: ١٩.
٣ـ المائدة: ١٩.
٤ـ المؤمنون: ١٠٦.
٥ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٦٠ـ٣٦١.
٦ـ البقرة: ١٤٣.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً ﴿٤٣﴾

وبتشديد السين معه.

﴿بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثاً﴾: العياشي: عن الصادق، عن جدّه، عن أمير المؤمنين: في خطبة يصف فيها هول يوم القيامة: ختم على الأفواه فلا تكلّم، وتكلمت الأيدي وشهدت الأرجل، وأنطقت الجلود بما عملوا فلا يكتمون اللّه حديثاً[١].

والقمي قال: يتمنّى الذين غصبوا أمير المؤمنين عليه السلام أن تكون الأرض تبلعهم في اليوم الذي اجتمعوا فيه على غصبه وان لم يكتموا ما قاله رسول اللّه صلى الله عليه وآله فيه[٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: لا تقوموا إليها.

﴿وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ﴾: من نحو نوم أو خمر.

﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾: حتّى تنتبهوا وتفيقوا.

في الكافي[٣]، والعلل[٤]، والعياشي: عن الباقر عليه السلام لا تقم إلى الصلاة متكاسلاً، ولا متناعساً، ولا متثاقلاً، فإنّها من خلال النفاق، وقد نهى اللّه عزّ وجلّ أن تقوموا إلى الصلاة

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٢، ح ١٣٣. ٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٩.

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٩٩، ح ١، باب الخشوع في الصلاة وكراهة العبث.

٤ ـ علل الشرائع: ص ٣٥٨، ح ١، باب ٧٤ ـ علّة الاقبال على الصلاة. وعلّة النهي عن التكفير، وعلّة النهي عن القيام إلى الصلاة على غير سكون ووقار.

وأنتم سكارى، قال: سكر النوم[١].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: منه سكر النوم، وهو يفيد التعميم[٢].

وفي المجمع: عن الكاظم عليه السلام: أنّ المراد به سكر الشراب، ثم نسختها تحريم الخمر[٣].

ومثله ما روته العامّة وأنّها نزلت فيمن قرأ في صلاته «أعبد ماتعبدون» في سكره[٤].

والعياشي عنه: هذا قبل أن يحرم الخمر[٥].

وعن الصادق عليه السلام: سئل عن هذه الآية: قال: يعني سكر النوم، يُقول بكم نعاس يمنعكم أن تعلموا ما تقولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم، وليس كما يصف كثير من الناس يزعمون أنّ المؤمنين يسكرون من الشراب، والمؤمن لا يشرب مسكراً ولا يسكر[٦].

أقول: لما كانت الحكمة تقتضي تحريم الخمر متدرجاً والتأخّير في التصريح به كما مضى بيانه في سورة البقرة، وكان قوم من المسلمين يصلّون سكارى قَبل استقرار تحريمها نزلت هذه الآية وخوطبوا بمثل هذا الخطاب، ثمّ لما ثبت تحريمها واستقرّ، وصاروا ممّن لا ينبغي أن يخاطبوا بمثله لأنّ المؤمنين لا يسكرون من الشراب بعد أن حرّم عليهم جاز أن يقال: انها منسوخة بتحريم الخمر بمعنى عدم حسن خطابهم بمثله بعد ذلك، لا بمعنى جواز الصلاة مع السكر، ثمّ لما عمّ الحكم سائر ما يمنع من حضور القلب جاز أن يفسّر بسكر النوم ونحوه تارة وأن يعم الحكم أُخرى فلا تنافي بين هذه الروايات بحال، والحمد لله على ما رزقنا من فهم كلام خلفائه.

﴿وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُواْ﴾: في العلل[٧]، والعياشي[٨]: عن

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٢، ح ١٣٤.

٢ ـ الكافي: ج ٣، ص ٣٧١، ح ١٥، باب بناء المساجد وما يؤخذ منها والحدث فيها من النوم وغيره.

٣ ـ مجمع البيان: ج٣ ـ ٤، ص٥١. ٤ ـ راجع تفسير أبي السعود: ج ٢، ص ١٧٩، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٢١.

٥ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٢، ح ١٣٥. ٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٢، ح ١٣٧.

٧ ـ علل الشرائع: ص ٢٨٨، ح ١، باب العلّة التي من أجلها يجوز للحائض والجنب أن يجوزا في المسجد ولا يضعا فيه شيئا.

٨ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٣، ح ١٣٨.

الباقر عليه السلام والقمي: عن الصادق عليه السلام: الحائض والجنب لا يدخلان المسجد إلّا مجتازين فإنّ الله تعالى يقول: «وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا»[١].

قال بعض البارعين في علم البلاغة من أصحابنا في كتاب ألّفه في الصناعات البديعة عند ذكر الإستخدام بعد ما عرفه بأنّه عبارة من أن يأتي المتكلّم بلفظة مشتركة بين معنيين مقرونة بقرينتين يستخدم كلّ قرينة منهما معنىً من معنيي تلك اللّفظة قال: وفي الآية الكريمة قد استخدم سبحانه لفظة «الصلاة» لمعنيين أحدهما إقامة الصلاة بقرينة قوله عزّ وجلّ: «حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» والآخر موضع الصلاة بقرينة قوله جلّ ثناؤه: «وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ»[٢].

أقول: هذا هو الصواب، وهو الموافق لما رويناه من الأخبار في هذا الباب كما دريت لا ما تكلّفته العامّة تارة بأن المراد بالصلاة في صدر هذه الآية مواضعها وهي المساجد بقرينة: «عَابِرِي سَبِيلٍ»، وأُخرى بأن المراد بعابري سبيل حالة السفر، وذلك إذا لم يجد الماء وتيمم بقرينة: «حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُون».

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰٓ﴾: قيل: يعني مريضاً يخاف على نفسه بإستعمال الماء أو الوصول إليه.

أقول: لا حاجة إلى هذا التقييد لأنّ قوله تعالى: «فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً» متعلق بالجمل الأربع، وهو يشمل عدم التمكن من استعماله، لأن الممنوع منه كالمفقود، وكذلك تقييد السفر بعدم وجدان الماء، وهما مستفادان من النصوص المعصوميّة أيضاً.

﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾: أي متلبّسين به إذ الغالب فقدان الماء في أكثر الصحاري.

﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾: كناية عن الحدث، إذ الغائط: المكان المنخفض من الأرض كانوا يقصدون للحدث مكاناً منخفضاً يغيب فيه أشخاصهم عن الرائي.

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٣٩.

٢ ـ انتهى كلام بعض البارعين في علم البلاغة.

﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾: وقرئ لَمَستم كناية عن الجماع كذا في المجمع: عن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه[١].

وفي الكافي[٢]، والعياشي، عن الصادق عليه السلام قال: هو الجماع، ولكن الله ستير يحبّ الستر ولم يسمّ كما تسمّون[٣].

وعن الباقر عليه السلام ما يعني بهذا: «أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَاءَ» إلّا المواقعة في الفرج[٤].

وفي رواية أُخرى في الكافي: أنّ الله حييٌّ كريم يعبّر عن مباشرة النساء بملامستهنّ[٥].

﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾: بأن تفقدوه أو لم تتمكّنوا من استعماله كما سبق.

﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً﴾: فتعمدوا تراباً طاهراً. وفي المعاني: عن الصادق عليه السلام الصعيد: الموضع المرتفع، والطيب: الموضع الذي ينحدر عنه الماء[٦].

وقيل: الصعيد: وجه الأرض تراباً كان أو غيره، فيجوز التيمم على الحجر الصلد[٧].

ويدفعه من القرآن: قوله سبحانه في سورة المائدة: «فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه»[٨] أي من بعضه، وجعل «من» لإبتداء الغاية تعسف، إذ لا يفهم من مثله إلّا التبعيض، وقد ورد في بعض الأخبار تفسيره به كما يأتي في محلّه.

ومن الحديث: قوله صلى الله عليه وآله في معرض التسهيل والتخفيف، وبيان إمتنان الله سبحانه عليه وعلى هذه الأُمّة المرحومة في إحدى الروايتين «جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً»[٩] فلو كان مطلق الأرض طهوراً لكان ذكر التراب مخلاً بإنطباق الكلام على الغرض

١ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٥٢.
٢ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٥٥، ح ٥، باب النوادر.
٣ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٤٣، ح ١٤١.
٤ـ تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٤٣، ح ١٣٩.
٥ـ لم نعثر عليه في الكافي. بل وجدناه في بحار الأنوار: ج ٨٠، ص ٢٢١، وج ٨١، ص ١٣٣.
٦ـ معاني الأخبار: ص ٢٨٣، معنى المحاقلة، وبيع الحصاة، وغير ذلك من المناهي س ١٣.
٧ـ قاله الزجاج، كما جاء في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٥١، في اللغة، وفي صفحة ٥٢، س ٢٩.
٨ـ المائدة: ٦. والآية هكذا: «... فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا...».
٩ـ عوالي اللئالي: ج ٢، ص ١٣، ح ٢٦، وص ٢٠٨، ح ١٣٠.

المسوق، له وكان مقتضى الحال أن يقول: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» كما في الرواية الأُخرى[١].

﴿فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾: في الكافي: عن الباقر عليه السلام في آية التيمم التي في المائدة، فلمّا وضع الوضوء إن لم يجدوا الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لأنّه قال: «بوجوهكم» ثم وصل بها «وأيديكم»[٢].

أقول: نبّه بذلك على عدم وجوب استيعاب الوجه واليدين بالمسح كما تفعله العامّة، وانّ «الباء» فيه للتبعيض، ويأتي تمام الحديث إن شاء اللّه.

وعنه عليه السلام في صفة التيمم: أنّه وضع كفّيه على الأرض، ثم مسح وجهه وكفّيه، ولم يمسح الذراعين بشيء[٣].

وعن الصادق عليه السلام: أنّه وصف التيمم فضرب بيديه على الأرض، ثمّ رفعهما فنفضهما، ثم مسح على جبينه وكفّيه مرّة واحدة[٤].

وفي رواية: ثمّ مسح كفّيه إحداهما على ظهر الأُخرى[٥].

وعن الرضا عليه السلام: التيمم: ضربة للوجه، وضربة للكفّين[٦].

وعن الباقر عليه السلام: هو ضرب واحد للوضوء، وللغسل[٧] من الجنابة تضرب بيديك مرّتين، ثمّ تنفضهما نفضة للوجه، ومرّة لليدين، ومتى أصبت الماء فعليك بالغسل إن كنت جنباً،

---

١ ـ عوالي اللئالي: ج ٢، ص ١٤، ح ٢٧. ومن لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ١٥٥، ح ٧٢٤ / ١، باب ٣٨ ـ المواضع التي تجوز الصلاة فيها والمواضع التي لا يجوز فيها. والخصال: ص ٢٩٢، ح ٥٦.

٢ ـ الكافي: ج ٣، ص ٣٠، ح ٤، باب مسح الرأس والقدمين. وللحديث تتمة فراجع.

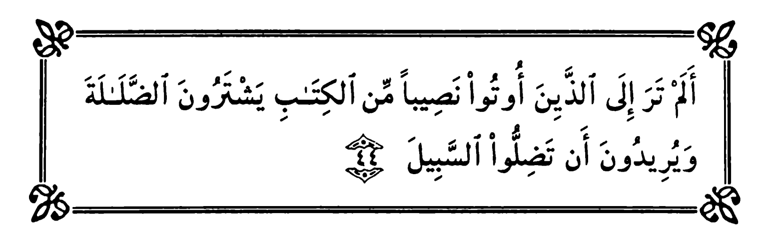
٣ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٢٠٨، ح ٦٠٣ / ٦، باب ٩ ـ صفة التيمم.

٤ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٢١٢، ح ٦١٤ / ١٧، باب ٩ ـ صفة التيمم. والكافي: ج ٣، ص ٦١، ح ١، باب صفة التيمم وفيه « مسح بها جبينه وكفّيه».

٥ ـ الكافي: ج ٣، ص ٦٢، ح ٣، باب صفة التيمم.

٦ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٢١٠، ح ٦٠٩ / ١٢، باب ٩ ـ صفة التيمم.

٧ ـ وفي نسخة: [الغسل] كما في المصدر.



والوضوء إن لم تكن جنباً[1].

أقول: ضرب واحد: يعني نوع واحد للطهارتين لا تفاوت فيه كما يستفاد من ظاهر الآية وظواهر الأخبار الواردة في هذا الباب، لا أنه ضربة للوضوء واثنتان للغسل كما زعمت جماعة من متأخّري أصحابنا، كيف ذا وكلّ ما ورد في بيان بدل الغسل اكتفى فيه بالضربة الواحدة على أنّه خلاف ظاهر اللّفظ.

وفي الفقيه[2]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام: أنّه سئل عن التيمم من الوضوء، ومن الجنابة، ومن الحيض للنساء سواء؟ فقال: نعم[3].

أقول: وإنّما تستحبّ[4] المرّتان فيهما لإشتراط علوق التراب بالكف كما أشرنا إليه، فإنّ الضربة في التيمم بمنزلة اغتراف الماء في الوضوء والغسل. فلعلّه ربما يذهب التراب عن الكفّين بمسح الوجه ولا يبقى لليدين، فالإحتياط يقتضي الضربتين في الطهارتين وأما النفض فلعلّه لتقليل التراب لئلا يتشوه به الوجه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً﴾: فلذلك يسر الأمر عليكم ورخصّ لكم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيباً﴾: حظاً يسيراً.

﴿مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾: من علم التوراة كما قيل: أنها نزلت في أحبار اليهود[5].

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٢١٠، ح ٦١١ / ١٤، باب ٩ ـ صفة التيمم.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٥٨، ح ٢١٥ / ٥، باب ٢١ ـ التيمم.

٣ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٢١٢، ح ٦١٧ / ٢٠، باب ٩ ـ صفة التيمّم وأحكام المحدثين منه.

٤ ـ وفي نسخة: [استحب].

٥ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٢٢، س ٧.

وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّاً وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيراً ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي ٱلدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً ﴿٤٦﴾

﴿يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾: يستبدلونها بالهدى بعد حصوله لهم بالمعجزات الدالة على صدق محمد صلى الله عليه وآله، وأنه المبشّر به في التوراة.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ﴾: أيّها المؤمنون.

﴿ٱلسَّبِيلَ﴾: سبيل الحقّ.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ﴾: منكم.

﴿بِأَعْدَآئِكُمْ﴾: وقد أخبركم بعداوة هؤلاء وما يريدون بكم فاحذروهم.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّاً﴾: يلي أمركم.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيراً﴾: يعينكم فثقوا به واكتفوا به عن غيره.

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾: قوم.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾: يميلون عنها بتبديل كلمة مكان أُخرى كما حرّفوا في وصف محمد صلى الله عليه وآله أسمر[1] ربعة[2] عن موضعه في التوراة، ووضعوا مكانه آدم[3] طوال.

---

١ ـ الاسمر: من يشبه لونه لون الحنطة: منه رحمه الله.

٢ ـ الربعة: من ليس بطويل ولا قصير. منه رحمه الله.

٣ ـ الأدم: من اشتد سمرته. منه رحمه الله.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَـٰبَ ٱلسَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولاً ﴿٤٧﴾

﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا﴾: قولك.

﴿وَعَصَيْنَا﴾: أمرك.

﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾: يعنون، اسمع منا ندعو عليك بلا سمعت أو اسمع غير مجاب إلى ماتدعو إليه.

﴿وَرَٰعِنَا﴾: انظرنا نكلّمك أو نفهم كلامك، يعنون به ـ السبب ـ. فإن «راعنا» سب في لغتهم.

﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾: فتلاً بها وصرفاً للكلام إلى مايشبه السب حيث وضعوا «راعنا» المشابه لما يتسابّون به موضع أنظرنا وراقبنا، «وغير مسمع» موضع: لا أسمعت مكروهاً أو فتلاً بها وضماً ما يظهرون من الدعاء، والتوقير إلى ما يضمرونه من الشتم والتحقير نفاقاً.

﴿وَطَعْناً فِى ٱلدِّينِ﴾: استهزاء به وسخرية.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾: وأعدل وأسدّ.

﴿وَلَـٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾: خذلهم وأبعدهم عن الهدى.

﴿بِكُفْرِهِمْ﴾: بسبب كفرهم.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾: إلا ايماناً قليلاً لا يعبأ به، وهو الايمان ببعض الآيات والرسل أو ايماناً ضعيفاً لا اخلاص فيه أو إلّا قليلاً منهم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْماً عَظِيماً ﴿٤٨﴾﴾

أَن نَّطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾: في المجمع: عن الباقر عليه السلام: ان المعنىٰ: نطمسها عن الهدى فنردها على أدبارها في ضلالتها من حيث[١] لا يفلح أبداً[٢].

والطمس: إزالة الصورة، ومحو التخطيط.

﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصحٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾: أو نخزيهم بالمسخ كما أخزيناهم به.

﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولاً﴾: فيقع لا محالة ما أوعدتم به إن لم تؤمنوا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾: لأنه حكم على خلود عذابه من جهة أن ذنبه لا ينمحي عنه أثره، فلا يستعد للعفو إلّا أن يتوب ويرجع إلى التوحيد، فإنّ باب التوبة مفتوح أبداً.

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾: مادون الشرك صغيراً كان أو كبيراً.

﴿لِمَن يَشَآءُ﴾: تفضّلاً عليه وإحساناً، في الكافي: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية قال: الكبائر فما سواها[٣].

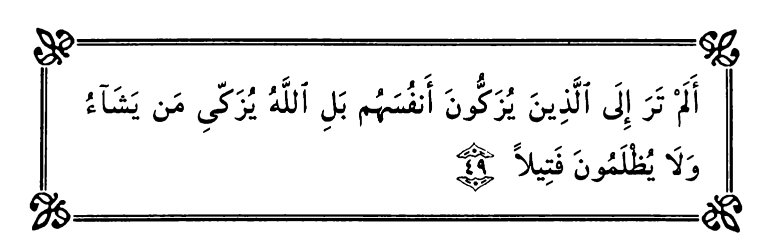
وفيه[٤] وفي الفقيه: أنّه سئل هل تدخل الكبائر في مشيّة الله؟ قال: نعم ذاك إليه عزّ وجلّ إن شاء عذب عليها، وإن شاء عفا عنها[٥].

والقمي: عنه عليه السلام ما يقرب من صدره[٦].

وفي الفقيه: عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه في حديث ولقد سمعت حبيبي رسول

---

١ ـ وفي نسخة [بحيث].
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٥٥.
٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٨، باب الكبائر.
٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٨ و ١٩، باب الكبائر.
٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٣٧٦، ح ١٧٨٠ / ٣٦، باب ١٧٩ ـ معرفة الكبائر التي أوعد الله عزّ وجلّ عليها النار.
٦ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٠.



الله ﷺ يقول: لو أن المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفّارة لتلك الذنوب، ثمّ قال: من قال: لا إله إلّا الله باخلاص فهو بريئ من الشرك، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ثمّ تلا هذه الآية: «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دوُنَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» من شيعتك ومحبيك يا علي، قال أمير المؤمنين عليه الصلاة والسّلام: فقلت: يارسول الله هذا لشيعتي، قال: أي وربّي إنّه لشيعتك[1].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» يعني أنّه لا يغفر لمن يكفر بولاية علي صلوات اللّه عليه، «ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء»، يعني لمن والى علياً عليه السلام[2].

وعن الصادق عليه السلام: انّه سئل عن أدنى ما يكون الإنسان مشركاً؟ قال: من ابتدع رأياً فأحب عليه أو أبغض[3].

وفي التوحيد: عن أمير المؤمنين عليه السلام: ما في القرآن آية أحبّ إليّ من قوله عزّوجلّ: «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»[4].

﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْماً عَظِيماً﴾: ارتكب مايستحقر دونه من الآثام والإفتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾: نزلت في اليهود والنصارى حيث قالوا:

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٢٩٥، ح ٨٩٢ / ٧٢، باب ١٧٦ ـ النوادر.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٥ ـ ٢٤٦، ح ١٤٩.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٦، ح ١٥٠.

٤ ـ التوحيد: ص ٤٠٩، ح ٩، باب الأمر والنهي والوعد والوعيد.

ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْماً مُّبِيناً ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَـٰـؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلاً ﴿٥١﴾

«نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُاْ ٱللهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُ»[١] «وَقَالُواْ لَنْ يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَـٰرَىٰ»[٢] كذا في المجمع: عن الباقر عليه السلام[٣].

والقمّي قال: هم الذين سمّوا أنفسهم بالصديق، والفاروق، وذي النورين[٤].

﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾: لأنّه العالم بما ينطوي عليه الإنسان من حسن أو قبح دون غيره.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾: أدنى ظلم وأصغره، وهو الخيط الذي في شقّ النواة يضرب به المثل في الحقارة.

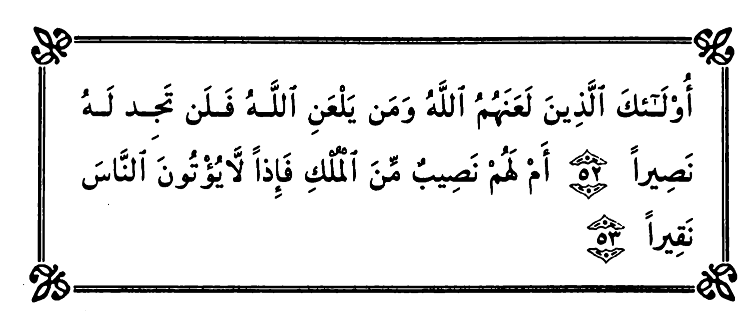
﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلكَذِبَ﴾: في زعمهم أنّهم أبناء الله وأزكياء عنده.

﴿وَكَفَىٰ بِهِ﴾: بالإفتراء.

﴿إِثْماً مُّبِيناً * أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾: القمّي: قال: نزلت في اليهود حين سألهم مشركوا العرب أديننا أفضل أم دين محمد صلى الله عليه وآله؟ قالوا: بل دينكم أفضل[٥].

---

١ ـ المائدة: ١٨.
٢ ـ البقرة: ١١١.
٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٥٨.
٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٠.
٥ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٤٠.



قال: وروي أيضاً أنها نزلت في الذين غصبوا آل محمد صلوات الله عليهم أجمعين حقّهم، وحسدوا منزلتهم[١].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: الجبت والطاغوت: فلان وفلان[٢].

أقول: الجبت في الأصل: اسم صنم فاستعمل في كلّ ما عبد من دون اللّـه تعالى، والطاغوت: يطلق على الشيطان، وعلى كلّ باطل من معبود أو غيره.

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾: لأجلهم وفيهم.

﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾: إشارة إليهم.

﴿أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلاً﴾: أقوم ديناً، وأرشد طريقاً. في الكافي: عن الباقر عليه السلام: يقولون لأئمّة الضلال والدعاة إلى النار: هؤلاء أهدى من آل محمد صلوات اللّـه عليهم أجمعين[٣].

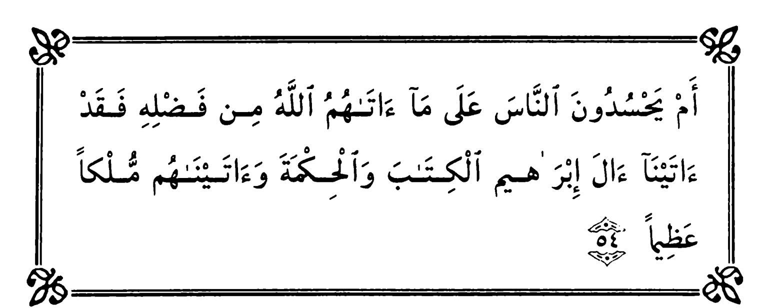
﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيراً * أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾: إنكار يعني ليس لهم ذلك.

﴿فَإِذاً لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً﴾: يعني لو كان لهم نصيب في الملك فإذاً لا يؤتون الناس نقيراً.

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٤٠.   ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٦، ح ١٥٣.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٠٥، ح ١، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة الأمر، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عزّوجلّ.



في الكافي: عن الباقر عليه السلام: أم لهم نصيب من الملك يعني الإمامة والخلافة، قال: ونحن الناس الذين عنى الله، والنقير: النقطة التي في وسط النواة[1].

أقول: لعل التخصيص لأجل أن الدنيا خلقت لهم، والخلافة حقهم فلو كانت الأموال في أيديهم لانتفع بها سائر الناس، ولو منعوا عن حقوقهم لمنع سائر الناس، فكأنّهم كلّ الناس، وقد ورد نحن الناس، وشيعتنا أشباه الناس، وسائر الناس نسناس[2].

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾: وفي الكافي[3]، والعيّاشي، وغيرهما عنهم عليهم السلام في عدّة روايات: نحن المحسودون الذين قال الله: على ما آتانا الله من الإمامة[4].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: المراد بالناس: النبي صلى الله عليه وآله[5].

﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾: فلا يبعد أن يؤتيهم الله مثل ما آتاهم فإنّهم كانوا بني عمهم.

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٠٥، ح ١، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة الأمر، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عزّوجلّ.

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٤٤، ح ٣٣٩.

٣ ـ راجع الكافي: ج ١، ص ١٨٦، ح ٦، باب فرض طاعة الأئمة وص ٢٠٦، ح ٢ و ٤، باب أنّ الأئمّة عليهم السّلام ولاة الأمر، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عزّوجلّ.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٦، ح ١٥٣ وص ٢٤٧، ح ١٥٥.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٦١.

فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً ﴿٥٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً ﴿٥٦﴾

في الكافي[١]، والقمّي: عن الصادق عليه السلام الكتاب: النبوّة، والحكمة: الفهم والقضاء، والملك العظيم: الطاعة المفروضة[٢].

وفي الكافي[٣]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: يعني جعل منهم الرسل والأنبياء والأئمّة فكيف يقرّون في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وقال: الملك العظيم: أن جعل فيهم أئمّة. من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله، فهو الملك العظيم[٤].

﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾: أعرض، ولم يؤمن.

﴿وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً﴾: ناراً مسعورة يعذّبون بها، يعني إن لم يعجّلوا بالعقوبة فقد كفاهم ما أعدّ لهم من سعير جهنم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً﴾: القمّي: قال: الآيات: أمير

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٠٦، ح ٣، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة الأمر، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عزّوجلّ.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٠.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٠٦، ح ٥، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة الأمر، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عزّوجلّ.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٦، ح ١٥٣.

وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلّاً ظَلِيلاً ﴿٥٧﴾

المؤمنين، والأئمّة صلوات الله عليهم أجمعين[١].

﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُوداً غَـيْرَهَا لِـيَذُوقُواْ ٱلْـعَذَابَ﴾: في الاحتجاج: عن الصادق عليه السلام أنه سأله ابن أبي العوجاء عن هذه الآية فقال: ماذنب الغير؟ قال: ويحك فهي هي وهي غيرها، قال: فمثّل لي في ذلك شيئاً من أمر الدنيا، قال: نعم، أرأيت لو أن رجلاً أخذ لبنة فكسرها ثمّ ردّها في ملبنها فهي هي وهي غيرها[٢].

والقمّي: عنه عليه السلام ما في معناه[٣].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزاً﴾: لايمتنع عليه ما يريده.

﴿حَكِيماً﴾: يعاقب على وفق حكمته.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلّاً ظَلِيلاً﴾: دائماً لا تنسخه الشمس والظليل: صفة مشتقة من الظل، لتأكيده كما قيل: ليل أليل، وشمس شامس[٤].

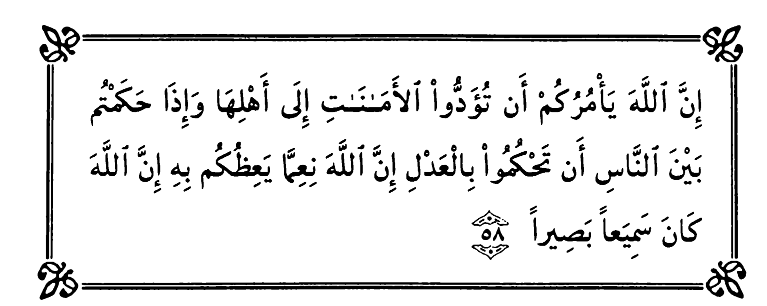
---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤١.

٢ ـ الإحتجاج: ج ٢، ص ١٠٤، احتجاج الصادق عليه السلام مع ابن أبي العوجاء يسأل أبا عبدالله عليه السلام عن قوله تعالى: «كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَا جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ».

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤١.

٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٢٥، س ١٠.



وإنّما أخر ذكر الوعد عن الوعيد لكونه بالعرض.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾: في الكافي[1]، وغيره في عدّة روايات أنّ الخطاب للأئمة عليهم السلام[2] أمر كلّ منهم أن يؤدي إلى الإمام الذي بعده ويوصي إليه، ثمّ هي جارية في سائر الأمانات[3].

وفيه[4] وفي العيّاشي: عن الباقر عليه الصلاة والسّلام: إيّانا عنى أن يؤدي الإمام الأوّل إلى الذي بعده العلم والكتب والسلاح[5].

وفي المجمع: عنهما عليهما السلام أنّها في كلّ من ائتمن أمانة من الأمانات أمانات اللّه أوامره ونواهيه، وأمانات عباده فيما يأتمن بعضهم بعضاً من المال وغيره[6].

وعنهم عليهم السلام في عدّة روايات لاتنظروا إلى طول ركوع الرجل، وسجوده. فإنّ ذلك شيء اعتاده، فلو تركه استوحش لذلك، ولكن انظروا إلى صدق حديثه، وأداء أمانته[7].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّ ضارب علي بالسيف وقاتله لو ائتمنني واستنصحني

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٧٦، ح ٢ و ٣ و ٤، باب أنّ الإمام يعرف الإمام الذي يكون بعده.

٢ ـ وفي نسخة: [إلى الأئمة].

٣ ـ معاني الأخبار: ص ١٠٧، ح ١، باب معنى الأمانات التي أمر اللّه عزّوجلّ عباده بأدائها إلى أهلها.

٤ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٧٦، ح ١، باب أنّ الإمام عليه السلام يعرف الإمام الذي يكون من بعده.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٩، ح ١٦٣.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٥٨.

٧ ـ الكافي: ج ٢، ص ١٠٥، ح ١٢، باب الصدق وأداء الأمانة. وقريب منه ص ١٠٤، ح ٢.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴿٥٩﴾

واستشارني ثمّ قبلت ذلك منه لأدّيت إليه الأمانة[١].

وفي معناها أخبار كثيرة[٢].

﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ﴾: في الكافي[٣]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: يعني العدل الذي في أيديكم[٤].

وفي رواية اُخرى للعياشي: «أن تحكموا بالعدل» إذا ظهرتم «أن تحكموا بالعدل» إذا بدت في أيديكم[٥].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ﴾: العيّاشي: عن الباقر عليه السلام فينا نزلت، والله المستعان[٦].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾: بأقوالكم وأحكامكم وماتفعلون في أماناتكم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٣٣، ح ٥، باب أداء الأمانة.

٢ ـ راجع الكافي: ج ٥، ص ١٣٣، ح ٤، باب أداء الأمانة. ومعاني الأخبار: ص ١٠٧، ذيل ح ١، باب معنى الأمانات التي أمر الله عباده بأدائها إلى أهلها.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٧٦، قطعة من ح ١، باب أنّ الإمام عليه السلام يعرف الإمام الذي يكون من بعده.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٦، ح ١٥٣.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٧، ح ١٥٤.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٩، ح ١٦٦.

مِنكُمْ﴾: في الكافي[١]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: إيّانا عنى خاصّة، أمر جميع المؤمنين إلى يوم القيامة بطاعتنا[٢].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن الأوصياء طاعتهم مفروضة؟ قال: نعم، هم الذين قال الله: «أَطِيعُوا الله» الآية، وقال الله: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللهُ» الآية [٣][٤].

وفيه[٥]، والعيّاشي: عنه عليه السلام في هذه الآية قال: نزلت في علي بن أبي طالب، والحسن والحسين عليهم الصلاة والسّلام، فقيل: إنّ الناس يقولون: فماله لم يسمّ عليّاً وأهل بيته في كتابه؟ فقال: فقولوا لهم: نزلت الصلاة ولم يسمّ الله لهم ثلاثاً ولا أربعاً حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسّر ذلك لهم، ونزلت عليه الزكاة ولم يسمّ لهم من كل أربعين درهماً درهم حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسّر ذلك لهم، ونزل الحج فلم يقل لهم: طوفوا اسبوعاً حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسّر ذلك لهم، ونزلت: «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» ونزلت في علي، والحسن، والحسين عليهم السلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في علي: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»، وقال:«أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي فإنّي سألت الله أن لايفرق بينهما حتّى يوردهما عليّ الحوض فأعطاني ذلك» وقال: «لاتعلموهم فإنّهم أعلم منكم» وقال: «انهم لن يخرجوكم من باب هدىً ولن يدخلوكم في باب ضلالة» فلو سكت رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يبيّن من أهل بيته لإدّعاها آل فلان وآل فلان ولكن الله أنزل في كتابه تصديقاً لنبيه صلى الله عليه وآله: «إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»[٦] فكان علي، والحسن، والحسين، وفاطمة، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فأدخلهم رسول الله صلى الله عليه وآله تحت الكساء في بيت أمّ

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٧٦، قطعة من ح ١، باب أنّ الإمام عليه السلام يعرف الإمام الذي يكون من بعده.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٧، قطعة من ح ١٥٣.

٣ ـ المائدة: ٥٥.

٤ ـ الكافي: ج ١، ص ١٨٧، ح ٧، وص ١٨٩، ح ١٦، باب فرض طاعة الأئمة.

٥ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٨٦، ح ١، باب ما نصّ الله عزّوجلّ ورسوله على الأئمة عليهم السلام واحداً فواحداً.

٦ ـ الاحزاب: ٣٣.

سلمه ثمّ قال عليه السلام: «اللّهمّ إنّ لكلّ نبيّ أهلاً وثقلاً وهؤلاء أهل بيتي وثقلي. فقالت أمّ سلمة: ألست من أهلك؟ فقال: إنّك على خير، ولكن هؤلاء أهل بيتي وثقلي» (الحديث).

وزاد العيّاشي: آل عباس، وآل عقيل، قبل قوله: آل فلان وآل فلان[١].

وعن الصادق عليه السلام أنه سئل عمّا بنيت عليه دعائم الإسلام إذا أُخذ بها زكى العمل ولم يضر جهل ما جهل بعده، فقال: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله، والإقرار بما جاء به النبي من عند الله، وحقّ في الأموال من الزكاة، والولاية التي أمر الله بها: ولاية آل محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «من مات ولا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية»، قال الله عزّوجلّ: «أطيعوا الله وأَطِيعُوا ٱلرسول وأُوْلِي الأمر منكم» فكان علي عليه السلام ثمّ صار من بعده الحسن، ثمّ من بعده الحسين، ثمّ من بعده علي بن الحسين، ثمّ من بعده محمد بن علي، ثمّ هكذا يكون الأمر ان الأرض لا تصلح إلاّ بإمام عليهم السّلام (الحديث)[٢].

وفي المعاني: عن سليم بن قيس الهلالي، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه سئل ما أدنى ما يكون به الرجل منافقاً[٣]، فقال: أن لا يعرف من أمر الله بطاعته، وفرض ولايته، وجعل حجّته في أرضه، وشاهده على خلقه، قال: فَمَنْ هُمْ يا أمير المؤمنين؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه ونبيّه فقال: «يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وأُوْلِي ٱلأَمْرِ مِنْكُمْ» قال: فقبلت رأسه، وقلت: أوضحت لي، وفرّجت عني، وأذهبت كلّ شكّ كان في قلبي[٤].

وفي الإكمال: عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه: قال لمّا نزلت هذه الآية قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال عليه وعلى آله السلام: هم خلفائي يا جابر، وأئمّة المسلمين من بعدي، أوّلهم علي بن أبي طالب، ثمّ الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثمّ محمد بن علي: المعروف في التوراة بالباقر، وستدركه

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٩ ـ ٢٥٠، ح ١٦٩.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣، ح ١٧٥.

٣ ـ وفي نسخة: [ضالاً] كما في المصدر.

٤ ـ معاني الأخبار: ص ٣٩٤، ح ٤٥، باب نوادر المعاني.

يا جابر فإذا لقيته فاقرأه مني السّلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثمّ محمد بن علي، ثمّ علي بن محمد، ثمّ الحسن بن علي، ثمّ سميي محمد وكنيي، حجّة الله في أرضه، وبقيته في عباده، ابن الحسن بن علي صلوات الله عليهم، ذاك الذي يفتح الله على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلّا من امتحن الله قلبه للإيمان[1]، قال جابر: فقلت له: يارسول الله فهل لشيعته الإنتفاع به في غيبته؟ فقال: أي والذي بعثني بالنبوة إنّهم يستضيؤون بنوره، وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وان تجلاها سحاب، ياجابر هذا من مكنون سرّ الله، ومخزون علم الله فاكتمه إلّا عن أهله[2].

والأخبار في هذا المعنى في الكتب المتداولة المعتبرة لا تحصى كثرة.

وفي التوحيد: عن أمير المؤمنين عليه السلام: اعرفوا الله: بالله تعالى، والرسول: بالرسالة، وأُولي الأمر: بالمعروف والعدل والإحسان[3].

وفي العلل: عنه عليه السلام: لا طاعة لمن عصى الله، وإنّما الطاعة للّه، ولرسوله، ولولاة الأمر، انّما أمر الله بطاعة الرسول لأنّه معصوم مطهر لا يأمر بمعصية، وإنّما أمر بطاعة أولي الأمر لأنهم معصومون مطهرون لا يأمرون بمعصية[4][5].

﴿فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ﴾: أيّها المأمورون.

﴿فِى شَىْءٍ﴾: من أُمور الدين.

---

١ ـ وفي نسخة: [بالايمان].

٢ ـ اكمال الدين واتمام النعمة: ص ٢٥٣، ح ٣، باب ٢٣ ـ نصّ من الله تبارك وتعالى على القائم بأنّه الثاني عشر من الأئمة عليهم السلام.

٣ ـ التوحيد: ص ٢٨٥ ـ ٢٨٦، ح ٣، باب ٤١ ـ انه عزّوجلّ لا يعرف إلّا به.

٤ ـ وفي نسخة: [بمعصيته].

٥ ـ علل الشرائع: ص ١٢٣، ح ١، باب ١٠٢ ـ العلّة التي من أجلها أمر الله تعالى بطاعة الرسل والأئمة صلوات الله عليهم.

﴿فَرُدُّوهُ﴾: فراجعوا فيه.

﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾: إلى محكم كتابه.

﴿وَٱلرَّسُولِ﴾: بالسؤال عنه في زمانه وبالأخذ بسنّته، والمراجعة إلى من أمر بالمراجعة إليه بعده، فإنّها رد إليه.

القمّي: عن الصادق عليه السلام قال: نزل «فإنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي ٱلأَمرِ منكم»[1].

وفي الكافي[2]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام أنه تلا هذه الآية هكذا« فإن خِفْتُمْ تَنَازُعَاً فِي أَمرٍ فَرُدُّوهِ إلى ٱللّهِ وإلى ٱلرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ» قال: كذا نزلت وكيف يأمرهم اللّه عزّوجلّ بطاعة ولاة الأمر ويرخص في منازعتهم؟ إنّما قيل: ذلك للمأمورين الذين قيل لهم: «أطيعوا اللّه»[3].

وفي نهج البلاغة: في معنى الخوارج لما أنكروا تحكيم الرجال إنا لم نحكم الرجال وإنّما حكمنا القرآن، وهذا القرآن إنّما هو خط مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان، ولابدّ له من ترجمان، وإنما ينطق عنه الرجال، ولمّا دعانا القوم إلى أن نحكّم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولي عن كتاب الله تعالى وقال الله سبحانه: «فَإِنْ تَنَازَعْتُم فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللّهِ وَٱلرَّسُولِ» فرده إلى الله: أن نحكم بكتابه، وردّه إلى الرسول: أن نؤخذ بسنّته، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله فنحن أحقّ الناس به، وإن حكم بسنّة رسول الله صلى الله عليه وآله فنحن أولاهم به[4].

وقال علي عليه السلام في عهده للأشتر واردد إلى الله ورسوله ما يضلعك[5] من الخطوب ويشتبه عليك من الأُمور، فقد قال الله سبحانه لقوم أحبّ إرشادهم: «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَـنُوٓاْ

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤١، وفيه «فان تنازعتم في شيء فارجعوه إلى اللّه...».

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٧٦، قطعة من ح ١، باب أنّ الإمام عليه السلام يعرف الإمام الذي يكون من بعده.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٤٦ ـ ٢٤٧، ذيل ح ١٥٣.

٤ ـ نهج البلاغة: ص ١٨٢، ومن كلام له عليه السلام ـ رقم ١٢٥ في التحكيم وذلك بعد سماعه لأمر الحكمين.

٥ ـ أي ما يؤودك ويثقلك ويكاد يميلك من الأُمور الجسام، وفي هامش المخطوط. أي يضيق بك. منه قدس سره.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّـٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾

أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ» فالرادّ إلى الله: الآخذ بمحكم كتابه، والرادّ إلى الرسول: الآخذ بسنّته الجامعة غير المفرّقة[1].

وفي الإحتجاج: عن الحسين بن علي عليهما السلام في خطبة طويلة: أطيعونا. فإنّ طاعتنا مفروضة، إذ كانت بطاعة الله وطاعة رسوله مقرونة، قال الله عزّوجلّ: «أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ» وقال: «وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلًا»[2][3].

﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾: فإنّ الايمان يوجب ذلك.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي الرد.

﴿خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾: من تأويلكم بلا ردّ.

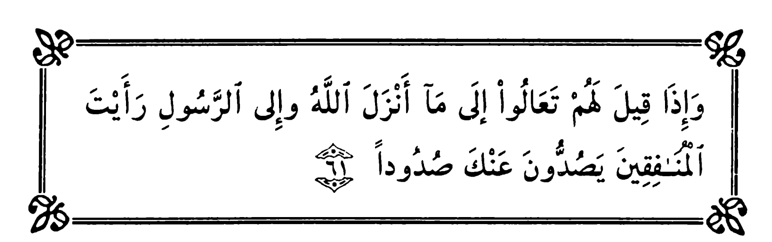
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّـٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن

---

١ ـ نهج البلاغة: ص ٤٣٤. قطعة من كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعي لما ولّاه على مصر وأعمالها حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر رقم (٥٣).

٢ ـ النساء: ٨٣.

٣ ـ الاحتجاج: ج ٢، ص ٢٣، احتجاج الحسين عليه السلام بإمامته على معاوية لعنة الله عليه.



يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًا بَعِيداً﴾: القمّي: نزلت في الزبير بن العوّام، نازع رجلاً من اليهود في حديقة فقال الزبير: نرضى بابن شيبة اليهودي، وقال اليهودي: نرضى بمحمد صلى الله عليه وآله؟ فأنزل الله[1].

وفي الكافي: عن الصادق عليه الصلاة والسّلام أيما رجل كان بينه وبين أخ مماراة في حقّ فدعاه إلى رجل من اخوانه ليحكم بينه وبينه فأبى إلّا أن يرافعه إلى هؤلاء كان بمنزلة الذين قال اللّه: «أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعَمُونَ...»الآية[2].

وعنه عليه السلام أنّه سئل عن رجلين من أصحابنا يكون بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما إلى السلطان أو إلى القضاة أيحلّ ذلك؟ فقال: من تحاكم إلى الطاغوت فحكم له فإنّما يأخذ سحتاً، وإن كان حقّه ثابتاً لأنّه أخذ بحكم الطاغوت، وقد أمر اللّه أن يكفر به، قيل: كيف يصنعان؟ قال: انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فارضوا به حكماً فإنّي قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبله منه فإنّما بحكم اللّه استخفّ وعلينا ردّ، والرادّ علينا رادّ على اللّه، وهو على حدّ الشرك باللّه[3].

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنْزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ﴾: يعرضون.

﴿عَنْكَ صُدُوداً﴾: القمّي: هم أعداء آل محمد صلوات اللّه عليهم كلهم جرت فيهم

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤١.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤١١، ح ٢، باب كراهية الارتفاع إلى قضاء الجور.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤١٢، ح ٥، باب كراهيّة الإرتفاع إلى قضاء الجور.

فَكَيْفَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْـدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰناً وَتَوْفِيقاً ﴿٦٢﴾ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنْفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً ﴿٦٣﴾

هذه الآية[١].

﴿فَكَيْفَ﴾: يكون حالهم.

﴿إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾: ناهم من الله عقوبة.

﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾: من التحاكم إلى غيرك، واظهار السخط لحكمك.

﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾: فيعتذرون إليك.

﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ﴾: بالتحاكم إلى غيرك.

﴿إِلَّآ إِحْسَـٰناً﴾: وهو التخفيف عنك.

﴿وَتَوْفِيقاً﴾: بين الخصمين بالتوسط ولم نرد مخالفتك.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾: من الشرك والنفاق.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: أي لاتعاقبهم لمصلحة في استبقائهم، وفي الكافي[٢]، والعيّاشي: عن الكاظم عليه السلام: فقد سبقت عليهم كلمة الشقاء، وسبق لهم العذاب[٣].

﴿وَعِظْهُمْ﴾: بلسانك.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٢.

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ١٨٤، ح ٢١١. وتمام الحديث «وقل لهم قولاً بليغاً».

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٥، ح ١٨٣. وتمام الحديث «وقل لهم قولاً بليغاً».

وَمَآ أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّاباً رَّحِياً ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَايُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَايَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً ﴿٦٥﴾

﴿وَقُلْ لَّهُمْ فِيٓ أَنْفُسِهِمْ﴾: في شأن أنفسهم أو خالياً بهم فإنّ النصيحة في السرّ أنجع.

﴿قَوْلًا بَلِيغاً﴾: يؤثر فيهم كتخويفهم بالقتل والإستئصال إن ظهر منهم النفاق.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾: نبّه به على أن الذي لم يرض بحكمه كافر وإن أظهر الإسلام.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنْفُسَهُمْ﴾: بالنفاق.

﴿جَآءُوكَ﴾: تائبين.

﴿فَاسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾: مخلصين.

﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾: بأن اعتذروا إليه حتّى انتصب لهم شفيعاً.

﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّاباً رَّحِياً﴾: لعلموه قابلاً لتوبتهم متفضلاً عليهم بالرحمة.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَايُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: فيما اختلف بينهم واختلط، ومنه الشجر لتداخل أغصانه.

﴿ثُمَّ لَايَجِدُواْ فِيٓ أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ﴾: ضيقاً ممّا حكمت به.

﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾: وينقادوا لك انقياداً بظاهرهم وباطنهم، وفي الكافي: عن

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَـٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾

الباقر عليه السلام: لقد خاطب[1] اللّه أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه في قوله: وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا» وتلا إلى قوله «فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ» قال: فيما تعاقدوا عليه لئن أمات اللّه محمداً صلى الله عليه وآله لا يردّوا هذا الأمر في بني هاشم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ممّا قضيت عليهم من القتل أو العفو، ويسلموا تسليماً[2].

والقمّي: جاؤوك يا علي، قال: هكذا نزلت[3].

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾: اما بالتعرض للجهاد أو كما فعلت بنو إسرائيل.

﴿أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَـٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾: توبيخ بليغ لهم، وقرئ قليلاً.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾: لإيمانهم. في

---

١ ـ يعني أن المخاطب في «جاؤوك» وأمثاله أمير المؤمنين عليه السلام بقرينة «استغفر لهم الرسول» فإنّ الإلتفات من الخطاب إلى الغيبة ثمّ العود إلى الخطاب نادر جداً، وتفسير «ما شجر بينهم» بما تعاقدوا عليه إما مبني على أنّ المراد بالشجر الجريان كما قيل، أو على أنّه وقع ابتداءاً بينهم تشاجر ثمّ اتّفقوا، أو على أنّ المراد التشاجر بينهم وبين المؤمنين، أو أنّه لمّا كان الأمر عظيماً من شأنه أن يتشاجر فيه عبّر عن وقوعه بالشجر، وقيل: أراد عليه السلام أن المراد بظلمهم أنفسهم تعاقدهم فيما بينهم منازعين للّه ولرسوله وللمؤمنين أن يصرفوا الأمر عن بني هاشم، وأنّه المراد بقوله «فيما شجر بينهم» أي فيما وقع النزاع بينهم مع اللّه ورسوله والمؤمنين بهذا التعاقد فإنّ اللّه كان معهم وفيما بينهم كما قال سبحانه: «وهو معهم إذ يبيّتون مالا يرضى من القول وكان اللّه بما يعملون محيطاً» والرسول أيضاً كان عالماً بما أسرّوا من مخالفته فكأنّه كان فيهم شاهداً على منازعتهم إيّاه. مرآة العقول: ج ٤، ص ٢٨٣.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٣٩١، ح ٧، باب التسليم وفضل المسلمين.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٢.

وَإِذاً لَّأَتَيْنَـٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْراً عَظِيماً ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَـٰهُمْ صِرَ ٰطاً مُّسْتَقِيماً ﴿٦٨﴾ وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُولَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّـهُ عَـلَيْهِمْ مِّـنَ ٱلنَّـبِيِّينَ وَٱلصِّـدِيقِينَ وَٱلشُّهَـدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقاً ﴿٦٩﴾

الكافي: عن الصادق عليه السلام ولو أن أهل الخلاف فعلوا[1].

وعن الباقر عليه السلام: مايوعظون به في علي عليه السلام قال: هكذا نزلت[2].

﴿وَإِذاً لَّأَتَيْنَـٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْراً عَظِيماً * وَلَهَـدَيْنَـٰهُم صِرَ ٰطَـاً مُّسْـتَقِيماً﴾: يصلون بسلوكه جنّات القدس ويفتح عليهم[3] أبواب الغيب فإنّ من عمل بما علم ورّثه اللّٰه علم مالم يعلم.

﴿وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُولَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّـهُ عَـلَيْهِمْ مِّـنَ ٱلنَّبِيِّينَ﴾: الذين هم في أعلى علّيين.

﴿وَٱلصِّدِيقِينَ﴾: الذين صدقوا في أقوالهم وأفعالهم.

﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾: المقتول أنفسهم وأبدانهم بالجهاد الأكبر والأصغر.

﴿وَٱلصَّـٰلِحِينَ﴾: الذين صلحت حالهم واستقامت طريقتهم.

﴿وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقاً﴾: فيه معنى التعجب كأنّه قيل: «وما أحسن أولئك رفيقا» والرفيق ـ كالصديق ـ: يستوي فيه الواحد والجمع، رغّب اللّٰه المؤمنين في طاعة اللّٰه وطاعة رسوله بهذا الوعد، وما أحسنه من وعد رزقنا اللّٰه نيله بمنّه وجوده.

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ١٨٤، ح ٢١٠.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٢٤، ح ٦٠، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية.

٣ ـ وفي نسخة: [لهم].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام: أعينونا بالورع. فإنّه من لقي الله عزّوجلّ منكم بالورع كان له عند الله فرجاً إنّ الله عزّوجلّ يقول: «وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ» وتلا الآية ثمّ قال: فمنّا النبيّ صلى الله عليه وآله، ومنّا الصديق والشهداء والصالحون[1].

وعن الصادق عليه السلام: المؤمن مؤمنان: مؤمن في الله بشروطه التي اشترطها عليه فذلك مع «النبيّين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا»، وذلك ممّن يشفع ولا يشفع له، وذلك ممّن لا يصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة، ومؤمن زلّت به قدم فذلك كخامة[2] الزرع كيفما كفأته[3] الريح انكفى، وذلك ممّن يصيبه أهوال الدنيا وأهوال الآخرة ويشفع له وهو على خير[4].

وفيه[5]، والعيّاشي: عنه عليه السلام لقد ذكركم الله في كتابه فقال: «أولئك مع الذين أنعم الله» الآية فرسول الله صلى الله عليه وآله في الآية: النبيّ، ونحن في هذا الموضع: الصديقون والشهداء، وأنتم الصالحون، فتسمّوا بالصلاح كما سمّاكم الله[6].

والعيّاشي: عن الرضا عليه السلام: حقّ على الله أن يجعل وليّنا: رفيقاً للنبيّين، والصدّيقين، والشهداء، والصالحين، وحسن أُولئك رفيقا[7].

وفي العيون: عن النبي صلى الله عليه وآله: لكل أُمّة صدّيق وفاروق، وصدّيق هذه الأُمّة وفاروقها: عليّ بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه[8].

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٧٨، ح ١٢، باب الورع.

٢ ـ الخامة: الطاقة الغضّة اللينة من الزرع وفي الحديث: «مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع تفيّئها الرياح». النهاية لابن الأثير: ج ٢، ص ٨٩.

٣ ـ كفأت الاناء وأكفأته: إذا كببته وإذا أملته. النهاية لابن الأثير: ج ٤، ص ١٨٢. ومجمع البحرين: ج ١، ص ٣٦٠.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٤٨، باب في أنّ المؤمن صنفان، ح ٢.

٥ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٥، باب في مقامات الشيعة وفضائلهم، قطعة من ح ٦، س ٢٠.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٦، ح ١٩٠. ٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٦، ح ١٨٩.

٨ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ١٣، قطعة من ح ٣٠.

ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيماً ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعاً ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيداً ﴿٧٢﴾

﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ﴾: تفضّل عليهم من الله تبعاً لثوابهم.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيماً﴾: بمقادير الفضل واستحقاق أهله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾: تيقّظوا واستعدّوا للأعداء، والحَذَر والحِذر بمعنى، يقال: أخذ حذره: إذا تيقّظ وتحفّظ من المخوف، كأنّه جعل الحذر آلته التي يحفظ بها نفسه. وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام: خذوا أسلحتكم، سمّى الأسلحة حذراً لأنّ بها يتقى المحذور[1].

﴿فَانفِرُواْ﴾: فاخرجوا إلى الجهاد هذا تفسيره، وتأويله إلى الخيرات كلّها.

﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعات متفرّقة، جمع ثبة.

﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعاً﴾: مجتمعين كوكبة واحدة، ولا تخاذلوا[2]. في المجمع: عن الباقر عليه السلام: الثبات: السرايا، والجميع: العسكر[3].

﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾: يحتمل اللّازم والمتعدي، وهم المنافقون.

﴿فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾: كقتل وهزيمة.

﴿قَالَ﴾: أي المبطّىء.

﴿قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيداً﴾: حاضراً فيصيبني ما أصابهم.

القمّي[4]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: لو قال هذه الكلمة أهل الشرق والغرب لكانوا

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٧٣.
٢ ـ وفي نسخة: [ولا تتخاذلوا].
٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٧٣.
٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٣.

وَلَئِنْ أَصَـٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُـن بَـيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ مَـعَهُمْ فَأَفُـوزَ فَـوْزاً عَـظِيماً ﴿٧٣﴾ فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِالْأَخِرَةِ وَمَنْ يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَـوْفَ نُـؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴿٧٤﴾

بها خارجين من الإيمان، ولكن الله قد سمّاهم مؤمنين بإقرارهم(١).

وفي رواية: سمّاهم مؤمنين وليسوا هم بمؤمنين، ولا كرامة(٢).

﴿وَلَئِنْ أَصَـٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾: كفتح وغنيمة.

﴿لَيَقُولَنَّ﴾: تحسّراً.

﴿كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾: اعتراض بين القول والمقول.

﴿يَـٰلَيْتَنِى﴾: يا قوم ليتني.

﴿كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾: نبّه بالاعتراض على ضعف عقيدتهم، وأن قولهم هذا: قول من لا مواصلة بينكم وبينه، وإنّما يريد أن يكون معكم لمجرد المال.

﴿فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ﴾: يبيعون.

﴿ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِالْأَخِرَةِ﴾: يعني المخلصين الباذلين أنفسهم في طلب الآخرة.

﴿وَمَنْ يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾: قيل: إنّما وعد له الأجر العظيم، غَلب أو غُلب ترغيباً في القتال وتكذيباً لقولهم: قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً، وإنّما قال: «فيقتل أو يغلب» تنبيهاً على أن المجاهد ينبغي أن يثبت

---

١ ـ تفسير العيّاشي: لم نعثر عليه، ولكن مايقرب منه راجع ج ١، ص ٢٥٧، ح ١٩١.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٧، ح ١٩١.

وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾

في المعركة حتّى يعز نفسه بالشهادة أو الدين بالظفر والغلبة، وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل بل، إلى اعلاء الحقّ وإعزاز الدين[١].

في الكافي[٢]، وغيره عن الصادق عليه السلام، عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال: فوق كلّ برّبر حتّى يقتل في سبيل اللّه، فإذا قتل في سبيل اللّه فليس فوقه بر[٣].

وعنه عليه السلام من قتل في سبيل اللّه لم يعرّفه اللّه شيئاً من سيّئاته[٤].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: للشهيد سبع خصال من الله: أوّل قطرة من دمه مغفور له كلّ ذنب، والثانية: يقع رأسه في حجر زوجتيه من الحور العين وتمسحان الغبار عن وجهه، تقولان: مرحباً بك، ويقول هو: مثل ذلك لهما، والثالثة: يكسى من كسوة الجنّة، والرابعة: يبتدر خزنة الجنّة بكلّ ريح طيبة أيّهم يأخذه منه، والخامسة: أن يرى منزله، والسادسة: يقال لروحه: أسرح في الجنّة حيث شئت، والسابعة: أن ينظر في وجه الله، وأنّها الراحلة لكلّ نبيّ وشهيد[٥].

﴿وَمَا لَكُمْ﴾: وأي عذر لكم.

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٣٠، س ٤.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٤٨، ح ٤، باب العقوق.

٣ ـ الخصال: ص ٩، ح ٣١، باب الواحد، بر ليس فوقه بر، وعقوق ليس فوقه عقوق.

٤ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٤، ح ٦، باب فضل الشهادة.

٥ ـ تهذيب الأحكام: ج٦، ص١٢١ ـ ١٢٢، ح٢٠٨/٣، باب٥٤ ـ فضل الجهاد وفروضه. وفيه: أن يرى منزلته.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓاْ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفاً ۝٧٦﴾

﴿لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: في طاعته، وإعزاز دينه، وإعلاء كلمته.

﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: وفي سبيل المستضعفين بتخليصهم عن الأسر، وصونهم عن العدو، أو في خلاصهم أو نصب على الإختصاص، فإنّ سبيل الله يعمّ كلّ خير، وهذا أعظمها.

﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَ ٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾: قيل: هم الذين أسلموا بمكّة، وصدّهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين أظهرهم يلقون منهم الأذى، فكانوا يدعون الله بالخلاص ويستنصرونه فيسّر لبعضهم الخروج إلى المدينة، وبقي بعضهم إلى الفتح حتّى جعل الله لهم خير ولي وخير ناصر وهو محمد ﷺ، فولاهم أحسن التولي، ونصرهم أعز النصر، وكانوا قد أشركوا صبيانهم في دعائهم استنزالاً برحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم يذنبوا[١].

العيّاشي: عنهما عليهما السلام في هذه الآية قالا: نحن أولئك[٢].

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: فيما يصلون به إلى الله.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ﴾: فيما يبلغ بهم إلى الشيطان.

---

١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشّاف: ج ١، ص ٥٣٤.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٧، ح ١٩٣، ١٩٤.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْأَخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً ﴿٧٧﴾

﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفاً﴾: ترغيب للمؤمنين إلى القتال، وتشجيع لهم، وتنبيه لهم على أنّهم أولياء اللّه وأنّه ناصرهم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾: عن القتال.

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: واشتغلوا بما أمرتم به وذلك حين كانوا بمكّة، وكانوا يتمنّون أن يؤذن لهم فيه.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: كفّوا أيديكم يعني كفّوا ألسنتكم[1]، وقال: أما ترضون أن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتكفّوا وتدخلوا الجنّة[2]؟

وعن الباقر عليه السلام: أنتم واللّه أهل هذه الآية[3].

﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾: يخشون الكفّار أن يقتلوهم كما يخشون اللّه أن ينزّل عليهم بأسه.

﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ١١٤، ح ٨، باب الصمت وحفظ اللسان.

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ١٤٦، ح ١٢٢.   ٣ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٨٩، ح ٤٣٤.

أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً ﴿٧٨﴾

قَرِيبٍ﴾[1]: في الكافي[2] والعيّاشي: عنه عليه السلام «كفّوا أيديكم»: مع الحسن عليه السلام، «كتب عليهم القتال»: مع الحسين عليه السلام، «إلى أجل قريب»: إلى خروج القائم عليه السلام فإنّ معه الظفر[3].

﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾: سريع التقضي.

﴿وَٱلْأَخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾: ولا ينقصون أدنى شيء من ثوابكم فلا ترغبوا عنه، وقرئ بالغيبة.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾: في قصور

---

١ ـ قوله: «أو أشد خشية» عطف على «كخشية الله» ان جعلته حالاً وعلى اسم الله إن جعلته مصدراً، أي كخشية الله أو كخشية أشد خشية معه. منه قدس سره.

٢ ـ لم نعثر عليه في الكافي بل وجدناه في شرحه: راجع مرآة العقول: ج ٨، ص ٢١٧. وفيه: هذا الخبر إمّا تفسير لظهر الآية كما ذكرنا أولاً أو لبطنها بتنزيل الآية على الشيعة في زمن التقيّة وهذا أنشب بكفّ الألسن تقيّة فإنّ أحوال الرسول صلى الله عليه وآله في أوّل الأمر حين كونه بمكة وترك القتال لعدم الأعوان وأمره في المدينة بالجهاد لوجود الأنصار، وكذا حال الحسن عليه السلام في الصلح والهدنة وحال الحسين عليه السلام عند وجود الأنصار ظاهراً حال سائر الأئمّة عليهم السلام في ترك القتال والتقيّة مع حال القائم عليه السلام فالآية وإن نزلت في حال الرسول صلى الله عليه وآله فهي شاملة لتلك الأحوال ايضاً لمشابهتها لها واشتراك العلل بينها وبينها.

أقول: مايقرب من حديث الكافي الذي ذكر الفيض قدس سره الكافي: ج ٨، ص ٣٣٠، ح ٥٠٦.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٧ ـ ٢٥٨، ح ١٩٥. وفيه: «فان معه النصر والظفر».

مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَـٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً ﴿٧٩﴾

مجصصة أو مرتفعة.

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾: أي نعمة كخصب.

﴿يَقُولُواْ هَـٰذِهِ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾: أي بلية كقحط.

﴿يَقُولُواْ هَـٰذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾: يطّيروا بك.

﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾: يبسط ويقبض حسب إرادته.

﴿فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً﴾: فيعلموا أنّ اللّٰه هو الباسط القابض، وأفعاله كلّها صادرة عن حكمة وصواب.

﴿مَّآ أَصَابَكَ﴾: يا إنسان.

﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾: من نعمة.

﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾: تفضلاً منه وامتناناً وامتحاناً، فإنّ كلّ ما يأتي به العبد من عبادة فلا يكافئ صغرى نعمة من أياديه.

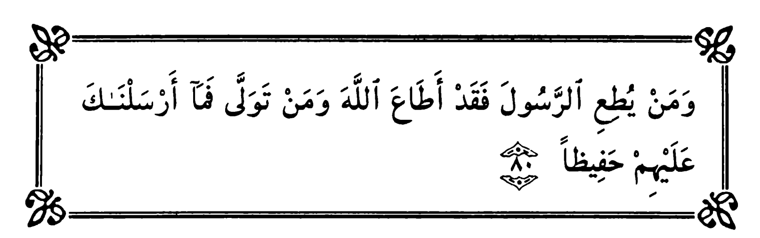
﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾: من بلية.

﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾: لأنّها السبب فيها لاستجلابها بالمعاصي وهو لا ينافي قوله: «قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ» فإنّ الكلّ منه إيجاداً وإيصالاً غير أنّ الحسنة: احسان وإمتحان، والسيّئة: مجازاة وانتقام، قال اللّٰه تعالى: «وَمَا أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَنْ كَثِيرٍ»[1].

القمّي: عنهم:إنّ الحسنات في كتاب اللّٰه على وجهين: أحدهما:الصحّة والسلامة والسعة في الرزق، والآخر: الأفعال كما قال تعالى: «مَنْ جَآءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْـثَالِهَا»[2]،

---

١ ـ الشورى: ٣٠. ٢ ـ الأنعام: ١٦٠.



وكذلك السيّئات فمنها: الخوف والمرض والشدة، ومنها: الأفعال التي يعاقبون عليها[١].

وفي التوحيد: عن الصادق عليه السلام: كما أنّ بادي النعم من اللّه عزّوجلّ نحلكموه[٢]، فكذلك الشرّ من أنفسكم، وإن جرى به قدره[٣].

وفي الكافي: عن الرضا عليه السلام: قال اللّه: يا ابن آدم بمشيئتي كنت أنت الذي تشاء لنفسك ما تشاء، وبقوتي أديت فرائضي، وبنعمتي قويت على معصيتي، جعلتك سميعاً بصيراً قوياً، «ما أصابك من حسنة فمن اللّه وما أصابك من سيّئة فمن نفسك» وذلك أني أولى بحسناتك منك، وأنت أولى بسيّئاتك مني، وذلك أنّي لا أُسئل عما أفعل وهم يُسألون[٤].

والعيّاشي: مايقرب منه[٥].

﴿وَأَرْسَلْنَـٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً﴾: على ذلك فما ينبغي لأحد أن يخرج من طاعتك.

﴿وَمَنْ يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾: لأنّه في الحقيقة مبلغ، والآمر والناهي هو اللّه وروي أنّه صلى الله عليه وآله قال: من أحبّني فقد أحب اللّه، ومن أطاعني فقد أطاع اللّه، فقال

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٤.

٢ ـ نحله: أي أعطاه ووهبه من طيب نفس بلا توقع عوض. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٤٧٨.

٣ ـ التوحيد: ص ٣٦٨، ح ٦، باب ٦٠ ـ القضاء والقدر والفتنة والأرزاق والاسعار والآجال. وفيه: «من الله عزّوجلّ وقد نحلكموه».

٤ ـ الكافي: ج ١، ص ١٥٩ ـ ١٦٠، ح ١٢، باب ـ الجبر والقدر والأمر بين الأمرين.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٨، ح ٢٠٠.

وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلاً ﴿٨١﴾

المنافقون: لقد قارف[1] الشرك وهو ينهى عنه، ما يريد إلّا أن نتّخذه ربّاً كما اتّخذت النصارى عيسى فنزلت[2].

وفي الكافي[3]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: ذروة[4] الأمر وسنامه، ومفتاحه، وباب الأشياء، ورضاء الرحمن: الطاعة للإمام بعد معرفته، ثمّ قال: إنّ اللّه تبارك وتعالى يقول: «من يطع الرسول فقد أطاع اللّه»[5].

أقول: الإمام في هذا الحديث يشمل الرسول، وحكم سائر الأئمّة حكمه لأنّهم خلفاؤه جميعاً، وذلك لأنّ الإمام عليه السلام مبلّغ كما أن الرسول مبلّغ.

﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾: أعرض عن طاعته.

﴿فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾: تحفظ عليهم أعمالهم، وتحاسبهم عليها إنّما عليك البلاغ، وعلينا الحساب.

﴿وَيَقُولُونَ﴾: إذا أمرتهم بأمر.

﴿طَاعَةٌ﴾: أمرنا، وشأننا طاعة.

---

١ ـ الإقتراف: الاكتساب، وقارف الذنب وغيره: إذا دناه ولاصقه. مجمع البحرين: ج٥، ص١٠٨، مادة «قرف».

٢ ـ الكشاف: ج ١، ص ٥٣٩، وأنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٣٢، س ١٠.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ١٨٥، ح ١، باب فرض طاعة الأئمة.

٤ ـ الذروة بالكسر والضمّ، من كلّ شيء: أعلاه، وسنام كلّ شيء: أعلاه، مجمع البحرين: ج ١، ص ١٥٨.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٥٩، ح ٢٠٢.

وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفاً كَـثِيراً ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُولِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلاً ﴿٨٣﴾

﴿فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِنْدِكَ﴾: خرجوا.

﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾: دبّروا ليلاً.

﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾: خلاف ما قلت وأمرت به، أو خلاف ما قالت لك من القبول وضمان الطاعة.

﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾: يثبّته في صحائفهم للمجازات.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾: يكفيك اللّه شرّهم.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾: يتأمّلون معانيه ويتبصّرون ما فيه .

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ ٱللَّهِ﴾: من كلام البشر كما زعموه .

﴿لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفاً كَثِيراً﴾: من تناقض المعنى، وتفاوت النظم وخروج بعضه عن الفصاحة وعن مطابقة الواقع إلى غير ذلك.

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾: ممّا يوجب الأمن أو الخوف .

﴿أَذَاعُواْ بِهِ﴾: أفشوه، قيل: كان قوم من ضعفة المسلمين إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول اللّه ﷺ أو أخبرهم الرسول بما أوحي إليه من وعد بالظفر أو تخويف من الكفرة

أذاعوه، وكانت إذاعتهم مفسدة[١].

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾: ردوا ذلك الأمر.

﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُولِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾: قيل: أي يستخرجون تدبيره بتجاربهم وأنظارهم[٢].

في الجوامع: عن الباقر عليه السلام هم الأئمّة المعصومون عليهم السلام[٣].

والعيّاشي: عن الرضا عليه السلام يعني آل محمد صلوات الله عليهم، وهم الذين يستنبطون من القرآن، ويعرفون الحلال والحرام، وهم حجّة الله على خلقه[٤].

وفي الإكمال: عن الباقر عليه السلام من وضع ولاية الله وأهل استنباط علم الله في غير أهل الصفوة من بيوتات الأنبياء فقد خالف أمر الله عزّ وجلّ وجعل الجهال ولاة أمر الله والمتكلّفين بغير هدىً، وزعموا أنّهم أهل استنباط علم الله فكذّبوا على الله وزاغوا عن وصيّة الله وطاعته فلم يضعوا فضل الله حيث وضعه الله تبارك وتعالى، فضلوا وأضلوا اتّباعهم فلا تكون لهم يوم القيامة حجّة[٥].

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾: بإرسال الرسل وإنزال الكتب، في الجوامع: عنهم عليهم السلام فضل الله ورحمته: النبي وعلي صلوات الله عليهما[٦].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام فضل الله: رسوله، ورحمته: الأئمّة عليهم السلام[٧].

وعن الكاظم عليه السلام: الرحمة: رسول الله صلى الله عليه وآله، والفضل: علي بن أبي طالب عليه السلام[٨].

﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾: بالكفر والضلال.

---

١ ـ راجع الكشاف: ج ١، ص ٥٤٠ ـ ٥٤١، وجوامع الجامع: ج ١، ص ٢٧٤.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٣٣، س ٦.

٣ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٧٤.

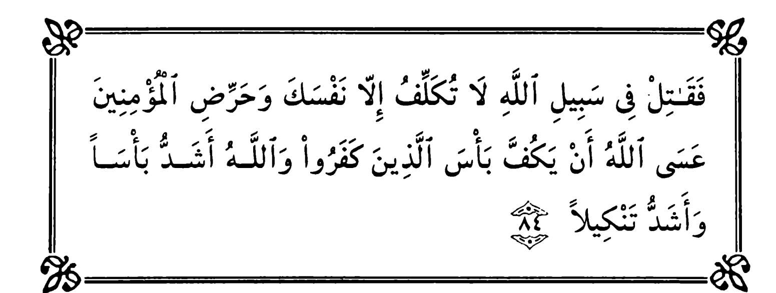
٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٠، ح ٢٠٦.

٥ ـ إكمال الدين وإتمام النعمة: ص ٢١٨، ح ٢، س ١٢، باب اتصال الوصيّة من لدن آدم عليه السلام وان الأرض لا تخلو من حجّة.

٦ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٧٤.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٠، ح ٢٠٧.

٨ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦١، ح ٢٠٩.



﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾: وهم أهل البصائر النافذة.

﴿فَقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: إن تركوك وحدك.

﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾: فتقدّم إلى الجهاد وإن لم يساعدك أحد فإنّ الله ينصرك لا الجنود.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّ الله كلّف رسول الله صلى الله عليه وآله ما لم يكلف أحداً من خلقه، كلفه أن يخرج على الناس كلّهم وحده بنفسه إن لم يجد فئة تقاتل معه ولم يكلّف هذا أحداً من خلقه قبله ولا بعده ثمّ تلا هذه الآية[1]. والعيّاشي: ما في معناه[2].

روي: أنّ أبا سفيان يوم أُحد لما رجع واعد رسول الله صلى الله عليه وآله موسم بدر الصغرى فكره الناس وتثاقلوا حين بلغ الميعاد فنزلت فخرج النبي وما معه إلّا سبعون ولو لم يتّبعه أحد لخرج وحده[3].

﴿وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: إذ ما عليك في شأنهم إلّا التحريض.

﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾: وهم قريش وقد كفَّ بأسهم بأن بدا لأبي سفيان، وقال: هذا عام مجدب وانصرف النبي صلى الله عليه وآله بمن معه سالمين.

﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾: من قريش.

﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾: تعذيباً تهديد وتقريع[4] لمن لم يتّبعه.

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٧٤، ح ٤١٤.   ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦١، ح ٢١١.

٣ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥.

٤ ـ القرع: الضرب بشدّة الاعتماد. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٣٧٧.

مَّنْ يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتاً ﴿٨٥﴾

﴿مَّنْ يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً﴾: راعى بها حقّ مسلم إمّا بدفع شرّ عنه أو جلب خير إليه ابتغاء لوجه اللّه. ومنها الدعاء للمسلم[1].

﴿يَكُنْ لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾: ثواباً لها.

﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً﴾: وهي ما كان خلاف ذلك، ومنها الدعاء على المؤمن.

﴿يَكُنْ لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾: نصيب من وزرها مساو لها في القدر، فإنّ الكفل: النصيب والمثل.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتاً﴾: مقتدراً وحفيظاً، يعطي على قدر الحاجة، فإنّ المقيت جاء بالمعنيين.

في الخصال: عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم الصلاة والسّلام عن النبي صلّى الله عليه وآله من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو دلّ على خير أو أشار به فهو شريك، ومن أمر بسوء أو دلّ عليه أو أشار به فهو شريك[2].

وفي الجوامع: عنه عليه السلام من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له، وقال له الملك: ولك مثلاه في ذلك النصيب[3].

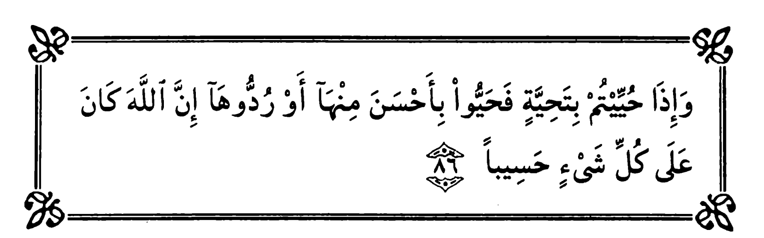
وفي الكافي: عن السجاد عليه السلام أنّ الملائكة إذا سمعوا المؤمن يدعو لأخيه بظهر الغيب

---

١ ـ وفي نسخة: [للمؤمن].

٢ ـ الخصال: ص ١٣٨، ح ١٥٦، باب ثلاثة يشتركون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٧٥.



وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيباً ﴿٨٦﴾

ويذكره بخير قالوا: نعم الأخ أنت لأخيك تدعو له بالخير وهو غائب عنك، وتذكره بخير قد أعطاك اللّه تعالى مثلي ما سألت له وأثنى عليك مثلي ما أثنيت عليه ولك الفضل عليه، وإذا سمعوه يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه قالوا: بئس الأخ أنت لأخيك كفّ أيّها المستّر على ذنوبه وعورته، وأربع على نفسك واحمد اللّه الذي ستر عليك، واعلم أنّ اللّه أعلم بعبده منك[١].

أقول: أربع على نفسك: أي قف وامسك ولا تتعب نفسك من ـ ربع ـ كمنع.

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾: القمّي: عن الصادق عليه السلام: ان المراد بالتحيّة في هذه الآية: السّلام، وغيره من البرّ والإحسان[٢].

وفي الخصال: عن أمير المؤمنين عليه السلام: إذا عطس أحدكم قولوا: يرحمكم اللّه، ويقول هو: يغفر اللّه لكم ويرحمكم، قال اللّه تعالى: «وإذا حييتم بتحيّة» الآية[٣].

وفي المناقب: جاءت جارية للحسن عليه السلام بطاق ريحان فقال عليه السلام: أنت حرّة لوجه اللّه، فقيل له: في ذلك؟ فقال: أدبنا اللّه تعالى فقال: «وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ» الآية، وكان أحسن منها إعتاقها[٤].

وفي الكافي: عن الصادق عليه الصلاة والسّلام قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: السّلام: تطوع، والرد: فريضة[٥].

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٥٠٨، ح ٧، باب الدعاء بظهر الغيب.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٥.

٣ ـ الخصال: ص ٦٣٣، ح ١٠، باب حديث أربعمائة.

٤ ـ مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: ج ٤، ص ١٨، باب إمامة أبي محمد الحسن عليه السلام فصل في مكارم أخلاقه.

٥ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٤، ح ١، باب التسليم.

وعنه عليه السلام: إذا سلّم من القوم واحد أجزأ عنهم، وإذا رد واحد أجزأ عنهم[١].

وعنه عليه السلام: القليل يبدأون الكثير بالسلام، والراكب يبدأ الماشي، وأصحاب البغال يبدأون أصحاب الحمير، وأصحاب الخيل يبدأون أصحاب البغال[٢].

وفي رواية: يسلّم الصغير على الكبير، والمار على القاعد[٣].

وفي أُخرى: إذا لقيت جماعةٌ جماعةً سلّمَ الأقل على الأكثر، وإذا لقي واحد جماعةً سَلَّم الواحد على الجماعة[٤].

وعنه عليه السلام: ومن التواضع أن تسلّم على من لقيت[٥].

وقال: البخيل من بخل بالسّلام[٦].

وعنه عليه السلام: عن النبي صلى الله عليه وآله: أولى الناس بالله وبرسوله: من بدأ بالسّلام[٧].

وعن الباقر عليه السلام: إنّ الله يحبّ إفشاء السّلام[٨].

أقول: إفشاء السلام: أن يسلم على من لقي كائناً من كان.

وعن الصادق عليه السلام: ثلاثة يرد عليهم رد الجماعة وإن كان واحداً: عند العطاس يقال: يرحمكم الله، وان لم يكن معه غيره، والرجل يسلّم على الرجل فيقول: السّلام عليكم، والرجل يدعو للرجل فيقول عافاكم الله، وإن كان واحداً فإن معه غيره[٩].

أقول: أراد بالردّ: ما يشمل الابتداء، وبالغير في آخر الحديث: الملائكة. والرد بالأحسن في السّلام: أن يضيف ورحمة الله. فإن قالها المسلم أضاف وبركاته وهي النهاية،

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٧، ح ٣، باب إذا سلّم واحد من الجماعة أجزأهم. وإذا ردّ واحد من الجماعة أجزأ عنهم.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٦، ح ٢، باب من يجب أن يبدأ بالسلام.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٦، ح ١، باب من يجب أن يبدأ بالسلام.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٧، ح ٣، باب من يجب أن يبدأ بالسلام.

٥ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٦، ح ١٢، باب التسليم.

٦ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٥، ح ٦، باب التسليم.

٧ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٤، ح ٣، باب التسليم.

٨ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٥، ح ٥، باب التسليم.

٩ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٥، ح ١٠، باب التسليم.

فيرد بالمثل.

ففي الكافي: عن الباقر عليه السلام قال: مرّ أمير المؤمنين صلوات اللّه وسلامه عليه على قوم[١] فسلّم عليهم، فقالوا: عليك السّلام ورحمة اللّه وبركاته ومغفرته ورضوانه، فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: لا تجاوزوا بنا ما قالت الملائكة لأبينا إبراهيم عليه السلام، إنّما قالوا: ورحمة اللّه وبركاته عليكم أهل البيت[٢].

وروي أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: السّلام عليك، فقال: وعليك السلام ورحمة الله، وقال آخر السّلام عليك ورحمة الله، فقال: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال: وعليك، فقال الرجل: نقصتني، فأين ما قال الله؟ وتلا الآية فقال: إنّك لم تترك لي فضلاً فرددت عليك مثله[٣].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام من قال: السّلام عليكم فهي عشر حسنات، ومن قال: السّلام عليكم ورحمة اللّه فهي عشرون حسنة، ومن قال: السّلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته فهي ثلاثون حسنة[٤].

وعنه عليه السلام: من تمام التحيه للمقيم: المصافحة، وتمام التسليم على المسافر: المعانقة[٥].

وعنه عليه السلام: عن أمير المؤمنين عليه السلام لا تبدأوا أهل الكتاب بالتسليم. وإذا سلّموا عليكم فقولوا: وعليكم[٦].

وعن الصادق عليه السلام: ثلاثة لا يسلّمون: الماشي مع الجنازة، والماشي إلى الجمعة، وفي بيت الحمّام[٧].

وفي الخصال: عنه عن أبيه عليه السلام: لا تسلّموا على اليهود، ولا على النصارى، ولا على

---

١ ـ وفي نسخة [بقوم] كما في المصدر.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٦، ح ١٣، باب التسليم.

٣ ـ الكشاف: ج ١، ص ٥٤٤.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٥، ح ٩، باب التسليم.

٥ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٦، ح ١٤، باب التسليم.

٦ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٩، ح ٢، باب التسليم على أهل الملل.

٧ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٤٥ ـ ٦٤٦، ح ١١، باب التسليم.

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثاً ﴿٨٧﴾ فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴿٨٨﴾﴾

المجوس، ولا على عبدة الأوثان، ولا على موائد شرب الخمر، ولا على صاحب الشطرنج والنرد، ولا على المخنث[1]، ولا على الشاعر الذي يقذف المحصنات، ولا على المصلي، وذلك أن المصلي لا يستطيع أن يرد السلام لأنّ التسليم من المسلم تطوع والردّ عليه فريضة، ولا على آكل الربا، ولا على رجل جالس على غائط، ولا على الذي في الحمام، ولا على الفاسق المعلن بفسقه[2].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً﴾: يحاسبكم على التحية وغيرها.

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثاً﴾: إنكار.

﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾: فما لكم تفرقتم فيهم فرقتين ولم تتّفقوا على كفرهم. في المجمع: عن الباقر عليه السلام نزلت في قوم قدموا من مكّة وأظهروا الإسلام، ثمّ رجعوا إلى مكّة فأظهروا الشرك، ثمّ سافروا إلى اليمامة فاختلف المسلمون في غزوهم لاختلافهم في اسلامهم وشركهم[3].

---

١ ـ خنث خنثاً ـ من باب تعب ـ إذا كان فيه لين وتكسر، يعدي بالتضعيف فيقال: خَنَّثه غيره، ومنه المخنث بفتح النون والتشديد، وهو من يوطأ في دبره لما فيه من الانخنات، وهو التكسر والتثني، ويقال: هو من الخنثى. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

٢ ـ الخصال: ص ٤٨٤، ح ٥٧، باب لا يسلّم على اثنى عشر.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٨٦.

وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴿٨٩﴾

﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾: ردّهم في الكفر بأن خذلهم فارتكسوا.

﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾: أن تجعلوه من المهتدين.

﴿وَمَنْ يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾: إلى الهدى.

﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ﴾: تمنّوا أن تكفروا ككفرهم.

﴿فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾: في الضلال.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام في حديث: وإن لشياطين الانس حيلة ومكراً وخدائع ووسوسة بعضهم إلى بعض، يريدون إن استطاعوا أن يردوا أهل الحق عمّا أكرمهم الله به من النصرة[1] في دين الله الذي لم يجعل الله شياطين الانس من أهله إرادة أن يستوي أعداء الله وأهل الحقّ في الشكّ والإنكار والتكذيب فيكونون سواء كما وصف الله تعالى في كتابه «ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً»[2].

﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: فلا تتولوهم وإن آمنوا حتّى يهاجروا هجرة صحيحة هي للّه لا لغرض من أغراض الدنيا.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْاْ﴾: عن الإيمان المصاحب للهجرة المستقيمة.

---

١ ـ وفي نسخة [من النظر في دين الله] كما في المصدر.

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ٤٠٥ ـ ٤٠٦، رسالة أبي عبدالله عليه السلام إلى جماعة الشيعة س ٢٢. وفيه: «إنّ لشياطين الإنس حيل ومكراً».

إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾

﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾: كسائر الكفرة.

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾: أي جانبوهم رأساً ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾: استثناء من قوله: «فخذوهم واقتلوهم» أي الا الذين ينتهون إلى قوم عاهدوكم عهداً، ويفارقون محاربتكم.

في المجمع: عن الباقر عليه السلام: هو هلال بن عويمر الأسلمي واثق عن قومه رسول الله صلى الله عليه وآله وقال في موادعته[1] على أن لا نحيف[2] يا محمد من أتانا، ولا تحيف من أتاك، فنهى اللّه سبحانه أن يعرض لأحد عهد إليهم[3].

﴿أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾: ضاقت. العيّاشي: عن الصادق عليه السلام: هو الضيق[4].

﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام: نزلت في بني مدلج جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: إنّا قد حصرت صدورنا أن نشهد أنّك رسول الله صلى الله عليه وآله فلسنا

---

١ ـ الموادعة: المصالحة. منه قدس سره.

٢ ـ الحيف: الجور والظلم، وقد حاف عليه يحيف، أي جار. الصحاح: ج ٤، ص ١٣٤٧، مادة «حيف».

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٨٨، وفيه: أن لا تحيف يا محمد من أتانا ولا نحيف من أتاك.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٢، ح ٢١٦.

معك ولا مع قومنا عليك فواعدهم إلى أن يفرغ من العرب، ثم يدعوهم فإن أجابوا وإلّا قاتلهم[١].

القمّي: في قوله عزّ وجلّ «وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا...إلى آخر الآية» نزلت في أشجع[٢]، وبني ضمرة[٣]، وكان خبرهم أنّه لما خرج رسول اللّه ﷺ إلى بدر لموعد مر قريباً من بلادهم، وقد كان رسول اللّه ﷺ صادر[٤] بني ضمرة ووادعهم[٥] قبل ذلك فقال أصحاب رسول اللّه ﷺ: يا رسول اللّه هذه بنو ضمرة قريباً منّا، ونخاف أن يخالفونا إلى المدينة أو يعينوا علينا قريشاً فلو بدأنا بهم، فقال رسول اللّه ﷺ: كلّا إنّهم أبر العرب بالوالدين، وأوصلهم للرحم، وأوفاهم بالعهد، وكانت أشجع بلادهم قريباً من بلاد بني ضمرة وهم بطن من كنانة، وكانت أشجع بينهم وبين بني ضمرة حلف بالمراعاة والأمان، فأجدبت بلاد أشجع وأخصبت بلاد بني ضمرة فصارت أشجع إلى بلاد بني ضمرة فلمّا بلغ رسول اللّه ﷺ مسيرهم إلى بني ضمرة تهيأ للمصير إلى أشجع فيغزوهم للموادعة التي كانت بينه وبين بني ضمرة فأنزل اللّه «وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا» الآية.

ثمّ استثنى بأشجع فقال: «إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ» الآية. وكانت أشجع محالّها البيضاء والجبل والمستباح، وقد كانوا قربوا من رسول اللّه ﷺ فهابوا لقربهم من رسول اللّه أن يبعث إليهم من يغزوهم وكان رسول الله ﷺ قد خافهم أن يصيبوا من أطرافه شيئاً فهمّ بالمسير إليهم. فبينا هو على ذلك إذ جاءت أشجع ورئيسها مسعود بن رحيلة، وهم سبعمائة فنزلوا شعب سلع[٦] وذلك في شهر ربيع الأوّل سنة ستّ فدعا رسول اللّه أُسيد بن حصين فقال له:

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٢٧، ح ٥٠٤، قصّة بني مدلج.

٢ ـ أشجع بن ريث بن غطفان أبو قبيلة. القاموس المحيط: ج ٣ ص ٤٣.

٣ ـ بنو ضمرة: رهط عمرو بن أُميّة الضمري. القاموس الميط: ج ٢، ص ٧٦.

٤ ـ صادره على كذا: أي طالبه به. القاموس المحيط: ج ٢، ص ٦٨.

٥ ـ وادعهم: صالحهم، وتوادعا: تصالحا. القاموس المحيط: ج ٣، ص ٩٢.

٦ ـ سلع جبل بالمدينة، قال: تأبّط شراً: (ان بالشعب الذي دون سلع لقتيلاً دمه ما يطل) الصحاح: ج ٣،

إذهب في نفر من أصحابك حتّى تنظر ما أقدم أشجع، فخرج أُسيد ومعه ثلاثة نفر من أصحابه فوقف عليهم فقال: ما أقدمكم فقام إليه مسعود بن رحيلة وهو رئيس أشجع فسلّم على أُسيد وعلى أصحابه، وقالوا: جئنا لنوادع محمداً صلى الله عليه وآله فرجع أُسيد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: خاف القوم أن أغزوهم فأرادوا الصلح بيني وبينهم ثمّ بعث إليهم بعشرة أجمال تمر فقدمها أمامه، ثم قال: نعم الشيء الهديّة أمام الحاجة، ثم أتاهم فقال: يا معشر أشجع ما أقدمكم ؟ قالوا: قربت دارنا منك وليس في قومنا أقل عدداً منّا فضقنا لحربك لقرب دارنا وضقنا لحرب قومنا لقلّتنا فيهم فجئنا لنوادعك فقبل النبي صلى الله عليه وآله ذلك منهم ووادعهم فأقاموا يومهم، ثمّ رجعوا إلى بلادهم، وفيهم نزلت هذه الآية «إلّا الذين يصلوا» الآية[١].

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾: بأن قوّى قلوبهم، وبسط صدورهم، وأزال الرعب عنهم.

﴿فَلَقَـٰتَلُوكُمْ﴾: ولم يكفّوا عنكم.

﴿فَإِذَا ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ﴾: فإن لم يتعرضوا لكم.

﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾: الاستسلام، والإنقياد.

﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾: فما أذن لكم في أخذهم وقتلهم.

القمّي: عن الصادق عليه السلام: كانت السيرة من رسول الله صلى الله عليه وآله قبل نزول سورة البراءة ألا يقاتل إلّا من قاتله، ولا يحارب إلّا من حاربه وأراده، وقد كان نزل في ذلك من الله سبحانه فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم والقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً وكان رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يقاتل أحداً قد تنحى عنه واعتزله حتّى نزلت عليه سورة براءة وأمر بقتل المشركين من اعتزله ومن لم يعتزله إلّا الذين قد كان عاهدهم رسول الله يوم فتح مكّة إلى مدّة، منهم: صفوان بن أميّة، وسهيل بن عمرو[٢] والحديث طويل وهو مذكور بتمامه في سورة براءة.

ص ١٢٣٠. مادة «سلع».

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٥ ـ ١٤٧.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ٢٨١ ـ ٢٨٢.

سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰناً مُّبِيناً ﴿٩١﴾

﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ﴾: قيل: كانوا يظهرون الإسلام ليأمنوا المسلمين فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا[1].

في المجمع: عن الصادق عليه السلام: نزلت في عيينة بن حصين الفزاري، أجدبت بلادهم فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ووادعه على أن يقيم ببطن نخل[2] ولا يتعرض له، وكان منافقاً ملعوناً، وهو الذي سمّاه رسول الله صلى الله عليه وآله الأحمق المطاع[3]، والقمّي مثله[4].

﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾: دعوا إلى الكفر وإلى قتال المسلمين.

﴿أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾: عادوا إليها وقلبوا فيها أقبح قلب.

﴿فَإِنْ لَّمْ تَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ﴾: فإنْ لم يعتزل هؤلاء قتالكم ولم يستسلموا لكم ولم يكفّوا أيديهم عن قتالكم.

﴿فَخُذُوهُمْ﴾: فأسروهم.

﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾: حيث تمكنتم منهم.

﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰناً مُّبِيناً﴾: تسلطاً ظاهراً وحجّة واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي لظهور عداوتهم وكفرهم وغدرهم.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٨٩.

٢ ـ بطن نخل: موضع بين مكّة والطائف.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٨٩.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٧.

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَئاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴿٩٢﴾

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾: وما صحّ لمؤمن ولا استقام له وما لاق بحاله.

﴿أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً﴾: بغير حقّ.

﴿إِلَّا خَطَئاً﴾: لأنّه في عرضة الخطأ. والقمّي: يعني ولا خطأ[١].

في المجمع: عن الباقر عليه الصلاة والسّلام نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي أخي أبي جهل لأمّه كان أسلم، وقتل بعد إسلامه رجلاً مسلماً وهو لم يعلم بإسلامه، وكان المقتول الحارث بن يزيد أبو نبيشة[٢] العامري قتله بالحرّة[٣] بعد الهجرة، وكان أحد من ردّه عن الهجرة وكان يعذب عياشاً مع أبي جهل[٤].

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: فعليه تحرير رقبة.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٧.
٢ ـ وفي نسخة: [أبو بنيشة].
٣ ـ الحرّة ـ بالفتح والتشديد ـ أرض ذات أحجار سود ومنه حرّة المدينة، والجمع حِرار مثل كلبة وكلاب ويوم الحرّة معروف، وهو يوم قاتل عسكر يزيد بن معاوية أهل المدينة ونهبهم، وكان المتأمر عليهم مسلم بن عقبة، وقتل فيه خلق كثير من المهاجرين والأنصار وكان ذلك في سنة ثلاث وستّين من الهجرة، وعقيبها هلك يزيد. مجمع البحرين ج ٣، ص ٢٦٤، مادة «حرر».
٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩٠.

﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾: فيما بينه وبين الله كذا عن الصادق عليه السلام رواه العيّاشي[١].

وفي الكافي[٢] والعيّاشي: عنه عليه السلام: كلّ العتق يجوز فيه المولود إلّا في كفّارة القتل فإنّ الله عزّ وجلّ يقول: «فَتَحرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ» يعني بذلك مقرة قد بلغت الحنث[٣][٤].

والعيّاشي: عن الكاظم عليه السلام سئل كيف تعرف المؤمنة ؟ قال: على الفطرة[٥].

﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِ﴾: مؤدّاة إلىٰ أولياء المقتول.

﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾: يتصدّقوا عليه بالدية، سمّي العفو عن الدية صدقة حثاً عليه وتنبيهاً على فضله. وفي الحديث كلّ معروف صدقة[٦].

العيّاشي: سئل الصادق عليه السلام -عن الخطأ الذي فيه الدية والكفّارة -هو الرجل يضرب الرجل ولا يتعمد قتله ؟ قال: نعم، قيل: فإذا رمى شيئاً فأصاب رجلاً ؟ قال: ذلك الخطأ الذي لا شكّ فيه، وعليه الكفّارة والدية[٧].

﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾: في الفقيه: عن الصادق عليه السلام في رجل مسلم في أرض الشرك فقتله المسلمون، ثمّ علم به الإمام بعد،فقال: يعتق مكانه رقبة مؤمنة، وذلك قول الله عزّ وجلّ: «فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ» الآية[٨].

وزاد العيّاشي: وليس عليه دية[٩].

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٢، ح ٢١٧. ٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٦٢، ح ١٥، باب النوادر.

٣ ـ الحنث بسكر الحاء المهملة والنون، ثم المثلثة: يقال: غلام لم يدرك الحنث: أي لم يجر عليه القلم. منه رحمه الله.

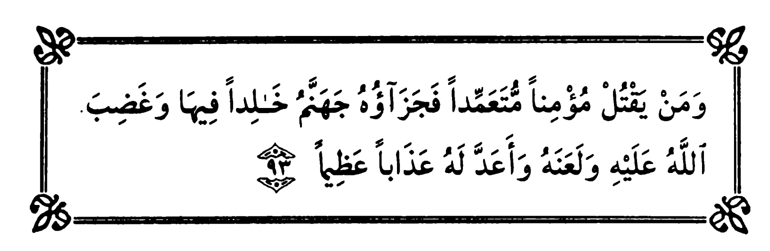
وقال الطريحي: والحنث في اليمين: نقضها والنكث فيها، يقال: حنث في يمينه يحنث حنثاً: إذا لم يف بموجبها، فهو حانث قال في النهاية: وكأنّه من الحنث الاثم والمعصية، وغلام لم يدرك الحنث: أي لم يجر عليه القلم. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٥٠، مادة «حنث». ٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٣، ح ٢١٩.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٣، ح ٢٢٠. ٦ ـ عوالي اللئالي: ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٠١، وص ٤٥٣، ح ١٨٦.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٦، ح ٢٢٩.

٨ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ١١٠، ح ٣٧٣ / ١، باب ٣٦ ـ ما يجب في الرجل المسلم يكون في أرض الشرك فيقتله المسلمون ثمّ يعلم به الإمام.

٩ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٦، ح ٢٣٠، إلّا انه ليس فيه الزيادة كما زعمه رحمه الله.



﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ﴾: كفرة.

﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾: عهد.

﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾: يلزم قاتله كفّارة لقتله كذا في المجمع: عن الصادق عليه السلام[1].

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾: رقبة بأن لا يملكها، ولا ما يتوصّل به إليها.

﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ﴾: بحاله.

﴿عَلِيماً حَكِيماً﴾: فيما أمر في شأنه. في الكافي: عن الصادق عليه السلام: إن كان على رجل صيام شهرين متتابعين فأفطر أو مرض في الشهر الأوّل فإنّ عليه أن يعيد الصيام، وإن صام الشهر الأوّل وصام من الشهر الثاني شيئاً ثمّ عرض له ماله فيه عذر فله أن يقضي[2].

أقول: يعني يقضي ما بقي عليه.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾: في الكافي[3] والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعمداً أله توبة ؟ فقال: إن كان قتله لإيمانه فلا توبة له، وإن كان قتله لغضب أو لسبب شيء من أشياء الدنيا فإنّ توبته أن يقاد منه، وإن لم يكن علم به انطلق إلى

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩١.

٢ ـ الكافي: ج ٤، ص ١٣٩، ح ٧، باب من وجب عليه صوم شهرين متتابعين فعرض له أمر يمنعه عن اتمامه. وفيه: «فإنّ عليه أن يقضي». وفي نسخة [فعليه أن يقضي].

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٧٦، ح ٢، باب أنّ من قتل مؤمناً على دينه فليست له توبة.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴿٩٤﴾﴾

أولياء المقتول فأقر عندهم بقتل صاحبهم فإن عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الدية واعتق نسمة وصام شهرين متتابعين واطعم ستّين مسكيناً توبة إلى الله عزّ وجلّ[1].

وعنه عليه السلام: لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً[2].

وقال: لا يوفق قاتل المؤمن متعمداً للتوبة[3].

وفيه[4] وفي المعاني[5] والعيّاشي: عنه عليه السلام: من قتل مؤمناً على دينه فذلك المتعمد الذي قال الله عزّ وجلّ في كتابه: «وأعدّ له عذاباً عظيماً»، قيل: والرجل يقع بين الرجل وبينه شيء فيضرب بالسيف فيقتله؟ قال: ليس ذلك المتعمد الذي قال الله عزّ وجلّ: «فجزاؤه جهنم»[6].

وفي المعاني في قوله تعالى: «فجزاؤه جهنّم خالداً فيها» قال: إن جازاه[7].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: سافرتم للغزو.

﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾: فاطلبوا بيان الأمر وميّزوا بين الكافر والمؤمن، وقرئ فتثبتوا في

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨، ح ٢٣٩.

٢ و ٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٧، ح ٢٣٨.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٧٥، ح ١، باب أنّ من قتل مؤمناً على دينه فليست له توبة.

٥ ـ معاني الأخبار: ص ٣٨٠، ح ٤، باب نوادر المعاني.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٧، ح ٢٣٧.

٧ ـ معاني الأخبار: ص ٣٨٠، ح ٥، باب نوادر المعاني.

الموضعين أي توقّفوا وتأنّوا حتّى تعلموا من يستحق القتل، والمعنيان. متقاربان يعني لا تعجلوا في القتل لمن أظهر إسلامه ظناً منكم بأنّه لا حقيقة لذلك.

﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ﴾: لمن حيّاكم بتحيّة السلام، وقرئ السلم بغير ألف، وهما بمعنى الإستسلام والإنقياد، وفسّر السلام بتحيّة الإسلام أيضاً.

والعيّاشي نسب قراءة السلام إلى الصادق عليه السلام[1].

﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾: وإنّما فعلت ذلك خوفاً من القتل.

﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾: تطلبون ماله الذي هو حطام سريع الزوال، وهو الذي يبعثكم على العجلة وترك التثبت.

﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾: تغنيكم من قتل أمثاله لماله.

﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾: أوّل ما دخلتم في الإسلام وتفوّهتم بكلمتي الشهادة فتحصّنت بها دماؤكم وأموالكم من غير أن تعلم موالاة قلوبكم ألسنتكم.

﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾: بالإشتهار بالإيمان والاستقامة في الدين.

﴿فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾: وافعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل اللّه بكم، ولا تبادروا إلى قتلهم ظناً بأنّهم دخلوا فيه اتّقاءاً وخوفاً، وتكريرها تأكيد لتعظيم الأمر وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾: عالماًبه وبالغرض منه فلاتتها فتوافي القتل واحتاطوا فيه. القمّي: نزلت لمّا رجع رسول اللّه صلى الله عليه وآله من غزوة خيبر وبعث أسامة بن زيد في خيل إلى بعض اليهود في ناحية فدك ليدعوهم إلى الإسلام، وكان رجل من اليهود يقال له: مرداس بن نهيك الفدكي في بعض القرى، فلمّا أحسّ بخيل رسول اللّه صلى الله عليه وآله جمع ماله وأهله وصار في ناحية الجبل فأقبل يقول أشهد أن لا إله إلاّ اللّه، وأشهد أنّ محمداً رسول اللّه صلى الله عليه وآله فمرّ به أسامة بن زيد فطعنه فقتله فلمّا رجع إلى رسول اللّه أخبره بذلك، فقال له رسول

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٨، ح ٢٤٢.

لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾

الله ﷺ: قتلت رجلاً شهد أن لا إله إلّا اللّه، وأنّي رسول اللّه، فقال: يا رسول اللّه إنّما قالها تعوذاً من القتل، فقال رسول اللّه ﷺ أفلا شققت الغطاء عن قلبه؟ لا ما قال بلسانه قبلت، ولا ما كان في نفسه علمت، فحلف أسامة بعد ذلك أن لا يقاتل[1] أحداً قال: أشهد أن لا إله إلّا اللّه وأن محمداً رسول اللّه ﷺ. فتخلّف عن أمير المؤمنين عليه السلام في حروبه، وأنزل اللّه في ذلك «ولا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ» الآية[2].

أقول: في هذا الخبر دلالة[3] على نفاق أُسامة، وابتغائه عرض الحياة الدنيا، وكفى في ذلك قول النبي ﷺ: ولا ما كان في نفسه علمت عذراً لأمير المؤمنين عليه السلام في حروبه فإنّه كان قد علم ذلك من الله، ومن رسوله على أنّ طاعة الإمام عليه السلام واجبة فلا عذر لأُسامة في تخلّفه عنه.

وفي رواية العامّة أنّ مرداساً أضاف إلى الكلمتين السلم عليكم[4] وهي تؤيد قراءة السّلام وتفسيره بتحيّة الإسلام.

﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَـٰعِدُونَ﴾: عن الحرب.

﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾: الأصحّاء، وقرئ منصوباً أي حال خلوهم من الضرر المانع من الخروج.

---

١ ـ وفي نسخة: [أن لا يقتل أحداً] كما في المصدر.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٨ ـ ١٤٩.

٣ ـ وفي نسخة: [ما يدل].

٤ ـ الكشاف: ج ١، ص ٥٥٢.

﴿دَرَجَـٰتٍ مِّـنْهُ وَمَـغْفِرَةً وَرَحْمَـةً وَكَـانَ ٱللَّـهُ غَـفُوراً رَّحِيماً ﴿٩٦﴾﴾

في المجمع: نزلت في كعب بن مالك من بني سلمة، ومرارة بن ربيع من بني عمرو بن عوف، وهلال بن أُميّة من بني واقف، تخلّفوا عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله يوم تبوك، وعذر اللّه اولي الضرر، وهو عبداللّه بن أُمّ مكتوم، قال: رواه أبو حمزة الثمالي في تفسيره[١].

وفي العوالي: روى زيد بن ثابت أنّه لم يكن في آية نفي المساواة بين المجاهدين والقاعدين استثناء غير أولي الضرر. فجاء ابن أُمّ مكتوم وكان أعمى وهو يبكي، فقال: يا رسول اللّه كيف بمن لا يستطيع الجهاد فغشيه الوحي ثانياً ثمّ سرى[٢] عنه عليه السلام. فقال: «اقرأ غير أولي الضرر» فألحقتها والذي نفسي بيده لكأنّي أنظر إلى ملحقها عند صدع في الكتف[٣].

﴿وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾: ترغيب للقاعد في الجهاد.

﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلّاً﴾: من القاعدين والمجاهدين.

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾: المثوبة الحسنى، وهي الجنّة، لحسن عقيدتهم وخلوص نيّتهم.

في الجوامع: عن النبي صلى الله عليه وآله لقد خلفتم في المدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلّا كانوا معكم، وهم الذين صحت نيّاتهم، ونصحت جيوبهم، وهوت أفئدتهم إلى الجهاد، وقد منعهم من المسير ضرر أو غيره[٤].

﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً * دَرَجَـٰتٍ مِّنْهُ

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩٦.
٢ ـ سرى عنه: انكشف. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٣٤٢.
٣ ـ عوالي اللئالي: ج ٢، ص ٩٩، ح ٢٧٢.
٤ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٨١.

﴿وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾: في المجمع: جاء في الحديث أنّ اللّه سبحانه فضّل المجاهدين على القاعدين سبعين درجة، بين كلّ درجتين مسيرة سبعين خريفاً[١] للفرس الجواد المضمر[٢][٣].

قيل: كرّر تفضيل المجاهدين وبالغ فيه اجمالاً وتفصيلاً تعظيماً للجهاد وترغيباً فيه[٤].

وقيل: الأول: ما خوّلهم[٥] في الدنيا من الغنيمة والظفر وجميل الذكر، والثاني: ما جعل لهم في الآخرة[٦].

وقيل الدرجة: إرتفاع منزلتهم عند اللّه، والدرجات منازلهم في الجنّة[٧].

وقيل: القاعدون الأوّل: هم الأضرّاء، والقاعدون الثاني: هم الذين أُذن لهم في التخلّف اكتفاء بغيرهم[٨].

وقيل: المجاهدون الأوّلون: من جاهد الكفّار، والآخرون: من جاهد نفسه كما ورد في الحديث: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر[٩].

أقول: ويحتمل أن يكون المراد بالأوّل: قوماً، وبالآخر: آخرين، فإنّ ما بين المجاهد والمجاهد كما بين السماء والأرض.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾: يغفر لما عسى أن يفرّط منهم، ويرحمهم بإعطاء الثواب.

---

١ ـ الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء، وهو بحساب المنجمين أحد وتسعون يوماً وثمن، هو نصف آب وأيلول وتشرين الأوّل ونصف تشرين الثاني، قيل: والمراد من قوله عليه السلام: «فقراء أمّتي يدخلون الجنّة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً» أربعون سنة لأنّ الخريف لا يكون في السنة إلّا مرّة واحدة فإذا انقضى أربعون خريفاً فقد مضت أربعون سنة.

وفي معاني الأخبار: الخريف: سبعون سنة، وفي مواضع من كتب الحديث، الخريف: ألف عام، والعام ألف سنة، وفي بعض الروايات «قلت ماالخريف جعلت فداك ؟ قال: زاوية في الجنّة يسير الراكب فيها أربعين عاماً، مجمع البحرين: ج ٥، ص ٤٣، مادة «خرف».

٢ ـ المضمر: أي سريع السير، المجدّ في الركض.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩٧.

٤ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٣٨.

٥ ـ خوّله اللّه الشيء: أي ملّكه إيّاه، وخوّله نعمة: أعطاه نعمة، خوّله المال: أي أعطاه ايّاه متفضّلاً. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٦٦.

٦ و ٧ و ٨ و ٩ ـ راجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٣٨ ـ ٢٣٩.

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّـٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّـٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾: يحتمل الماضي والمضارع، وقرئ توفّتهم.

﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾: في حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة وموافقة الكفرة.

في الإحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه سئل عن قول اللّه تعالى: «ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا»[١] وقوله: «قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ»[٢] وقوله عزّ وجلّ: «تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا»[٣] وقوله تعالى: «ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ»[٤] فمرّة يجعل الفعل لنفسه، ومرّة لملك الموت، ومرّة للرسل، ومرّة للملائكة.

فقال: إنّ اللّه تعالى أجلّ وأعظم من أن يتولّى ذلك بنفسه، وفعل رسله وملائكته: فعله. لأنّهم بأمره يعملون فاصطفى من الملائكة رسلاً وسفرة بينه وبين خلقه، وهم الذين قال اللّه فيهم: «ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ»[٥] فمن كان من أهل الطاعة تولت قبض روحه ملائكة الرحمة، ومن كان من أهل المعصية تولّت قبض روحه ملائكة النقمة، ولملك الموت أعوان من ملائكة الرحمة والنقمة، يصدرون عن أمره وفعلهم فعله، وكلّ ما يأتونه منسوب إليه وإذا كان فعلهم فعل ملك الموت. ففعل ملك الموت فعل اللّه، لأنّه يتوفّى الأنفس على يد من يشاء، ويعطي ويمنع ويثيب ويعاقب على يد من يشاء، وإنّ فعل أُمنائه فعله

---

١ ـ الزمر: ٤٢.
٢ ـ السجدة: ١١.
٣ ـ الأنعام: ٦١.
٤ ـ النساء: ٩٧.
٥ ـ الحج: ٧٥.

كما قال: «وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ»[١][٢].

وفي الفقيه: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن ذلك فقال: إنّ اللّه تعالى جعل لملك الموت أعواناً من الملائكة يقبضون الأرواح بمنزلة صاحب الشرطة له أعوان من الإنس يبعثهم في حوائجه فيتوفّاهم الملائكة، ويتوفّاهم ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو، ويتوفّاها اللّه تعالى من ملك الموت[٣].

وفي التوحيد: سئل أمير المؤمنين صلوات اللّه وسلامه عليه عن ذلك؟ فقال: إنّ اللّه تعالى يدبّر الأُمور كيف يشاء، ويوكّل من خلقه من يشاء بما يشاء. أمّا ملك الموت فإنّ اللّه يوكّله بخاصّة من يشاء، ويوكّل رسله من الملائكة خاصّة بمن يشاء من خلقه، والملائكة الذين سمّاهم اللّه عزّ ذكره وكّلهم بخاصّة من يشاء من خلقه، وإنّ اللّه تبارك وتعالى يدبّر الأُمور كيف يشاء، وليس كلّ العلم يستطيع صاحب العلم أن يفسّره لكلّ الناس لأنّ منهم القويّ والضعيف، ولأنّ منه ما يطاق حمله، ومنه ما لا يطاق حمله إلّا من يسهل اللّه له حمله وأعانه عليه من خاصّة أوليائه، وإنّما يكفيك أن تعلم أنّ اللّه المحيي والمميت وأنّه يتوفّى الأنفس على يدي من يشاء من خلقه من ملائكته وغيرهم[٤].

أقول: ولغموض هذه المسألة قال عليه السلام: ما قال والسّر فيه أنّ قابض روح النبات ومتوفّيه ورافعه إلى سماء الحيوانيّة هي النفس المختصّة بالحيوان وهي من أعوان الملائكة الموكّلة بإذن اللّه لهذا الفعل باستخدام القوى الحسّاسة والمحرّكة وكذلك قابض روح الحيوان ومتوفّيه ورافعه إلى سماء الدرجة الإنسانيّة هي النفس المختصّة بالإنسان وهي كلمة اللّه المسمّاة بالروح القدس الذي شأنه إخراج النفوس من القوة الهيولانيّة إلى العقل المستفاد بأمر اللّه

---

١ ـ الانسان: ٣٠.

٢ ـ الإحتجاج: ج ١ إحتجاجه على زنديق جاء مستدلاً بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل. الأسئلة تكون في صفحة ٣٦٤ والأجوبة تكون في ص ٣٦٧.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٨٢، ح ٣٧١ / ٢٦، باب غسل الميّت.

٤ ـ التوحيد: ص ٢٦٨، ح ٥، والحديث طويل جداً، باب ٣٦ ـ الردّ على الثنوية والزنادقة.

وإيصال الأرواح إلى جوار اللّه وعالم الملكوت الأُخروي، وهم المرادون بالملائكة والرسل، وأمّا الإنسان بما هو إنسان فقابض روحه ملك الموت: «قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَلَكُ ٱلْمَوْتِ»[١] وأمّا المرتبة العقليّة فقابضها هو اللّه سبحانه «ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُس»[٢] «يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ»[٣] «يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَات»[٤].

﴿قَالُواْ﴾: أي الملائكة توبيخاً لهم.

﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾: في أيّ شيء كنتم من أمر دينكم.

﴿قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: يستضعفنا أهل الشرك باللّه في أرضنا وبلادنا بكثرة عددهم وقوّتهم، ويمنعوننا من الإيمان باللّه واتّباع رسوله، واعتذروا ممّا وبّخوا به بضعفهم وعجزهم عن الهجرة أو عن إظهار الدين وإعلاء كلمته.

﴿قَالُوٓاْ﴾: أي الملائكة تكذيباً لهم.

﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾: فتخرجوا من أرضكم، ودوركم، وتفارقوا من يمنعكم من الإيمان إلى قطر آخر كما فعل المهاجرون إلى المدينة والحبشة.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيراً﴾: قيل: نزلت في أناس من مكّة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة واجبة[٥].

وفي المجمع[٦]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: هم: قيس بن الفاكهة بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبّه بن الحجّاج، وعليّ بن أُميّة ابن خلف[٧].

---

١ ـ السجدة: ١١.
٢ ـ الزمر: ٤٢.
٣ ـ آل عمران: ٥٥.
٤ ـ المجادلة: ١١.
٥ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٣٩.
٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٩٨ ـ ٩٩.
٧ ـ لم نعثر عليه، ولعلّه سهو من قلمه الشريف.

والقمّي: نزلت فيمن اعتزل أمير المؤمنين عليه السلام ولم يقاتلوا معه، فقالت الملائكة لهم عند الموت: فيم كنتم ؟ «قالوا كنّا مستضعفين في الأرض» أي لم نعلم مع من الحقّ، فقال الله: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوافِيها» أي دين الله، وكتاب الله واسع فتنظروا فيه[1].

أقول: لا منافاة بين الخبرين لأنّ الأوّل تفسير، والثاني تأويل، والآية تشملهما.

وفي نهج البلاغة قال عليه السلام: ولا يقع اسم الاستضعاف على من بلغته الحجّة فسمعتها أُذنه، ووعاها قلبه[2].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام إنّه سئل ما تقول في المستضعفين[3] فقال: شبيهاً بالفزع فتركتم أحداً يكون مستضعفاً وأين المستضعفون؟ فوالله لقد مشى بأمركم هذا العواتق[4] إلى العواتق في خدورهنّ وتحدّثت به السقاءات[5] في طرق المدينة[6].

وعن الكاظم عليه السلام: أنّه سئل عن الضعفاء؟ فكتب: الضعيف من لم ترفع له حجّة ولم يعرف الإختلاف فإذا عرف الإختلاف فليس بضعيف[7].

أقول: وفي الآية دلالة على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكّن الرجل فيه من إقامة دينه.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٤٩.

٢ ـ نهج البلاغة: ص ٢٨٠، ومن كلام له عليه السلام في الايمان ووجوب الهجرة.

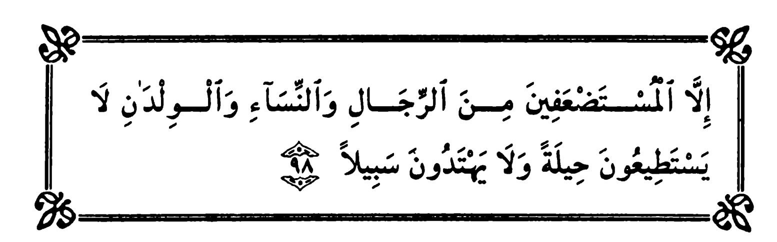
٣ ـ المستضعف عند أكثر الأصحاب: من لا يعرف الإمام ولا ينكره ولا يوالي أحداً بعينه، وقال ابن إدريس: هو من لا يعرف اختلاف الناس في المذاهب، ولا يبغض أهل الحقّ على اعتقادهم، فالمستضعف من لا يكون عالماً بالحقّ والباطل.

٤ ـ العواتق من النساء: جمع عاتق، وهي الشابة أول ما تدرك. منه رحمه الله. وقال الطريحي: التي لم تبن من والدتها ولم تتزوج وقد أدركت وشبّت. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٢١١، مادة «عتق».

٥ ـ السقّايات: جمع سقّاءة بالهمزة، والسّقاية موضع يتّخذ لسقي الناس. مجمع البحرين: ج ١، ص ٢٢٠.

٦ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٠٤، ح ٤، باب المستضعف.

٧ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٠٦، ح ١١، باب المستضعف.



وعن النبيّ صلّى الله عليه وآله: من فرّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجب الجنّة، وكان رفيق إبراهيم عليه السلام، ومحمد صلّى الله عليه وآله[1].

﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾: استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول، وضميره والإشارة إليه.

﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾: في الكافي: عن الباقر عليه السلام: هو الذي لا يستطيع حيلةً يدفع بها عنه الكفر، ولا يهتدي سبيلاً إلى الايمان لا يستطيع أن يؤمن ولا يكفر، قال: والصبيان، من كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان[2].

وعنه عليه السلام إنّه سئل من هم ؟ قال: نساؤكم وأولادكم، ثمّ قال: أرأيت أُمّ أيمن فإنّي أشهد إنّها من أهل الجنّة وما كانت تعرف ما أنتم عليه[3].

وفي المعاني[4]، والعيّاشي: عنه عليه السلام ما يقرب من الحديث الأوّل، وفي آخره مرفوع عنهم القلم[5].

وعن الصادق عليه السلام: لا يستطيعون حيلة إلى النصب فينصبون ولا يهتدون سبيلاً إلى الحقّ، فيدخلون فيه هؤلاء يدخلون الجنّة بأعمال حسنة وباجتناب المحارم التي نهى الله عنها،

---

١ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٨٢، والكشاف: ج ١، ص ٥٥٥.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٠٤، ح ٣، باب المستضعف.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٠٥، ح ٦، باب المستضعف.

٤ ـ معاني الأخبار: ص ٢٠١، ح ٤، باب معنى المستضعف.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٦٩، ح ٢٤٨.

فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً ﴿٩٩﴾ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَماً كَثِيراً وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴿١٠٠﴾

ولا ينالون منازل الأبرار[١].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عن المستضعفين فقال: البلهاء[٢] في خدرها[٣] والخادم تقول لها صلّي فتصلّي لا تدري إلّا ما قلت لها، والجليب الذي لا يدري إلّا ما قلت له، والكبير الفاني، والصغير[٤].

أقول: الجليب الذي يجلب من بلد إلى آخر.

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾: إذا صفح عن ذنوب عباده ساتراً عليهم ذنوبهم.

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ﴾: يفارق أهل الشرك، ويهرب بدينه من وطنه إلى أرض الإسلام.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: في منهاج دينه.

١ـ معاني الأخبار: ص ٢٠١، ح ٥، باب معنى المستضعف.

٢ـ البله: جمع الأبله، وهو الذي فيه البله ـ بفتحتين ـ يعني الغفلة، وفي الحديث «عليك بالبلهاء! قلت: وما البلهاء؟ قال: ذوات الخدور العفائف» مجمع البحرين: ج ٦، ص ٣٤٣. مادة «بله».

٣ـ الخدر ـ بالكسر ـ: ستر أعد للجارية البكر في ناحية البيت، والجمع خدور، وجارية مخدّرة: إذا ألزمت الخِدر. مجمع البحرين: ح ٣، ص ٢٨٣، مادة «خدر».

٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٠، ح ٢٥١.

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوّاً مُّبِيناً ﴿١٠١﴾

﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَماً كَثِيراً﴾: متحوّلاً من الرغام، وهو التراب، ومخلصاً من الضلال.

﴿وَسَعَةً﴾: في الرزق وإظهار الدين فيرغم بذلك أنوف من ضيّق عليه من قومه.

﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾: في المجمع: عن أبي حمزة الثمالي: لمّا نزلت آية الهجرة سمعها رجل من المسلمين وهو جندع أو جندب بن ضمرة، وكان بمكّة فقال: واللّٰه ما أنا ممّن استثنى اللّٰه انّي لأجد قوّة وأنّي لعالم بالطريق وكان مريضاً شديد المرض فقال لبنيه: واللّٰه لا أبيت بمكّة حتّى أخرج منها فإنّي أخاف أن أموت فيها فخرجوا يحملونه على سرير حتّى إذا بلغ التنعيم مات، فنزلت الآية[1].

والعيّاشي: عن محمد بن أبي عمير، قال: وجّه زرارة بن أعين ابنه عبيداً إلى المدينة يستخبر له خبر أبي الحسن موسى بن جعفر، وعبداللّٰه الأفطس، فمات قبل أن يرجع إليه عبيداً ابنه، قال محمد بن أبي عمير: حدّثني محمد بن حكيم، قال ذكرت لأبي الحسن عليه السلام زرارة وتوجيهه عبيداً إلى المدينة فقال: إنّي لأرجو أن يكون زرارة ممّن قال اللّٰه: «وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ» الآية[2].

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾: سافرتم.

﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾: بتنصيف الرباعيّات، لمّا أمر

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٠٠.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٠ ـ ٢٧١، ح ٢٥٣.

اللّٰه بالجهاد والهجرة، بيّن صلاة السفر والخوف.

قيل: لأنّهم ألِفوا الإتمام وكان مظنّة لأن يخطر ببالهم أنّ عليهم نقصاناً في التقصير فرفع عنهم الجناح لتطيب نفوسهم بالقصر ويطمأنوا إليه[1].

وفي الفقيه[2] والعيّاشي: عن زرارة ومحمد بن مسلم، قالا: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي؟ فقال: إنّ اللّٰه عزّ وجلّ يقول: «وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ ٱلصَّلَاةِ» فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر، قالا: قلنا: إنّما قال اللّٰه تعالى: «فَلَيسَ عَلَيْكُمْ جُنَاح» ولم يقل افعلوا كيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر؟ فقال عليه السلام: أوليس قد قال اللّٰه عزّ وجلّ: «إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَـرْوَةَ مِنْ شَعَآئِرِ ٱللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوْ ٱعْتَمَر فَلَا جُنَاحَ عَلَيه أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا»[3] ألا ترون أنّ الطواف بهما واجب مفروض لأنّ اللّٰه عزّ وجلّ ذكره في كتابه وصنعه نبيّه صلى الله عليه وآله وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبيّ صلى الله عليه وآله وذكره اللّٰه تعالى في كتابه، قالا: قلنا له: فمن صلّى في السفر أربعاً أيعيد أم لا ؟ قال: إن كان قد قرأت عليه آية التقصير وفسّرت له وصلّى أربعاً أعاد، وإن لم يكن قرأت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه، والصلوات كلّها في السفر الفريضة ركعتان كلّ صلاة إلّا المغرب فإنّها ثلاث ليس فيها تقصير، وتركها رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات[4].

وزاد في الفقيه: وقد سافر رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله إلى ذي خشب، وهي مسيرة يوم من المدينة يكون إليها بريدان أربعة وعشرون ميلاً فقصّر وأفطر فصارت سنّة، وقد سمّى رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله قوماً صاموا حين أفطر «العصاة» إلى يوم القيامة وإنّا لنعرف أبناءهم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا[5].

---

١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٥٥٨. وراجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٤٠، س ٩.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٧٨ ـ ٢٧٩، ح ١٢٦٦ / ١، باب ٥٩ ـ الصلاة في السفر.

٣ ـ البقرة: ١٥٨.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧١، ح ٢٥٤.

٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٧٨ ـ ٢٧٩، ح ١٢٦٦ / ١، باب ٥٩ ـ الصلاة في السفر.

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾

وعن النبي صلى الله عليه وآله فرض المسافر ركعتان غير قصر[1].

أقول: وأقلّ سفر يقصّر فيه: ثمانية فراسخ ذاهباً وجائياً، كما يستفاد من الأخبار المعصوميّة، وأكثر أصحابنا قد خفي عليهم ذلك حيث زعموا أنّ هذه المسافة معتبرة في الذهاب خاصّة، وقد حقّقنا ذلك في كتابنا الموسوم بالوافي[2] وغيره.

﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾: في أنفسكم أو دينكم، وهذا الشرط باعتبار الغالب في ذلك الوقت. فإنّ القصر ثابت في حال الأمن أيضاً.

وفي الكافي[3]، والفقيه[4]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية أنّها في الركعتين

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٠١، س ٢٣.

٢ ـ الوافي: ج ٧، ص ١٣٣ ـ ١٣٤ .

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٤٥٨، ح ٤، باب صلاة المطاردة والموافقة والمسايفة .

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٩٥، ح ١٣٤٣ / ٧ مع تفاوت في ألفاظ الحديث، باب صلاة الخوف والمطاردة والموافقة والمسايفة.

تنقص منها واحدة[١] يعني في حال الخوف.

﴿إِنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوّاً مُّبِيناً﴾: ظاهر العداوة.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ﴾: في أصحابك الضاربين في الأرض الخائفين عدوّهم أن يغزوهم.

﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: بأن تؤمّهم.

﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾: من أصحابك.

﴿مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾: يحرسونكم.

﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ﴾: تحرّزهم وتيقّظهم.

﴿وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً﴾: تمنّوا أن ينالوا منكم غِرة[٢] في صلاتكم فيحملون عليكم حملة واحدة، وهو بيان ما لأجله أُمروا بأخذ السلاح.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾: رخصة لهم في وضعها إذا ثقل عليهم أخذها بسبب مطر أو مرض.

﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾: كي لا يهجم عليكم العدوّ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾: مُذلاً.

القمّي: نزلت لمّا خرج رسول الله ﷺ إلى الحديبيّة يريد مكّة، فلمّا رُفع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مأتي فارس ليستقبل رسول الله ﷺ فكان يعارض رسول الله ﷺ على الجبال فلمّا كان في بعض الطريق وحضرت صلاة الظهر أذّن بلال، وصلّى رسول الله ﷺ بالناس، وقال خالد بن الوليد: لو كنّا حملنا عليهم وهم في الصلاة لأصبناهم فإنّهم لا يقطعون

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ٣، ص ٣٠٠، ح ٩١٤ / ٥، باب ٢٩ ـ صلاة الخوف.

٢ ـ الغِرَّة ـ بالكسر ـ: الغفلة. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٤٢٢ مادة «غرر».

الصلاة، ولكن تجيء لهم الآن صلاة أُخرى هي أحبّ إليهم من ضياء أبصارهم فإذا دخلوا فيها حملنا عليهم، فنزل جبرئيل عليه السلام بصلاة الخوف بهذه الآية، ففرّق رسول الله صلى الله عليه وآله أصحابه فرقتين ووقف بعضهم تجاه العدوّ وقد أخذوا سلاحهم، وفرقة صلّوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله قائماً ومرّوا فوقفوا مواقف أصحابهم وجاء أولئك الذين لم يصلّوا فصلّى بهم رسول الله صلى الله عليه وآله الركعة الثانية ولهم الأُولى وقعد رسول الله صلى الله عليه وآله وقاموا أصحابه فصلّوا هم الركعة الثانية وسلّم عليهم[1].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام صلّى رسول اللّه صلى الله عليه وآله بأصحابه في غزوة ذات الرقاع[2] صلاة الخوف ففرّق أصحابه فرقتين أقام فرقة بإزاء العدوّ، وفرقة خلفه فكبّر وكبّروا فقرأ وأنصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا، ثمّ استمرّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله قائماً وصلّوا لأنفسهم ركعة، ثمّ سلّم بعضهم على بعض، ثمّ خرجوا إلى أصحابهم فقاموا بإزاء العدوّ وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول اللّه صلى الله عليه وآله فصلّى بهم ركعة ثمّ تشهّد وسلّم عليهم، فقاموا وصلّوا لأنفسهم ركعة ثمّ سلّم بعضهم على بعض[3].

وعنه عليه السلام أنّه سئل عن صلاة الخوف ؟ قال: يقوم الإمام وتجيء طائفة من أصحابه فيقومون خلفه، وطائفة بازاء العدوّ فيصلّي بهم الإمام ركعة، ثمّ يقوم ويقومون معه فيمثّل قائماً ويصلّون هم الركعة الثانية، ثمّ يسلّم بعضهم على بعض، ثمّ ينصرفون فيقومون مقام أصحابهم ويجيء الآخرون فيقومون خلف الإمام فيصلّي بهم الركعة الثانية، ثمّ يجلس الإمام فيقومون هم فيصلّون ركعة أُخرى، ثمّ يسلّم عليهم فينصرفون بتسليمه، قال: وفي المغرب بمثل ذلك يقوم الإمام وتجيئ طائفة فيقومون خلفه، ثمّ يصلّي بهم ركعة، ثم يقوم ويقومون فيمثّل الإمام قائماً فيصلّون ركعتين فيتشهدون ويسلّم بعضهم على بعض، ثمّ ينصرفون فيقومون في مواقف أصحابهم، ويجيء الآخرون ويقومون في مواقف أصحابهم خلف الإمام فيصلّي بهم ركعة يقرأ فيها، ثمّ يجلس فيتشهّد، ثمّ يقوم ويقومون معه ويصلّي بهم ركعة أُخرى، ثمّ يجلس ويقومون هم

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٠ .

٢ ـ غزوة معروفة كانت في سنة الخمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد . مرآة العقول: ج ١٥ ص ٤٢٤.

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٤٥٦، ح ٢، باب صلاة الخوف .

فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُواْ ٱللَّـهَ قِيَـٰماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰباً مَّوْقُوتاً ﴿١٠٣﴾

فيتمّون ركعة أُخرى ثمّ يسلّم عليهم[١].

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: فإذا فرغتم من صلاتكم وأنتم محاربوا أعداءكم[٢].

﴿فَاذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَـٰماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾: ادعوا اللّه في هذه الأحوال لعلّه ينصركم على عدوّكم، ويظفركم به مثل قوله تعالى: «إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثبتوا وَاذكُروا ٱللّٰهَ كَثِيراً لَعلَّكُمْ تُفلِحُون»[٣].

﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾: فإذا استقررتم في أوطانكم وأقمتم في أمصاركم.

﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: فأتمّوا الصلاة التي أذن لكم في قصرها، وتخفيفها في حال السفر والخوف واتمّوا حدودها.

﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰباً مَّوْقُوتاً﴾: في الكافي[٤]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: يعني مفروضاً وليس يعني وقت فوتها إذا جاز ذلك الوقت ثمّ صلّاها لم تكن صلاته هذه مؤدّاة ولو كان كذلك لهلك سليمان بن داود عليه السلام حين صلّاها لغير وقتها، ولكن متى ما ذكرها صلّاها[٥].

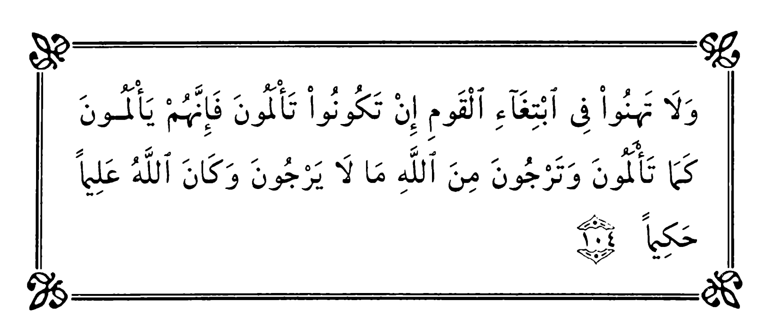
وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: موقوتاً أي ثابتاً وليس ان عجّلت قليلاً أو أخرت قليلاً

١ـ الكافي: ج ٣، ص ٤٥٥ـ ٤٥٦، ح ١، باب صلاة الخوف.

٢ـ وفي نسخة: [عدوّكم].   ٣ـ الأنفال: ٤٥.

٤ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٩٤، ح ١٠، باب من نام عن الصلاة أو سهى عنها.

٥ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٣، ح ٢٥٩.



بالذي يضرّك مالم تضع تلك الإضاعة، فانّ اللّٰه عزّ وجلّ يقول لقوم: «أَضَاعُوا الصَلَوٰةَ وَاتَّبَعُوا ٱلشَّهوَات فَسَوفَ يَلْقون غَيّا»[1][2].

﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾: لا تضعفوا في طلب القوم الذين هم أعداء الله وأعداؤكم.

﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ﴾: بمَّا يَنالكم من الجراح منهم.

﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ﴾: أيضاً ممَّا ينالهم من ذلك.

﴿كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾: من إظهار الدين، واستحقاق الثواب. فأنتم أولى وأحرى على حربهم وقتالهم منهم على قتالكم.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾: بمصالح خلقه.

﴿حَكِيمًا﴾: في تدبيره إيّاهم.

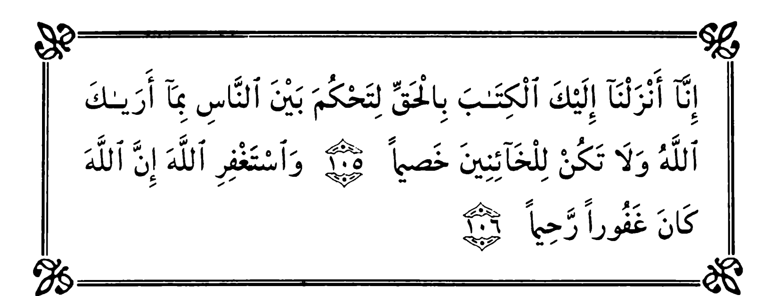
القمّي: إنّ النبيّ ﷺ لمّا رجع من وقعة أُحد ودخل المدينة نزل عليه جبرئيل فقال: يا محمد إنّ اللّٰه يأمرك أن تخرج في أثر القوم ولا يخرج معك إلّا من به جراحة. فأمر رسول اللّٰه ﷺ منادياً ينادي يا معشر المهاجرين والأنصار من كانت به جراحة فليخرج، ومن لم يكن به جراحة فليقم. فأقبلوا يضمّدون جراحاتهم ويداوونها فأنزل اللّٰه على نبيّه: «وَلَا تَهِنُوا۟» الآية[3] وقال عزّ وجلّ: «إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ» إلى قوله:

---

١ ـ مريم: ٥٩.

٢ ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٧٠، ح ١٣، باب من حافظ على صلاته أو ضيّعها.

٣ ـ آل عمران: ١٣٩.



«شُهَدَآءَ»[١] فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح[٢].

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾: بما عرّفك وأوحى به إليك. في الكافي: عن الصادق عليه السلام: واللّه ما فوّض اللّه إلى أحد من خلقه إلّا إلى رسول اللّه صلى الله عليه وآله وإلى الأئمّة: قال اللّه عزّ وجلّ: «إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَا أَرَىٰكَ ٱللَّهُ» وهي جارية في الأوصياء[٣].

وفي الإحتجاج: عنه عليه السلام: أنّه قال لأبي حنيفة: وتزعم إنّك صاحب رأي وكان الرأي من رسول اللّه صلى الله عليه وآله صواباً ومن دونه خطأً، لأنّ اللّه قال: «فاحكم بينهم بما أريٰك اللّه»[٤] ولم يقل ذلك لغيره[٥].

﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ﴾: لأجلهم والذبّ عنهم.

﴿خَصِيمًا﴾: للبراء.

﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾: ممّا هممت به.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾: لمن يستغفره. القمّي: كان سبب نزولها إنّ قوماً من الأنصار من بني أُبيرق اخوة ثلاثة كانوا منافقين بشير، ومبشّر، وبشر، فنقّبوا على عمّ

---

١ ـ آل عمران: ١٤٠.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٢٤ ـ ١٢٥.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨، ح ٨، باب التفويض إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وإلى الأئمّة عليهم السلام في أمر الدين.

٤ ـ اقتباس من قوله تعالى في سورة النساء: ١٠٥.

٥ ـ الإحتجاج: ج ٢، ص ١١٧، فيما احتجّ به الصادق عليه السلام على أبي حنيفة والآية «لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَا أَرَىٰكَ ٱللَّهُ».

قتادة بن النعمان، وكان قتادة بَدْرِيّاً وأخرجوا طعاماً كان أعدّه لعياله وسيفاً ودرعاً، فشكا قتادة ذلك إلى رسول اللّه ﷺ فقال: يا رسول اللّه إنّ قوماً نقّبوا على عمّي وأخذوا طعاماً كان أعدّه لعياله ودرعاً وهم أهل بيت سوء، وكان معهم في الرأي رجل مؤمن يقال له لبيد بن سهل، فقال بنو اُبيرق لقتادة: هذا عمل لبيد بن سهل فبلغ ذلك لبيداً فأخذ سيفه وخرج عليهم فقال: يا بني اُبيرق أترمونني بالسَرَق وأنتم أولى به منّي وأنتم المنافقون تهجون رسول اللّه وتنسبونه إلى قريش لتبيّننّ ذلك أو لأملأنّ سيفي منكم فداروه فقالوا له: ارجع رحمك اللّه فإنّك بريء من ذلك، فمشى بنو اُبيرق إلى رجل من رهطهم يقال له: اُسيد بن عروة، وكان منطيقاً بليغاً فمشى إلى رسول اللّه ﷺ فقال: يا رسول اللّه إنّ قتادة بن النعمان عمد إلى أهل بيت منّا أهل شرف وحسب ونسب فرماهم بالسرق فأتاهم بما ليس فيهم، فاغتمّ رسول اللّه ﷺ من ذلك وجاء إليه قتادة فأقبل عليه رسول اللّه ﷺ فقال له: عمدت إلى أهل بيت شرف وحسب ونسب فرميتهم بالسرقة. فعاتبه عتاباً شديداً فاغتمّ قتادة من ذلك ورجع إلى عمّه، وقال: ياليتني متّ ولم أكلّم رسول اللّه ﷺ فقد كلّمني بما كرهته، فقال عمّه: اللّه المستعان فأنزل اللّه في ذلك على نبيه: «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ» الآيات[١].

وفي المجمع ما يقرب منه قال: وكان بشير يكنّى أبا طعمة وكان يقول الشعر ويهجو به أصحاب رسول اللّه ﷺ ثم يقول قاله فلان[٢].

وفي الجوامع: يروى أن أبا طعمة بن اُبيرق سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النعمان وخبأها عند رجل من اليهود، فاُخذ الدرع من منزل اليهودي، فقال: دفعها إليّ أبو طعمة، فجاء بنو اُبيرق إلى رسول اللّه ﷺ وكلّموا أن يجادلوا عن صاحبهم، وقالوا: إن لم تفعل هلك وافتضح وبرئ اليهودي فهمّ رسول اللّه ﷺ أن يفعل وأن يعاقب اليهودي فنزلت[٣]. وفي

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٠ ـ ١٥١.
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٠٥.
٣ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٢٨٦.

وَلَا تُجَـٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً ﴿١٠٨﴾ هَـٰأَنتُمْ هَـٰؤُلَآءِ جَـٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَنْ يُجَـٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَمْ مَّنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴿١٠٩﴾

معناه ما روته العامّة مع[1] زيادات.

﴿وَلَا تُجَـٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَـانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾: جعل المعصية خيانةً لها كما جعلت ظلماً عليها، لأنّ وبالها يعود عليها.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً﴾: مبالغاً في الخيانة مصرّاً عليها.

﴿أَثِيماً﴾: منهمكاً فيه.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾: يستترون منهم حياءاً وخوفاً.

﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾: لا يستحيون منه وهو أحقّ بأن يستحيى منه ويخاف.

﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ﴾: يدبّرون، ويزوّرون باللّيل.

﴿مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾: من رمي البريء. القمّي: يعني الفعل، فوقع القول مقام الفعل[2].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً﴾: لا يفوت عنه شيء.

﴿هَـٰأَنتُمْ هَـٰؤُلَآءِ جَـٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَنْ يُجَـٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٤٢. ٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥١.

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴿١١١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴿١١٢﴾

ٱلْقِيَـٰمَةِ أَمْ مَّنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾: محامياً عنهم، يحميهم من عذاب الله.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾: قبيحاً، يسوء به غيره.

﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾: بما يختصّ به ولا يتعداه.

﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾: بالتوبة.

﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُوراً﴾: لذنوبه.

﴿رَّحِيماً﴾: متفضلاً عليه.

في نهج البلاغة: من أُعطي الإستغفار لم يحرم المغفرة، ثمّ تلا هذه الآية[1].

﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾: لا يتعدّاه وباله.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾: وهو عالم بفعله، حكيم في مجازاته.

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً﴾: ذنباً على غير عمد.

﴿أَوْ إِثْماً﴾: ذنباً تعمده كبشير.

﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيٓـًٔا﴾: كما رمى بشير لبيداً أو اليهودي

﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾: بسبب رمي البريئ، وتنزيه النفس الخاطئة.

---

١ ـ نهج البلاغة: ص ٤٩٤، الحكم، ١٣٥.

وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمْ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴿١١٣﴾

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾: باعلام ما هم عليه بالوحي.

﴿لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾: عن القضاء بالحقّ مع علمهم بالحال، وليس القصد فيه إلى نفي همهم بل إلى نفي تأثيره فيه.

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنْفُسَهُمْ﴾: لأنّ وباله عليهم.

﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾: فإنّ اللّه عاصمك وناصرك ومؤيدك، وما خطر ببالك كان إعتماداً منك على ظاهر الأمر، لا ميلاً في الحكم.

﴿وَأَنْزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمْ﴾: من خفيّات الأُمور.

﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً﴾: إذ لا فضل أعظم من النبوّة.

القمّي: عن الباقر عليه السلام قال: إنّ أناساً من رهط بشير الأدنين[1] قالوا انطلقوا بنا إلى رسول اللّه صلى الله عليه وآله نكلّمه في صاحبنا ونعذره فإنّ صاحبنا بريئ فلمّا أنزل اللّه «يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ» إلى قوله «وكيلاً» فأقبلت رهط بشير فقالت: يا بشير استغفر اللّه وتب من الذنب، فقال: والذي أحلف به ما سرقها إلّا لبيد فنزلت «وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً» ثمّ انّ بشيراً كفر ولحق بمكّة

---

١ ـ وفي نسخة كما في هامش المخطوط: [الأبيرق].

لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾

وأنزل اللّه في النفر الذين أعذروا بشيراً وأتوا النبيّ صلى الله عليه وآله ليعذروه «وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّـهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ» الآية ونزل في بشير وهو بمكّة «وَمَنْ يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيراً»[١].

وفي الكافي: عن الكاظم عليه السلام في قوله تعالى: «إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ» يعني فلاناً، وفلاناً، وأبا عبيدة بن الجرّاح[٢].

ومثله العياشي: عنه[٣] وعن الباقر عليهما السلام قال: وفي رواية: الأوّل، والثاني، وأبو عبيدة ابن الجراح[٤].

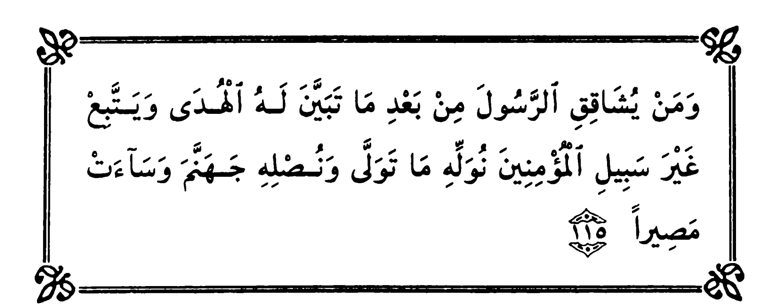
وفي الإحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث وقد بين اللّه قصص المغيّرين بقوله: «إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرضَىٰ مِنَ ٱلْقَول» بعد فقد الرسول ما يقيمون به أوَدَ باطلهم حسبما فعلته اليهود والنصارى بعد فقد موسى وعيسى من تغيير التوراة والإنجيل، وتحريف الكلم عن مواضعه[٥].

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾: أمر جميل.

﴿أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾: تأليف بينهم بالمودّة.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٢.
٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٣٤، ح ٥٢٥.
٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٧٥، ح ٢٦٨.
٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٧٥، ح ٢٦٧.
٥ ـ الاحتجاج: ج ١، ص ٣٧٠ ـ ٣٧١، احتجاجه على زنديق جاء مستدلاً بآي من القرآن متشابهة.



في الكافي[١]، والعيّاشي[٢]، والقمّي: عن الصادق عليه السلام يعني بالمعروف: القرض[٣].

والقمّي: عنه عليه السلام إنّ اللّه فرض التمحّل في القرآن فسئل وما التمحّل ؟ قال: أن يكون وجهك أعرض من وجه أخيك فتمحل له وهو قوله تعالى: «لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَىٰهُمْ»[٤].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ اللّه فرض عليكم زكاة جاهكم كما فرض عليكم زكاة ما ملكت أيديكم[٥].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام الكلام ثلاثة صدق وكذب وإصلاح بين الناس، وفسّر الإصلاح: بأن تسمع من الرجل كلاماً يبلغه فتخبث نفسه فتلقاه فتقول سمعت من فلان قال فيك من الخير كذا وكذا خلاف ما سمعت منه[٦].

وفي الخصال: عنه عليه السلام عن أبيه عن آبائه، عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله: ثلاثة يحسن فيهنّ الكذب: المكيدة في الحرب، وعدتك زوجتك، والإصلاح بين الناس[٧].

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾: أي الأُمور الثلاثة، أو الأمر بها.

﴿ٱبْتِغَاء مَرْضَاتِ ٱللّٰهِ فَسَوفَ نُؤْتِيهِ أَجْرَاً عَظِيماً﴾: وقرئ بالياء.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾: يخالفه.

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٤، ح ٣، باب القرض.
٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٥، ح ٢٧١.
٣ ـ لم نعثر عليه. والظاهر أنّه سهو من قلمه الشريف.
٤ و ٥ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٢.
٦ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٤١، ح ١٦، باب الكذب.
٧ ـ الخصال: ص ٨٧، ح ٢٠، باب الثلاثة.

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً ﴿١١٦﴾ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَاناً مَرِيداً ﴿١١٧﴾

﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَى﴾: أي ظهر له الحقّ.

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: ما هم عليه من الدين الحنيفي.

﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾: نجعله والياً لما تولّى من الضلال بأن نخذله ونخلّي بينه وبين ما اختاره.

﴿وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيراً﴾: القمّي: نزلت في بشير كما مر[١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: تكريره إمّا للتأكيد، أو لقصّة بشير.

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً﴾: عن الحقّ.

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾: مَا يدعو هؤلاء المشركون وما يعبدون من دون اللّه.

﴿إِلَّا إِنَاثاً﴾: يعني اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأُخرى، وأساف، ونائلة، كان لكلّ حيّ صنم يعبدونه ويسمّونه أُنثى بني فلان كذا قيل[٢].

وفي المجمع: عن تفسير أبي حمزة الثمالي قال: كان في كلّ واحدة منهنّ شيطانة انثى تتراءى للسدنة[٣]، وتكلّمهم وذلك من صنيع ابليس، وهو الشيطان الذي ذكره الله ولعنه[٤].

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٢.

٢ ـ مجمع البيان: ص ٣ ـ ٤، ص ١١٢، وأنوار التنزيل: ج ١ ص ٢٤٤، وتفسير أبي السعود: ج ٢، ص ٢٣٣.

٣ ـ السدنة: جمع السادن بكسر الدال: خادم الكعبة، وسدنت الكعبة سدناً من باب، قتل: خدمتها. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٢٦٣ ـ ٢٦٤، مادة «سدن».

٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٣.

لَعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيّاً مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُبِيناً ﴿١١٩﴾

﴿وَإِنْ يَدْعُونَ﴾: أن يعبدون بعبادتها.

﴿إِلَّا شَيْطَٰناً مَرِيداً﴾: لأنّه الذي أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها فكأنّ طاعته في ذلك عبادة له، والمريد: الخارج عن الطاعة الذي لا يعلق بخير.

﴿لَعَنَهُ ٱللَّهُ﴾: أبعده عن الخير.

﴿وَقَالَ﴾: أي الشيطان.

﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾: قدر لي وفرض قاله عداوة وبغضاً.

في المجمع: عن تفسير الثمالي عن النبي ﷺ في هذه الآية من بني آدم تسعة وتسعون في النار وواحد في الجنّة(١).

وفي رواية أُخرى من كل ألف واحد للّه، وسائرهم للنار ولإبليس(٢).

﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾: عن الحقّ.

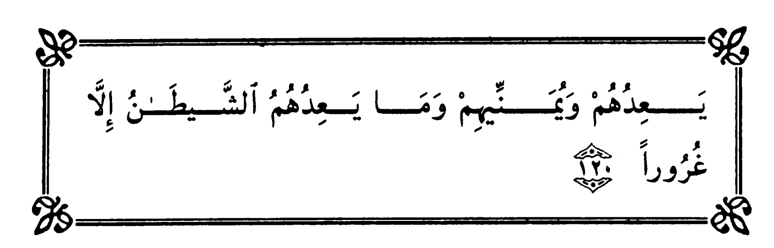
﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾: الأماني الباطلة كطول العمر، وأن لا بعث ولا عقاب.

﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾: قيل: كانوا يشقّون آذانها إذا ولدت خمسة أبطن، والخامس ذكر، وحرّموا على أنفسهم الانتفاع بها(٣).

وفي المجمع: عن الصادق عليه السلام: ليقطّعنّ الأذن من أصلها(٤).

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٣.
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٣.
٣ ـ الكشاف: ج ١، ص ٥٦٦.
٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٣.



﴿وَلَأُمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾: فيه. عنه عليه السلام يريد دين الله أمره، ونهيه، ويؤيّده قوله سبحانه: «فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ»[1][2].

أقول: ويزيده تأييداً قوله عزّ وجلّ عقيب ذلك: «ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ»[3] وتفسيرهم عليهم السلام فطرة الله: بالإسلام، ولعلّه يندرج فيه كلّ تغيير لخلق الله عن وجهه صورة أو صفة من دون اذن من الله كفقأهم[4] عين الفحل الذي طال مكثه عندهم واعفاؤه عن الركوب، وخصاء العبيد وكلّ مثلة، ولا ينافيه التفسير بالدين والأمر لأن ذلك كلّه داخل فيهما.

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيّاً مِنْ دُونِ ٱللَّهِ﴾: بأن يؤثر طاعته على طاعة الله عزّ وجلّ.

﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُبِيناً﴾: إذ ضيّع رأس ماله، وبدّل مكانه من الجنّة بمكانه من النار.

﴿يَعِدُهُمْ﴾: ما لا ينجز.

﴿وَيُمَنِّيهِمْ﴾: ما لا ينالون.

﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُوراً﴾: وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر وهذا الوعد إمّا بالخواطر الفاسدة أو بلسان أوليائه. في المجالس: عن الصادق عليه السلام: لمّا نزلت هذه الآية «وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفسهم ذَكَرُوا ٱللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ»[5] صَعَد إبليس جبلاً بمكّة يقال له ثور فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه، فقالوا: يا سيّدنا لم

---

١ ـ الروم: ٣٠.
٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٣.
٣ ـ الروم: ٣٠.
٤ ـ الفقء بالهمزة: الشق، يقال: فقأت عينه أفقأوها: أي شققتها. مجمع البحرين: ج ١، ص ٣٣٢.
٥ ـ آل عمران: ١٣٥.

أُوْلَـٰئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ ٱللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلاً ﴿١٢٢﴾ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَنْ يَعْمَلْ سُوٓءاً يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴿١٢٣﴾

دعوتنا؟ قال: نزلت هذه الآية فمن لها ؟ فقام عفريت من الشياطين فقال: أنا لها، قال: بماذا ؟ قال له: بكذا وكذا، قال: لست لها، فقام آخر فقال مثل ذلك، فقال: لست لها، فقال الوسواس الخنّاس: أنا لها، فقال: بماذا؟ قال: أعدهم وأمنّيهم حتّى يواقعوا الخطيئة فإذا واقعوا الخطيئة أنسيتهم الإستغفار، فقال: أنت لها، فوكّله بها إلى يوم القيامة[1].

﴿أُوْلَـٰئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً﴾: معدلاً ومهرباً.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ ٱللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلاً﴾: تأكيد بليغ.

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾: القمّي: ليس ما تتمنّون أنتم ولا أهل الكتاب أي أن لا تعذبوا بأفعالكم[2].

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوٓءاً يُجْزَ بِهِ﴾: عاجلاً وآجلاً. في العيون: أنّ إسماعيل قال للصادق عليه السلام: يا أبتاه ما تقول في المذنب منّا ومن غيرنا؟ فقال: «لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ

---

١ ـ الامالي للشيخ الصدوق: ص ٣٧٦، ح ٥، المجلس الحادي والسبعون.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٣.

أَهْلِ ٱلْكِتَابِ مَنْ يَعْمَل سُوءًا يجزَ بِهِ»[١].

وفي المجمع: عن أبي هريرة قال: لمّا نزلت هذه الآية بكينا وحزنا وقلنا: يا رسول اللّه ما أبقت هذه الآية من شيء ؟ فقال: أما والذي نفسي بيده انّها لَكمَا نزلت، ولكن أبشروا وقاربوا وسددوا أنّه لا يصيب أحداً منكم مصيبة إلّا كفّر اللّه بها خطيئته حتّى الشوكة يشاكها أحدكم في قدمه[٢].

أقول: معنى قاربوا وسددوا: اقتصدوا في أموركم، واطلبوا بأعمالكم السداد والإستقامة من غير غلوّ ولا تقصير.

وفي معنى هذا الحديث أخبار كثيرة عن أهل البيت:.

فالعياشي: عن الباقر عليه السلام لما نزلت هذه الآية «مَنْ يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِ» قال بعض أصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله: ما أشدها من آية! فقال لهم رسول اللّه صلى الله عليه وآله: أما تبتلون في أنفسكم وأموالكم وذراريكم ؟ قالوا: بلى، قال: هذا ممّا يكتب اللّه لكم به الحسنات، ويمحو به السيئات[٣].

وفي الكافي: عنه عليه السلام: إنّ اللّه تعالى إذا كان من أمره أن يكرم عبداً وله ذنب ابتلاه بالسقم، وإن لم يفعل ذلك إبتلاه بالحاجة، فإن لم يفعل ذلك به شدّد عليه الموت ليكافئه بذلك الذنب[٤] الحديث.

﴿وَلَا يَجِدُ لَهُ﴾: لنفسه.

﴿مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً﴾: من يواليه.

﴿وَلَا نَصِيراً﴾: يدفع عنه العذاب.

---

١ ـ عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢، ص ٢٣٤ ـ ٢٣٥، ح ٥، باب ٥٨ ـ قول الرضا عليه السلام لأخيه زيد بن موسى حين افتخر على من في مجلسه.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٥ .

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٧، ح ٢٧٨ .

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٤٤، ح ١، باب تعجيل عقوبة الذنب. وفيه «ليكافيه».

وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَـٰئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴿١٢٥﴾

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾: بعضها.

﴿مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَـٰئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾: وقرئ بضمّ الياء وفتح الخاء.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً﴾: بنقص شيء من الثواب، والنقير: النقطة التي في النواة.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: أخلص نفسه للّه.

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: آت بالحسنات. وفي الحديث النبوي: الإحسان: أن تعبد اللّه كأنّك تراه فإن لم تكن تراه فإنّه يراكَ[1].

﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾: التي هي دين الإسلام، والمتّفق على صحّتها يعني اقتدى بدينه وسيرته وطريقته.

﴿حَنِيفاً﴾: مائلاً عن سائر الأديان.

﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾: اصطفاه، وخصّصه بكرامة الخلّة.

في الكافي: عنهما عليهما السلام: إنّ اللّه تبارك وتعالى اتّخذ إبراهيم عبداً قبل أن يتّخذه نبيّاً، وإنّ اللّه اتّخذه نبيّاً، قبل أن يتّخذه رسولاً، وإنّ اللّه اتّخذه رسولاً قبل أن يتّخذه خليلاً، وإنّ اللّه اتّخذه خليلاً قبل أن يجعله إماماً[2].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٦.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ١٧٥، ح ٢ و٤، باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمة عليهم السلام.

وفيه[١] والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: لمّا اتّخذ الله عزّ وجلّ إبراهيم خليلاً أتاه بشراه بالخلّة فجاءه ملك الموت في صورة شاب أبيض عليه ثوبان أبيضان يقطر رأسه ماءاً ودهناً فدخل إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه الدار فاستقبله خارجاً من الدار وكان إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه رجلاً غيوراً، وكان إذا خرج في حاجة أغلق بابه وأخذ مفتاحه معه، ثمّ رجع ففتح فإذا هو برجل قائم أحسن ما يكون الرجال فأخذه بيده، وقال: يا عبدالله من أدخلك داري؟ فقال: ربها أدخلنيها، فقال: ربّها أحقّ بها منّي، فمن أنت؟ قال: أنا ملك الموت. ففزع إبراهيم عليه السلام وقال: جئتني لتسلبني روحي؟ قال: لا، ولكنّ اتّخذ الله عبداً خليلاً فجئت لبشارته، قال: فمن هو؟ لِعَلّي أخدمه حتّى أموت، قال: أنت هو. فدخل على سارة فقال لها: إنّ الله تعالى اتّخذني خليلاً[٢].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّ إبراهيم عليه السلام كان أبا أضياف وكان إذا لم يكونوا عنده خرج يطلبهم وأغلق بابه وأخذ المفاتيح يطلب الأضياف وأنّه رجع إلى داره فإذا هو برجل أو شبه رجل في الدار فقال: يا عبدالله بإذن من دخلت هذه الدار؟ فقال: دخلتها بإذن ربّها يردد ذلك ثلاث مرّات. فعرف إبراهيم عليه السلام أنّه جبرئيل فحمد ربّه، ثمّ قال: أرسلني ربّك إلى عبد من عبيده يتّخذه خليلاً، قال إبراهيم عليه السلام: فأعلمني من هو أخدمه حتّى أموت؟ قال: فأنت، قال: فبم ذلك؟ قال: لأنّك لم تسأل أحداً شيئاً قط، ولم تسأل شيئاً قط فقلت: لا[٣].

والقمّي: عنه عليه السلام: إنّ إبراهيم عليه السلام هو أول من حوّل له الرمل دقيقاً، وذلك أنّه قصد صديقاً له بمصر في قرض طعام فلم يجده في منزله فكره أن يرجع بالحمار خالياً فملأ جرابه رملاً فلمّا دخل منزله خلا بين الحمار وبين سارة استحياءاً منها ودخل البيت ونام ففتحت سارة عن دقيق أجود ما يكون فخبزت وقدّمت إليه طعاماً طيباً فقال إبراهيم عليه السلام: من أين لك هذا؟ فقالت: من الدقيق الذي حملته من عند خليلك المصري، فقال إبراهيم: أما إنّه خليلي وليس

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٩٢، ح ٥٨٩. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٧ ـ ٢٧٨، ح ٢٨٠.

٣ ـ الكافي: ج ٤، ص ٤٠، ح ٦، باب معرفة الجود والسخاء.

بمصري فلذلك أُعطى الخلّة فشكر الله وحمده وأكل[١].

وفي الإحتجاج: عن النبيّ صلى الله عليه وآله في حديث قولنا: إنّ إبراهيم عليه السلام خليل اللّه. فإنّما هو مشتقّ من الخلّة، والخلّة إنّما معناها الفقر والفاقة، فقد كان خليلاً إلى ربّه فقيراً وإليه منقطعاً، وعن غيره متعففاً، معرضاً مستغنياً، وذلك أنّه لما أريد قذفه في النار فرمي به في المنجنيق فبعث اللّه إلى جبرئيل فقال له: أدرك عبدي فجاءه فلقيه في الهواء فقال: كلفني ما بدا لك فقد بعثني اللّه لنصرتك، فقال: بل حسبي اللّه ونعم الوكيل، إنّي لا أسأل غيره ولا حاجة لي إلّا إليه. فسمّاه خليله، أي فقيره ومحتاجه، والمنقطع إليه عمّا سواه، قال: وإذا جعل معنى ذلك من الخلّة وهو أنّه قد تخلل معانيه ووقف على أسرار لم يقف عليها غيره كان الخليل معناه: العالم به وبأُموره ولا يوجب ذلك تشبيه اللّه بخلقه، ألا ترون أنّه إذا لم ينقطع إليه لم يكن خليله، وإذا لم يعلمه بأسراره لم يكن خليله[٢].

وفي العيون: عن الصادق عليه السلام: إنّما اتّخذ اللّه إبراهيم خليلاً لأنّه لم يرد أحداً ولم يسأل أحداً قط غير اللّه[٣].

وفي العلل: عنه عليه السلام: لكثرة سجوده على الأرض[٤].

وعن الهادي عليه السلام: لكثرة صلواته على محمد وأهل بيته صلوات اللّه عليهم أجمعين[٥].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: لإطعامه الطعام، وصلاته بالليل والناس نيام[٦].

أقول: لا تنافي بين هذه الأخبار لأنّها كلّها مشتركة في معنى انقطاعه إلى اللّه واستغنائه عما سواه وأنّه الموجب لاتّخاذ اللّه إيّاه خليلاً، وممّا يدلّ على هذا المعنى ما ورد في بعض الروايات أنّ الملائكة قال بعضهم لبعض اتّخذ ربّنا من نطفة خليلاً وقد أعطاه ملكاً

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٣.

٢ ـ الاحتجاج: ج ١، ص ١٩، فصل في ذكر طرف ممّا جاء عن النبيّ صلى الله عليه وآله من الجدال والمحاربة والمناظرة وما يجري مجرى ذلك.

٣ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٧٦، ح ٤، باب ٣٢ ـ في ذكر ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل.

٤ و ٥ و ٦ ـ علل الشرائع: ص ٣٤، ح ١ ب ٣٢ ـ العلّة التي من أجلها اتخذ اللّه عزّ وجلّ إبراهيم خليلاً.

وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً ﴿١٢٦﴾ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَاءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَاءِ ٱلَّـٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَـنْكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْـتَضْعَفِينَ مِـنَ ٱلْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَـٰمَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴿١٢٧﴾

عظماً جزيلاً، فأوحى الله تعالى إلى الملائكة اعمدوا على أزهدكم ورئيسكم فوقع الاتّفاق على جبرئيل وميكائيل فنزلا إلى إبراهيم في يوم جمع غنمه وكان لإبراهيم عليه السلام أربعة آلاف راع، وأربعة آلاف كلب، في عنق كلّ كلب طوق وزن منّ من ذهب أحمر، وأربعون ألف غنمة حلابة، وما شاء الله من الخيل والجمال، فوقف الملكان في طرفي الجمع فقال أحدهما ـ بلذاذة ـ: صوت سبوح قدوس، فجاوبه الثاني: ربّ الملائكة والروح، فقال: أعيداهما ولكما نصف مالي، ثمّ قال: أعيداهما ولكما مالي وولدي وجسدي فنادت ملائكة السموات هذا هو الكرم هذا هو الكرم فسمعوا منادياً من العرش يقول: الخليل موافق لخليله[١].

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾: خلقاً وأمراً وملكاً فهو مستغن عن جميع خلقه، وجميع خلقه محتاجون إليه.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾: علماً وقدرةً.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾: ويسألونك الفتوى أي تبيين الحكم.

﴿فِي ٱلنِّسَاءِ﴾: في ميراثهنّ. القمّي: عن الباقر عليه السلام سئل النبي صلى الله عليه وآله عن النساء ما لهنّ

---

١ ـ تفسير روح البيان للشيخ اسماعيل حقي: ج ٢، ص ٢٩٣. ط. بيروت.

من الميراث فأنزل اللّٰه الربع والثمن[١].

﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾: يبيّن لكم ما سألتم في شأنهنّ.

﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ﴾: أي ويفتيكم[٢] لكم أيضاً ما يقرأ عليكم القرآن.

﴿فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَاءِ ٱلَّـٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾: لا تعطونهن.

﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾: من الميراث كان أهل الجاهلية لا يورثون الصغير ولا المرأة وكانوا يقولون لا يورث[٣] إلّا من قاتل ودفع عن الحريم فأنزل اللّٰه تعالى آيات الفرائض التي في أوّل السورة وهو معنى قوله: «لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ» كذا في المجمع عن الباقر عليه السلام[٤].

وزاد القمّي: وكانوا يرون ذلك في دينهم حسناً فلمّا أنزل اللّٰه فرائض المواريث وجدوا[٥] من ذلك وجداً شديداً فقالوا: انطلقوا إلى رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله فنذكر ذلك له لعلّه يدعه أو يغيّره فأتوه، فقالوا: يا رسول اللّٰه للجارية نصف ما ترك أبوها وأخوها ويعطى الصبي الصغير الميراث وليس واحد منهما يركب الفرس ولا يحوز[٦] الغنيمة ولا يقاتل العدو ؟ فقال رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله: بذلك أمرت.

﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾: عن نكاحهنّ[٧]. القمّي: إنّ الرجل كان في حجره اليتيمة فتكون دميمة[٨] وساقطة يعني حمقاء فيرغب الرجل أن يتزوجها ولا يعطيها مالها

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٤.

٢ ـ وفي نسخة: [يبيّن].

٣ ـ وفي نسخة: [لا نوّرث].

٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١١٨.

٥ ـ الوجد من لغات الاضداد، بمعنى الفرح والحزن، والمراد هنا: هو الأخير. وذكر المحدّث الطريحي في مجمعه: ج ٣، ص ١٥٥، ووجد في الحزن وجداً بالفتح وتوجدت لفلان حزنت له.

٦ ـ الحوز: الجمع، وكلّ من ضمّ إلى نفسه شيئاً فقد حازه. مجمع البحرين: ج ٤، ص ١٧.

٧ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٤.

٨ ـ الدميم: القبيح المنظر، يقال: دَمّ الرجل من بابي ـ ضرب وتعب ـ دمامة بالفتح: قبح منظره، وصغر جسمه فهو دميم. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٦٤.

وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنْفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴿١٢٨﴾

فينكحها غيره من أجل مالها ويمنعها النكاح ويتربص بها الموت ليرثها فنهى اللّٰه عن ذلك[١].

﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: ويفتيكم في المستضعفين.

﴿مِنَ ٱلْوِلْدَانِ﴾: من الصبيان الصغار أن تعطوهم حقوقهم لأن فيما يتلى عليكم «وآتوا اليتامى أموالهم» كما مضى.

﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَـٰمَىٰ بِالْقِسْطِ﴾: ويفتيكم في أن تقوموا لليتامى بالقسط في أنفسهم وأموالهم.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾: في أمر النساء واليتامى وغير ذلك.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً﴾: وعد لمن آثر الخير في ذلك.

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾: توقعت لما ظهر لها من المخائل.

﴿نُشُوزاً﴾: تجافياً عنها، وترّفعاً عن صحبتها وكراهة لها، ومنعاً لحقوقها.

﴿أَوْ إِعْرَاضاً﴾: بأن يقل مجالستها ومحادثتها.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً﴾: في الكافي[٢]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام: وهي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها فيقول لها: أُريد أن أُطلقك، فتقول له: لا تفعل إني أكره أن يشمت بي، ولكن أُنظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت، وما كان سوى ذلك من شيء فهو لك ودعني على حالتي، وهو قوله تعالى: «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً» هذا هو الصلح[٣].

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٤.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٩، ح ٢٨٤.

وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ ٱلنِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴿١٢٩﴾

والقمّي: ما في معناه مع ذكر سبب النزول[1].

﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾: من التفرقة وسوء العشرة.

﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنْفُسُ ٱلشُّحَّ﴾: لكونها مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح باعراض الزوج عنها وتقصيره في حقها، ولا الرجل يسمح بأن يمسكها ويقوم بحقها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحبّ غيرها.

القمّي: قال: «وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنْفُسُ ٱلشُّحَّ» فمنها من اختارته، ومنها من لم تختره[2].

﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾: في العشرة.

﴿وَتَتَّقُوا﴾: النشوز والإعراض ونقص الحقّ.

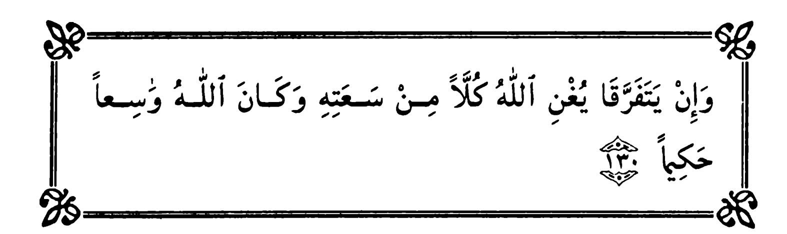
﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾: من الإحسان والخصومة.

﴿خَبِيراً﴾: فيجازيكم عليه.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ ٱلنِّسَاءِ﴾: أن تسووا بينهنّ في المحبّة والمودة بالقلب كما مضى في أوائل السورة من الكافي[3]، ورواه العيّاشي[4]، والقمّي عن الصادق عليه السلام[5].

وفي المجمع: عنهما عليهما السلام أنّ معناه التسوية في كلّ الأمور من جميع الوجوه[6].

١ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٤ ـ ١٥٥.
٢ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٥.
٣ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٦٢ ـ ٣٦٣، ح ١، باب فيما أحلّه الله عزّوجلّ من النساء.
٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٩، ح ٢٨٤.
٥ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٥.
٦ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٢١.



﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلّاً مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعاً حَكِيماً ۝١٣٠﴾

﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾: على ذلك كلّ الحرص فإنّ ذلك ليس إليكم ولا تملكونه ولا تكلفونه ولا تؤاخذون به. في المجمع: عن النبي ﷺ أنّه كان يقسم بين نسائه ويقول: اللّهمّ هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك(١).

﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾: بترك المستطاع والجور على المرغوب عنها فإنّ ما لا يدرك كلّه لا يترك كلّه.

﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾: التي ليست ذات بعل ولا أيّماً(٢).

في المجمع: عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام أنّ النبي ﷺ كان يقسّم بين نسائه في مرضه فيطاف به بينهنّ(٣).

قال: وروي أنّ عليّاً عليه الصلاة والسّلام كان له إمرأتان فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ في بيت الأُخرى(٤).

﴿وَإِنْ تُصْلِحُوا﴾: ما تفسدون من أُمورهنّ.

﴿وَتَتَّقُوا﴾: فيما يستقبل.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾: يغفر لكم ما مضى من قِبلَكم.

﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلّاً مِنْ سَعَتِهِ﴾: قيل: يعني إذا أبى كلّ واحد منهما مصالحة الآخر ويتفرقا بالطلاق يغن اللّه كلاً منهما عن الآخر ببدلٍ أو سلوٍ من غنائه وقدرته

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٢١.

٢ ـ الأيّم ـ ككيّس ـ: من لا زوج لها، بكراً أو ثيباً، ومن لا إمرأة له، والجمع أيائم وأيامى. منه رحمه الله.

٣ و ٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٢١.

وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيّاً حَمِيداً ﴿١٣١﴾

ويرزقه من فضله[1].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعاً حَكِيماً﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام: إنّه شكا رجل إليه الحاجة فأمره بالتزويج، فاشتدّ به الحاجة فأمره بالمفارقة فأثرى وحسن حاله. فقال له: أمرتك بأمرين أمر اللّه بهما، قال تعالى «وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ» إلى قوله: «إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ»[2] وقال «وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلّاً مِّن سَعَتِهِ»[3].

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾: لا يتعذر عليه الإغناء بعد الفرقة، والإيناس بعد الوحشة، تنبيه على كمال قدرته وسعة ملكه.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: من اليهود والنصارى وغيرهم.

﴿وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾: في مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: في هذه الآية قد جمع اللّه ما يتواصى به المتواصون من الأولين والآخرين في خصلة واحدة وهي التقوى، وفيه جماع كل عبادة صالحة، وبه وصل من وصل إلى الدرجات العلى[4].

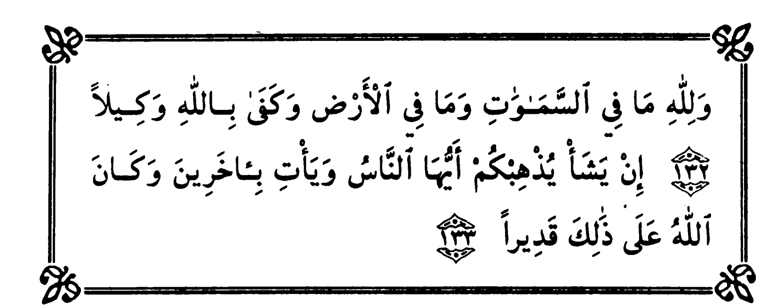
---

١ ـ اقتباس من مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٢١، س ٢٠. وأنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٤٨، س ١٤.

٢ ـ النور: ٣٢.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٣١، ح ٦، باب أن التزويج يزيد في الرزق.

٤ ـ مصباح الشريعة: ص ١٦٣، الباب السابع والسبعون في الوصية. وفيه: «قد أجمع الله ما يتواصى».



﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾: مالك الملك كله لا يتضرر بكفرانكم وعصيانكم كما لا ينتفع بشكركم وتقواكم، وإنّما وصّاكم لرحمته لا لحاجته.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيّاً﴾: عن الخلق وعباداتهم.

﴿حَمِيداً﴾: في ذاته، حمد أو لم يحمد.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾: كلّ يدل بحاجته إلى غناه[1] وبما فاض عليه من الوجود والكمال على كونه حميداً.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾: حافظاً للجميع لا يعزب عنه مثقال ذرة فيهما. وقيل: راجع إلى قوله: «يغْنَ ٱللَّهُ كُلّاً مِنْ سَعَتِهِ» فإنّه يوكل بكفايتهما وما بينهما تقرير لذلك[2].

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾: يفنيكم.

﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾: ويوجد قوماً آخرين مكانكم.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ﴾: من الإعدام والإيجاد.

﴿قَدِيراً﴾: بليغ القدرة لا يعجزه مراد. في المجمع: ويروى أنّه لمّا نزلت هذه الآية ضرب النبي صلى الله عليه وآله يده على ظهر سلمان رضي الله عنه، وقال: هم قوم هذا يعني عجم الفرس[3].

---

١ ـ وفي نسخة: [على غناه].

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٤٩، س ٣.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٢٢.

مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِنْدَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴿١٣٤﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا ٱلْهَوَىٰٓ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُۥٓا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴿١٣٥﴾

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾: كمن يجاهد للغنيمة.

﴿فَعِنْدَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾: فليطلب الثوابين جميعاً من عند الله وما باله يكتفي بأخسّهما ويدع أشرفهما على أنّه لو طلب الأشرف لم يخطئه الأخس.

في الكافي[١]، والخصال: عن الصادق عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين، صلوات الله عليهم قال: كانت الحكماء والفقهاء إذا كاتب بعضهم بعضاً كتبوا بثلاث ليس معهن رابعة، من كانت الآخرة همّته: كفاه الله همّته من الدنيا، ومن أصلح سريرته: أصلح الله علانيته، ومن أصلح فيما بينه وبين الله: أصلح الله فيما بينه وبين الناس[٢].

وفي الفقيه: عن الصادق عليه السلام: الدنيا طالبة ومطلوبة. فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتى يخرجه منها، ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى توفيه رزقه[٣].

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٠٧، ح ٤٧٧، حديث الفقهاء والعلماء.

٢ ـ الخصال: ص ١٢٩، ح ١٣٣، باب الثلاثة.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٢٩٣، ح ٨٨٣ / ٦٣، باب في النوادر، وهو آخر أبواب الكتاب.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾: عالماً بالأغراض. فيجازي كلاً بحسب قصده.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ بِالْقِسْطِ﴾: مواظبين على العدل مجتهدين في اقامته.

﴿شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾: بالحق تقيمون شهاداتكم لوجه اللّه.

﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنْفُسِكُمْ﴾: ولو كانت الشهادة على أنفسكم بأن تقروا عليها.

﴿أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ﴾: المشهود عليه أو المشهود له.

﴿غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً﴾: فلا تمتنعوا عن إقامة الشهادة للغنيّ على الفقير، لاستغناء المشهود له، وفقر المشهود عليه، ولا عن إقامة الشهادة للفقير على الغني، تهاوناً بالفقير، وتوقيراً للغني، وخشية منه أو حشمة له.

﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾: بالغني والفقير وأنظر لهما.

﴿فَلَا تَتَّبِعُوا ٱلْهَوَىٰٓ أَنْ تَعْدِلُوا﴾: لأنّ تعدلوا عن الحق من العدول أو لأجل أن تعدلوا في الشهادة من العدل نهي عن متابعة الهوى في اقامتها كمراعاة صداقة أو عداوة أو وحشة أو عصبية أو غير ذلك.

﴿وَإِنْ تَلْوُۥٓا﴾: ألسنتكم عن شهادة الحقّ.

﴿أَوْ تُعْرِضُوا﴾: عن أدائها. في المجمع: عن الباقر عليه السلام: إن تلووا أي تبدلوا الشهادة أو تعرضوا أي تكتموها[1].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام: إن تلووا الأمر أو تعرضوا عمّا أمرتم به، وقرئ وإن تلوا على معنى إن وليتم إقامة الشهادة[2].

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾: فيجازيكم عليه.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٢٤ .

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٢١، قطعة من ح ٤٥، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلَـٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ ورُسُلِهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلاً بَعِيداً ﴿١٣٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴿١٣٧﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾: بألسنتكم وظاهركم[1].

﴿ءَامِنُواْ﴾: بقلوبكم وباطنكم.

﴿بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾: يعني القرآن.

﴿وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾: التوراة والإنجيل وغيرهما، أُريد به الجنس وقرئ على البناء للمفعول فيهما.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَـٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ ورُسُلِهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾: ومن يكفر بشيء من ذلك.

﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلاً بَعِيداً﴾: عن المقصد بحيث لا يكاد يعود إلى طريقه.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: كاليهود آمنوا بموسى عليه السلام وكالمنافقين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله.

﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾: ثمّ عبد اليهود العجل وارتدّ المنافقون.

﴿ثُمَّ ءَامَنُوا﴾: عادوا إلى الإيمان.

﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾: وكفر اليهود بعيسى عليه السلام وارتدّ المنافقون مرّة أُخرى.

﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْراً﴾: بمحمد صلى الله عليه وآله، وتمادوا في الغي، وأصرّوا عليه حتى ماتوا.

---

١ ـ وفي نسخة: [بألسنتهم وظاهرهم].

القمّي: نزلت في الذين آمنوا برسول الله إقراراً لا تصديقاً، ثمّ كفروا لما كتبوا الكتاب فيما بينهم أن لا يردوا الأمر في أهل بيته أبداً، فلمّا نزلت الآية[١] وأخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله الميثاق عليهم لأمير المؤمنين عليه السلام آمنوا إقراراً لا تصديقاً، فلمّا مضى رسول اللّه صلّى الله عليه وآله كفروا وازدادوا كفراً[٢].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام قال: هما، والثالث، والرابع، وعبدالرحمن، وطلحة، وكانوا سبعة[٣] (الحديث) وذكر فيه مراتب إيمانهم وكفرهم.

وعن الصادق عليه السلام: نزلت في فلان، وفلان، وفلان، آمنوا برسول اللّه صلّى الله عليه وآله في أوّل الأمر، ثمّ كفروا حين عرضت عليهم الولاية حيث قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، ثمّ آمنوا بالبيعة لأمير المؤمنين عليه السلام حيث قالوا: بأمر اللّه وأمر رسوله فبايعوه، ثمّ كفروا حيث مضى رسول اللّه صلّى الله عليه وآله فلم يقرّوا بالبيعة، ثمّ ازدادوا كفراً بأخذهم من بايعوه بالبيعة لهم فهؤلاء لم يبق فيهم من الايمان شيء[٤].

وفي رواية أُخرى عنهما عليهما السلام نزلت في عبداللّه بن أبي سرح[٥] الذي بعثه عثمان إلى مصر، قال: وازدادوا كفراً حتى لم يبق فيه من الايمان شيء[٦].

---

١ ـ وفي نسخة: [الولاية] كما في المصدر. ٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٦.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٧٩، ح ٢٨٦. ٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨١، ح ٢٨٩.

٥ ـ وهو عبدالله بن سعد بن أبي سرح، وكان أخا عثمان من الرضاعة، ومن جملة من أهدر النبي صلّى الله عليه وآله دمه يوم فتح مكّة. وذلك لأنّه أسلم قبل الفتح، وهاجر إلى رسول الله، وكان يكتب الوحي لرسول الله صلّى الله عليه وآله، ثمّ ارتدّ مشركاً وصار إلى قريش بمكّة. فلمّا كان يوم فتح مكّة أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله بقتله أينما وجد حتى لو تعلق بأستار الكعبة، فلمّا علم ذلك استتر عند عثمان فاستجاره وغيّبه حتى جيئ به إلى النبي صلّى الله عليه وآله وهو يبايع الناس، فقال: يا رسول الله بايع عبدالله فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: ماكان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رآني كففت يدي عن مبايعته فيقتله؟ فقال رجل من الأنصار: فهلا أومأت إليّ يارسول الله؟ فقال: ان النبي لا ينبغي أن يكون له خائنة الأعين، وأسلم ذلك اليوم، ثم ولّاه عثمان في زمن خلافته مصر سنه خمس وعشرين، ومات سنة ستّ وثلاثين.

وقيل: بقي إلى زمن معاوية وشهد معه صفّين، وتوفي سنة تسع وخمسين.

٦ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٠ ـ ٢٨١، ح ٢٨٧.

بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴿١٣٨﴾ ٱلَّـذِينَ يَـتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً ﴿١٤٠﴾

وفي أُخرى من زعم أن الخمر حرام ثمّ شربها، ومن زعم أنّ الزنا حرام ثمّ زنى، ومـن زعم أنّ الزكاة حقّ ولم يؤدّها[١].

﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾: إلى الجنّة، لأنّ بصائرهم عميت عن الحق، فلا يتأتّى منهم الرجوع إليه.

﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً * ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾: يتعزّزون بموالاتهم.

﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾: لا يتعزز إلّا من أعزّه اللّٰه، وقد كتب العزّة لأوليائه كما قال عزّ وجلّ: «وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ»[٢].

القمّي: نزلت في بني أُميّة حيث حالفوا على أن لا يردوا الأمر في بني هاشم[٣].

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ﴾: القرآن.

﴿أَنْ﴾: أنّه.

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨١، ح ٢٨٨. ٢ ـ المنافقين: ٨.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٦.

ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَـٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَـالُوٓاْ أَلَمْ نَسْـتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴿١٤١﴾

﴿إِذَا سَمِعْتُمْ ءايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَـقْعُدُواْ مَـعَهُمْ حَـتَّى يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾: القمّي: آيات اللّه: هم الأئمّة عليهم السلام[1].

وفي الكافي[2]: عن الصادق عليه السلام، والعيّاشي: عن الرضا عليه السلام في تـفسيرها: إذا سمـعت الرجل يجحد الحقّ، ويكذّب به، ويقع في أهله، فقم من عنده ولا تقاعده[3].

وعن الصادق عليه السلام: وفرض اللّه على السمع أن يتنزّه عن الإستماع إلى ما حرّم اللّه، وأن يعرض عمّا لا يحل له ممّا نهى اللّه عنه، والإصغاء إلى ما أسخط اللّه، فقال في ذلك: «وقد نزل عليكم» الآية قال: ثمّ استثنى موضع النسيان فقال: «وَإِمَّا يِنْسِيَنَّكَ ٱلشَّيطَان فَلَا تَـقْعُد بَـعْدَ ٱلذكرى مَعَ ٱلْقوم ٱلظَّالِمِين»[4][5].

﴿إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ﴾: في الكفر إذ رضيتم به، وإلَّا ففي الإثم، لقدرتكم على الإنكـار والإعراض.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ﴾: القاعدين والمقعود معهم.

﴿فِى جَهَنَّمَ جَمِيعاً * ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾: ينتظرون وقوع أمر بكم.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٦. ٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٧٧، ح ٨، باب مجالسة أهل المعاصي.

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨١، ح ٢٩٠. ٤ ـ الانعام: ٦٨.

٥ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٢، ح ٢٩٢، والكافي: ج ٢، ص ٣٣، ح ١، باب في أنّ الايمان مبثوث لجوارح البدن كلّها.

﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ﴾: مظاهرين لكم فاسهموا لنا فيما غنمتم.

﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَـٰفِرِينَ نَصِيبٌ﴾: من الحرب.

﴿قَالُوٓاْ﴾: للكافرين.

﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾: ألم نغلبكم ونتمكّن من قتلكم فأبقينا عليكم، والإستحواذ: الإستيلاء، وكان القياس أن يقال: ألم نستحذ فجاءت على الأصل.

﴿وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: بأن أخذلناهم عنكم بتخييل ما ضعفت به قلوبهم، وتوانينا في مظاهرتهم، وكنّا عيوناً لكم حتى انصرفوا عنكم، وغلبتموهم فأشركونا فيما أصبتم.

قيل: إنّما سمّي ظفر المسلمين فتحاً، وظفر الكافرين نصيباً: لخسة حظّهم، فإنّه مقصور على أمر دنيوي سريع الزوال[1].

﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: يفصّل بينكم بالحق.

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾: بالحجة وإن جاز أن يغلبوهم بالقوة. في العيون: عن الرضا عليه السلام قيل له: إن في سواد الكوفة قوماً يزعمون أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يقع عليه السهو، فقال: كذّبوا لعنهم الله، إنّ الذي لا يسهو هو الله الذي لا إله إلّا هو، قيل: وفيهم قوم يزعمون أن الحسين بن عليّ صلوات الله عليهما لم يقتل، وأنّه أُلقي شِبهَهُ على حنظلة بن سعد الشامي، وأنّه رفع إلى السماء كما رفع عيسى بن مريم عليه السلام، ويحتجّون بهذه الآية: «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً» فقال: كذّبوا عليهم غضب الله ولعنته، وكفروا بتكذيبهم النبي صلى الله عليه وآله في إخباره بأن الحسين عليه السلام سيقتل، والله لقد قتل الحسين بن علي صلوات الله عليهما، وقتل من كان خيراً من الحسين: أمير المؤمنين، والحسن بن علي عليهما السلام وما منّا إلّا مقتول، وأنّي والله لمقتول باغتيال[2] من يغتالني أعرف ذلك بعهد معهود إليّ من رسول الله صلى الله عليه وآله أخبره

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥١.

٢ ـ الغيلة بالكسر: الاغتيال. يقال: قتله غيلة، وهو أن يخدعه فيذهب به إلى موضع فإذا صار إليه قتله. الصحاح: ج ٥، ص ١٧٨٧.

إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَـامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَى يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَى هَـٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَى هَـٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴿١٤٣﴾

به جبرئيل عن ربّ العالمين فأمّا قوله عزّ وجلّ «وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَـلَى ٱلْمُـؤْمِنِينَ سَبِيلاً» فإنّه يقول: لن يجعل اللّه لكافر على مؤمن حجّة، ولقد أخبر اللّه تعالى عن كفّار قتلوا نبيين بغير الحقّ، ومع قتلهم إيّاهم لن يجعل اللّه لهم على أنبيائه: سبيلاً من طريق الحجّة[1].

﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ﴾: مضى تفسيره في أوّل سورة البقرة.

﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَى﴾: متثاقلين كالمكره على الفعل، وقرئ كَسَالَى بالفتح.

﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾: ليخالوهم مؤمنين.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً﴾: إذ المرائي لا يفعل إلّا بحضرة من يرائيه.

في الكافي: عن أمير المؤمنين عليه السلام من ذكر اللّه في السرّ فقد ذكر اللّه كثيراً، إنّ المنافقين كانوا يذكرون اللّه علانية ولا يذكرونه في السرّ، فقال اللّه عزّ وجلّ: «يُـرَاؤُونَ ٱلنَّـاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً»[2].

﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾: مرددين بين الإيمان والكفر، من الذبذبة، وهو جعل الشيء

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٠٣، ح ٥، باب ٤٦ ـ ما جاء عن الرضا عليه السلام في وجه دلائل الأئمّة والردّ على الغلاة والمفوضة لعنهم اللّه.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٥٠١، ح ٢، باب ذكر اللّه عزّ وجلّ في السر.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰناً مُّبِيناً ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴿١٤٥﴾

مضطرباً، وأصله الذب بمعنى الطرد، وقرئ بكسر الذال بمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم.

﴿لَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾: لا يصيرون إلى المؤمنين بالكليّة ولا إلى الكافرين كذلك، يظهرون الايمان كما يظهره المؤمنون، ولكن لا يضمرونه كما يضمرون، ويضمرون الكفر، كما يضمره الكافرون، ولكن لا يظهرونه كما يظهرون.

﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾: طريقاً ومذهباً نظيره قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَجْعَل ٱللّه لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِن نُور»[1].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: فإنّه صنيع المنافقين وشعارهم.

﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰناً مُّبِيناً﴾: حجّة بيّنة فإنّ موالاة الكافرين دليل النفاق.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾: فإنّ للنار دركات كما أن للجنّة درجات، سميت بها[2] لأنّها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض، والأسفل منها هي التي في قعر جهنّم، وقرئ الدَرْك بسكون الراء.

﴿وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾: يخرجهمْ منه.

---

١ ـ النور: ٤٠.

٢ - وفي نسخة: [سمّيت بهذا].

إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِاللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَـٰئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءامَنْتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِراً عَلِيماً ﴿١٤٧﴾

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾: عن النفاق.

﴿وَأَصْلَحُواْ﴾: ما أفسدوا من أسرارهم، وأحوالهم في حال النفاق.

﴿وَٱعْتَصَمُواْ بِاللَّهِ﴾: وثقوا به وتمسّكوا بدينه.

﴿وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾: لا يريدون بطاعتهم إلّا وجهه.

﴿فَأُوْلَـٰئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: من عدادهم في الدارين.

﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً﴾: فيساهمونهم فيه.

﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءامَنْتُمْ﴾: أيتشفى به غيظاً، أو يدفع به ضرّاً، أو يستجلب به نفعاً؟ سبحانه هو الغني المتعال عن النفع والضرر، وإنّما يعاقب المصرّ على كفره لأنّ إصراره عليه كسوء مزاج يؤدي إلى مرض فإذا زال بالإيمان والشكر ونقّ نفسه عنه تخلّص من تبعته وإنّما قدّم الشكر لأنّ الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكراً مبهماً ثمّ يمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به كذا قيل[1].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِراً﴾: مثيباً يقبل اليسير، ويعطي على القليل الجزيل[2].

﴿عَلِيماً﴾: بحقّ شكركم وإيمانكم.

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٢، س ١٣.

٢ ـ هكذا في الأصل، والأظهر: يعطي الجزيل على القليل.

لَا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِالسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً ﴿١٤٨﴾ إِنْ تُبْدُواْ خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَنْ سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً ﴿١٤٩﴾

﴿لَا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِالسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾: في المجمع: عن الباقر عليه السلام لا يحب الله الشتم في الإنتصار إلّا من ظلم، فلا بأس له أن ينتصر ممّن ظلمه بما يجوز الإنتصار به في الدين[1].

وفيه: ونظيره «وَٱنْتَصَرُواْ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ»[2][3].

والقمّي: ما يقرب منه قال: وفي حديث آخر في تفسيرها إنْ جاءك رجل وقال فيك ما ليس فيك من الخير والثناء والعمل الصالح. فلا تقبله منه وكذّبه فقد ظلمك[4].

وفي المجمع: عن الصادق عليه السلام أنّه الضيف ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فلا جناح عليه في أن يذكر سوء ما فعله[5].

والعيّاشي: عنه عليه السلام في هذه الآية من أضاف قوماً فأساء ضيافتهم فهو ممّن ظلم فلا جناح عليهم فيما قالوا فيه[6].

وعنه عليه السلام «ٱلْجَهْرَ بِالسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ»: أن يذكر الرجل بما فيه[7].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعاً﴾: لما يجهر به من سوء القول.

﴿عَلِيماً﴾: بصدق الصادق، وكذب الكاذب. فيجازي كلاً بعمله.

﴿إِنْ تُبْدُواْ خَيْراً﴾: تظهروا طاعة وبراً.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٣١ .
٢ ـ الشعراء: ٢٢٧.
٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٣١ .
٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٧ .
٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٣١.
٦ و ٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٣، ح ٢٩٦ و ٢٩٧.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلاً ﴿١٥٠﴾ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً ﴿١٥١﴾

﴿أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَنْ سُوٓءٍ﴾: مع قدرتكم على الانتقام من دون جهر بالسوء من القول وهو المقصود ذكره، وما قبله تمهيد له ولذا رتّب عليه قوله:

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً﴾: لم يزل يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام، وهو حثّ للمظلوم على العفو بعد ما رخصّ له في الانتصار حملاً على مكارم الأخلاق.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾: بأن يؤمنوا بالله ويكفروا برسله[1].

﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾: نؤمن ببعض الأنبياء ونكفر ببعض كما فعلته اليهود صدّقوا موسى عليه السلام ومن تقدمه من الأنبياء وكذّبوا عيسى ومحمداً صلى الله عليه وآله، وكما فعلت النصارى صدقوا عيسى ومن تقدمه وكذّبوا محمداً صلى الله عليه وآله.

﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾: بين الإيمان والكفر.

﴿سَبِيلاً﴾: طريقاً إلى الضلالة مع أنّ الإيمان بالله لا يتمّ إلّا بالايمان برسله كلّهم وتصديقهم فيما بلغوا عنه كلّه. فالكافر ببعض ذلك كافر بالكلّ «فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَـٰلُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ»[2].

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾: الكاملون في الكفر.

---

١ ـ اقتباس من أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٣، س ٢، والعبارة مشوشة.

٢ ـ يونس: ٣٢.

وَٱلَّذِينَ ءامَنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُـفَرِّقُوا بَـيْنَ أَحَـدٍ مِّـنْهُمْ أُوْلَـٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴿١٥٢﴾ يَسئلُكَ أَهلُ ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰباً مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ مِنْ بَـعْدِ مَـا جَآءَتْهُـمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ فَعَفَونَا عَنْ ذَٰلِكَ وَءاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَـٰناً مُّبِيناً ﴿١٥٣﴾

﴿حَقّاً﴾: تأكيد لئلا يتوهّم أن قولهم نؤمن ببعض يخرجهم عن حيز الكفّار.

﴿وَأَعْتَـدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾: يهينهم ويذلّهم.

القمّي قال: هم الذين أقرّوا برسول اللّه ﷺ وأنكروا أمير المؤمنين عليه السلام[1].

﴿وَٱلَّذِينَ ءامَنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَـيْنَ أَحَـدٍ مِّـنْهُمْ﴾: بـل آمـنوا بجميعهم.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾: نعطيهم.

﴿أُجُورَهُمْ﴾: الموعودة لهم، سمّي الثواب أجراً للدلالة على استحقاقهم لها والتصدير، بسوف للدلالة على أنّه كائن لا محالة وإن تأخّر، وقرئ يؤتيهم بالياء.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً﴾: لم يزل يغفر ما فرّط منهم من المعاصي.

﴿رَّحِيماً﴾: يتفضّل عليهم بأنواع الإنعام.

﴿يَسئلُكَ أَهلُ ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰباً مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾: في المجمع: روي أن كعب بن الأشرف، وجماعة من اليهود قالوا: يا محمد إن كنت نبيّاً فأتنا بكتاب من السماء

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٧.

وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَـٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

جملة كما أتى موسى عليه السلام بالتوراة جملة فنزلت[1].

﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾: أي لا يعظمنّ عليك سؤالهم إيّاك، إنزال الكتاب من السماء، فإنّهم سألوا موسى أعظم من ذلك بعد ما آتاهم الآيات[2] الظاهرة والمعجزات الباهرة، وهذا السؤال وان كان من آبائهم اُسند إليهم لأنّهم كانوا آخذين بمذهبهم تابعين لهم، والغرض أنّ عرفهم[3] راسخ في ذلك، وإنّ ما اقترحوا عليك ليس بأوّل جهالاتهم.

﴿فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾: عياناً.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾: بسبب ظلمهم وهو تعنّتهم وسؤالهم لما يستحيل.

﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾: عبدوه.

﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ﴾: المعجزات الباهرات.

﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾: لسعة رحمتنا.

﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا﴾: حجّة بيّنة تبين عن صدقه.

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ﴾: الجبل.

﴿بِمِيثَـٰقِهِمْ﴾: ليقبلوه.

﴿وَقُلْنَا لَهُمُ﴾: على لسان موسى عليه السلام.

﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾: باب حطّة.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٣٣.

٢ ـ وفي نسخة: [بالبيّنات].

٣ ـ وفي نسخة: [عرقهم راسخ في ذلك].

فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِّيثَـٰقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰناً عَظِيماً ﴿١٥٦﴾

﴿سُجَّداً وَقُلْنَا لَهُمْ﴾: على لسان موسى وداود.

﴿لَا تَعْدُواْ فِى ٱلسَّبْتِ﴾: لا تتجاوزوا في يوم السبت ما أُبيح لكم إلى ما حرّم عليكم.

﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَـٰقاً غَلِيظاً﴾: على ذلك.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ﴾: يعني فخالفوا ونقضوا ففعلنا بهم ما فعلنا بسبب نقضهم، و«ما» مزيدة للتأكيد، ويجوز أن يكون «الباء» متعلقة بحرّمنا عليهم طيبات متقدمة عليه.

﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾: بحججه وأدلّته.

﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾: القمّي: قال: هؤلاء لم يقتلوا الأنبياء وإنّما قتلهم أجدادهم فرضي هؤلاء بذلك فألزمهم اللّٰه القتل بفعل أجدادهم، وكذلك من رضي بفعل فقد لزمه وان لم يفعله[1].

﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾: أوعية للعلوم أو في أكنة كما مرّ تفسيره.

﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾: فجعلها محجوبة عن العلم، وخذلها ومنعها التوفيق للتدبر في الآيات، والتذكر بالمواعظ.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾: منهم أو إيماناً قليلاً لا عبرة به لنقصانه.

﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾: بعيسى عليه السلام.

﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰناً عَظِيماً﴾: يعني نسبتها إلى الزنا.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٧، وفيه وأجداد أجدادهم.

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴿١٥٨﴾

في المجالس: عن الصادق عليه السلام: إن رضى الناس لا يملك، وألسنتهم لا تضبط، ألم ينسبوا مريم ابنة عمران إلى أنّها حملت بعيسى عليه السلام من رجل نجّار، اسمه يوسف؟[1].

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾: يعني رسول اللّه بزعمه نظيره[2] «إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِى أُرسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ»[3] وذلك لما رفعه اللّه إليه.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾: قد مضى ذكر هذه القصّة في سورة آل عمران عند قوله تعالى «إذ قَالَ ٱللَّه يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ»[4].

وقيل: إنّما ذمّهم اللّه بما دلّ عليه الكلام من جرأتهم على اللّه، وقصدهم قتل نبيّه المؤيّد بالمعجزات القاهرة وتبجّحهم[5] به لا لقولهم هذا على حسب حسبانهم[6].

﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾: قيل: لما وقعت تلك الواقعة اختلف

---

١ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ٩١ ـ ٩٢، المجلس الثاني والعشرون، ح ٣، س ٢٣.

٢ ـ هكذا في الأصل، والعبارة غير واضحة، والظاهر أنّ المراد من قوله ﷺ «بزعمه» أي بزعم اليهود بأنّ عيسى رسول الله استهزاءً منهم به، وذلك نظير قوله تعالى: «إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِى أُرسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ».

٣ ـ الشعراء: ٢٧. ٤ ـ آل عمران: ٥٥.

٥ ـ البَجَح: الفرح، يقال بَجِح بالشيء بالكسر أو بجّحته فتبجح أي فرّحته ففرح. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٣٤١، مادة «بجح».

٦ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٤، س ٢١.

الناس فقال بعض اليهود: انّه كان كاذباً فقتلناه حقّاً، وتردد آخرون فقال بعضهم: إن كان هذا عيسى عليه السلام فأين صاحبنا؟ وقال بعضهم: الوجه وجه عيسى عليه السلام والبدن بدن صاحبنا وقال من سمع منه أنّ الله يرفعني إلى السماء: رفع إلى السماء، وقال قوم: صلب الناسوت وصعد اللاهوت[١].

﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾: ولكنهم يتّبعون الظن.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً﴾: قتلاً يقيناً كما زعموه، أو تأكيد لنفي القتل يعني حقاً.

﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾: رد وإنكار لقتله، واثبات لرفعه.

في الفقيه: عن السجاد عليه السلام: إنّ للّه بقاعاً في سماواته فمن عرج به إلى بقعة منها فقد عرج به إليه، ألا تسمع اللّه يقول في قصّة عيسى بن مريم: «بل رفعه اللّه إليه»[٢].

القمّي: رفع وعليه مدرعة من صوف[٣].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام قال: رفع عيسى بن مريم بمدرعة صوف من غزل مريم، ومن نسج مريم، ومن خياطة مريم، فلمّا انتهى إلى السماء نودي يا عيسى ألق عنك زينة الدنيا[٤].

وفي الإكمال عن النبي صلى الله عليه وآله أن عيسى بن مريم أتى إلى بيت المقدس فمكث يدعوهم ويرغبهم فيما عند اللّه ثلاثة وثلاثين سنة حتى طلبته اليهود وادّعت أنّها عذّبته ودفنته في الأرض حيّاً، وادّعى بعضهم أنّهم قتلوه وصلبوه، وما كان اللّه ليجعل لهم سلطاناً عليه، وإنّما شبّه لهم، وما قدروا على عذابه ودفنه، ولا على قتله وصلبه، لأنّهم لو قدروا على ذلك لكان تكذيباً لقوله تعالى ولكن: «بَلْ رَفَعَهُ اللّه إِلَيْهِ» بعد أن توفّاه[٥].

وقد سبق صدر هذا الحديث في سورة آل عمران[٦].

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٥.

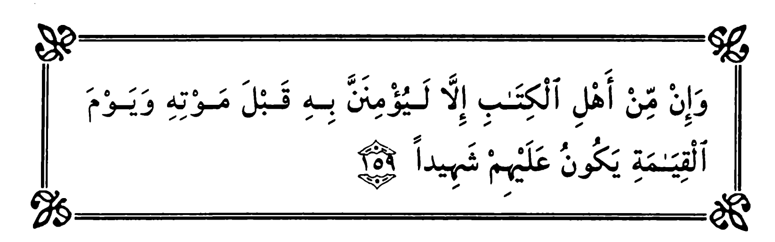
٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ١٢٧، ذيل ح ٦٠٣/ ٤، باب ٢٩ ـ فرض الصلاة.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ٢٢٤.

٤ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ١٧٥، ح ٥٣.

٥ ـ إكمال الدين وإتمام النعمة: ص ٢٢٤ ـ ٢٢٥، ح ٢٠، الباب الثاني والعشرون «ان الارض لا تخلو من حجة للّه عزّوجلّ على خلقه إلى يوم القيامة».

٦ ـ ذيل الآية: ٥٥ من سورة آل عمران.



﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزاً﴾: لا يغلب على ما يريده.

﴿حَكِيماً﴾: فيما دبّره لعباده.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ قيل: يعني ما من اليهود والنصارى أحد، إلّا ليُؤمننّ بأنّ عيسى عليه السلام عبدالله ورسوله قبل أن يموت، ولو حين تزهق روحه، ولا ينفعه إيمانه[1] وبه رواية عنهم عليهم السلام[2].

﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾: فيشهد على اليهود بالتكذيب، وعلى النصارى بأنّهم دعوه ابن الله.

القمّي: عن شهر بن حوشب، قال: قال لي الحجّاج: يا شهر آية في كتاب الله قد أعيتني فقلت: أيّها الأمير أيّة آية هي؟ فقال: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» والله لأنّي آمر باليهودي والنصراني فيضرب عنقه، ثمّ أرمقه بعيني فما أراه يحرّك شفتيه حتّى يخمد، فقلت: أصلح الله الأمير ليس على ما تأوّلت، قال: كيف هو؟ قلت: إنّ عيسى عليه السلام ينزل قبل يوم القيامة إلى الدنيا فلا يبقى أهل ملّة يهودي ولا غيره إلّا آمن به قبل موته، ويصلّي خلف المهدي عليه السلام، قال: ويحك أنّى لك هذا؟ ومن أين جئت به؟ فقلت: حدّثني به محمد بن علي بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليهم، فقال: جئت بها من عين صافية[3].

قال القمّي: وروي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله إذا رجع آمن به الناس كلّهم[4].

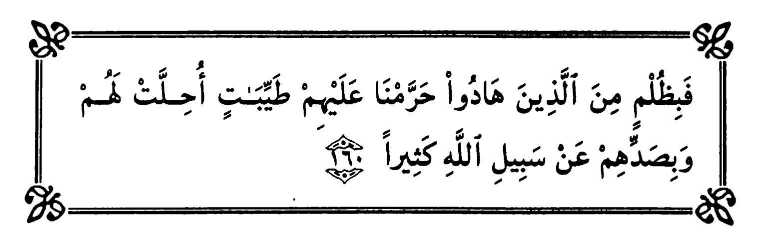
---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٥؛ وراجع تفسير أبي السعو: ج ٢، ص ٢٥٢.

٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٨.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٨.

٤ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٨.



والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام في تفسيرها ليس من أحد من جميع الأديان يموت إلّا رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين صلوات الله عليه حقّاً من الأوّلين والآخرين[١].

وعن الصادق عليه السلام: إنّما إيمان أهل الكتاب إنّما هو بمحمد صلى الله عليه وآله[٢].

وفي المجمع: في أحد معانيها ليؤمننّ بمحمد صلى الله عليه وآله قبل موت الكتابي، قال: ورواه أصحابنا[٣].

وفي الجوامع: عنهما عليهما السلام: حرام على روح أن تفارق جسدها حتّى ترى محمداً وعلياً عليهما السلام[٤]. والأخبار في هذا المعنى كثيرة[٥].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن هذه الآية فقال: هذه نزلت فينا خاصّة إنّه ليس رجل من ولد فاطمة يموت ولا يخرج من الدنيا حتّى يقرّ للإمام وبإمامته كما أقرّ ولد يعقوب ليوسف حين قالوا: «تَاللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا»[٦][٧].

أقول: يعني أنّ ولد فاطمة هم المعنيّون بأهل الكتاب هنا، وذلك لقوله سبحانه: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا»[٨] فانّهم المرادون بالمصطفين هناك كما يأتي ذكره عنده تفسيره.

﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾: فبظلم عظيم منهم.

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٤، ح ٣٠٣. ٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٤، ح ٣٠١.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٣٧ ـ ١٣٨. ٤ ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٣٠٢.

٥ ـ راجع الكافي: ج ٣، باب ما يعاين المؤمن والكافر، ح ١ و٢ و٣ و٦ و٨. وغير ذلك: أقول: لما حضر وفاة جدي كان آخر كلامه أنّه سلّم على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الأئمّة الأطهار واحداً بعد واحد واضعاً يده على صدره احتراماً لهم. فهذا دليل على رؤيتهم صلوات الله عليهم. اللّهمّ أمتنا على محبّتهم ولقنا نظرة وسرورا.

٦ ـ يوسف: ٩١. ٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤، ح ٣٠٠. ٨ ـ فاطر: ٣٢.

وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ أُوْلَـٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾

﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾: قيل: هي التي ذكرت في الأنعام في قوله سبحانه: «وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ»[1] الآية[2].

في الكافي[3]، والعيّاشي[4]، والقمّي: عن الصادق: من زرع حنطة في أرض ولم يزكّ زرعه فخرج زرعه كثير الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض أو بظلم لمزارعيه وأكرته لأنّ الله يقول: «فَبِظُلْمٍ مِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ» يعني لحوم الإبل والبقر والغنم[5].

﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا * وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ﴾: بالرشوة وغيرها من الوجوه المحرّمة.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾: دون من تاب وآمن.

﴿لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: قيل: يعني ويؤمنون بالمقيمين الصلاة يعني الأنبياء[6].

١ـ الانعام: ١٤٦.
٢ـ الكشاف: ج ١، ص ٥٨٩ـ ٥٩٠.
٣ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٠٦، ح ٩، باب النوادر.
٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٤، ح ٣٠٤.
٥ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٨.
٦ـ مجمع البيان: ج ٣ـ ٤، ص ١٤٠. وأنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٦.

إِنَّا أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّينَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ وَسُلَيْمَـٰنَ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُوراً ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَـٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيماً ﴿١٦٤﴾

وقيل: بل نصب على المدح[1]، وقرئ في الشواذ بالرفع[2].

﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ أُوْلَـٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً﴾: لجمعهم بين الإيمان الصحيح والعمل الصالح.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّينَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾: قيل: هذا جواب لأهل الكتاب عن اقتراحهم أن ينزّل عليهم كتاباً من السماء، واحتجاج عليهم بأن أمره في الوحي كسائر الأنبياء الذين تقدموه[3].

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ وَسُلَيْمَـٰنَ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُوراً﴾: وقرئ بضمّ الزاي.

﴿وَرُسُلاً﴾: وأرسلنا رسلاً.

﴿قَدْ قَصَصْنَـٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ

---

١ ـ قاله الطبرسي في تفسيره جوامع الجامع: ج ١، ص٣٠٣، وهكذا قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٦.

٢ ـ القاري هو نافع، كما ذكره البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٦.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٦. وراجع جوامع الجامع: ج ١، ص ٣٠٣.

مُوسَى تَكْلِيماً﴾: قيل: وهو منتهى مراتب الوحي خصّ به موسى من بينهم، وقد فضّل اللّٰه به محمداً ﷺ بأن أعطاه مثل ما أعطى كلّ واحد منهم[١]. العيّاشي: عنهما عليهما السلام: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ» فجمع له كلّ وحي[٢].

وفي الكافي: عن النبي ﷺ أُعطيت السور الطّوال[٣] مكان التوراة، وأُعطيت المئين مكان الإنجيل، وأُعطيت المثاني مكان الزبور، وفضّلت بالمفصّل ثمان وستون سورة[٤].

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٦.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٥، ح ٣٠٥. وفيه: «إنّي أوحيت إليك كما أوحيت إلى نوح».

٣ ـ الطوال: جمع الطوالي تأنيث الأطول، وإنّما سمّيت هذه السور «الطوال» لأنّها أطول سور القرآن. وهي البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والاعراف، والأنفال مع التوبة لأنّها تدعى القرينتين ولذلك لم يفصل بينهما بـ«بسم اللّٰه الرحمن الرحيم».

وأمّا المثاني: فهي السور التالية للسبع الطوال. فأولها سورة يونس وآخرها سورة النحل. وإنّما سمّيت مثاني لأنّها ثنيت الطوال. أي تلتها فكأنّ الطوال هي المبادي والمثاني لها ثواني، وواحدها مثنى مثل المعنى والمعاني.

وقيل: المثاني سور القرآن كلّها طوالها وقصارها من قوله تعالى في سورة الزمر: ٢٣، «كتاباً متشابهاً مثاني تقشعر».

ووجه التسمية: أنّ اللّٰه ثنى فيها الحدود والأمثال والفرائض.

وقيل: إنّ المراد من المثاني في قوله تعالى: «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني» الحجر ٨٧. هو الحمد، وهو المروي عن الأئمة عليهم السلام.

وأمّا المؤون: فهي كلّ سورة تكون نحواً من مائة آية أو فويق ذلك أو دوينه وهي سبع: أولها سورة بني إسرائيل، وآخرها المؤمنون.

وقيل: إنّ المئين: ما ولى السبع الطوال، ثمّ المثاني بعدها، وهي التي تقصر عن المئين وتزيد على المفصّل وسمّيت المثاني لأنّ المئين مبادٍ لها.

وأمّا المفصّل: فما بعد الحواميم من قصار السور إلى آخر القرآن.

وسمّيت مفصلاً لكثرة الفصول بين سورها بـ«بسم اللّٰه الرحمن الرحيم» راجع مجمع البيان: ج ١ ـ ٢، ص ١٤، في الفنّ الرابع.

٤ ـ الكافي: ج ٢، ص ٦٠١، ح ١٠، باب فضل القرآن.

وفيه[١]، وفي الإكمال[٢]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام وكان بين آدم ونوح من الأنبياء مستخفين ومستعلنين ولذلك خفي ذكرهم في القرآن فلم يسمّوا كما سمّي من استعلن من الأنبياء وهو قول اللّه عزّ وجلّ: «وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ» يعني لم يسمّ المستخفين كما سمّى المستعلنين من الأنبياء[٣].

وفي الخصال: عن النبي صلى الله عليه وآله إنّ الله ناجى موسى عليه السلام بمائة ألف كلمة، وأربعة وعشرين ألف كلمة في ثلاثة أيّام ولياليهنّ، ما طعم فيها موسى عليه السلام ولا شرب فيها، فلما انصرف إلى بني إسرائيل وسمع كلامهم مقتهم لما كان وقع في مسامعه من حلاوة كلام الله عزّ وجلّ[٤].

وفي التوحيد: عن الكاظم عليه السلام في حديث فخرج بهم إلى طور سيناء فأقامهم في سفح الجبل، وصعد موسى إلى الطور وسأل الله تبارك وتعالى أن يكلّمه ويسمعهم كلامه، فكلّمه الله تعالى ذكره وسمعوا كلامه من فوق وأسفل ويمين وشمال ووراء وأمام إن الله عزّ وجلّ أحدثه في الشجرة ثمّ جعله منبعثاً منها حتى يسمعوه من جميع الوجوه[٥].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: كلّم اللّه موسى تكليماً بلا جوارح وأدوات وشفة ولا لهوات[٦] سبحانه وتعالى عن الصفات[٧].

---

١ ـ الكافي: ج ٨، ص ١١٥، ح ٩٢، حديث آدم مع الشجرة. وفيه: «يعني لم اسم المستخفين كما سميت المستعلنين من الأنبياء».

٢ ـ إكمال الدين وإتمام النعمة: ص ٢١٥، قطعة من ح ٢ س ١٢، باب ٢٢، اتصال الوصية من لدن آدم عليه السلام وأن الأرض لا تخلو من حجّة لله عزّ وجلّ على خلقه إلى يوم القيامة. وفيه: «يعني من لم يسمّهم من المستخفين كما يسمى المستعلنين».

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٥، ح ٣٠٦. وفيه: «يعني لم اسم المستخفين كما سميت المستعلنين».

٤ ـ الخصال: ص ٦٤١، ٦٤٢، ح ٢٠، باب مابعد الألف «ناجى الله تعالى موسى عليه السلام بمائة ألف كلمة وأربعة وعشرين ألف كلمة».

٥ ـ التوحيد: ص ١٢١، ح ٢٤، س ١٣، باب ٨ ـ ما جاء في الرؤية.

٦ ـ اللهوات: جمع لهاة ـ كحصاة ـ: وهي سقف الفم، وقيل: هي اللحمة الحمراء المتعلقة في أصل الحنك. مجمع البحرين: ج ١، ص ٣٨٥، مادة «لها».

٧ ـ التوحيد: ص ٧٩، قطعة من ح ٣٤، باب ٢ ـ التوحيد ونفي التشبيه.

رُّسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴿١٦٥﴾ لَٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً ﴿١٦٦﴾

وعنه عليه السلام في حديث وقد سأله رجل عمّا اشتبه عليه من الآيات وكلام اللّه ليس بنحو واحد منه ماكلّم اللّه به الرسل، ومنه ما قذفه في قلوبهم، ومنه رؤياً يُريها الرسل، ومنه وحي وتنزيل يتلى ويقرأ، فهو كلام اللّه، فاكتف بما وصفت لك من كلام الله فإنّ معنى كلام الله ليس بنحو واحد، فإنّ منه ما تبلغ رسل السماء رسل الأرض[١].

وفي الإحتجاج: في مكالمة اليهود النبي صلّى الله عليه وآله قالوا: موسى خير منك قال: ولم؟ قالوا: لأنّ اللّه عزّوجلّ كلّمه أربعة آلاف كلمة ولم يكلّمك بشيء، فقال النبي صلّى الله عليه وآله: لقد أُعطيت أنا أفضل من ذلك، قالوا: وما ذاك ؟ قال: قوله عزّ وجلّ: «سُبْحَانَ ٱلَّذي أَسْرى بِعَبْدِهِ لَيْلاً»[٢] الآية[٣] ويأتي تمام الحديث في سورة بني إسرائيل إن شاء اللّه.

﴿رُّسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾: فيقولوا: لولا أرسلت إلينا رسولاً فينبهنا ويعلّمنا مالم نكن نعلم.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزاً﴾: لا يغلب فيما يريده.

﴿حَكِيماً﴾: فيما دبّر .

﴿لَٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾: قيل: لمّا نزلت «إِنَّا أَوْحَينَا إِلَيْكَ» قالوا: ما

---

١ ـ التوحيد: ص ٢٦٤، ح ٣ س ١٥، باب ٣٦ الردّ على الثنوية والزنادقة.

٢ ـ الاسراء: ١.

٣ ـ الاحتجاج: ج ١، ص ٥٥ ـ ٥٦، إحتجاجه صلّى الله عليه وآله على اليهود في جواز نسخ الشرائع وفي غير ذلك.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلاً بَعِيداً ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيراً ﴿١٦٩﴾

نشهد لك بهذا. فنزلت[1].

﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾: بأنّك مستأهل له.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾: أيضاً.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً﴾: وإن لم يشهد غيره.

القمّي: عن الصادق عليه السلام: إنّما أنزلت «لَٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ» في عليّ الآية[2].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلاً بَعِيداً﴾: لأنّهم جمعوا بين الضلال والإضلال، ولأنّ المضل يكون أغرق في الضلال، وأبعد من الإنقلاع عنه.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ﴾: جمعوا بينهما.

﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيراً﴾: في الكافي[3]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام قال: نزل جبرئيل بهذه الآية هكذا: «إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا آل محمّد صلوات الله عليهم حقّهم لم يكن الله» الآية[4].

١ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٧، س ١.

٢ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٩ .

٣ـ الكافي: ج ١، ص ٤٢٤، ح ٥٩، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية .

٤ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٥، ح ٣٠٧.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُواْ خَيْراً لَّكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴿١٧٠﴾ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَـَٔامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَـٰثَةٌ ٱنْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴿١٧١﴾

والقمّي: قرأ أبو عبدالله عليه السلام: «إِنّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وظَلَمُوا آل محمد حقّهم» الآية[١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُواْ خَيْراً لَّكُمْ﴾: ايماناً خيراً لكم، أو آتوا أمراً خيراً لكم، أو يكن الإيمان خيراً لكم.

﴿وَإِنْ تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾: في الكافي[٢]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: «قَدْ جَاءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ» في ولاية عليّ فآمنوا خيراً لكم وإن تكفروا بولاية عليّ[٣] الآية .

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾: غلت اليهود في حطّ عيسى عليه السلام حتى رموه بأنّه ولد لغير رشده، والنصارى في رفعه حتّى اتّخذوه إلهاً.

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٩ .

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٢٤، ذيل ح ٥٩، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية .

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٥، ح ٣٠٧.

﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾: يعني تنزيهه عن الشريك، والصاحبة، والولد.

﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾: أوصلها إليها، وحصّلها فيها.

﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾: صدرت منه.

في الكافي: عن الصادق عليه السلام: أنّه سئل عنها؟ قال: هي روح مخلوقة خلقها الله في آدم وعيسى[1].

وفي التوحيد: عن الباقر عليه السلام: روحان مخلوقتان اختارهما واصطفاهما روح آدم وروح عيسى عليهما السلام[2].

﴿فَـَٔامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا﴾: الآلهة.

﴿ثَلَـٰثَةٌ﴾: الله، والمسيح، ومريم، كما يدلّ عليه قوله تعالى «ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ»[3].

﴿ٱنتَهُوا﴾: عن التثليث.

﴿خَيْراً لَّكُمْ﴾: مر نظيره.

﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾: وحدة حقيقية لا يتطرق إليها نحو من أنحاء الكثرة والتعدد أصلاً.

﴿سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾: سبّحه تسبيحاً من أن يكون له ولد، كيف والولد لابدّ أن يكون مماثلاً للوالد تعالى اللّه أن يكون له مماثل ومعادل.

﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: ملكاً وملكاً وخلقاً لا يماثله شيء من ذلك فيتّخذه ولداً.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾: تنبيهاً على غناه عن الولد فإنّ الحاجة إليه إنّما تكون ليكون وكيلاً لأبيه، واللّه سبحانه قائم بحفظ الأشياء، كاف في ذلك، مستغن عمّن يخلفه أو يعينه.

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ١٣٣، ح ٢، باب الروح.

٢ ـ التوحيد: ص ١٧٢، ح ٤، باب ٢٧ ـ معنى قوله عزّ وجلّ ونفخت فيه من روحي.

٣ ـ المائدة: ١١٦.

لَنْ يَسْتَنْكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنْكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴿١٧٣﴾

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ ٱلْمَسِيحُ﴾: لن يأنف.

﴿أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ﴾: لأنّ عبودية اللّه شرف يباهي به وإنّما المذلّة والإستنكاف في عبودية غيره، وروي أنّ وفد نجران قالوا لرسول اللّه ﷺ: لم تعيب صاحبنا ؟ قال: ومن صاحبكم؟ قالوا: عيسى، قال: وأي شيء أقول ؟ قالوا: تقول إنّه عبداللّه، قال: إنّه ليس بعار أن يكون عبداً للّه، قالوا: بلى. فنزلت[1].

﴿وَلَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾: ولا يستنكف الملائكة المقرّبون أن يكونوا عبيداً للّه.

﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ﴾: ويترفّع عنها والإستكبار دون الإستنكاف وإنّما يستعمل حيث لا استحقاق بخلاف التكبّر فإنّه قد يكون باستحقاق كما هو في اللّه سبحانه.

﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾: المستنكف، والمستكبر، والمقر بالعبودية، فيجازيهم على حسب أحوالهم.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّنْ

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٤٦.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَـٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُواْ بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطاً مُّسْتَقِيماً ﴿١٧٥﴾

فَضْلِهِ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُواْ وَٱسْتَكْبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً﴾: ظاهر المعنى.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَـٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً﴾:

قيل: البرهان: رسول الله، والنور: القرآن[١].

وقيل: البرهان: المعجزات، والنور: القرآن، أي جاءكم دلائل العقل، وشواهد النقل، ولم يبقَ لكم عذر ولا علّة[٢].

وفي المجمع: عن الصادق عليه السلام: النور: ولاية علي صلوات الله وسلامه عليه[٣].

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُواْ بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾: ثواب مستحق.

﴿وَفَضْلٍ﴾: وإحسان زائد عليه.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ﴾: أي إلى الله أو إلى الموعود من الرحمة والفضل.

﴿صِرَٰطاً مُّسْتَقِيماً﴾: قد مضى تحقيق معنى الصراط في سورة الفاتحة.

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام: البرهان: محمد، والنور: علي، والصراط المستقيم: عليّ

---

١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٥٩٨. وراجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٩.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٩.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٤٧.

يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَـٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

صلوات اللّه عليه(١).

والقمّي: النور: إمامة أميرالمؤمنين، والإعتصام: التمسّك بولايته وولاية الأئمّة عليهم السلام بعده(٢).

﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾: أي في الكلالة كما يدلّ عليه الجواب، روي أن جابر بن عبداللّه كان مريضاً فعاده رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله إنّ لي كلالة فكيف أصنع في مالي؟ فنزلت(٣).

﴿قُلْ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَـٰلَةِ﴾: قد مضى تفسيرها في أوّل السورة.

﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ﴾: أي أُخت لأُمّ وأب، أو أخت لأب، كذا عن الصادق عليه السلام(٤) كما مرّ.

﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا﴾: أي والمرء يرث أُخته جميع مالها إن كانت الأُخت هي الميّتة.

﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾: ولا والد لأنّ الكلام في ميراث الكلالة، ولأنّ السنّة دلّت

---

١ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢٨٥، ح ٣٠٨. ٢ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٩.

٣ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٩. وجوامع الجامع، ج ١، ص ٣٠٦.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ١٠١، قطعة من ح ٣، باب ميراث الاخوة والاخوات مع الولد.

على أن الإخوة لا يرثون مع الأب كما تواتر عن أهل البيت عليهم السلام.

﴿فَإِنْ كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ﴾: الضمير لمن يرث الإخوة.

﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ﴾: القمّي: عن الباقر عليه السلام: إذا مات الرجل وله أخت تأخذ نصف الميراث بالآية كما تأخذ البنت لو كانت، والنصف الباقي يرد عليها بالرحم إذا لم يكن للميّت وارث أقرب منها فإن كان موضع الأُخت أخ أخذ الميراث كلّه بالآية لقول اللّه تعالى: «وهو يرثها إنْ لم يكن لها ولد» فإنّ كانت اختين أخذتا الثلثين بالآية والثلث الباقي بالرحم، وإنْ كانوا اخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظّ الأُنثيين وذلك كلّه إذا لم يكن للميّت ولد وأبوان أو زوجة[١] ومضمون هذا الخبر مروي في كثير من الأخبار المعصوميّة المرويّة في الكافي[٢] وغيره[٣].

﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾: قيل: أي يبين لكم ضلالكم الذي من شأنكم إذا خليتم وطبائعكم لتحترزوا عنه، وتتحروا خلافه أو يبيّن لكم الحقّ والصواب كراهة أن تضلّوا أو لئلا تضلّوا[٤].

﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾: فهو عالم بمصالح العباد والمحيا والمات.

قيل: هي آخر آية نزلت في الأحكام[٥].

في ثواب الأعمال[٦] والعيّاشي: عن أمير المؤمنين عليه السلام من قرأ سورة النساء في كلّ جمعة أُومن من ضغطة القبر إن شاء اللّه تعالى[٧].

---

١ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٥٩ ـ ١٦٠.

٢ ـ راجع الكافي: ج ٧، ص ١٠١، ح ١. وص ١٠٢، ح ٤. وص ١٠٤، ح ٧.

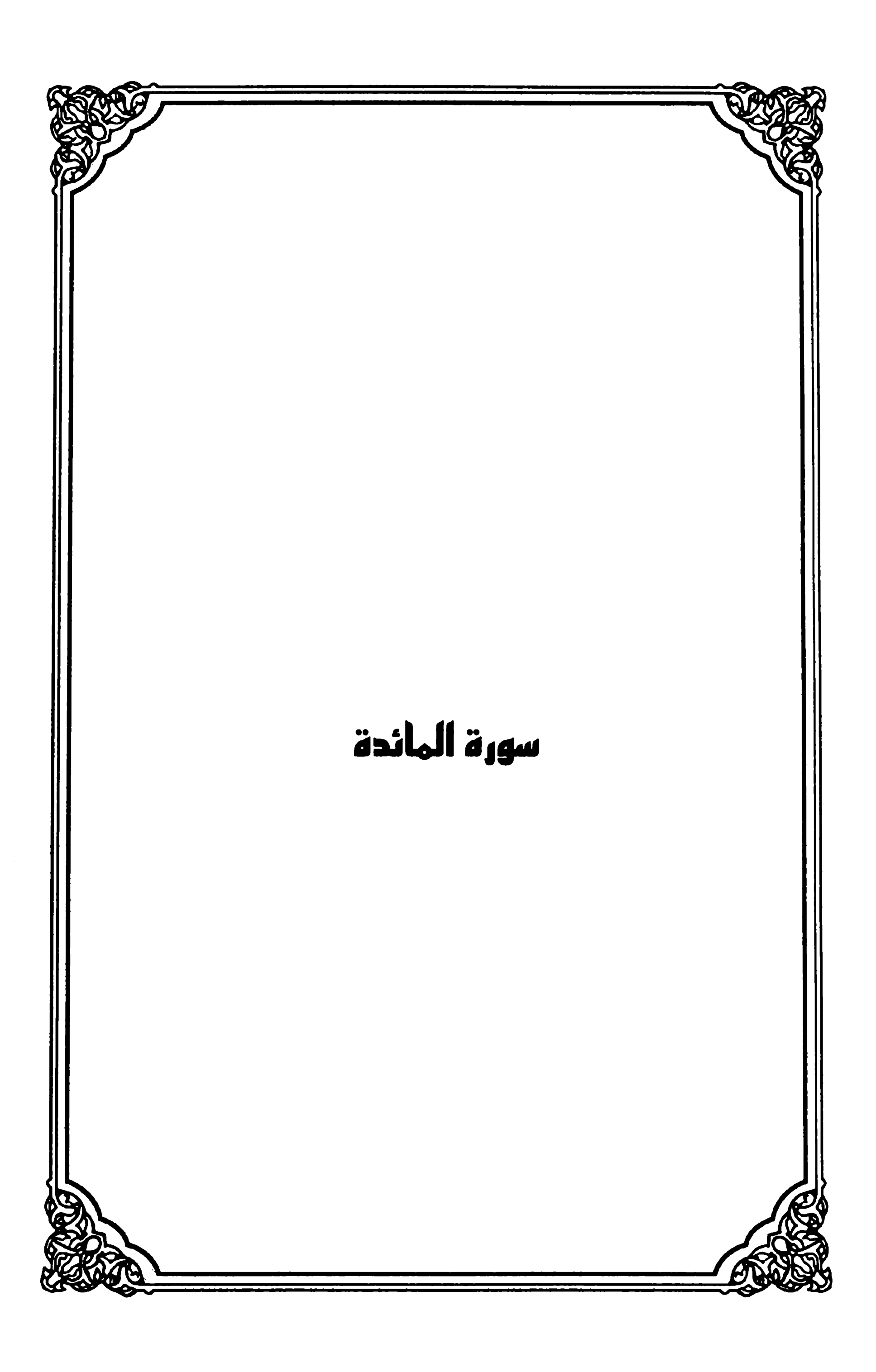
٣ ـ وسائل الشيعة: ج ١٧، ص ٤٣٤، باب ١ من أبواب ميراث الأبوين والأولاد.

٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٦٠، س ١.

٥ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٥٩، س ١٢.

٦ ـ ثواب الأعمال: ص ١٠٥، ثواب من قرأ سورة النساء في كلّ جمعة.

٧ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٢١٥، ح ١.

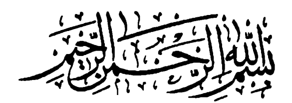


سورة المائدة

[illegible]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ
يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِـٱلْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَـٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾

سورة المائدة: هي مدنيّة في قول ابن عباس ومجاهد، وقيل: هي مدنيّة كلّها إلّا قوله: «ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»[١] فإنّه نزل في حجّة الوداع[٢]، وهي مائة وعشرون آية.



﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾: القمّي: عن الصادق عليه السلام أي بالعهود[٣].

أقول: الإيفاء والوفاء: بمعنى، والعقد: العهد الموثّق ويشمل هاهنا كلّ ما عقد الله على عباده وألزمه إيّاهم من الإيمان به، وبملائكته، وكتبه، ورسله، وأوصياء رسله، وتحليل حلاله، وتحريم حرامه، والإتيان بفرائضه وسننه، ورعاية حدوده، وأوامره، ونواهيه، وكلّ ما يعقده المؤمنون على أنفسهم لله، وفيما بينهم من عقود الأمانات والمعاملات الغير المحظورة.

والقمّي: عن الجواد عليه السلام إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله عقد عليهم لعلي عليه السلام بالخلافة في عشر مواطن،

---

١ ـ المائدة: ٣.

٢ ـ قاله جعفر بن مبشر والشعبي كما جاء في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٠.

٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٠.

ثمّ أنزل الله «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِالعِقُود» التي عقدت عليكم لأمير المؤمنين عليه السلام[١].

﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَـٰمِ﴾: قيل: إضافة بيان أُريد بها الأزواج الثّمانية[٢].

والمستفاد من ظاهر الأخبار أنّ بيان حلّ الأنعام في آيات أُخر. والمراد هنا: بيان حلّ الأجنّة التي في بطونها.

ففي الكافي[٣]، والتهذيب[٤]، والفقيه[٥]، والعيّاشي: عن أحدهما عليهما السلام في تفسيرها: الجنين في بطن أُمّه إذا أشعر وأوبر، فذكاته ذكاة أُمّه[٦]، وزاد في الكافي[٧]، والقمّي: فذلك الذي عنى الله عزّ وجلّ به[٨]. وفي رواية: وإن لم يكن تامّاً فلا تأكله[٩].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام هي الأجنّة التي في بطون الأنعام، وقد كان أمير المؤمنين عليه السلام يأمر ببيع الأجنّة[١٠].

أقول: لعلّ هذا يكون أحد معانيها، ويحتمل أن يكون المراد بهذه الأخبار بيان الفرد الخفي[١١]، أو يكون تحديد الأوّل تسميتها بالبهيمة وحلّها فلا ينافي التّعميم مع أنّه نصّ في حلّ الأم.

والعيّاشي: عنه عليه السلام إنّ عليّاً عليه السلام سئل عن أكل لحم الفيل، والدب، والقرد؟ فقال: ليس هذا من بهيمة الأنعام التي تؤكل[١٢].

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٠. ٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٦٠.

٣ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٣٤، ح ١، باب الأجنّة التي تخرج من بطون الذبائح.

٤ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٥٨، ح ٢٤٤/ ٢٤٤، باب ١ ـ الصيد والذكاة.

٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٠٩، ح ٩٦٦/ ٥٦، باب ٩٦ ـ الصيد والذبائح.

٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٠، ح ١١.

٧ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٣٤، ح ١، باب الأجنّة التي تخرج من بطون الذبائح.

٨ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٠.

٩ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٠٩، ح ٩٦٥/ ٥٥، باب ٩٦ ـ الصيد والذبائح.

١٠ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٨٩ ـ ٢٩٠، ح ١٠.

١١ ـ وفي نسخة: [الفرد الأخفى]. ١٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٠، ح ١٢.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾

﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: تحريمه.

﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾: قيل: يعني أُحلّت لكم في حال امتناعكم من الصّيد وأنتم محرمون لئلّا يتحرّج عليكم[1].

أقول: وهو لا ينافي عموم حلّها سائر الأحوال.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾: من تحليل وتحريم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾: لا تتهاونوا بحرمات الله، جمع شعيرة، وهي ما جعله الله شعار الدين، وعلامته من أعمال الحجّ وغيرها.

﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾: بالقتال فيه، في المجمع: عن الباقر عليه السلام: نزلت في رجل من بني ربيعة، يقال له: الحطم[2].

أقول: يعني حين قدم حاجّاً وأراد المسلمون قتله في أشهر الحرم لكفره وبغيه، وكان

---

١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٦٠١.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٣. والمراد من الحطم: الراعي الظلوم للماشية كما ورد في هامش مجمع البيان: ص ١٥٣.

قد استاق[1] سرح[2] المدينة.

قيل: هي منسوخة بقوله تعالى: «ٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُم»[3][4].

وفي المجمع: عنه عليه السلام لم ينسخ من هذه السورة، شيء ولا من هذه الآية لأنّه لا يجوز أن يبتدي المشركون في الأشهر الحُرُم بالقتال إلّا إذا قاتلوا[5].

﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾: ما أُهدي إلى الكعبة.

﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾: ما قلّد به الهدي من نعل قد صلّى فيه أو غيره ليعلم به أنّه هدي فلا يتعرض له.

﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾: قاصدين لزيارته.

﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾: أن يثيبهم من فضله، ويرضى عنهم، أو يرزقهم بالتجارة ويرضى عنهم بنسكهم بزعمهم، والمقصود النّهي عن التعرّض لهؤلاء، وقرئ رضواناً بضمّ الراء.

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾: من إحرامكم.

﴿فَاصْطَادُواْ﴾: إن شئتم.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾: ولا يحملنّكم أو لا يكسبنّكم.

﴿شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾: شدّة بغضهم وعدواتهم، وقرئ بسكون النون.

﴿أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾: صدّوكم: يعني عام الحديبيّة، وقرئ بكسر الهمزة.

﴿أَن تَعْتَدُواْ﴾: بالإنتقام.

---

١ ـ وساق الماشية سوقاً وسياقة ومساقاً، واستاقها: فهو سائق، القاموس المحيط: ج ٣، ص ٢٤٧. مادة «ساق».

٢ ـ السرح: المال السائم، سوم المال. القاموس المحيط: ج ١، ص ٢٢٧. مادة «سرح».

٣ ـ التوبة: ٥.

٤ ـ نسب هذا القول الطبرسي إلى أكثر المفسّرين في تفسيره مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٥، س ١١.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٥، س ١١.

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالْأَزْلَـٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِيناً فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾: على العفو والإغضاء، ومتابعة الأمر، ومجانبة الهوى.

﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾: للتشفّي، والإنتقام.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللهَ إِنَّ ٱللهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾: فانتقامه أشدّ.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾: بيان لما يتلى عليكم.

﴿وَٱلدَّمُ﴾: أي المسفوح منه لقوله تعالى: «أَوْ دَماً مَسْفُوحاً»[1]، قيل: كانوا في الجاهليّة يصبونه في الأمعاء ويشوونها[2].

﴿وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾: وإن ذكّي، وإنّما خصّ بالذكر دون الكلب وغيره لإعتيادهم أكله دون غيره.

﴿وَمَآ أُهِلَّ﴾: رفع الصوت.

---

١ ـ الأنعام: ١٤٥.

٢ ـ راجع مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٧؛ والكشّاف: ج ١، ص ٦٠٣.

﴿لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِ﴾: كقولهم باسم اللّات والعزّى عند ذبحه.

﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾: في العيون: عن الباقر عليه السلام: في تفسيرها: «الميتة والدم ولحم الخنزير»: معروف، «وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللهِ بِهِ»: يعني ما ذبح للأصنام، وأمّا «المنخنقة»: فإنّ المجوس كانوا لا يأكلون الذبائح ويأكلون الميتة، وكانوا يخنقون البقر والغنم، فإذا انخنقت وماتت أكلوها، «والموقوذة»: كانوا يشدّون أرجلها ويضربونها حتّى تموت، فإذا ماتت أكلوها، «والمتردية»: كانوا يشدّون أعينها ويلقونها من السطح، فإذا ماتت أكلوها، «والنطيحة»: كانوا يناطحون بالكباش[1] فإذا مات أحدها أكلوه، «وما أكل السبّع إلّا ما ذكيّتم»: فكانوا يأكلون ما يأكله الذئب والأسد فحرّم الله عزّ وجلّ ذلك، «وما ذبح على النّصب»: كانوا يذبحون لبيوت النّيران، وقريش كانوا يعبدون الشجر والصخر فيذبحون لها، «وأن تستقيموا بالأزلام ذٰلكم فسق»: قال: كانوا يعمدون إلى الجزور فيجزّونه عشرة أجزاء، ثمّ يجتمعون عليه فيخرجون السّهام فيدفعونها إلى رجل، وهي عشرة سبعة لها أنصباء، وثلاثة لا أنصباء لها، فالتي لها أنصباء فالفذ، والتوأم، والمسبل، والنّافس، والحلس، والرقيب، والمعلّى، فالفذ: له سهم، والتوأم: له سهمان، والمسبل: له ثلاثة أسهم، والنّافس: له أربعة أسهم، والحلس: له خمسة أسهم، والرقيب: له ستّة أسهم، والمعلّى: له سبعة أسهم، والتي لا أنصباء لها السّفيح، والمنيح، والوغد، وثمن الجزور على من لم يخرج له من الأنصباء شيء وهو القمار فحرّمه الله[2]، والقمي مثله[3].

وفي الفقيه[4]، والتهذيب: عن الجواد عليه السلام ما يقرب منه، إلّا أنّه قال: «والموقوذة» التي

---

١ ـ الكبش: واحد الكباش والأكبش. الصحاح: ج ٣، ص ١٠١٧، مادة «كبش».

٢ ـ لم نعثر عليه في العيون، والظاهر أنّه سهو من قلمه الشريف. نعم أخرجه الصدوق رحمه الله في الخصال: ص ٤٥١، ح ٥٧، باب ١٠ ـ الأزلام التي كان أهل الجاهلية يستقسمون بها: عشرة.

٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦١ ـ ١٦٢.

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢١٦ ـ ٢١٨، ح ١٠٠٧ / ٩٧، باب ٩٦ ـ الصيد والذبائح.

مرضت ووقذها المرض حتى لم تكن بها حركة، قال عليه السلام: وكانوا في الجاهليّة يشترون بعيراً فيما بين عشرة أنفس ويستقسمون عليه بالقداح، ثمّ ذكر أسمائها السبعة والثلاثة كما ذكر، قال: وكانوا يحيلون السهام[1] بين عشرة، فمن خرج باسمه سهم من التي لا أنصباء لها أُلزم ثلث ثمن البعير فلا يزالون كذلك حتّى تقع السهام الثلاثة التي لا أنصباء لها إلى ثلاثة منهم فيلزمونهم ثمن البعير ثمّ ينحرونه، ويأكله السبعة الذين لم ينقدوا في ثمنه شيئاً ولم يطعموا منه الثلاثة الذين أنقدوا ثمنه شيئاً فلمّا جاء الإسلام حرّم الله تعالى ذكره ذلك فيما حرّم، فقال عزّ وجلّ: «وَأَنْ تَسْتَقِيمُواْ بِالأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْق»، يعني حرام[2].

أقول: معنى تجزئته عشرة أجزاء اشتراؤه فيما بين عشرة أنفس كما ذكر في حديث الجواد عليه السلام لا تجزية لحمه، والإنصباء جمع نصيب، والفذّ: بالفاء والذال المعجمة المشدّدة[3]، والتوأم: بالتاء المثنّاة الفوقانيّة والهمزة[4]، والمسبل: كمحسن بالسين المهملة والباء الموحدة[5]، والنّافس: بالنّون والفاء والسين المهملة[6]، والحلس: بكسر الحاء وسكون اللّام والسين المهملة، وقد يحرّك[7]، والرقيب: بالراء والقاف على وزن فعيل[8]، والمعلى: بضم الميم وسكون العين وفتح اللّام[9]، والسفيح: بالسين المهملة والفاء والحاء المهملة، على وزن

---

١ ـ وفي نسخة: [يجيلون] كما في الفقيه.

٢ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٨٣ ـ ٨٤، ح ٣٥٤/ ٨٩، باب ٢ ـ الذبائح والأطعمة. وفيه: «الذين وفروا ثمنه».

٣ ـ الفذ: الواحد وجمعه فذوذ. قال أبو زيد: وأفذت الشاة بالألف: إذا ولدت واحداً في بطن. المصباح المنير: ص ٤٦٥.

٤ ـ التوأم: اسم لولد يكون معه آخر في بطن واحد. المصباح المنير: ص ٧٨.

٥ ـ المسبل: السادس من سهام الميسرة. الصحاح: ج ٥، ص ١٧٢٤. مادة «سبل».

٦ ـ النافس: الخامس من سهام الميسر، ويقال هو الرابع. الصحاح: ج ٣، ص ٩٨٤، مادة «نفس».

٧ ـ الحلس: الرابع من سهام الميسر. الصحاح: ج ٣، ص ٩١٩، مادة «حلس».

٨ ـ الرقيب: الحافظ وهو الثالث من سهام الميسر. الصحاح: ج ١، ص ١٣٧، مادة «رقب».

٩ ـ المعلى بفتح اللام: السابع من سهام الميسر. الصحاح: ج ٦، ص ٢٤٣٧.

فعيل[١] كالمنيح بالنّون والحاء المهملة[٢]، والوغد: بالواو والغين المعجمة والدال المهملة[٣].

وقيل: معنى الإستقسام بالأزلام: طلب معرفة ما قسّم لهم بالأقداح، يعني السهام، وذلك أنّهم إذا قصدوا فعلاً ضربوا ثلاثة أقداح مكتوب على أحدها أمرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي، وعلى الثالث غَفَل، فإنّ خرج الأمر مضوا على ذلك، وإن خرج الناهي تجنّبوا عنه، وإن خرج الغفل أجالوها ثانياً[٤].

وفي بعض الأخبار إيماء إلى ذلك كما يأتي في أواخر السورة.

ويمكن التوفيق بالتعميم، وقوله تعالى: «إِلَّا مَا ذَكَّيْتُم» يرجع إلى جميع ما تقدم ذكره من المحرّمات سوى ما لا يقبل الذكاة من الخنزير، والدم، كذا في المجمع عن أمير المؤمنين عليه السلام[٥].

والعيّاشي: عن الرضا عليه السلام المترديّة، والنّطيحة، وما أكل السبع إذا أدركت ذكاته فكله[٦].

وفي المجمع: عن الباقر، والصادق عليهما الصلاة والسلام إنّ أدنى ما يدرك به الذكاة أن يدركه وهو يحرّك أُذنه أو ذنبه أو يطرف عينيه[٧].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام في كتاب علي عليه السلام إذا طرفت العين أو ركضت الرجل أو تحرّكت الذنب فكل منه فقد أدركت ذكاته[٨]، وفي معناه أخبار أُخر.

﴿ٱلْيَوْمَ﴾: الآن.

﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ دِينِكُمْ﴾: انقطع طمعهم من دينكم أن تتركوه وترجعوا منه إلى الشرك. القمّي: قال: ذلك لمّا نزلت ولاية أمير المؤمنين عليه السلام[٩].

---

١ ـ السفيح: سهم من سهام الميسر ممّا لا نصيب له. الصحاح: ج ١، ص ٣٧٥.

٢ ـ المنيح: سهم من سهام الميسر ممّا لا نصيب له إلّا أن يمنع صاحبه شيئاً. الصحاح: ج ١، ص ٤٠٨، مادة «منح».

٣ ـ الوغد: قح من سهام الميسر لا نصيب له. الصحاح: ج ٢، ص ٥٥٢، مادة «وغد».

٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٦٢. وراجع الكشاف: ج ١، ص ٦٠٤.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٨.

٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٢، ح ١٧.

٧ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٧.

٨ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٣٢، ح ٣، باب إدراك الذكاة.

٩ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٢.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾: أن يظهروا على دين الإسلام ويردّوكم عن دينكم.

﴿وَٱخْشَوْنِ﴾: إن خالفتم أمري أن تحلّ بكم عقوبتي.

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِيناً﴾: في المجمع: عنهما عليهما السلام إنّما أُنزلت بعد أن نصب النبي صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام علماً للأنام يوم غدير خم عند منصرفه عن حجّة الوداع، قالا عليهما السلام: وهي آخر فريضة أنزلها الله ثمّ لم تنزل بعدها فريضة[1].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام، الفريضة تنزل بعد الفريضة الأُخرى، وكانت الولاية آخر الفرائض، فأنزل الله «ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»، قال: لا أُنزل بعده هذه فريضة، قد أكملت لكم الفرائض[2]. والعيّاشي[3]، والقمي: عنه ما يقرب منه[4].

أقول: وإنّما أُكملت الفرائض بالولاية لأنّ النبي صلى الله عليه وآله أنهى جميع ما استودعه الله من العلم إلى علي صلوات الله عليه، ثمّ إلى ذريته الأوصياء واحداً بعد واحد، فلمّا أقامهم مقامه وتمكّن الناس من الرجوع إليهم في حلالهم وحرامهم واستمرّ ذلك بقيام واحد به بعد واحد كمل الدين وتمّت النعمة والحمد لله، وقد ورد هذا المعنى بعينه عنهم عليهم السلام ويأتي ما يقرب منه في خطبة الغدير إن شاء الله.

﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾: متصل بذكر المحرمات وما بينهما إعتراض، والمعنى: فمن اضطر إلى تناول شيء من هذه المحرمات.

﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾: في مجاعة.

﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ﴾: غير مائل.

﴿لِّإِثْمٍ﴾: والقمّي: عن الباقر عليه السلام غير متعمّد لإثم[5].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٩، س ١٤.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٨٩، ح ٤، باب ما نص الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٣، ح ٢١ و ٢٢.　　٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٢.

٥ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٢.

يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾

أقول: وذلك بأن يأكلها تلذّذاً أو مُجاوزاً حد الرخصة، وهذا كقوله سبحانه: «غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ»، وقد مضى تفسيرهما في سورة البقرة[١].

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: لا يؤاخذه بأكله.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ﴾: كأنّهم لمّا تلى عليهم ما حرّم عليهم سألوا عمّا أُحلّ لهم.

﴿لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ﴾: قيل: ما لم يستخبثه الطباع السليمة، ولم تتنفّر عنه[٢].

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾: أي صيدهنّ وهي كواسب الصيّد على أهلها من السباع والطير.

﴿مُكَلِّبِينَ﴾: مؤدبين لها، والمكلّب مؤدّب الجوارح ومغريها بالصيّد مشتق من الكلب، في الكافي[٣]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام في كتاب علي عليه السلام في قول الله تعالى: «وَمَا عَلَّمْتُم مِنَ ٱلْجَوَارِحَ مُكَلِّبِينَ»، قال: هي الكلاب[٤].

وعنه عليه السلام إذا أرسلت بازاً أو صقراً أو عقاباً فلا تأكل حتّى تدركه فتذكيه وإن قتل

---

١ ـ البقرة: ١٧٣.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٦٢، س ٢٣.

٣ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٠٧، ح ١، باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك.

٤ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٢٢، ح ٨٨/ ٨٨، باب ١ ـ الصيد والذكاة.

فلا تأكل[١].

وعنه عليه السلام أنّه سئل[٢] عن إرسال الكلب والصّقر، فقال: أمّا الصقر فلا تأكل من صيده حتّى تدرك ذكاته، وأمّا الكلب فكل منه إذا ذكرت اسم الله عليه أكل الكلب منه أو لم يأكل[٣].

وفي معناهما أخبار كثيرة[٤].

﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾: ألهمكم من طرق التأديب، وفسّر أدبه باتباعه الصيد بإرسال صاحبه وانزجاره بزجره وانصرافه بدعائه، وإمساكه عليه الصّيد.

في الكافي: عن الباقر عليه السلام ما قتلت من الجوارح مكلّبين وذكرتم اسم الله عليه، فكلوا من صيدهنّ، وما قتلت الكلاب التي لم تعلّموها من قبل أن تدركوه فلا تطعموه[٥].

وفي الكافي[٦]، والفقيه[٧]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام قال في صيد الكلب إن أرسله صاحبه وسمّى فليأكل كلّ ما أمسك عليه، وإن قتل، وإن أكل فكل ما بقي، وإن كان غير معلّم فعلّمه في ساعته حين يرسله فليأكل منه فإنّه معلّم، فأمّا ما خلا الكلاب ممّا تصيده الفهود والصقور وأشباه ذلك فلا تأكل من صيده إلّا ما أدركت ذكاته لأنّ الله عزّ وجلّ قال: «مُكَلِّبِينَ» فما خلا الكلاب فليس صيده بالّذي يؤكل إلّا أن تدرك ذكاته[٨].

وأمّا الأخبار التي وردت بخلاف ذلك[٩] فمحمولة على التقيّة لموافقتها مذاهب العامّة

---

١ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٠٧، ح ٢، باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك.

٢ ـ وفي نسخة: [وقد سئل].

٣ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٠٧، ح ٣، باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك.

٤ ـ راجع الكافي: ج ٦، ص ٢٠٧ ـ ٢٠٨، ح ٥ و٦ و٧ و١٠، باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك.

٥ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٠٣، ح ٥، باب صيد الكلب والفهد.

٦ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٠٥، ح ١٤، باب صيد الكلب والفهد، بتفاوت يسير.

٧ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٠١، ح ٩١١ / ١، باب ٩٦ ـ باب الصيد والذباحة. والنص له.

٨ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٢٤ ـ ٢٥، ح ٩٨ / ٩٨، باب ١ ـ الصيد والذكاة، بتفاوت يسير.

٩ ـ راجع تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٢٧، ح ١١٠ / ١١٠ وح ١١١ / ١١١، باب ١ ـ الصيد والذبائح.

ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٥﴾

كما بيّناه في الوافي(١).

﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾: القمي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن صيد البزاة، والصّقور، والفهود، والكلاب؟ قال: لا تأكل إلّا ما ذكّيت إلّا الكلاب، قيل: فإن قتله؟ قال: كل، فإنّ الله يقول: «ومَا عَلَّمْتُم مِنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُم»، ثمّ قال عليه السلام: كلّ شيء من السّباع تمسك الصّيد على نفسها إلّا الكلاب المعلّمة فإنّها تمسك على صاحبها، وقال: إذا أرسلت الكلب المعلّم فاذكر اسم الله عليه فهو ذكاته(٢).

﴿وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾: فيما حرّم عليكم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾: فيؤاخذكم بما جلّ ودقّ.

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾: القمّي: قال: عنى بطعامهم هاهنا: الحبوب والفاكهة غير الذبائح التي يذبحونها، فإنّهم لا يذكرون اسم الله خالصاً على ذبائحهم، ثمّ قال: والله ما استحلّوا ذبائحكم فكيف تستحلّون ذبائحهم(٣).

---

١ ـ الوافي: ج ١٩، ص ١٤٢.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٢ ـ ١٦٣.

٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٣.

في الكافي[١]، وغيره عنهما عليهما السلام في عدّة أخبار أنّ المراد به: الحبوب والبقول[٢]، وفي بعضها لا تأكل من ذبائح اليهود، والنصارى، ولا تأكل من آنيتهم[٣]، وفي بعضها الذّبيحة بالإسم ولا يؤمن عليها إلّا أهل التوحيد[٤].

وفي بعضها إذا شهدتموهم وقد سمّوا اسم الله فكلوا ذبائحهم، وإن لم تشهدوهم فلا تأكلوا، وإن أتاك رجل مسلم فأخبرك أنّهم سمّوا فكُل[٥].

وفي بعضها لا تأكله ولا تتركه، تقول: إنّه حرام، ولكن تتركه تنزّهاً عنه، إنّ في آنيتهم الخمر، ولحم الخنزير[٦].

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾: فلا جناح عليكم أن تطعموهم وتبيعوه منهم.

﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ﴾: وأُحلّ لكم العقد على العفائف.

﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾: العياشي: عن الصادق عليه السلام هنّ المسلمات[٧].

﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: في الفقيه: عن الصادق عليه السلام هنّ العفائف[٨].

والعيّاشي: عن الكاظم عليه السلام أنّه سئل ما معنى احصانهنّ؟ قال: هنّ العفائف من نسائهم[٩].

---

١ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٦٤، ح ٦، باب طعام أهل الذمّة ومؤاكلتهم وآنيتهم.

٢ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٦٤، ح ٢٧٠ / ٥، باب ٢ ـ الذبائح والأطعمة وما يحل من ذلك وما يحرم منه، ومن لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢١٩، ح ١٠١٢ / ١٠٢، باب ٩٦ ـ الصيد والذبائح.

٣ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٦٣ ـ ٦٤، ح ٢٦٩ / ٤، باب ٢ ـ الذبائح والأطعمة وما يحلّ من ذلك وما يحرم منه.

٤ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٦٣، ح ٢٦٧ / ٢ و ٢٦٨ / ٣، باب ٢ ـ الذبائح والأطعمة وما يحل من ذلك وما يحرم منه.

٥ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٦٩، ح ٢٩٤ / ٢٩، باب ٢ ـ الذبائح والأطعمة، وما يحل من ذلك وما يحرم منه.

٦ ـ الكافي: ج ٦، ص ٢٦٤، ح ٩، باب طعام أهل الذمة ومؤاكلتهم وآنيتهم.

٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٣٥، ح ٩٢.

٨ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٧٦، ح ١٣١٣ / ٢، باب ١٢٩ ـ الإحصان.

٩ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٦، ح ٤٠.

وفي الكافي[١]، والمجمع[٢]، والعياشي: عن الباقر عليه السلام أنّها منسوخة بقوله: «وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ»[٣][٤]. وزاد في المجمع، وبقوله: «وَلَا تَنْكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَات»[٥][٦].

والقمّي: أحلّ الله نكاح أهل الكتاب بعد تحريمه في قوله في سورة البقرة «وَلَا تَنْكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَات حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ»، قال: وإنّما يحلّ نكاح أهل الكتاب الّذين يؤدّون الجزية وغيرهم لم تحلّ مناكحتهم[٧].

أقول: ويؤيّد هذا: الحديث النّبوي إنّ سورة المائدة آخر القرآن نزولاً فأحلّوا حلالها وحرّموا حرامها[٨].

وفي الكافي: عن الحسن بن الجهم، قال: قال لي أبو الحسن الرضا عليه السلام: يا أبا محمّد ما تقول في رجل يتزوّج نصرانيّة على مسلمة؟ قلت: جعلت فداك، وما قولي بين يديك، قال: لتقولنّ فإنّ ذلك تعلم به قولي، قلت: لا يجوز تزويج نصرانيّة على مسلمة ولا على غير مسلمة، قال: ولم؟ قلت: لقول الله تعالى: «وَلَا تَنْكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ»[٩]، قال: فما تقول في هذه الآية: «وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ»، قلت: فقوله: «وَلَا تَنْكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَات» نسخت هذه الآية فتبسّم ثمّ سكت[١٠].

وفيه[١١]، وفي الفقيه: عن الصادق عليه السلام في الرجل المؤمن يتزوّج النصرانيّة واليهوديّة، قال: إذا أصاب المسلمة فما يصنع باليهوديّة والنّصرانيّة، فقيل: يكون له فيها الهوى، فقال: إن فعل فليمنعها من شرب الخمر، وأكل لحم الخنزير، وأعلم أنّ عليه في دينه غضاضة[١٢][١٣].

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٨، ح ٨، باب نكاح الذمّية. ٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٦٢.
٣ ـ الممتحنة: ١٠. ٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٦، ح ٣٨. ٥ ـ البقرة: ٢٢١.
٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٦٢. ٧ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٣.
٨ ـ الجامع لأحكام القرآن: ج ٦، ص ٣١. ٩ ـ البقرة: ٢٢١.
١٠ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٧، ح ٦، باب نكاح الذمّية. ١١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٦، ح ١، باب نكاح الذمّية.
١٢ ـ وغض منه يغض بالضم: إذا وضع ونقص من قدره. يقال ليس عليك في هذا الأمر غضاضة، أي ذلّة ومنقصة. الصحاح: ج ٣، ص ١٠٩٥.
١٣ ـ من لايحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٥٧، ح ١٢٢٢/٧، باب ١٢٤ ـ ما أحل الله عزّوجلّ من النكاح وما حرّم منه.

وعن الباقر عليه السلام لا ينبغي للمسلم أن يتزوج يهوديّة ولا نصرانيّة، وهو يجد مسلمة حرّة أو أمة[١].

وعنه عليه السلام إنّما يحلّ منهنّ نكاح البله[٢][٣].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام أنّه سئل عن الرجل المسلم أيتزوّج المجوسيّة؟ قال: لا، ولكن إن كانت له أمة مجوسيّة فلا بأس أن يطأها ويعزل عنها ولا يطلب ولدها[٤].

وفي رواية: لا يتزوّج الرجل اليهوديّة والنصرانيّة على المسلمة[٥]، ويتزوّج المسلمة على اليهوديّة والنّصرانيّة[٦].

وفي التهذيب: عن الصادق عليه السلام لا بأس أن يتمتع الرجل باليهوديّة والنّصرانيّة وعنده حرّة[٧].

وفيه: في جواز التمتع بها وبالمجوسيّة أخبار أُخر[٨].

﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: مهورهنّ.

﴿مُحْصِنِينَ﴾: أعفّاء بالنّكاح.

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٨، ح ١٠، باب نكاح الذميّة.

٢ ـ بله الرجل يبله بلهاً من باب تعب ضعف عقله فهو أبله، والأُنثى بلهاء والجمع بله كأحمر وحمراء وحُمُر، وفي الحديث عليك بالبلهاء، قلت: وما البلهاء؟ قال: ذوات الخدور العفائف. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٣٤٣، مادة «بله».

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٦ ـ ٣٥٧، ح ٢، باب نكاح الذميّة، وتهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٩٩، ح ١٢٤٩ / ٧، باب ٢٦ ـ من يحرم نكاحهن بالأسباب.

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٥٨، ح ١٢٢٣ / ٨، باب ٢٤ ـ ما أحل الله عزّ وجلّ من النكاح وما حرّم منه.

٥ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٧، ح ٤، باب نكاح الذميّة.

٦ ـ الكافي: ج ٥، ص ٣٥٧، ح ٥، باب نكاح الذميّة.

٧ ـ تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٥٦، ح ١١٠٣ / ٢٨، باب ٢٤ ـ تفصيل أحكام النكاح.

٨ ـ راجع تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٥٦، ح ١١٠٦ / ٣١، وح ١١٠٧ / ٣٢، وح ١١٠٨ / ٣٣، باب ٢٤ ـ تفصيل أحكام النكاح.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

﴿غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ﴾: غير مجاهرين بالزنا.

﴿وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾: مسرّين به، والخدن: الصديق يقع على الذكر والأنثى.

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَـٰنِ﴾: بجحد الشرائع، أو بتركها، في الكافي: عن الصادق عليه السلام في تفسيره ترك العمل الّذي أقرّ به من ذلك أن يترك الصلاة من غير سقم ولا شغل[١].

وفي رواية: ترك العمل حتى يدعه أجمع[٢]. والعياشي مثله[٣].

وروى هو عن الصادق عليه السلام أدنى ما يخرج به الرجل من الإسلام أن يرى الرأي بخلاف الحقّ فيقيم عليه، قال: «وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَـٰنِ» الذي لا يعمل بما أمر الله به ولا يرضى به[٤].

وعن الباقر عليه السلام: يعني ولاية علي عليه السلام[٥]. والقمي: قال: من آمن ثمّ أطاع أهل الشرك[٦].

﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ * يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٨٤، ح ٥، باب الكفر.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٨٧، ح ١٢، باب الكفر.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٧، ح ٤٣.

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٧، ح ٤٢.

٥ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٧، ح ٤٤.

٦ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٣.

إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾: وقرئ بنصب الأرجل، وهو مردود عندنا كما يأتي، وأُريد بالقيام القيام من النّوم، ففي التهذيب[1]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل ما معنى إذا قمتم؟ قال: إذا قمتم من النّوم[2].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام سئل ما عنى بها؟ قال: من النّوم[3].

فاسترحنا من تكلّفات المفسّرين[4] وإضماراتهم، وأمّا وجوب الوضوء بغير حدث النّوم، فمستفاد من الأخبار كما أنّ وجوب الغسل بغير الجنابة مستفاد من محل آخر، وكما أنّ سائر مجملات القرآن إنّما يتبيّن بتفسير أهل البيت عليهم السلام وهم أدرى بما نزل في البيت من غيرهم، والوجه ما يواجه به فلا يجب تخليل الشعر الكثيف أعني الّذي لا يرى البشرة خلاله في التخاطب إذ المواجهة حينئذ إنّما تكون بالشعر لا بما تحته كما ورد عن الباقر عليه السلام: كلّ ما أحاط به الشعر فليس على العباد أن يطلبوا ولا أن يبحثوا عنه، ولكن يجري عليه الماء، رواه في التهذيب[5].

وفيه[6]، وفي الكافي: عن أحدهما عليهما السلام أنّه سئل عن الرجل يتوضّأ أيبطّن لحيته[7]؟

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٧، ح ٩/ ٩، باب الأحداث الموجبة للطهارة.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٧ ـ ٢٩٨، ح ٤٨.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٨، ح ٤٩.

٤ ـ قال في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٦٣، معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم على غير طهر، وحذف الإرادة لأنّ في الكلام دلالة على ذلك، ومثله قوله: «(فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله» «وإذا كنت فيهم فأقمت الصلاة»، والمعنى إذا أردت قراءة القرآن، وإذا كنت فيهم فإذا أردت أن تقيم لهم الصلاة، وهو قول ابن عباس وأكثر المفسرين.

٥ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٣٦٤، ح ١١٠٦/ ٣٦، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٦ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٣٦٠، ح ١٠٨٤/ ١٤، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٧ ـ أيبطّن الرجل لحيته ـ بتشديد الطاء من بَطَنَ يُبطِن ـ: إذا أدخل الماء تحتها مما هو مستور بشعرها. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٢١٥، مادة «بطن».

قال: لا[١].

وأمّا حدّ الوجه ففي الفقيه[٢]، والكافي[٣]، والعياشي: عن الباقر عليه السلام الوجه الذي أمر الله بغسله الذي لا ينبغي لأحد أن يزيد عليه ولا ينقص منه، إن زاد عليه لم يؤجر وإن نقص منه أثم مادارت الوسطى والإبهام من قصاص شعر الرأس إلى الذقن، وما جرت عليه الإصبعان من الوجه مستديراً فهو من الوجه، وما سوى ذلك فليس من الوجه، قيل: الصدغ ليس من الوجه، قال: لا[٤].

وأمّا في سائر الأعضاء فيجب إيصال الماء والبلل إلى البشرة وتخليل ما يمنع من الوصول كما هو مقتضى الأمر بالغسل والمسح، فلا يجزي المسح على القلنسوة والخفّين.

في التهذيب: عن الباقر عليه السلام جمع عمر بن الخطاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وفيهم علي عليه السلام، فقال: ما تقولون في المسح على الخفّين؟ فقام المغيرة بن شعبة فقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح على الخفّين، فقال علي عليه السلام: قبل المائدة أو بعد المائدة؟ فقال: لا أدري، فقال علي: سبق الكتاب الخفين إنّما أُنزلت المائدة قبل أن يقبض صلى الله عليه وآله بشهرين أو ثلاثة[٥].

أقول: المغيرة بن شعبة هذا هو أحد رؤساء المنافقين من أصحاب العقبة، والسقيفة لعنهم الله.

وفي الفقيه: روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: أشدّ الناس حسرة يوم القيامة من رأى وضوئه على جلد غيره[٦].

وروي عنها أنّها قالت: لأن أمسح على ظهر عير[٧] بالفلاة أحبّ إليّ من أن أمسح

---

١ ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٨، ح ٢، باب حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٨، ح ٨٨/ ١، باب ١٠ ـ حد الوضوء وترتيبه وثوابه.

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٧ ـ ٢٨، ح ١، باب حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل؟

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٩، ح ٥٢. ٥ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٣٦١، ح ١٠٩١/ ٢١، باب ١٦، صفة الوضوء والفرض منه. ٦ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٣٠، ح ٩٦/ ٩، باب ١٠ ـ حد الوضوء وترتيبه وثوابه.

٧ ـ العير: الحمار الوحشي والأهلي. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٤١٨، مادة «عير».

على خفّ، ولم يعرف للنبي ﷺ خفّ إلّا خفّ أهداه له النجاشي، وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقاً، فمسح النبي ﷺ على رجليه وعليه خفّاه، فقال الناس: أنّه مسح على خفّيه، وعلى أنّ الحديث في ذلك غير صحيح الإسناد، انتهى كلام الفقيه[1].

ولمّا كانت اليد تطلق على ما تحت الزند، وعلى ما تحت المرفق، وعلى ما تحت المنكب، بيّن الله سبحانه غاية المغسول منها، كما تقول لغلامك: خضّب[2] يدك إلى الزند، وللصّيقل صيقل سيفي إلى القبضة فلا دلالة في الآية على ابتداء الغسل بالأصابع وانتهائه إلى المرافق كما أنّه ليس في هاتين العبارتين دلالة على ابتداء الخضاب والتّصقيل بأصابع اليد ورأس السّيف، فهي مجملة في هذا المعنى تحتاج إلى تبيين أهل البيت عليهم السلام، والمرفق ـ بكسر أوّله وفتح ثالثه أو بالعكس ـ: مجمعي عظمي الذّراع والعضد، ولا دلالة في الآية على إدخاله في غسل اليد، ولا على ادخال الكعب في مسح الرجلين، لخروج الغاية تارة ودخولها أُخرى، فهي في هذا المعنى مجملة، وإنّما تتبيّن بتفسيرهم عليهم السلام، والغسل: يحصل بصبّ الماء على العضو، أو غمسه فيه إن لم يدلك، والباء[3] في «برؤوسكم» للتّبعيض، وكذا في «بوجوهكم»، وكذا في المعطوفين عليهما، أعني «أرجلكم وأيديكم» كذا عن الباقر عليه السلام[4]، كما يأتي.

والكعب: عظم مايل إلى الإستدارة واقع في ملتقى الساق والقدم نات[5] عن ظهره يدخل نتوّه في طرف الساق كالّذي في أرجل البقر والغنم، وربمّا يلعب به الأطفال، وقد يعبّر عنه بالمفصل لمجاورته له، وإنّما اختلف الناس فيها لعدم غورهم في كلام أهل اللّغة، وأصحاب التشريح وإعراضهم عن التأمّل في الأخبار المعصوميّة سلام الله عليهم، ولمّا كانت الرجل تطلق على القدم وعلى ما تحت الركبة وعلى ما يشمل الفخذين بيّن الله سبحانه غاية الممسوح

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٣٠، ح ٩٧/ ١٠، باب ١٠ ـ حد الوضوء وترتيبه وثوابه.

٢ ـ وفي نسخة: [أخضب].

٣ ـ وفي نسخة: [فالباء].

٤ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٧٠، ح ١٨٨ / ٣٧، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٥ ـ نتأ الشي ينتؤ بفتحتين نتوءاً: خرج من موضعه وارتفع من غير أن يبيّن. مجمع البحرين: ج ١، ص ٤٠٦، مادة «نتا».

منهما، ثمّ دلالة الآية على مسح الرجلين دون غسلهما أظهر من الشمس في رابعة النّهار وخصوصاً على قراءة الجرّ، ولذلك اعترف بها جمع كثير من القائلين بالغسل.

في التهذيب: عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عن قول الله عزّ وجلّ: «فَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُم وَأَرْجُلَكُم إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ» على الخفض هي أم على النصب؟ قال: بل هي على الخفض[1].

أقول: وعلى تقدير القراءة على النّصب أيضاً يدلّ على المسح لأنّها تكون حينئذ معطوفة على محلّ الرؤوس، كما تقول: مررت بزيد وعمرو، إذ عطفتها على الوجوه خارج عن قانون الفصاحة، بل عن اسلوب العربيّة.

روت العامّة عن أمير المؤمنين عليه السلام وابن عبّاس عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه توضّأ ومسح على قدميه ونعليه[2].

ورووا أيضاً عن ابن عبّاس أنّه قال: إنّ في كتاب الله المسح ويأبى الناس إلّا الغسل[3].

وأنّه قال: الوضوء غسلتان ومسحتان، من باهلني باهلته[4].

وأنّه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فمسح على رجليه[5].

وفي التهذيب: عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عن مسح الرجلين، فقال: هو الّذي نزل به جبرئيل[6].

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٧٠، ح ١٨٨ / ٣٧، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٢ ـ راجع روايات كثيرة في السنن الكبرى: ج ١، ص ٧٢ ـ ٧٥، تدل على أنّه صلى الله عليه وآله مسح على قدميه ونعليه. وأورده الشيخ في تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٦٣، ح ١٧٢ / ٢١، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٣ ـ المجموع شرح المهذب: ج ١، ص ٤١٨، وأورده الشيخ قدس سره في تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٦٣، ح ١٧٤ / ٢٣، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٤ ـ راجع المجموع شرح المهذب: ج ١، ص ٤١٨. وأورده الشيخ الطوسي قدس سره في تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٦٣، ح ١٧٦ / ٢٥، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٥ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٦٣، ح ١٧٣ / ٢٢، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

٦ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ٦٣، ح ١٧٧ / ٢٦، باب ١٦ ـ صفة الوضوء والفرض منه.

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام أنّه يأتي عن الرجل ستّون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلاة، قيل: وكيف ذلك؟ قال: لأنّه يغسل ما أمر الله بمسحه[١].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام إنّ الرجل ليعبد الله أربعين سنة ما يطيعه في الوضوء لأنّه يغسل ما أمر الله بمسحه[٢].

وفي الكافي[٣]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله، فدعا بطست أو تور[٤] فيه ماء فغمس يده اليمنى فغرف بها غرفة فصبّها على وجهه فغسل بها وجهه، ثمّ غمس كفّه اليسرى فغرف بها غرفة فأفرغ على ذراعه اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق إلى الكف لا يردّها إلى المرفق، ثمّ غمس كفّه اليمنى فأفرغ بها على ذراعه اليسرى من المرفق وصنع بها مثل ما صنع باليمنى، ثمّ مسح رأسه وقدميه ببلل كفّه لم يحدث لهما ماءاً جديداً، ثمّ قال: ولا يدخل أصابعه تحت الشراك، قال: ثمّ قال: إنّ الله تعالى يقول: «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَاغْسِلُواْ وَجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ» فليس له أن يدع شيئاً من وجهه إلّا غسله، وأمر بغسل اليدين إلى المرفقين فليس له أن يدع شيئاً من يديه إلى المرفقين إلّا غسله، لأنّ الله تعالى يقول: «فَاغْسِلُواْ وَجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ»، ثم قال: «وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ»، فإذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه ما بين الكعبين إلى أطراف الأصابع فقد أجزأه، فقيل: أين الكعبان؟ قال: هاهنا، يعني المفصل دون عظم السّاق، قيل: هذا ما هو؟ فقال: هذا من عظم الساق والكعب أسفل من ذلك، قيل: أصلحك الله فالغرفة الواحدة تجزي للوجه وغرفة للذراع؟ قال: نعم إذا بالغت فيها والثنتان تأتيان على ذلك كلّه[٥].

١ـ الكافي: ج ٣، ص ٣١، ح ٩، باب مسح الرأس والقدمين.

٢ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٤، ح ٧٣/ ٥، باب ٧ ـ مقدار الماء للوضوء والغسل.

٣ـ الكافي: ج ٣، ص ٢٥ ـ ٢٦، ح ٥، باب صفة الوضوء.

٤ـ التور ـ بالفتح فالسكون ـ: إناء صغير من صفر أو خزف يشرب منه ويتوضأ فيه ويؤكل. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٢٣٤، مادة «تور».

٥ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٨ ـ ٢٩٩، ح ٥١.

وفي الفقيه[١]، والعيّاشي: عن زرارة، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ألا تخبرني من أين علمت؟ وقلت: إنّ المسح ببعض الرأس وببعض الرجلين؟ فضحك عليه السلام ثمّ قال: يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله، ونزل به الكتاب من الله لأن الله تعالى يقول: «فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ» فعرفنا أنّ الوجه كلّه ينبغي أن يغسل، ثمّ قال: «وأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ» فوصل اليدين إلى المرفقين بالوجه فعرفنا أنّه ينبغي لهما أن تُغسلا إلى المرفقين، ثمّ فصل بين الكلام فقال: «وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ» فعرفنا حين قال: «بِرُءُوسِكُمْ» أنّ المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثمّ وصل الرّجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه، فقال: «وَأَرْجُلَكم إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ»، فعرفنا حين وصلها بالرأس أنّ المسح على بعضها، ثمّ فسّر ذلك رسول الله للنّاس فضيّعوه، الحديث[٢].

ويأتي تمامه عن قريب، وأشار عليه السلام بقوله لمكان «الباء» أنّ الباء للتبعيض، فلا وجه لإنكار سيبويه مجيئها له في سبعة عشر موضعاً من كتابه، وإنّما بسطنا الكلام في تفسير آية الوضوء لعموم البلوى بها وكثرة الإختلاف فيها، والحمد لله على ما هدانا ببركة أهل بيت نبيّه صلوات الله عليه وعليهم، وتمام الكلام فيه يطلب من كتابنا الوافي[٣].

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ﴾: عطف على جزاء الشرط الأوّل، أعني فاغسلوا وجوهكم، يعني إذا قمتم من النوم إلى الصلاة فتوضأوا، وإن كنتم جنباً فاغتسلوا، يدلّ عليه قوله تعالى: «وَإِنْ كُنْتُم مَرضى» فإنّه مندرج تحت الشرط ألبتّة، فلو كان قوله: «وَإِنْ كُنْتُم» معطوفاً على قوله «إِذَا قُمْتُم» أو كان مستأنفاً لم ينتسق المتعاطفان، وللزم أن لا يستفاد الإرتباط بين الغسل والصلاة من الآية ولم يحسن لفظة «إن» بل ينبغي أن يقال: وإذا كنتم جنباً كما هو غير خاف على من تتّبع أساليب الكلام.

ويدلّ عليه أيضاً ما في الكافي: عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عن المرأة يجامعها الرجل

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٥٦، ح ٢١٢ / ١، باب ٢١ ـ التيمم.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٩٩ ـ ٣٠٠، ح ٥٢.

٣ ـ الوافي: ج ٦، ص ٢٧٦ ـ ٢٧٧.

فتحيض وهي في المغتسل؟ قال: جاءها ما يفسد الصلاة فلا تغتسل[١].

وفي التهذيب: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن غسل الجنابة؟ فقال: تبدأ فتغسل كفّيك، ثمّ تفرغ بيمينك على شمالك فتغسل فرجك ومرافقك، ثمّ تمضمض واستنشق، ثمّ تغسل جسدك من لدن قرنك إلى قدميك ليس بعده ولا قبله وضوء، وكلّ شيء أمسسته الماء فقد أنقيته، ولو أنّ رجلاً ارتمس في الماء ارتماسة واحدة أجزأه ذلك، وإن لم يدلك جسده[٢].

وفي الكافي مقطوعاً: إن لم يكن أصاب كفّه شيء غمسها في الماء ثمّ بدا بفرجه فأنقاه بثلاث غرف، ثمّ صب على رأسه ثلاث أكفّ، ثمّ صبّ على منكبه الأيمن مرّتين، وعلى منكبه الأيسر مرّتين، فما جرى عليه الماء أجزأه[٣].

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾: وقرئ لمستم.

﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾: قد مضى تفسير هذه الآية في سورة النساء[٤]، فلا حاجة إلى إعادته.

وفي الفقيه: في حديث زرارة السابق آنفاً متّصلاً بآخره، ثمّ قال: «فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ» فلمّا وضع الوضوء إن لم يجدوا الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لأنّه قال: «بوجوهكم» ثمّ وصل بها «وأيديكم» ثمّ قال: منه أي من ذلك التيمّم لأنّه علم أنّ ذلك أجمع لم يجر على الوجه لأنّه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف، ولا يعلق ببعضها[٥].

قوله عليه السلام: «من ذلك التيمّم» الظاهر أنّ المراد به المتيمّم به بدليل قوله: «إنّ ذلك» يعني

---

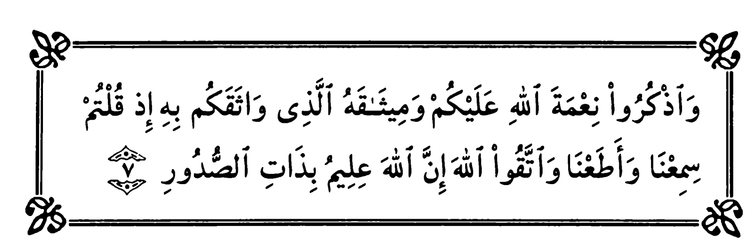
١ ـ الكافي: ج ٣، ص ٨٣، ح ١، باب المرأة ترى الدم وهي جنب.

٢ ـ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ١٤٨، ح ٤٢٢/ ١١٣، باب ٦ ـ حكم الجنابة وصفة الطهارة منها.

٣ ـ الكافي: ج ٣، ص ٤٣، ح ٣، باب صفة الغسل والوضوء قبله.

٤ ـ ذيل الآية: ٤٣ من سورة النساء.

٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٥٦ ـ ٥٧، ح ٢١٢/ ١، باب ٢١ ـ التيمّم.



الصعيد أجمع لم يجر على الوجه، ويستفاد منه أنّ لفظة «من» في «منه» للتبعيض وأنّه يشترط علوق التراب بالكفّ، وأنّه لا يجوز التيمّم بالحجر الغير المغبّر كما مضى تحقيقه.

﴿مَا يُرِيدُ ٱللهُ﴾: بفرض الطهارات.

﴿لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾: من ضيق.

﴿وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾: من الأحداث والذنوب، فإنّ الطهارة كفّارة للذنوب كما هي رافعة للأحداث.

﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾: بهذا التطهير.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: نعمته.

﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللهِ عَلَيْكُمْ﴾: بالإسلام ليذكركم المنعم ويرّغبكم في شكره.

﴿وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِ﴾: قيل: يعني عند اسلامكم بأن تطيعوا الله فيما يفرضه عليكم سرَّكم أو ساءكم[1].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام إنّ المراد بالميثاق: ما بيّن لهم في حجّة الوداع من تحريم المحرّمات، وكيفيّة الطهارة، وفرض الولاية وغير ذلك[2].

أقول: وهذا داخل في ذاك.

﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾: القمّي: قال: لمّا أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله الميثاق عليهم بالولاية، قالوا: «سمعنا وأطعنا»، ثمّ نقضوا ميثاقه[3].

---

١ ـ قاله ابن عباس والسدّي كما جاء في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٦٨، س ٢.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٦٨.   ٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٣.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ۙ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾: في إنساء نعمته، ونقض ميثاقه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾: بخفيّاتها فضلاً عن جليّات أعمالكم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ﴾: مرّ تفسيره[1].

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾: ولا يحملنّكم.

﴿شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾: شدّة عداوتهم وبغضهم، وقرئ بسكون النون.

﴿عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟﴾: فتعدوا عليهم بارتكاب ما لا يحلّ، كمثلة، وقذف، وقتل النساء، وصبية، ونقض عهد، تشفياً ممّا في قلوبكم.

﴿ٱعْدِلُوا۟﴾: في أوليائكم وأعداءكم.

﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾: فيجازيكم، قيل: تكرير هذا الحكم إمّا لإختلاف السبب كما قيل: أنّ الأولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود، أو لمزيد الإهتمام بالعدل والمبالغة في إطفاء ثائرة الغيظ[2].

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ * وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾: قابل الوعد بالوعيد،

---

١ ـ ذيل الآية ١٣٥ من سورة النساء.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٦٥.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللهَ وَعَلَى ٱللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللهُ مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيباً وَقَالَ ٱللهُ إِنِّى مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللهَ قَرْضاً حَسَناً لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾

وفاءاً بحقّ الدعوة.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ﴾: يبطشوا.

﴿إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾: بالقتل والإهلاك.

﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾: منعها أن تُمدّ إليكم وردّ مضرّتها عنكم، القمّي: يعني أهل مكّة من قبل فتحها، فكفّ أيديهم بالصلح يوم الحديبيّة[1].

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللهَ وَعَلَى ٱللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: فإنّه الكافي لإيصال الخير ودفع الشر.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللهُ مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيباً﴾: كفيلاً أميناً شاهداً من كلّ سبط، ينقّب عن أحوال قومه، ويفتّش عنها، ويعرف مناقبهم.

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٣.

فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ لَعَنَّـٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾

﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ﴾: بالنصرة.

﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى﴾: وصدقتموهم.

﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾: ونصرتموهم وقوّيتموهم.

﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾: بالإنفاق في سبيله.

﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾: لأغطينّها.

﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾: قيل: أمر الله بني إسرائيل بعد هلاك فرعون بمصر بأن يسيروا إلى أريحا من أرض الشام، وكان يسكنها الجبابرة، وقال: إنّي كتبتها لكم قراراً، وأمر موسى عليه السلام بأنّ يأخذ من كلّ سبط نقيباً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بما أُمروا به من الخروج إلى الجبابرة والجهاد، وقائداً ورئيساً لهم، فاختار النقباء، وأخذ الميثاق على بني إسرائيل وتكفل لهم به وسار بهم، فلمّا دنا من أرضهم بعث النقباء يتجسسون فرأوا أجراماً عظاماً وقوّة، فرجعوا وأخبروا موسى عليه السلام بذلك، فأمرهم أن يكتموا ذلك فحدّثوا بذلك قومهم إلّا كالب بن يوقنّا من سبط يهودا، ويوشع بن نون من سبط افراثيم بن يوسف عليه السلام، وكانا من النقباء[1].

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ لَعَنَّـٰهُمْ﴾: طردناهم من رحمتنا.

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٦٦.

وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَـٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَةً﴾: لا تنفعل من[1] الآيات والنذر، وقرئ قسيّة على المبالغة.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظًّا﴾: تركوا نصيباً وافراً.

﴿مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾: خيانة أو فرقة خائنة.

﴿إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ﴾: لم يخونوا.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: حث على الصفح، القمّي: منسوخة بقوله: «ٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِين»[2].

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَـٰرَىٰٓ﴾: ادّعوا نصرة الله بالإتسام بهذا الإسم.

﴿أَخَذْنَا مِيثَـٰقَهُمْ﴾: كما أخذنا ممّن قبلهم من بني إسرائيل.

﴿فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا﴾: فألزمنا.

﴿بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ﴾: بالأفعال.

﴿وَٱلْبَغْضَآءَ﴾: بالقلوب.

﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾: بالجزاء والعقاب.

---

١ ـ وفي نسخة: [عن].

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٤.

يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَـٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾: كنعت محمّد صلى الله عليه وآله، وآية الرجم في التوراة، وبشارة عيسى بأحمد صلى الله عليه وآله في الإنجيل.

﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾: ممّا تخفونه لا يخبر به، القمّي: قال: يبين النبي صلى الله عليه وآله كثيراً ممّا أخفيتموه ممّا في التوراة من أخباره ويدع كثيراً لا يبيّنه[1].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام عند تفسير «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُول لَا يَحْزُنْكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ»[2] من هذه السورة إنّ امرأة من خيبر ذات شرف بينهم زنت مع رجل من أشرافهم وهما محصنان فكرهوا رجمهما فأرسلوا إلى يهود المدينة وكتبوا إليهم أن يسألوا النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك طمعاً في أن يأتي لهم برخصة، فانطلق قوم منهم كعب بن الأشرف، وكعب بن اُسيد، وشعبة بن عمرو، ومالك بن الصّيف، وكنانة بن أبي الحقيق، وغيرهم، فقالوا: يا محمّد أخبرنا عن الزاني والزانية إذا اُحصنا ما حدّهما، فقال صلى الله عليه وآله: وهل ترضون بقضائي في ذلك؟ قالوا نعم، فنزل جبرئيل بالرجم، فأخبرهم بذلك فأبوا أن يأخذوا به، فقال جبرئيل عليه السلام: اجعل بينك وبينهم ابن صوريا ووصفه له، فقال النبي صلى الله عليه وآله: هل تعرفون شابّاً أمرد أبيض أعور يسكن فدك، يقال له: ابن صوريا؟ قالوا: نعم، قال: فأي رجل هو فيكم، قالوا: هو أعلم يهودي بقى على ظهر الأرض بما أنزل الله على موسى عليه السلام، قال: فأرسلوا إليه ففعلوا فأتاهم عبدالله بن صوريا فقال له النبي صلى الله عليه وآله: إنّي أنشدك الذي لا إله إلّا هو الّذي أنزل التوراة على موسى، وفلق لكم البحر فأنجاكم وأغرق آل فرعون وظلّل عليكم الغمام وأنزل عليكم المنّ والسلوى هل

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٤.   ٢ ـ المائدة: ٤١.

تجدون في كتابكم الرجم على من اُحصن؟ قال ابن صوريا: نعم والّذي ذكّرتني به لولا خشية أن يحرقني ربّ التوراة أن كذّبت أو غيّرت ما اعترفت لك، ولكن أخبرني كيف هي في كتابك يا محمد؟ قال ﷺ: إذا شهد أربعة رهط عدول أنّه قد أدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليه الرجم، فقال ابن صوريا: هكذا أنزل الله في التوراة على موسى عليه السلام، فقال له النبي ﷺ: فماذا كان أوّل ما ترخّصتم به أمر الله، قال: كنّا إذا زنى الشريف تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فكثر الزنا في أشرافنا حتى زنى ابن عمّ ملك لنا فلم نرجمه، ثمّ زنى رجل آخر فأراد الملك رجمه، فقال له قومه: لا حتّى ترجم فلاناً يعنون ابن عمّه، فقلنا تعالوا نجتمع فلنضع شيئاً دون الرجم يكون على الشريف والوضيع، فوضعنا الحدّ والتّحميم وهو أن يجلد أربعين جلدة، ثمّ يسوّد وجوههما، ثمّ يحملان على حمارين ويجعل وجوههما من قبل دبر الحمار ويطاف بهما، فجعلوا هذا مكان الرجم، فقالت اليهود: لابن صوريا ما أسرع ما أخبرته وما كنت لما أثنينا عليك بأهل الكتاب، ولكنّك كنت غائباً فكرهنا أن نغتابك، فقال: إنّه أنشدني بالتوراة ولولا ذلك ما أخبرته به، فأمر بهما النبي ﷺ فرجما عن باب مسجده، وقال: أنا أوّل من أحيى أمرك إذ أماتوه، فأنزل الله سبحانه فيه: «يَـٰأهل ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُم رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُم تُخفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ»، فقام ابن صوريا: فوضع يده على ركبتي رسول الله ﷺ، ثمّ قال: هذا مقام العائذ بالله وبك أن تذكر لنا الكثير الذي اُمرت أن تعفو عنه، فأعرض النبي ﷺ عن ذلك[١].

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللهِ نُورٌ وَكِتَـٰبٌ مُّبِينٌ﴾: قيل: النور: محمد ﷺ، والكتاب: القرآن[٢]. وقيل: كلاهما القرآن[٣]، واُيّد بتوحيد الضمير في به.

والقمّي: قال: يعني بالنور: أمير المؤمنين والأئمّة عليهم السلام[٤].

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٩٣ ـ ١٩٤. ٢ ـ راجع تفسير أبي السعود: ج ٣، ص ١٨.

٣ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٦١٧. وفي مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٧٤، نقلاً عن قتادة واختاره الزجاج. ٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٤.

يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَـٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَـٰمِ﴾: طرق السلامة من العذاب.

﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ﴾: أنواع الكفر.

﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾: بالإسلام.

﴿بِإِذْنِهِۦ﴾: بإرادته وتوفيقه.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾: طريق هو أقرب الطرق إلى الله وإلى جنّته.

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾: فمن يمنع من قدرته وإرادته شيئاً.

﴿إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ﴾: أشياع ابنيه عزير والمسيح.

يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾

﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾: في الدنيا بالقتل والأسر والمسخ، وفي الآخرة بالنّار أيّاماً معدودة كما زعمتم.

﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾: وهم من آمن به وبرسله.

﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾: وهم من كفر به، والمعنى أنّه يعاملكم معاملة سائر الناس لا مزيّة لكم عليهم.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾: كلّها سواء في كونه خلقاً وملكاً له.

﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾: فيجازي[1] كلّاً بما كسب.

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾: ما يحتاج إلى البيان.

﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾: على فتور من الإرسال والإنقطاع من الوحي، قال الصدوق طاب ثراه في إكماله: معنى الفترة أن لا يكون نبيّ ولا وصيّ ظاهر مشهور، وقد كان بين نبيّنا صلى الله عليه وآله وبين عيسى عليه السلام أنبياء وأئمّة مستورون خائفون، منهم: خالد بن سنان العبسي لا يدفعه دافع ولا ينكره منكر، وكان بين مبعثه ومبعث نبيّنا صلى الله عليه وآله خمسون سنة[2].

أقول: تصديق ذلك قول أمير المؤمنين عليه السلام لا تخلو الأرض من قائم لله بحجّة إمّا ظاهر مشهور، وإمّا خائف مغمور[3].

---

١ ـ وفي نسخة: [فيجازيكم كلّاً بما كسب].

٢ ـ اكمال الدين واتمام النعمة: ص ٦٥٩.

٣ ـ نهج البلاغة: ص ٤٩٧، حكم ١٤٧.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَـٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكاً وَءَاتَـٰكُمْ مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَـٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ ﴿٢١﴾

﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾: كراهة أن تقولوا ذلك وتعتذروا به.

﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾: فلا تعتذروا.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: قد مضى في سورة النساء عند قوله: «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ»[١]، إنّ الأمم يوم القيامة تجحد تأدية رسالات رسلهم، وتقول: «مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِير» والرسل يستشهدون نبيّنا، فيقول نبيّنا ﷺ لكلّ أُمّة «بَلَىٰ قَدْ جَاءَكُمْ بَشِير وَنَذِير وَٱللَّهُ عَلَى كُلِّ شِيءٍ قَدِير»، أي مقتدر على شهادة جوارحكم عليكم بتبليغ الرسل إليكم رسالاتهم.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَـٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكاً وَءَاتَـٰكُمْ مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾: من فلق البحر، وتظليل الغمام، وإنزال المنّ والسلوى، وغير ذلك.

﴿يَـٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾: العيّاشي: عن الباقر عليه السلام يعني الشام[٢].

﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾: أن تكون مسكناً لكم، العياشي: عن الصادق عليه السلام إنّ بني إسرائيل قال الله لهم: «ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ» فلم يدخلوها حتّى حرّمها عليهم وعلى أبنائهم وإنّما دخلها أبناء الأبناء[٣].

---

١ ـ النساء: ٤١.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٠٥ ـ ٣٠٦، ح ٧٥.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٠٤، ح ٧٠.

قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَـتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَـإِنَّا دَٰخِـلُونَ ﴿٢٢﴾ قَـالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَـلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَـٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾

وعنهما عليهما السلام كتبها لهم ثمّ محاها(١).

﴿وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾: ولا ترجعوا مدبرين.

﴿فَتَنْقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ﴾: ثواب الدارين.

﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ﴾: شديدي البطش والبأس والخلق، لا تتأتّى لنا مقاومتهم(٢).

﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾: إذ لا طاقة لنا بهم.

﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾: هما يوشع بن نون، وكالب بن يوقنّا، وهما ابنا عمّه، كذا عن

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٠٤، ح ٦٩.

٢ ـ قال ابن عباس: بلغ من جبريّة هؤلاء القوم أنّه لمّا بعث موسى من قومه اثنى عشر نقيباً ليخبروه خبرهم رآهم رجل من الجبارين يقال له: عوج فأخذهم في كمّه مع فاكهة كان يحملها في بستانه وأتى بهم الملك فنثرهم بين يديه، وقال للملك تعجّباً منهم هؤلاء يريدون قتالنا، فقال الملك: ارجعوا إلى صاحبكم فأخبروه خبرنا، قال مجاهد: وكان فاكهتهم لا يقدر على حمل عنقود منها خمسة رجال بالخشب، ويدخل في قشر نصف رمانة خمسة رجال وأنّ موسى كان طوله عشرة أذرع وله عصا طولها عشرة أذرع ونزا من الأرض مثل ذلك فبلغ كعب عوج بن عنق فقتله، وقيل: كان طول سريره ثمانمائة ذراع. مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٨٠، س ١٠.

قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَداً مَّا دَامُواْ فِيهَا فَـاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾

الباقر عليه السلام رواه العيّاشي[1].

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾: أي يخافون الله ويتّقونه.

﴿أَنْعَمَ ٱللهُ عَلَيْهِمَا﴾: بالإيمان والتّثبيت.

﴿ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾: باب قريتهم، أي باغتوهم[2] وضاغطوهم[3] في المضيق وامنعوهم من الإصحار[4].

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَـٰلِبُونَ﴾: لتعسّر الكرّ عليهم في المضائق من عظم أجسامهم ولأنّهم أجسام لا قلوب فيها.

﴿وَعَلَى ٱللهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾: في نصرته على الجبّارين.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: به ومصدّقين لوعده.

﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَداً مَّا دَامُواْ فِيهَا فَـاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾: قالوها استهانة بالله ورسوله، وعدم مبالاة بهما.

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَـفْسِى وَأَخِى فَـافْرُقْ بَـيْنَنَا وَبَـيْنَ ٱلْـقَوْمِ

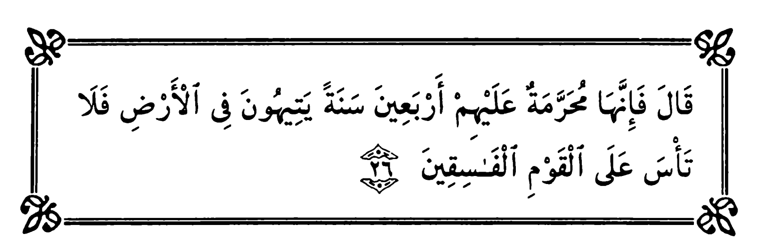
---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٠٣، ح ٦٨.

٢ ـ بغتة: أي مفاجأة. مجمع البحرين: ج ٢، ص ١٩١، مادة «بغت».

٣ ـ الضغطة ـ بالضم ـ: الشدّة، وضغطاً ـ من باب نفع ـ: زحمه إلى حائط وعصره، ومنه ضغطة القبر لأنّه يضيق على الميت. المصباح المنير: ص ٣٦٢، مادة «ضغط».

٤ ـ أصحر الرجل: أي خرج إلى الصحراء. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٣٦٢، مادة «صحر».



ٱلْفَـٰسِقِينَ * ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾: لا يدخلونها، ولا يملكونها سبب عصيانهم.

﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: يسيرون فيها متحيّرين لا يرون طريقاً.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾: لأنّهم أحقّاء بذلك لفسقهم، العيّاشي: عن الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده لتركبنّ سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنّعل، والقذّة بالقذّة حتى لا تخطؤن طريقهم ولا تخطأكم سنّة بني إسرائيل، ثمّ قال أبو جعفر عليه السلام: قال موسى لقومه: «يَـٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ» فردّوا عليه وكانوا ستّ مائة ألف، فقالوا: «يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ» الآيات، قال: فعصى إلّا أربعون ألفاً وسلم هارون وابناه ويوشع بن نون، وكالب بن يوقنّا فسمّاهم الله فاسقين، فقال: «لا تأس على القوم الفاسقين»، فتاهوا أربعين سنة لأنّهم عصوا فكانوا حذوا النعل بالنّعل إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا قبض لم يكن على أمر الله إلّا علي والحسن والحسين عليهم الصلاة والسلام وسلمان والمقداد وأبو ذر، فمكثوا أربعين حتى قام علي فقاتل من خالفه[1].

وعنه عليه السلام: قال: نعم الأرض الشام، وبئس القوم أهلها، وبئس البلاد مصر، أمّا إنّها سجن من سخط الله عليه ولم يكن دخول بني إسرائيل إلّا معصية منهم لله لأنّ الله قال: «ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ» يعني الشام فأبوا أن يدخلوها، فتاهوا في الأرض أربعين سنة في مصر وفيافيها، ثم دخلوها بعد أربعين سنة، قال: وما خروجهم من مصر ودخولهم الشام إلّا بعد توبتهم ورضاء الله عنهم[2].

وعن الصادق عليه السلام وذكر موسى وقولهم: «ٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ»،

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٠٣ ـ ٣٠٤، ح ٦٨.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٠٥ ـ ٣٠٦، ح ٧٥.

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْأَخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾

قال: فحرّمها الله عليهم أربعين سنة وتيّههم فكانوا إذا كان العشاء وأخذوا في الرحيل نادوا الرّحيل الرّحيل، الوحا الوحا[١]، فلم يزالوا كذلك حتّى تغيب الشمس حتى إذا ارتحلوا واستوت بهم الأرض قال الله تعالى للأرض: ديري بهم، فلم يزالوا كذلك حتىّ إذا أسحروا وقارب الصبح قالوا: إنّ هذا الماء قد أتيتموه فانزلوا فإذا أصبحوا إذا تيههم[٢] ومنازلهم التي كانوا فيها بالأمس، فيقول بعضهم لبعض: ياقوم لقد ضللتم وأخطأتم الطريق، فلم يزالوا كذلك حتّى أذن الله لهم فدخلوها، وقد كان كتبها لهم[٣].

وفي الكافي: عن النبي ﷺ إنّ موسى كليم الله مات في التّيه، فصاح صائح من السماء مات موسى وأي نفس لا تموت[٤].

والقمّي: عن الباقر عليه السلام مات هارون قبل موسى، وماتا جميعاً في التيه[٥].

والقمّي: لما أراد موسى عليه السلام أن يفارقهم فزعوا، وقالوا: إن خرج موسى من بيننا نزل علينا العذاب ففزعوا إليه وسألوه أن يقيم معهم ويسأل الله أن يتوب عليهم[٦].

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ﴾: قابيل وهابيل.

---

١ ـ الوحا الوحا ـ بالمد والقصر ـ: أي السرعة السرعة، وهو منصوب بفعل مضمر. مجمع البحرين: ج ١، ص ٤٣٢، مادة «وحا».

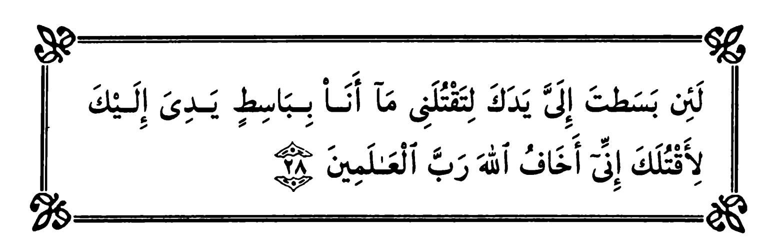
٢ ـ التيه ـ بالكسر ـ: وتيهاء ومتيهة كسفينة وتضم الميم: كمرحلة، ومقعد مضلة، وتيّهه: ضيّعه. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٢٨٢، مادة «تيه».

٣ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٣٠٥، ح ٧٤.

٤ ـ الكافي: ج ٣، ص ١١١ ـ ١١٢، ح ٤، باب علل الموت، وأنّ المؤمن يموت بكلّ ميتة.

٥ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٥.

٦ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٦٥.



﴿بِالْحَقِّ﴾: بالصدق.

﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً﴾: القربان: ما يتقرّب به إلى الله من ذبيحة أو غيرها.

﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾: لأنّه رضى بحكم الله، وأخلص النيّة لله، وعمد إلى أحسن ما عنده، وهو هابيل[1].

﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾: لأنّه سخط حكم الله ولم يخلص النيّة في قربانه، وقصد إلى أخس ما عنده وهو قابيل.

﴿قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾[2]: توعده بالقتل لفرط حسده له على تقبّل قربانه.

﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾: يعني إنّما أتيت من قبل نفسك بترك التقوى لا من قبلي.

قيل: فيه إشارة إلى أنّ الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره ويجتهد في تحصيل ما به، صار المحسود محظوظاً، لّا في إزالة حظّه فإنّ ذلك ممّا يضرّه ولا ينفعه، وأنّ الطاعة لا تقبل إلّا من مؤمن متّق[3].

﴿لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَاْ بِبَاسِطٍ يَدِيَ﴾: وقرئ يدي بإسكان الياء.

---

١ ـ والأفضل أن تكون هذاه الجملة «وهو هابيل» في بداية الشرح، وهكذا بالنسبة إلى «قابيل» في السطر الثاني.

٢ ـ وفي الكلام حذف وتقدير، أي قال الذي لم يتقبل منه للذي تقبل منه لأقتلنك. فقال له: لم تقتلني؟ قال: إنّه تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني، قال له: وما ذنبي «إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ».

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٧١.

إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّـارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِـيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾

﴿إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَـٰلَمِينَ * إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ﴾: أن ترجع.

﴿بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾: لعلّ غرضه بالذات أن لا يكون ذلك له لا أن يكون لأخيه، في ثواب الأعمال: عن الباقر عليه السلام: من قتل مؤمناً أثبت الله على قاتله جميع الذنوب، وبرئ المقتول منها، وذلك قول الله عزّ وجلّ: «إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ»[1].

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾: اتسعت له.

﴿قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾: ديناً ودنيا إذ بقي مدّة عمره مطروداً محزوناً نادماً، في المجمع: عن الباقر عليه السلام إنّ حوّاء إمرأة آدم كانت تلد في كلّ بطن غلاماً وجارية، فولدت في أوّل بطن قابيل، وقيل: قابين، وتوأمته اقليميا بنت آدم، والبطن الثاني هابيل، وتوأمته ليوذا، فلمّا أدركوا جميعاً أمر الله تعالى أن ينكح آدم عليه السلام قابيل اخت هابيل، وهابيل اخت قابيل، فرضي هابيل وأبى قابيل، لأنّ اخته كانت أحسنهما، وقال: ما أمر الله بهذا ولكن هذا من رأيك، فأمرهما أن يقرّبا قرباناً فرضيا بذلك، فعمد هابيل وكان صاحب ماشية فأخذ من خير غنمه وزبداً ولبناً، وكان قابيل صاحب زرع فأخذ من شرّ زرعه، ثمّ صعدا فوضعا القربانين على الجبل فأتت النار فأكلت قربان هابيل وتجنّبت قربان قابيل، وكان آدم غائباً بمكّة خرج إليها ليزور البيت بأمر ربّه، فقال قابيل: لا عشت يا هابيل في الدنيا، وقد تقبّل قربانك ولم يتقبّل قرباني وتريد أن تأخذ أُختي الحسناء وآخذ أُختك القبيحة، فقال له هابيل:

---

١ ـ ثواب الأعمال: ص ٢٧٨ ـ ٢٧٩، ح ٩، باب عقاب من قتل نفساً متعمداً.

فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَٰرِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَـٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـٰذَا ٱلْـغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّـٰدِمِينَ ﴿٣١﴾

ما حكاه الله تعالى، فشدخه[١] بحجر فقتله[٢].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام في حديث سبق صدره في أوّل سورة النساء، قيل له: إنّهم يزعمون أنّ قابيل إنّما قتل هابيل لأنّهما تغايرا على اختهما فقال: تقول هذا أما تستحي أن تروي هذا على نبي الله آدم عليه السلام، فقيل ففيم قتل قابيل هابيل، فقال: في الوصيّة ثمّ قال إنّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يدفع الوصيّة واسم الله الأعظم إلى هابيل، وكان قابيل أكبر فبلغ ذلك قابيل فغضب فقال: أنا أولى بالكرامة والوصيّة، فأمرهما أن يقرّبا قرباناً بوحي من الله إليه، ففعلا فتقبل الله قربان هابيل فحسده قابيل فقتله[٣].

وفي الإكمال: عن الباقر عليه السلام: قال بعد ذكر قربانهما: وكان القربان إذا قبل تأكله النّار فعمد قابيل فبنى لها بيتاً وهو أوّل من بنى للنّار البيوت، وقال: لأعبدنّ هذه النّار حتى يتقبل قرباني، ثمّ إنّ عدو الله إبليس قال لقابيل: إنّه قد تقبّل قربان هابيل، ولم يتقبّل قربانك، فإن تركته يكون له عقب يفتخرون على عقبك، فقتله قابيل، فلمّا رجع إلى آدم قال له: يا قابيل أين هابيل؟ فقال: ما أدري وما بعثتني راعياً له، فانطلق آدم فوجد هابيل مقتولاً، فقال: لعنت من أرض كما قبلت دم هابيل، فبكى آدم على هابيل أربعين ليلة[٤]. وفي الكافي عنه عليه السلام ما في معناه[٥].

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَٰرِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ

---

١ ـ شدخت رأسه شدخاً ـ من باب نفع ـ: كسرته. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٤٣٥، ماددة «شدخ».

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٨٣. ٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٢، ح ٨٣.

٤ ـ إكمال الدين وإتمام النعمة: ص ٢١٣ ـ ٢١٤، ح ٢، باب اتصال الوصيّة من لدن آدم عليه السلام، وأنّ الأرض لا تخلو من حجّة لله عزّ وجلّ على خلقه إلى يوم القيامة. ٥ ـ الكافي: ج ٨، ص ١١٣ ـ ١١٤، ح ٩٢، باب حديث آدم عليه السلام مع الشجرة.

يَـٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّـٰدِمِينَ﴾: على قتله، القمّي: عن السجّاد عليه السلام: بعد ذكر قربانيهما، قال: فلم يدر كيف يقتله حتى جاء ابليس فعلّمه، فقال: ضع رأسه بين حجرين ثمّ اشدخه، فلمّا قتله لم يدر ما يصنع به، فجاء غرابان فاقتتلا حتى قتل أحدهما صاحبه، ثمّ حفر الذي بقي الأرض بمخالبه ودفن فيها صاحبه، قال قابيل: «يَـٰوَيْلَتَىٰٓ»[1] الآية، فحفر له حفيرة فدفنه فيها، فصارت سنّة يدفنون الموتى، فرجع قابيل إلى أبيه فلم ير معه هابيل، فقال له آدم: أين تركت ابني؟ قال له قابيل: أرسلتني عليه راعياً؟ فقال آدم انطلق معي إلى مكان القربان وأوجس[2] قلب آدم بالّذي فعل قابيل، فلمّا بلغ مكان القربان استبان قتله، فلعن آدم الأرض التي قبلت دم هابيل، وأمر آدم أن يلعن قابيل، ونودي قابيل من السماء لعنت كما قتلت أخاك ولذلك لا تشرب الأرض الدم، فانصرف آدم فبكى على هابيل أربعين يوماً وليلة فلمّا جزع عليه شكى ذلك إلى الله فأوحى الله إليه إنّي واهب لك ذكراً يكون خلفاً من هابيل، فولدت حوّاء غلاماً زكيّاً مباركاً، فلمّا كان اليوم السابع أوحى الله إليه يا آدم إنّ هذا الغلام هبة منّي لك فسمّه هبة الله، فسمّاه هبة الله[3].

وفي المجمع: روت العامّة عن الصادق عليه السلام قال: قتل قابيل هابيل وتركه بالعراء[4] لا يدري ما يصنع به، فقصده السباع فحمله في جراب[5] على ظهره حتّى أروح[6] وعكفت[7]

---

١ ـ الويل: حلول الشر، وبهاء الفضيحة، أو هو تفجيع. يقال: ويله وويلك وويلي، وفي الندبة ويلاه وويله. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٦٦.

٢ ـ الوجس ـ كالوعد ـ: الفزع يقع في القلب أو السمع من صوت أو غيره. القاموس المحيط: ج ٢، ص ٢٥٧. مادة «وجس».

٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٥ ـ ١٦٦.

٤ ـ العراء بالمد: فضاء لا يتوارى فيه شجر أو غيره، ويقال: العراء وجه الأرض. مجمع البحرين: ج ١، ص ٢٨٨، مادة «عرا».

٥ ـ الجراب ـ بالكسر ـ: وعاء من إهاب شاة يودع فيه الحب والدقيق ونحوهما. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٣. مادة «جرب».

٦ ـ أروح الماء وأراح: إذا تغيّر ريحه وأنتن. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٣٦١. مادة «روح».

٧ ـ عكف القوم حوله: استداروا. تاج العروس: ج ٢٤، ص ١٧٩.

عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمي به فتأكله، فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه ثمّ حفر له بمنقاره وبرجليه، ثمّ ألقاه في الحفيرة وواراه، وقابيل ينظر إليه فدفن أخاه[١].

العيّاشي: عن الباقر عليه السلام إنّ قابيل بن آدم معلّق بقرونه في عين الشمس تدور به حيث دارت في زمهريرها وحميمها إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة صيّره إلى النّار[٢].

وعنه عليه السلام وذكر ابن آدم القاتل فقيل له: ما حاله أمن أهل النّار هو؟ فقال: سبحان الله! الله أعدل من ذلك أن يجمع عليه عقوبة الدنيا وعقوبة الآخرة[٣].

وفي الإحتجاج: قال طاووس اليماني لأبي جعفر عليه السلام هل تعلم أيّ يوم مات ثلث الناس؟ فقال: يا عبدالله لم يمت ثلث الناس قطّ إنّما أردت ربع الناس، قال: وكيف ذلك؟ قال: كان آدم وحوّاء وقابيل وهابيل فذلك ربع، قال: صدقت. قال أبو جعفر: هل تدري ما صنع بقابيل؟ قال: لا. قال: علّق بالشمس ينضح[٤] بالماء الحار إلى أن تقوم الساعة[٥].

وروى القمّي عن الباقر عليه السلام إنّه كان جالساً في المسجد الحرام فإذا طاووس في جانب الحرم يحدّث أصحابه حتّى قال: أتدري أي يوم قتل نصف الناس؟ فأجابه أبو جعفر عليه السلام، فقال: أو ربع الناس يا طاووس، فقال: أو ربع الناس؟ فقال: أتدري ما صنع بالقاتل؟ فقلت إنّ هذه المسألة، فلمّا كان من الغد غدوت على أبي جعفر عليه السلام فوجدته قد لبس ثيابه وهو قاعد على الباب ينتظر الغلام أن يسرج له، فاستقبلني بالحديث قبل أن أسأله، فقال: إنّ بالهند أو من وراء الهند رجلاً معقولاً برجله أي واحده لبس المسح موكّل به عشرة نفر كلّما مات رجل منهم أُخرج أهل القرية بدله فالناس يموتون والعشرة لا ينقصون يستقبلونه بوجه الشمس حين تطلع ويديرونه معها حين تغيب، ثمّ يصبّون عليه في البرد الماء البارد وفي الحرّ الماء الحار، قال: فمرّ به رجل من الناس فقال له: من أنت يا عبدالله؟ فرفع رأسه ونظر إليه ثمّ قال له: إمّا أن

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٨٥.
٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١١، ح ٨٠ و ٨١.
٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١١، ح ٨١.
٤ ـ النضح: الرش. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٤١٨.
٥ ـ الإحتجاج: ج ٢، ٦٤ ـ ٦٥، فيما أجاب الباقر عليه السلام عن مسائل طاووس اليماني.

مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

تكون أحمق الناس، وإمّا أن تكون أعقل الناس، إنّي لقائم هاهنا منذ قامت الدنيا ما سألني أحد غيرك من أنت؟ ثمّ قال يزعمون أنّه ابن آدم[1].

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: القمّي: لفظ الآية خاص في بني إسرائيل، ومعناها جار في الناس كلّهم[2].

﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾: بغير قتل نفس يوجب الإقتصاص.

﴿أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾: أو بغير فساد فيها كالشرك وقطع الطريق.

﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعاً﴾: لهتكه حرمة الدماء، وتسنينه سنّة القتل، وتجرأة الناس عليه، في الفقيه[3]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام واد في جهنّم لو قتل الناس جميعاً كان فيه ولو قتل نفساً واحدة كان فيه[4].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام يوضع في موضع من جهنّم إليه ينتهي شدّة عذاب أهلها لو قتل الناس جميعاً إنّما كان يدخل ذلك المكان[5].

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٦ ـ ١٦٧.
٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٧.
٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٦٨، ح ٢٠٣/ ٩، باب ١٩ ـ تحريم الدماء والأموال بغير حقّها.
٤ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٣، ح ٨٦.
٥ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٧١، ح ١، باب القتل، ورواه الصدوق في من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٦٨، ح ٢٠٤/ ١٠، باب ١٩ ـ تحريم الدماء والأموال بغير حقّها.

قيل: فإنّه قتل آخر، قال: يضاعف عليه[١].

وفي رواية أُخرى له فقال: في النار مقعد لو قتل الناس جميعاً لم يزدد على ذلك المقعد[٢].

والعيّاشي: ما يقرب من الروايتين[٣].

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعاً﴾: ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع من القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلاك، فكأنّما فعل ذلك بالنّاس جميعاً، القمّي: قال: من أنقذها من حرق أو غرق أو هدم أو سبع أو كفله حتى يستغني أو أخرجه من فقر إلى غني، وأفضل من ذلك من أخرجها من ضلال إلى هدى[٤].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام في تفسيرها قال: من حرق أو غرق، قيل: فمن أخرجها من ضلال إلى هدى، قال: ذلك تأويلها الأعظم[٥]. وفيه[٦]، والعيّاشي: مثله عن الصادق عليه السلام[٧].

وعنه عليه السلام: من أخرجها من ضلال إلى هدى فكأنّما أحياها، ومن أخرجها من هدى إلى ضلال فقد قتلها[٨].

وعنه عليه السلام: تأويلها الأعظم أن دعاها فاستجابت له[٩].

وفي الفقيه: عنه عليه السلام من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن أعتق رقبة، ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه كان كمن أحيا نفساً، ومن أحيا نفساً فكأنّما أحيا النّاس جميعاً[١٠].

---

١ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٦٨، ح ٢٠٤/ ١٠، باب ١٩ ـ تحريم الدماء والأموال بغير حقّها؛ والكافي: ج ٧، ص ٢٧١، ح ١، وص ٢٧٢، ح ٦، باب القتل.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٧٢، ح ٦، باب القتل، وفيه: «لو قتل الناس جميعاً لم يرد إلّا إلى ذلك المقعد.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٣، ح ٨٧. ٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٧.

٥ و ٦ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢١٠، ح ٢ و ١، باب في إحياء المؤمن.

٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٣، ح ٨٥ و ٨٧.

٨ و ٩ ـ الكافي. ج ٢، ص ٢١٠ و ٢١١، ح ١ و ٣، باب في إحياء المؤمن.

١٠ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٣٦، ح ١٥١ / ٣، باب ١٧ ـ فضل سقي الماء.

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَٰتِ﴾: الواضحة بعد ما كتبنا عليهم هـذا التشـديد العظيم تأكيداً للأمر وتجديداً للعهد كي يتحاموا من أمثال هذه الجنايات.

﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾: مجاوزون عن الحق، في المجمع: عن الباقر عليه السلام: المسرفون: هم الّذين يستحلّون المحارم ويسفكون الدماء[1].

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾: في الكافي[2]، والعياشي: عن الصادق عليه السلام قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله قوم من بني ضبّه مرضى، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: أقيموا عندي فإذا برأتم بعثتكم في سريّة، فقالوا: أخرجنا من المدينة فبعث بهم إلى إبل الصدقة يشربون من أبوالها ويأكلون من ألبانها، فلمّا برأوا واشتدّوا قتلوا ثلاثة ممّن كانوا في الإبل وساقوا الإبل، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله الخبر فبعث إليهم عليّاً وهم في واد قد تحيّروا ليس يقدرون أن يخرجوا منه قريب من أرض اليمن فأسرهم وجاء بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فنزلت عليه هذه الآية فاختار رسول الله صلى الله عليه وآله القطع، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف[3].

وعنه عليه السلام: أنّه سئل عن هذه الآية فقال: ذلك إلى الإمام يفعل به ما يشاء، قيل: فمفوض

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٨٧.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٥، ح ١، باب حد المحارب.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٤، ح ٩٠.

ذلك إليه؟ قال: لا، ولكن نحو الجناية[1].

وفي حديث آخر: ليس أي شيء شاء صنع، ولكنّه يصنع بهم على قدر جناياتهم، من قطع الطريق فقتل، وأخذ المال: قطعت يده ورجله وصلب، ومن قطع الطريق وقتل ولم يأخذ المال: قتل، ومن قطع الطريق وأخذ المال ولم يقتل: قطع يده ورجله، ومن قطع الطريق ولم يأخذ مالاً ولم يقتل: نفي من الأرض[2]. وفي معناه أخبار أُخر[3].

وعن الرضا عليه السلام: ما يقرب منه، وأنّه سئل كيف ينفى وما حدّ نفيه؟ فقال: ينفى من المصر الذي فعل فيه ما فعل إلى مصر آخر غيره، ويكتب إلى أهل ذلك المصر بأنّه منفي فلا تجالسوه ولا تبايعوه ولا تناكحوه ولا تواكلوه ولا تشاربوه، فيفعل ذلك به سنة فإن خرج من ذلك المصر إلى غيره كتب إليهم بمثل ما ذلك حتى تتم السنة[4].

وفي حديث آخر: فإنّه سيتوب قبل ذلك وهو صاغر[5].

قيل: فإن توجه إلى أرض الشرك ليدخلها، قال: إن توجّه إلى أرض الشرك ليدخلها قوتل أهلها[6].

أقول: إنّما يقاتل أهلها إذا أرادوا استلحاقه إلى أنفسهم وأبوا أن يسلّموه إلى المسلمين ليقتلوه، وهذا معنى قوله: «قوتل أهلها».

وفي رواية أُخرى للعياشي: يضرب عنقه، إن أراد الدخول في أرض الشرك[7].

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٦، ح ٥، باب حد المحارب.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٧، ح ١١، باب حد المحارب.

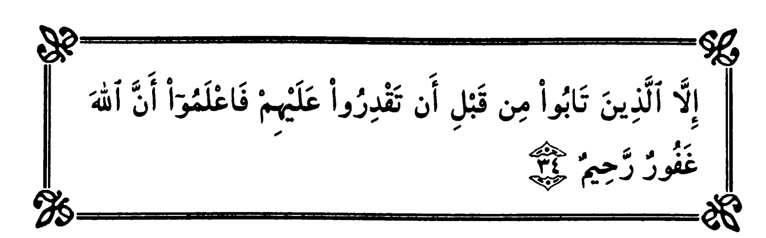
٣ ـ راجع الكافي: ج ٧، ص ٢٤٧، ح ١٠، باب حد المحارب؛ وتفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٥ ـ ٣١٦، ح ٩٣ و٩٥ و ٩٧.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤ ـ ٢٤٧، ح ٨، باب حد المحارب؛ وتفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٧، ح ٩٨.

٥ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٧، ح ٩، باب حد المحارب.

٦ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٦ ـ ٢٤٧، ذيل ح ٨، باب حد المحارب.

٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٧، ذيل ح ٩٨.



وفي رواية له عن الجواد عليه السلام: في جماعة قطعوا الطريق، قال: فإن كانوا أخافوا السبيل فقط ولم يقتلوا أحداً ولم يأخذوا مالاً: أمر بإيداعهم الحبس، فإنّ ذلك معنى نفيهم من الأرض(١).

وفي رواية في الكافي: أنّ معنى نفي المحارب أن يقذف في البحر ليكون عدلاً للقتل والصلب(٢).

وعن الباقر عليه السلام: من حمل السلاح بالليل فهو محارب، إلّا أن يكون رجلاً ليس من أهل الريبة(٣).

﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا﴾: ذلّ وفضيحة.

﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: لعظم ذنوبهم.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: قيل: الإستثناء مخصوص بما هو حق الله، أمّا القتل قصاصاً فإلى الأولياء يسقط بالتوبة وجوبه لا جوازه، والتوبة بعد أخذه إنّما تسقط العذاب دون الحد إلّا أن تكون عن الشرك(٤).

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٤ ـ ٣١٥، ذيل ح ٩١.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٧، ذيل ح ١٠، باب حد المحارب.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٤٦، ح ٦، باب حد المحارب.

٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٧٣، س ١٠.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّـذِينَ ءَامَـنُواْ ٱتَّـقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْـتَغُوٓاْ إِلَـيْهِ ٱلْـوَسِيلَةَ وَجَـٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾: ما تتوسلون إليه به إلى ثوابه، والزلفى منه من فعل الطاعات، وترك المعاصي بعد معرفة الإمام واتباعه من وسَّل إلى كذا إذا تقرّب إليه، القمّي: قال تقرّبوا إليه بالإمام عليه السلام[1].

وفي العيون: عن النبي صلى الله عليه وآله الأئمّة من ولد الحسين عليهم السلام من أطاعهم فقد أطاع الله، ومن عصاهم فقد عصى الله، هم العروة الوثقى، والوسيلة إلى الله[2].

وفي الكافي: عن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة الوسيلة أنّها أعلى درجة في الجنّة[3]، ثمّ وصفها ببسط من الكلام، من أراده فليرجع إليه.

﴿وَجَـٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ﴾: سبيل الله بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: بالوصول إلى الله والفوز بكرامته.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: من صنوف الأموال.

﴿جَمِيعاً وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ﴾: ليجعلوه فدية لأنفسهم.

﴿مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾: تمثيل للزوم العذاب لهم، وأنّه لا سبيل لهم إلى الخلاص منه.

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٨.

٢ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٥٨، ح ٢١٧، باب ٣١ ـ فيما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة.

٣ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٤، ح ٤، والحديث طويل.

يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَـٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّـٰرِقَةُ فَـٱقْطَعُوٓاْ أَيْـدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلاً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَـٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾: العياشي: عنهما عليهما السلام إنّهم أعداء علي عليه السلام[1].

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾: السرقة: أخذ مال الغير في خفية، في الكافي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل في كم يقطع السارق؟ قال: في ربع دينار، قيل: في درهمين، قال: في ربع دينار بلغ الدينار ما بلغ، قيل: أرأيت من سرق أقلّ من ربع دينار هل يقع عليه حين سرق اسم السارق؟ وهل هو عندالله سارق في تلك الحال؟ فقال: كلّ من سرق من مسلم شيئاً قد حواه وأحرزه فهو يقع عليه اسم السارق وهو عند الله سارق، ولكن لا يقطع إلّا في ربع دينار أو أكثر، ولو قطعت أيدي السرّاق فيما هو أقلّ من ربع دينار لألفيت عامّة الناس مقطّعين[2].

وعنه عليه السلام: القطع من وسط الكفّ ولا يقطع الإبهام، وإذا قطعت الرجل ترك العقب لم يقطع[3].

وفي رواية تقطع الأربع أصابع وتترك الإبهام يعتمد عليها في الصلاة، ويغسل بها وجهه للصلاة[4]. وفي معناهما أخبار أُخر[5].

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٧ ـ ٣١٨، ح ١٠٠ و١٠١.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٢١ ـ ٢٢٢، ح ٦، باب قيمة ما يقطع فيه السارق.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٢٢، ح ٢، باب حد القطع وكيف هو.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٢٥، ح ١٧، باب حد القطع وكيف هو.

٥ ـ راجع الكافي: ج ٧، ص ٢٢٤، ح ١٣، باب حد القطع وكيف هو.

والعيّاشي: عن أمير المؤمنين عليه السلام إنّه كان إذا قطع السارق ترك له الإبهام والرّاحة، فقيل له: يا أمير المؤمنين تركت عامّة يده، فقال: فإن تاب فبأي شيء يتوضّأ، يقول الله: «فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ»[١].

وعن الجواد عليه السلام: إنّ القطع يجب أن يكون من مفصل أُصول الأصابع فيترك الكف، والحجّة في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله السجود على سبعة أعضاء: الوجه، واليدين، والرّكبتين، والرّجلين، فإذا قطعت يده من الكرسوع[٢][٣] أو المرفق لم يبق له يد يسجد عليها، وقال الله تعالى: «وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ» يعني بهذه الأعضاء السّبعة التي يسجد عليها «فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَداً»[٤] وما كان لله لم يقطع[٥].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام قال: قضى أمير المؤمنين عليه السلام في السارق إذا سرق قطعت يمينه، فإذا سرق مرّة أُخرى قطعت رجله اليسرى، ثمّ إذا سرق مرّة أُخرى سجنه وتركت رجله اليمنى يمشي عليها إلى الغائط ويده اليسرى يأكل بها، ويستنجي بها، وقال: إنّي لأستحي من الله أن أتركه لا ينتفع بشيء، ولكن أسجنه حتى يموت في السجن، وقال: ما قطع رسول الله صلى الله عليه وآله من سارق بعد يده ورجله[٦].

والعيّاشي: ما يقرب منه[٧]، وفي معناه أخبار كثيرة[٨].

﴿جَزَآءَ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلاً مِّنَ ٱللَّهِ﴾: عقوبة منه.

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٨، ح ١٠٣.

٢ ـ الكرسوع: طرف الزند الذي يلي الخِنصِر، وهو الناتئ عند الرسغ. الصحاح: ج ٣، ص ١٢٧٦، مادة «كرع».

٣ ـ وفي نسخة: [الكوع]. والكوع ـ بالضم ـ: طرف الزند الذي يلي الإبهام، والجمع أكواع. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٣٨٦، مادة «كوع».

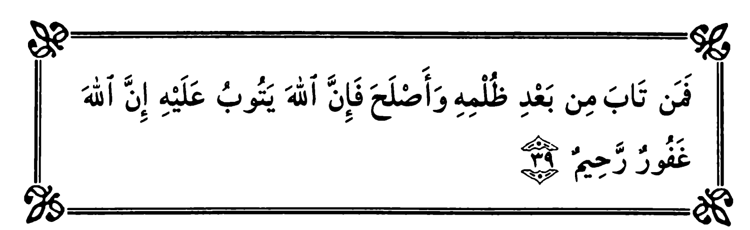
٤ ـ الجن: ١٨.

٥ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٢٠، ح ١٠٩.

٦ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٢٢، ح ٤، باب حد القطع وكيف هو.

٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٩، ح ١٠٦.

٨ ـ راجع تفسير العياشي: ج ١، ص ٣١٨، ح ١٠٣ و١٠٤ و ١٠٥.


فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَن تَابَ﴾: من السرق[1].

﴿مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾: بعد سرقته.

﴿وَأَصْلَحَ﴾: أمره بردّ المال، والتفصّي عن التّبعات.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: يقبل توبته فلا يقطع، ولا يعذّب في الآخرة، إلّا إذا كانت توبته بعد أن يقع في يد الإمام فلا يسقط القطع حينئذ وإن عفا عنه صاحبه، في الكافي: عن أحدهما عليهما السلام: في رجل سرق أو شرب الخمر أو زنا فلم يعلم ذلك منه ولم يؤخذ حتّى تاب وصلح، فقال: إذا صلح وعرف منه أمر جميل لم يقم عليه الحد[2].

وعن الصادق عليه السلام: من أخذ سارقاً فعفا عنه فذاك له فإذا رفع إلى الإمام قطعه فإن قال الذي سرق منه: أنا أهب له لم يدعه الإمام حتّى يقطعه إذا رفع إليه، وإنّما الهبة قبل أن يرفع إلى الإمام، وذلك قول الله: «وَٱلْحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ»[3] فإذا انتهى الحد إلى الإمام فليس لأحد أن يتركه[4].

وعنه عليه السلام: أنّه سئل عن الرجل يأخذ اللّص يرفعه أو يتركه، فقال: إنّ صفوان بن أُميّة كان مضطجعاً في المسجد الحرام فوضع رداءه وخرج يهريق الماء فوجد رداءه قد سرق حين رجع إليه، فقال: من ذهب بردائي؟ فذهب يطلبه فأخذ صاحبه فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله، فقال النبي صلى الله عليه وآله: اقطعوا يده، فقال صفوان: تقطع يده من أجل ردائي يا رسول الله؟ قال: نعم، قال: فإنا أهبه له، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: فهلّا كان هذا قبل أن ترفعه إليّ، قيل: فالإمام بمنزلته إذا رفع

---

١ ـ وفي نسخة: [من السرّاق].

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٥٠، ح ١، باب من أتى حداً فلم يقم عليه الحد حتّى تاب.

٣ ـ التوبة: ١١٢.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٥١، ح ١، باب العفو عن الحدود.

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾

إليه؟ قال: نعم[1].

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾: في إظهاره إذا وجدوا منه فرصة.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾: يعني المنافقين.

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾: أي قائلون له، أو سمّاعون كلامك ليكذبوا عليك.

﴿سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾: أي لجمع آخر من اليهود لم يحضروا مجلسك وتجافوا عنك تكبّراً أو إفراطاً في البغضاء، يعني مصغون لهم قابلون كلامهم أو سمّاعون منك

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢٥١، ح ٢، باب العفو عن الحدود.

لأجلهم وللإنهاء إليهم.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾: يميلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بتغييره وحمله على غير المراد، وإجرائه في غير مورده أو إهماله.

﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ﴾: إن أُوتيتم هذا المحرّف فاقبلوه واعملوا به.

﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾: بل أفتاكم محمد ﷺ بخلافه.

﴿فَاحْذَرُواْ﴾: قبول ما أفتاكم به، قيل: كان سبب نزول هذه الآية ما مرّ في تفسير «قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً ممَّا كُنْتُمْ تُخْفُون»[1] من هذه السورة من قصّة ابن صوريا ومحاكمته بين نبيّنا ﷺ واليهود[2].

والقمّي: كان سبب نزولها أنّه كان في المدينة بطنان من اليهود من بني هارون وهم النضير، وقريظة وكانت قريظة سبعمائة والنضير ألفاً، وكانت النضير أكثر مالاً وأحسن حالاً من قريظة وكانوا حلفاء لعبدالله بن أُبي، فكان إذا وقع بين قريظة والنضير قتيل وكان القتيل من بني النضير قالوا لبني قريظة لا نرضى أن يكون قتيل منّا بقتيل منكم، فجرى بينهم في ذلك مخاطبات كثيرة حتى كادوا أن يقتلوا حتى رضيت قريظة وكتبوا بينهم كتاباً على أنّه أي رجل من اليهود من النضير قتل رجلاً من بني قريظة أن يجنّب ويجنّب ويحمّم، والتجنية[3]: أن يقعد على جمل ويولّي وجهه إلى ذنب الجمل ويلطخ وجهه بالحمأة[4] ويدفع نصف الديّة وأيّما رجل قتل رجلاً من النّضير أن يدفع إليه الديّة كاملة ويقتل به، فلمّا هاجر رسول الله ﷺ ودخل الأوس والخزرج في الإسلام ضعف أمر اليهود فقتل رجل من بني قريظة رجلاً من بني النضير فبعثوا إليهم بني النّضير ابعثوا إلينا بديّة المقتول وبالقاتل حتى نقتله، فقالت قريظة ليس هذا حكم التوراة، وإنّما هو شيء غلبتمونا عليه، فإمّا الديّة وإمّا القتل، وإلّا فهذا محمد ﷺ بيننا وبينكم فهلمّوا نتحاكم إليه فمشت بنو النّضير إلى عبدالله بن أُبي فقالوا سل

---

١ ـ المائدة: ١٥. ٢ ـ راجع مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٩٤.

٣ ـ وفي نسخة: [أن يحنّب ويحمّ، والتحنيب]، وفي المصدر: «أن يجنيه ويحمّم والتجنية: أن يقعد....

٤ ـ الحمأة: وهو الطين الأسود المتغيّر. مجمع البحرين: ج ١، ص ١٠٧، مادة «حما».

سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾

محمّداً أن لا ينقض شرطنا في هذا الحكم الذي بيننا وبين قريظة في القتل، فقال عبدالله بن أُبّي: ابعثوا رجلاً يسمع كلامي وكلامه فإن حكم لكم بما تريدون وإلّا فلا ترضوا به، فبعثوا معه رجلاً فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنّ هؤلاء القوم قريظة والنضير قد كتبوا بينهم كتاباً وعهداً وثيقاً تراضوا به والآن في قدومك يريدون نقضه، وقد رضوا بحكمك فيهم فلا تنقض كتابهم وشرطهم فإنّ النضير لهم القوّة والسلاح والكراع[1] ونحن نخاف الدوائر فاغتمّ رسول الله ﷺ من ذلك ولم يجبه بشيء فنزل عليه جبرئيل عليه السلام بهذه الآية، قال: «يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ» يعني عبدالله بن أُبّي، وبني النّضير وإن لم تؤتوه فاحذروا يعني عبدالله قال لبني النضير: إن لم يحكم بما تريدونه فلا تقبلوا[2].

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾: اختباره ليفضح.

﴿فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْئاً﴾: فلن تستطيع له من الله شيئاً في دفعها.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾: من العقوبات المرتبة على الكفر كالختم والطبع والضيق.

﴿لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ﴾: هوان بإلزام الجزية على اليهود، وإجلاء بني النضير منهم، وإظهار كذبهم في كتمان الحق، وظهور كفر المنافقين، وخوفهم جميعاً من المؤمنين.

﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: وهو الخلود في النّار.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾: كرّره للتأكيد.

---

١ ـ الكُرَاع: اسم لجماعة الخيل خاصّة. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٣٨٥، مادة «كرع».

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٨ ـ ١٦٩.

﴿أَكَّـٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾: أي الحرام من سحته إذا استأصله لأنّه مسحوت البركة، وقرئ بضمّتين، وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن السحت فقال: الرشا في الحكم[١].

وعنه عليه السلام: السحت ثمن الميتة، وثمن الكلب، وثمن الخمر، ومهر البغي، والرشوة، وأجر الكاهن[٢]. وفي رواية: ثمن الكلب الذي لا يصيد[٣].

وعن الباقر عليه السلام: كلّ شيء غلّ من الإمام فهو سحت، وأكل مال اليتيم، وشبهه سحت، والسحت أنواع كثيرة منها: اُجور الفواجر، وثمن الخمر، والنّبيذ المسكر، والربّا بعد البيّنة، وأمّا الرشا في الحكم فإنّ ذلك الكفر بالله العظيم وبرسوله[٤].

وفي الفقيه: عن الصادق عليه السلام إنّه سئل عن قاض بين فريقين يأخذ من السلطان على القضاء الرزق قال: ذلك السحت[٥].

وفي العيون: عن أمير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالى: «أَكَّـٰلُونَ لِلسُحت»، قال: هو الرجل يقضي لأخيه الحاجة، ثمّ يقبل هديته[٦].

والقمّي: قال: السحت بين الحلال والحرام: وهو أن يواجر الرجل نفسه على المسكر، ولحم الخنزير، وإتخاذ الملاهي فإجارته نفسه حلال، ومن جهة ما يحمل ويعمل هو سحت[٧].

﴿فَإِن جَآءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: تخيير له، في التهذيب: عن الباقر عليه السلام إنّ الحاكم إذا أتاه أهل التوراة والإنجيل يتحاكمون إليه كان ذلك إليه إن شاء حكم بينهم وإن شاء تركهم[٨].

---

١ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٢٧، ح ٤، باب السحت.

٢ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٢٦ ـ ١٢٧، ح ٢، باب السحت.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٢٧، ح ٥، باب السحت. ٤ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٢٦، ح ١، باب السحت.

٥ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٤، ح ١٢ / ١، باب ٥ ـ كراهة أخذ الرزق على القضاء.

٦ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٨، ح ١٦، باب ٣١ ـ فيما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة.

٧ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٠.

٨ ـ تهذيب الأحكام: ج ٦، ص ٣٠٠، ح ٨٣٨/ ٤٥، باب الزيادات في القضايا والأحكام.

وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾

﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئاً﴾: بأن يعادوك لإعراضك عنهم فإنّ الله يعصمك من الناس.

﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾: بالعدل الذي أمر الله به.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ * وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾: تعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به، والحال إنّ الحكم منصوص عليه في الكتاب الذي عندهم، وفيه تنبيه على أنّهم ما قصدوا بالتّحكيم معرفة الحقّ وإقامة الشرع وإنّما طلبوا به ما يكون أهون عليهم وإن لم يكن حكم الله في زعمهم.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾: ثمّ يعرضون عن حكمك الموافق لكتابهم بعد التحكيم.

﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾: بكتابهم لإعراضهم عنه أوّلاً وعمّا يوافقه ثانياً.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾: بيان للحقّ.

﴿وَنُورٌ﴾: يكشف ما أستبهم من الأحكام.

﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ﴾: انقادوا لله، قيل: وصفهم بالإسلام لأنّه دين الله[١].

﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾: يحكمون لهم.

﴿وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾: يحكم بها الربانيّون والأحبار.

﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾: العياشي: عن الصادق عليه الصلاة والسلام: الربانيّون: هم الأئمّة دون الأنبياء الذين يربّون الناس بعلمهم، والأحبار: هم العلماء دون الربانيّين، قال: ثمّ أخبر عنهم فقال: «بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ» ولم يقل بما حملوا منه[٢].

وعن الباقر عليه السلام هذه الآية: فينا نزلت[٣].

﴿فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾: قيل: نهي للحكّام أن يخشوا غير الله في حكوماتهم، ويداهنوا فيها[٤].

﴿وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَـٰتِى﴾: ولا تستبدلوا بأحكامي التي أنزلتها.

﴿ثَمَناً قَلِيلاً﴾: من رشوة أو جاه.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾: في الكافي: عن النبي صلى الله عليه وآله من حكم بدرهمين بحكم جور ثمّ جبر عليه كان من أهل هذه الآية[٥].

وعن الباقر والصادق عليهما السلام: من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله ممّن له سوط أو عصا

١ـ قاله ابن عباس كما جاء في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٩٨، س ١.

٢ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٢٢ـ٣٢٣، ح ١١٩.

٣ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٢٢، ح ١١٨.

٤ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٧٦، س ١٤.

٥ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٠٨، ح ٣، باب من حكم بغير ما أنزل الله عزّ وجلّ. وإليك تتمة الحديث: فقلت: وكيف يجبر عليه؟ فقال: يكون له سوط وسجن فيحكم عليه فإذا رضي بحكمه وإلّا ضربه بسوطه وحبسه في سجنه. هكذا ورد في تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٢٣، ح ١٢٠.

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِالْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِالسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾

فهو كافر بما أنزل الله على محمد صلّى الله عليه وآله[١].

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾: وفرضنا على اليهود.

﴿فِيهَآ﴾: في التوراة.

﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾[٢]: أي تقتل بها.

﴿وَٱلْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾[٣]: تفقأ بها.

﴿وَٱلْأَنفَ بِالْأَنفِ﴾: تجدع[٤] بها.

﴿وَٱلْأُذُنَ بِالْأُذُنِ﴾: تصلم[٥] بها.

﴿وَٱلسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾: تقلع بها.

﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾: ذات قصاص، وقرئ بالرفع في الخمس، وبتخفيف الأذن،

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٠٧، ح ١، باب من حكم بغير ما أنزل الله عزّ وجلّ.

٢ ـ أي إذا قتلت نفس نفساً أخرى عمداً فإنّه يستحق عليه القود إذا كان القاتل عاقلاً مميزاً وكان المقتول مكافئاً للقاتل.

٣ ـ أي تعتبر المماثلة في السلامة وعدمها عند إجراء عمليّة القصاص بين الشخصين في العين، والأنف، والأذن، والسنّ، وجميع الأطراف، وإذا امتنع في مورد القصاص في النفس فهكذا يمتنع في الأطراف أيضاً.

٤ ـ الجدع: قطع الأنف، والأذن، والشفة، واليد. تقول: جدعته فهو أجدع والأنثى جدعاء. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٣١٠، مادة «جدع».

٥ ـ الصلم: القطع، أو قطع الأذن والأنف من أصله. القاموس المحيط: ج ٤، ص ١٤٠.

وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنْجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾

القمي: هي منسوخة بقوله: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَٱلْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ»[١] وقوله: «وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ» لم ينسخ[٢].

﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ﴾: بالقصاص، أي عفا عنه.

﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام يكفّر عنه من ذنوبه بقدر ما عفا من جراح وغيره[٣]. وفي الفقيه: مثله إلّا أنّه قال: ما عفا عن العمد[٤].

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنْزَلَ ٱللَّهُ﴾: من القصاص وغيره.

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ * وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم﴾: واتبعنا على آثار النّبيّين الذين أسلموا.

﴿بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾: إنّما خصّهم بالذكر مع عموم الموعظة لأنّهم اختصوا بالإنتفاع به.

﴿وَلْيَحْكُمْ﴾: وقرئ بكسر اللّام وفتح الميم.

---

١ ـ البقرة: ١٧٨. ٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٦٩.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٣٥٨، ح ٢، باب الرجل يتصدق بالديّة على القاتل.

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٨٠، ح ٢٥١/ ١٤، باب ٢٢ ـ القود ومبلغ الديّة.

وَأَنْزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَآ أَنْزَلَ ٱللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَآءَ ٱللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَـٰكُمْ فَاسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ إِلَى ٱللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾

﴿أَهْلُ ٱلانْجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللهُ فَأُوْلَـٰئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ * وَأَنْزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِالْحَقِّ﴾: أي القرآن.

﴿مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾: من جنس الكتب المنزلة.

﴿وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾: ورقيباً على سائر الكتب يحفظه عن التغيّر[1]، ويشهد له بالصحّة والثبات.

﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَآ أَنْزَلَ ٱللهُ﴾: أي أُنزل إليك.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلحَقِّ﴾: بالإنحراف عنه إلى ما يشتهونه.

﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ﴾: أيّها الناس.

﴿شِرْعَةً﴾: شريعة، وهي الطريق إلى الماء شبّه بها الدين لأنّه طريق إلى ما هو سبب الحياة الأبديّة.

﴿وَمِنْهَاجاً﴾: وطريقاً واضحاً، من نهج الأمر إذا أوضح، وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام في حديث فلمّا استجاب لكلّ نبي من استجاب له من قومه من المؤمنين جعل لكلّ منهم شرعةً

---

١ ـ وفي نسخة: [عن التغيير].

وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾

ومنهاجاً، والشرعة والمنهاج سبيل وسنّة، قال: وأمر كلّ نبي بالأخذ بالسّبيل والسنّة، وكان من السبيل والسنّة التي أمر الله بها موسى عليه السلام أن جعل عليهم السبت[1].

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾: جماعة متفقة على دين واحد.

﴿وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَـٰكُمْ﴾: من الشرائع المختلفة المناسبة لكلّ عصر وقرن، هل تعلمون بها مصدقين بوجود الحكمة في اختلافها.

﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾: فابتدروها انتهازاً للفرصة وحيازةً لقصب السبق والتقدّم.

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾: وعد ووعيد للمبادرين والمقصّرين.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾: بالجزاء الفاصل بين المحقّ والمبطل، والمبادر والمقصّر.

﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾: قيل: عطف على «الكتاب»، أي أنزلنا إليك الكتاب والحكم، أو على «الحق»، أي أنزلناه بالحق وبأن احكم، ويجوز الإستئناف بتقدير وأمرنا «أن ٱحْكُمْ»[2].

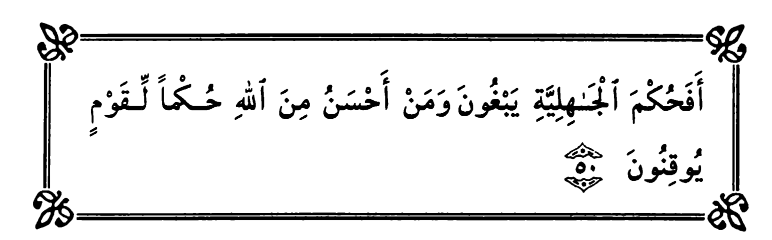
في المجمع: عن الباقر عليه السلام إنّما كرّر الأمر بالحكم بينهم لأنّهما حكمان أمر بهما جميعاً لأنّهم احتكموا إليه في الزنا المحصن ثم احتكموا إليه في قتل كان بينهم[3].

---

١ ـ الكافي: ج ٢، ص ٢٩، س ٨، ح ١، باب ١٠.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٧٨، س ٥.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٠٤. وفيه: «ثمّ احتكموا إليه في قتيل كان بينهم».



﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ﴾: أن يضلّوك ويصرفوك.

﴿عَن بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾: عن الحكم المنزل وأرادوا غيره.

﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾: فيه تنبيه على أنّ لهم ذنوباً كثيرة، والتولّي عن حكم الله مع عظمته واحد منها معدود من جملتها.

﴿وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ﴾: هذا تسلية للنبي ﷺ عن امتناع القوم من الإقرار بنبوّته والإسراع إلى إجابته بأنّ أهل الايمان قليل، وأنّ أهل الفسق كثير فلا ينبغي أن يعظم ذلك عليك.

﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾: انكار على توليهم عن حكم الله، وقرئ بالتاء.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾: أي هذا الإستفهام لقوم يوقنون فإنّهم هم الذين يتدبّرون الأُمور ويتحقّقون الأشياء بأنظارهم فيعلمون أن لا أحس حكماً من الله، وفي الكافي: عن الصادق وعن أمير المؤمنين صلوات الله عليهما: الحكم حكمان، حكم الله، وحكم الجاهليّة، فمن أخطأ حكم الله حكم بحكم الجاهليّة، وقد قال الله عزّ وجلّ: «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ» واشهدوا على زيد بن ثابت لقد حكم في الفرائض بحكم الجاهليّة[١][٢].

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٠٧، والحديث مركب من حديثين أحدهما ذيل ح ١، وثانيهما ذيل ح ٢، إلّا أنّه عن الباقر عليه السلام، باب أصناف القضاة.

٢ ـ حيث عمل زيد بن ثابت بالعول، والتعصيب، وغيرهما اجتهاداً منه، وعملاً برأيه، واتباعاً لعمر، وخلافاً لأمير المؤمنين عليه السلام.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾: لا تعتمدوا على الإستنصار بهم متودّدين إليهم، ولا تعاشروهم معاشرة الأحباب.

﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾: في العون والنّصرة ويدهم واحدة عليكم، وهم المتّفقون في مضادّتكم.

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾: من استنصر بهم فهو كافر مثلهم، العيّاشي: عن الصادق عليه السلام من تولّى آل محمّد صلوات الله عليهم وقدّمهم على جميع النّاس بما قدّمهم من قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله فهو من آل محمّد صلوات الله عليهم بمنزلة آل محمد صلوات الله عليهم أجمعين لا أنّه من القوم بأعيانهم، وإنّما هو منهم بتولّيه إليهم، واتباعه إيّاهم، وكذلك حكم الله في كتابه: «وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ»، وقول إبراهيم عليه السلام: «فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى»[1][2].

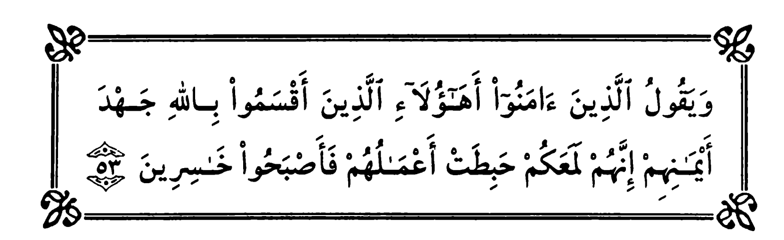
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾: الّذين ظلموا أنفسهم والمؤمنين بموالاة الكفّار.

﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: كابن أُبي وأضرابه.

---

١ ـ إبراهيم: ٣٦.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ٢، ص ٢٣١، ح ٣٤.



﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ﴾: في موالاتهم ومعاونتهم.

﴿يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞ﴾: يعتذرون بأنّهم يخافون أن تصيبهم دائرة من الدوائر بأن ينقلب الأمر وتكون الدولة للكفّار، روي أنّ عبادة بن الصامت قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ لي موالي من اليهود كثيراً عددهم وإنّي أبرء إلى الله وإلى رسوله من ولايتهم وأُوالي الله ورسوله، فقال ابن أُبيّ: إنّي رجل أخاف الدوائر لا أبرئ من ولاية مواليّ فنزلت[1].

﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ﴾: لرسوله.

﴿أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ﴾: فيه إعزاز المؤمنين وإذلال المشركين وظهور الإسلام.

﴿فَيُصۡبِحُواْ﴾: أي هؤلاء المنافقين.

﴿عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾: من النّفاق والشكّ في أمر الرسول.

﴿نَٰدِمِينَ﴾: العيّاشي: عن الصادق عليه السلام في تأويل هذه الآية اذن في هلاك بني أُميّة بعد إحراق زيد سبعة أيّام[2].

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾: بعضهم لبعض أو لليهود، وقرئ بدون واو العطف وبالنّصب، عطفاً على يأتي.

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡ﴾: تعجّباً من المنافقين، وتبّجحاً[3] بما منّ الله عليهم من الإخلاص، وجهد الإيمان: أغلظها.

﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾: إمّا من جهة المقول، أو من قول الله

---

١ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٧٩، س ٦.
٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٢٥ ـ ٣٢٦، ح ١٣٣.
٣ ـ البجح: الفرح، وبجّحته فتبجّح: أي فرّحته ففرح. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٣٤١، مادة «بجح».

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾

شهادة لهم، وفيه معنى التعجّب كأنّه قيل: ما أحبط أعمالهم ما أخسرهم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾: وقرئ يرتدد بدالين جوابه محذوف يعني فلن يضرّ دين الله شيئاً فإنّ الله لا يخلّي دينه من أنصار يحمونه، القمّي: قال: هو مخاطبة لأصحاب رسول الله ﷺ الذين غصبوا آل محمّد صلوات الله عليهم حقّهم وارتدوا عن دين الله[١].

﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾: يحبّهم الله ويحبّون الله، وقد سبق معنى المحبّة من الله ومن العباد.

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: رحماء عليهم من الذِّلِ بالكسر الذي هو اللّين لا من الذُّل بالضمّ الذي هو الهوان.

﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾: غلاظ شداد عليهم من عزّه إذا غلبه.

﴿يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: بالقتال لإعلاء كلمة الله وإعزاز دينه.

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾: فيما يأتون من الجهاد والطاعة، في المجمع: عن الباقر والصادق عليهما السلام هم أمير المؤمنين وأصحابه حين قاتل من قاتله من الناكثين والقاسطين والمارقين[٢].

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٠.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٠٨

قال: ويؤيّد هذا أنّ النّبي صلى الله عليه وآله وصفه بهذه الصفات حين ندبه لفتح خيبر بعد أن ردّ عنها حامل الراية إليه مرّة بعد أُخرى، وهو يجبّن النّاس ويجبّنونه لأُعطيّن الراية غداً رجلاً يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله كرّاراً غير فرّار لا يرجع حتى يفتح الله على يديه، ثمّ أعطاها إيّاه فأما الوصف باللّين على أهل الإيمان والشدّة على الكفّار والجهاد في سبيل الله مع أنّه لا يخاف لومة لائم فمّا لا يمكن دفع علي عن إستحقاق ذلك لما ظهر من شدّته على أهل الشرك والكفر ونكايته فيهم ومقاماته المشهورة في تشييد الملّة ونصرة الدين والرأفة بالمؤمنين[١].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام إنّه قال يوم البصرة: والله ما قوتل أهل هذه الآية حتّى اليوم وتلا هذه الآية[٢].

وعن النبي صلى الله عليه وآله يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيجنبون عن الحوض، فأقول: يا ربّ أصحابي أصحابي، فيقال: لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنّهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى[٣].

والقمّي: إنّها نزلت في مهدي الأُمّة وأصحابه عليهم السلام وأوّلها خطاب لمن ظلم آل محمد صلوات الله عليهم وقتلهم وغصبهم حقّهم[٤].

وفي المجمع: ويمكن أن ينصر هذا بأنّ قوله سبحانه «فسوف يأتي الله بقوم» يوجب أن يكون ذلك القوم غير موجودين في وقت نزول الخطاب، فهو يتناول من يكون بعدهم بهذه الصفة إلى قيام الساعة[٥].

أقول: لا منافاة بين الروايتين على ما حقّقناه في المقدّمات من جواز التعميم.

﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ﴾: أي محبّتهم لله سبحانه، ولين جانبهم للمؤمنين، وشدّتهم على الكافرين، تفضّل من الله، وتوفيق ولطف منه، ومنّة من جهته.

١ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٠٨.
٢ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٠٨.
٣ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٠٨. وفيه: فيجلون.
٤ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٠.
٥ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝٥٥﴾

﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾: ويعطيه من يعلم أنّه محلّ له.

﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾: جواد لا يخاف نفاد ما عنده.

﴿عَلِيمٌ﴾: بموضع جوده وعطائه.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام في تفسير هذه الآية يعني أولى بكم، أي أحق بكم وبأُموركم من أنفسكم وأموالكم الله ورسوله «وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ» يعني عليّاً وأولاده الأئمّة عليهم السلام إلى يوم القيامة، ثمّ وصفهم الله عزّ وجلّ فقال: «ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ»، وكان أمير المؤمنين عليه السلام في صلاة الظهر، وقد صلّى ركعتين وهو راكع وعليه حلّة قيمتها ألف دينار، وكان النبي صلى الله عليه وآله أعطاه إيّاها، وكان النجاشي أهداها له، فجاء سائل فقال: السلام عليك يا ولي الله وأولى بالمؤمنين من أنفسهم تصدّق على مسكين فطرح الحلّة إليه وأومى بيده إليه أن إحملها فأنزل الله عزّ وجلّ فيه هذه الآية، وصيّر نعمة أولاده بنعمته فكلّ من بلغ من أولاده مبلغ الإمامة يكون بهذه النعمة مثله فيتصدّقون وهم راكعون، والسائل الذي سأل أمير المؤمنين عليه السلام من الملائكة، والذين يسألون الأئمّة من أولاده يكونون من الملائكة[1].

وعنه، عن أبيه، عن جدّه عليهم السلام، في قوله عزّ وجلّ: «يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا»[2]، قال: لمّا نزلت «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ»[3] الآية اجتمع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله في مسجد

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٨٨، ح ٣، باب ما نص الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً.

٢ ـ النحل: ٨٢.

٣ ـ المائدة: ٥٤.

المدينة، فقال بعضهم: إن كفرنا بهذه الآية نكفر بسائرها، وإن آمنّا فإنّ هذا ذلّ حين يسلّط علينا علي بن أبي طالب عليه السلام، فقالوا: قد علمنا أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله صادق فيما يقول ولكنّا نتولاّه ولا نطيع عليّاً فيما أمرنا، قال: فنزلت هذه الآية «يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ ٱللهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا» يعني ولاية علي وأكثرهم الكافرون بالولاية(١).

وعنه عليه السلام إنّه سئل الأوصياء طاعتهم مفروضة؟ قال: نعم، هم الّذين قال الله: «أَطِيعُواْ ٱللهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُولِي ٱلْأَمْرِ مِنْكُم»(٢)، وهم الّذين قال الله: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللهُ وَرَسُولُهُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ»(٣).

وفي الإحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث، فقال المنافقون: هل بقي لربك بعد الذي فرض علينا شيء آخر يفترضه فتذكره لتسكن أنفسنا إلى أنّه لم يبق غيره، فأنزل الله في ذلك «قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَة»(٤)، يعني الولاية، فأنزل الله «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللهُ وَرَسُولُهُ» الآية، وليس بين الأُمّة خلاف أنّه لم يؤت الزكاة يومئذ أحد منهم وهو راكع غير رجل واحد، ولو ذكر اسمه في الكتاب لأُسقط مع ما أُسقط(٥).

وعن الباقر عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث في قوله سبحانه: «يَـٰأَيُّهَا ٱلرَّسُول بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّك»(٦) قال: وأنا مبيّن لكم سبب نزول هذه الآية أنّ جبرئيل هبط إلي مراراً ثلاثاً يأمرني عن السلام ربي وهو السلام أن أقوم في هذا المشهد فأُعْلم كلّ أبيض وأسود أنّ علي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه أخي ووصيّي وخليفتي والإمام من بعدي، وهو وليّكم بعد الله ورسوله، وقد أنزل الله تبارك وتعالى عليّ بذلك آية من كتابه: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللهُ

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٢٧، ح ٧٧، باب أن الأرض كلّها للإمام عليه السلام.

٢ ـ النساء: ٥٩.

٣ ـ الكافي: ج ١، ص ١٨٧، ح ٧، باب فرض طاعة الأئمّة.

٤ ـ سبأ: ٤٦.

٥ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٧٩، إحتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل.

٦ ـ المائدة: ٦٧.

وَرَسُولُهُ»، الآية، وعلي بن أبي طالب عليه السلام أقام الصلاة، وآتى الزكاة وهو راكع يريد الله عزّ وجلّ في كلّ حال[١].

وفي الخصال: في إحتجاج علي صلوات الله عليه على أبي بكر، قال: فأُنشدك بالله أَلِي الولاية من الله مع ولاية رسوله في آية زكاة الخاتم أم لك؟ قال: بل لك[٢].

وفيه: في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام وتعدادها قال عليه السلام: وأمّا الخامسة والستّون فإنّي كنت أُصلّي في المسجد فجاء سائل وأنا راكع فناولته خاتمي من اصبعي فأنزل الله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ»، الآية[٣].

والقمّي: عن الباقر عليه السلام قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وآله جالس وعنده قوم من اليهود وفيهم عبدالله بن سلام إذ نزلت عليه هذه الآية فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المسجد فاستقبله سائل فقال: هل أعطاك أحد شيئاً، قال: نعم، ذاك المصلّي، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا هو أمير المؤمنين عليه السلام [٤].

والأخبار ممّا روته العامّة والخاصّة في أنّ هذه الآية نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام كثيرة جدّاً[٥].

ونقل في المجمع: عن جمهور المفسّرين أنّها نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام حين تصدّق بخاتمه في ركوعه، وذكر قصّته عن ابن عبّاس وغيره[٦].

ويمكن التوفيق بين ما رواه في الكافي أنّ المصدّق به كان حلّة وبين ما رواه غيره واشتهر بين الخاصّة والعامّة أنّه كان خاتماً بأنّه عليه السلام لعلّه تصدّق في ركوعه مرّة بالحلّة[٧]، وأُخرى

---

١ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٧٣، في حديث الغدير.

٢ ـ الخصال: ص ٥٤٩ ـ ٥٥٠، ح ٣٠، باب احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على أبي بكر بثلاث وأربعين خصلة.

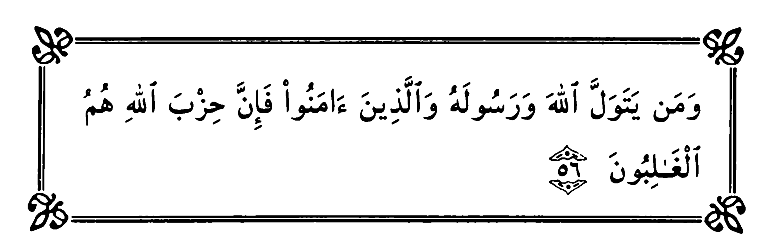
٣ ـ الخصال: ص ٥٨٠، ح ١، سطر ٨، أبواب السبعين وما فوقه.

٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٠.

٥ ـ أمّا الخاصّة فقد تقدّم بعضها، وأمّا العامّة: فلا يسعني أن أذكر جميع ما ورد، ولكن انظر شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ج ١، ص ٢٠٩ ـ ٢٤٦.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢١٠.

٧ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٨٨، ح ٣، باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً.



بالخاتم والآية نزلت بعد الثانية، وفي قوله تعالى: «وَيُؤْتُونَ» إشعار بذلك لتضمنّه التكرار والتجدّد كما إنّه فيه إشعاراً بفعل أولاده أيضاً.

﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ﴾: فإنّ هم الغالبون، وضع الظاهر موضع المضمر تنبيهاً على البرهان عليه، وكأنّه قيل: فإنّهم حزب الله وإنّ حزب الله هم الغالبون، وتنويهاً[1] بذكرهم، وتعظيماً لشأنهم، وتشريفاً لهم بهذا الإسم، وتعريضاً بمن يوالي غير هؤلاء بأنّه حزب الشيطان، وأصل الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبهم.

في المجالس: عن الباقر عليه السلام في قوله: ««إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ»، الآية، قال: إنّ رهطاً من اليهود أسلموا منهم عبدالله بن سلام، وأسد، وثعلبة، وابن يامين، وابن صوريا، فأتوا النبي صلى الله عليه وآله فقالوا: يانبي الله إنّ موسى عليه السلام أوصى إلى يوشع بن نون، فمن وصيّك يا رسول الله؟ ومن وليّنا بعدك؟ فنزلت هذه الآية: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ»، الآية، ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قوموا فقاموا فأتوا المسجد فإذا سائل خارج، فقال: يا سائل أما أعطاك أحد شيئاً؟ قال: نعم هذا الخاتم، قال: من أعطاكه؟ قال: أعطانيه ذلك الرجل الذي يصلّي، قال: على أي حال أعطاك؟ قال: كان راكعاً، فكبّر النبي صلى الله عليه وآله وكبّر أهل المسجد، فقال النبي صلى الله عليه وآله: علي بن أبي طالب عليه السلام وليّكم بعدي قالوا: رضينا بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمّد صلى الله عليه وآله نبيّاً، وبعلي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه وليّاً، فأنزل الله «وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ

---

١ ـ نوهت باسمه ـ بالتشديد ـ: إذا رفعت ذكره، ونوهته تنويهاً: إذا رفعته. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٣٦٤، مادة «نوه».

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾

ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ»[١].

وروي عن عمر بن الخطاب أنّه قال: والله لقد تصدّقت بأربعين خاتماً وأنا راكع لينزل فيّ ما نزل في علي بن أبي طالب فما نزل[٢].

وفي الإحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام «وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ» في هذا الموضع هم المؤتمنون على الخلائق من الحجج والأوصياء في عصر بعد عصر[٣].

وفي التوحيد: عن الصادق عليه السلام يجيء رسول الله صلى الله عليه وآله يوم القيامة آخذاً بحجزة ربّه ونحن آخذون بحجزة نبيّنا صلى الله عليه وآله وشيعتنا آخذون بحجزتنا، فنحن وشيعتنا حزب الله، وحزب الله هم الغالبون، والله ما يزعم أنّها حجزة الإزار ولكنّها أعظم من ذلك يجيء رسول الله صلى الله عليه وآله آخذاً بدين الله ونحن نجيء آخذين بدين نبيّنا صلى الله عليه وآله وتجيء شيعتنا آخذين بديننا[٤].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ﴾: وقرئ الكفّار بالجر. رتّب النهي عن موالاتهم على اتخاذهم دينهم هزواً ولعباً إيماء إلى العلّة وتنبيهاً على أنّ من هذا شأنه بعيد عن الموالاة جدير بالمعاداة.

---

١ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ١٠٧ ـ ١٠٨، ح ٤، المجلس السادس والعشرون.

٢ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: ص ١٠٨، ذيل ح ٤، المجلس السادس والعشرون.

٣ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٦٩، سطر ١٥، احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل.

٤ ـ التوحيد: ص ١٦٦، ح ٣، باب ٢٣ ـ معنى الحجزة.

وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنْزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾

قيل: نزلت في رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث أظهرا الإسلام ثمّ نافقا وكان رجال من المسلمين يوادّونهما[1].

خصّ المنافقين باسم الكفّار وإن عمّ أهل الكتاب لتضاعف كفرهم.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً﴾: اتخذوا الصلاة والمناداة مضحكة، روي أنّ نصرانيّاً بالمدينة كان إذا سمع المؤذّن يقول: أشهد أنّ محمّداً رسول الله ﷺ، قال: أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وأهله نيام فتطاير شرارة في البيت فأحرقه وأهله[2].

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾: فإنّ السفه يؤدي إلى الجهل بالحق والهزء به، والعقل يمنع منه.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾: هل تنكرون منّا وتعيبون.

﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾: بالكتب المنزلة كلّها.

﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾: وبأنّ أكثركم خارجون عن أمر الله طلباً للرئاسة وحسداً على منزلة النبوّة.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢١٢؛ وتفسير أبي السعود: ج ٣، ص ٥٣.

٢ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨١.

قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾: المنقوم، يعني إن كان ذلك شرّاً عندكم فأنا أُخبركم بشرّ منه.

﴿مَثُوبَةً﴾: جزاءً ثابتاً.

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾: والمثوبة مختصّة بالخير، كالعقوبة بالشر، وضعت هاهنا موضعها على طريقة قوله سبحانه: «فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ»[1].

﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾: أبعده من رحمته.

﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾: وسخط عليه بكفره وانهماكه في المعاصي بعد وضوح الآيات.

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾: مسخهم.

﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾: ومن عبد الطاغوت وهو الشيطان، وكلّ من عبد من دون الله، وقرئ بضم الباء وجرّ التاء.

قيل: من جعل القردة هم أصحاب السبت والخنازير كفار أهل مائدة عيسى على نبيّنا وعليه السلام[2].

وقيل: إنّهما معاً أصحاب السبت، مسخ شبّانهم قردة وشيوخهم خنازير، ومن عبد الطاغوت أصحاب العجل[3]، ويأتي ما ورد في ذلك في هذه السورة.

---

١ ـ التوبة: ٣٤.
٢ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨٢.
٣ ـ أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨٢.

وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيراً مِّنْهُمْ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَـٰهُمُ ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾

﴿أُوْلَـٰئِكَ﴾: الملعونون.

﴿شَرٌّ مَّكَاناً وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾: عن قصد الطريق المتوسط بين غلوّ النّصارى وغلوّ اليهود، والمراد بصيغتي التفضيل الزيادة مطلقاً لا بالإضافة إلى المؤمنين.

﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾: القمّي: نزلت في عبدالله بن أُبَيّ[1].

﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِ﴾: يخرجون من عندك كما دخلوا لا يؤثر فيهم ما سمعوا منك.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ﴾: من الكفر فيه، وعيد لهم.

﴿وَتَرَىٰ كَثِيراً مِّنْهُمْ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ﴾: المعصية.

﴿وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾: تعدّى حدود الله.

﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾: الحرام كالرشوة.

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ * لَوْلَا يَنْهَـٰهُمُ ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾: علماؤهم.

﴿عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ﴾: كالكذب وكلمة الشرك مثل قولهم: «عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ»[2].

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٠.　　٢ ـ التوبة: ٣٠.

﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾: قيل: لولا إذا دخل على الماضي أفاد التّوبيخ، وإذا دخل على المستقبل أفاد التخصيص[١].

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾: ذمّهم بأبلغ ذمّ مرتكبي الكبائر، لأنّ كل عامل لا يسمّى صانعاً حتّى يتمكّن في عمله ويتمهّر، والوجه فيه أنّ ترك الحسنة أقبح من مواقعة المعصية لأنّ النّفس تلتذ بالمعصية، وتميل إليها ولا كذلك ترك الإنكار عليها. وعن ابن عباس: هي أشد آية في القرآن[٢].

وفي الكافي: عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه في خطبة له: إنّما هلك من كان قبلكم حيثما عملوا من المعاصي ولم ينههم الربانيّون والأحبار عن ذلك، وأنّهم لمّا تمادوا في المعاصي ولم ينههم الربّانيّون والأحبار عن ذلك نزلت بهم العقوبات فأمروا بالمعروف، وأنهوا عن المنكر، الحديث[٣].

وفي كلام آخر له عليه السلام في حديث رواه ابن شعبة في تحف العقول قال: اعتبروا أيّها النّاس بما وعظ الله به أولياءه من سوء ثنائه على الأحبار يقول: «لَوْلَا يَنْهَاهُمُ ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ»، وقال: «لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِى إِسْرَاءِيلَ»[٤] إلى قوله: «لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ»[٥].

وقد مضى أخبار أُخر في ذلك في سورة آل عمران عند قوله تعالى: «وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ»[٦][٧].

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨٣، س ٤.

٢ ـ تفسير أبي السعود: ج ٣، ص ٥٧؛ وراجع أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨٣؛ والكشاف: ج ١، ص ٦٥٤.

٣ ـ الكافي: ج ٥، ص ٥٧، ح ٦، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤ ـ المائدة: ٧٨.

٥ ـ المائدة: ٧٩.

٦ ـ آل عمران: ١٠٤.

٧ ـ تحف العقول: ص ٢٣٧، ح ١، من كلامه عليه السلام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَاراً لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَاداً وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾: قيل: غلّ اليد كناية عن البخل وبسطها عن الجود[١]، والقمّي: قال: قالوا: قد فرغ الله من الأمر لا يحدث الله غير ما قدّره في التقدير الأوّل فردّ الله عليهم، فقال: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَان يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَآء» أي يقدم ويؤخّر ويزيد وينقص وله البداء والمشيئة[٢].

وفي التوحيد: عن الصادق عليه السلام في هذه الآية لم يعنوا أنّه هكذا، ولكنّهم قالوا: قد فرغ الله من الأمر فلا يزيد ولا ينقص، قال الله جلّ جلاله تكذيباً لقولهم: «غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ» ألم تسمع الله تعالى يقول: «يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآء وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمّ ٱلْكِتَٰبِ»[٣][٤].

وفي العيون: عن الرضا عليه السلام في كلام له في إثبات البداء مع سليمان المروزي، وقد كان ينكره فقال عليه السلام: أحسبك ضاهيت اليهود في هذا الباب، قال: أعوذ بالله من ذلك، وما قالت اليهود؟ قال عليه السلام: «وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ» يعنون أنّ الله قد فرغ من الأمر فليس يحدث

---

١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٦٥٤.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧١.

٣ ـ الرعد: ٣٩.

٤ ـ التوحيد: ص ١٦٧ ـ ١٦٨، ح ١، باب ٢٥ ـ معنى قوله عزّ وجلّ: «قَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ».

شيئاً، الحديث[١].

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام يعنون أنّه قد فرغ ممّا هو كائن[٢].

﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ﴾: دعاء عليهم.

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾: تثنية اليد، إشارة إلى تقابل أسمائه سبحانه، وكناية عن غاية الجود، فإنّ الجواد في الغاية إنّما يعطي بيديه جميعاً.

﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾: على ما تقتضيه الحكمة والصلاح.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰناً وَكُفْراً﴾: على طغيانهم وكفرهم كما يزداد المريض مرضاً من تناول غذاء الأصحاء.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: فكلماتهم مختلفة وقلوبهم شتّى، فلا يقع بينهم موافقة.

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَاراً لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾: كلّما أرادوا محاربة غلبوا. قيل: كانوا في أشد بأس وأمنع دار حتى أنّ قريشاً كانت تعتضد بهم، وكان الأوس والخزرج تتكثّر بمظاهرتهم فذلّوا وقهروا، وقتل النبي صلى الله عليه وآله بني قريظة وأجلى بني النضير، وغلب على خيبر وفدك، واستأصل الله شأفتهم[٣] حتى إنّ اليوم تجد اليهود في كلّ بلدة أذلّ النّاس[٤].

﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَاداً﴾: الفساد بمخالفة أمر الله والإجتهاد في محو ذكر الرسول من كتبهم.

قيل: لمّا خالفوا حكم التوراة سلّط الله عليهم بخت نصّر، ثمّ أفسدوا فسلّط الله عليهم

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ج ١، ص ١٨٢، ح ١، باب ١٣ ـ في ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع سليمان المروزي.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٤٧.

٣ ـ الشأفة: قرحة تخرج في أسفل القدم فتكوى فتذهب أو إذا قطعت مات صاحبها، والأصل: واستأصل الله شأفته: أذهبه كما تذهب تلك القرحة، أو معناه أزاله من أصله. القاموس المحيط: ج ٣، ص ١٥٦، مادة «شأف».

٤ ـ قاله الطبرسي في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢١.

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَـٰهُمْ جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾

فطرس الرّومي، ثمّ أفسدوا فسلّط الله عليهم المجوس، ثمّ أفسدوا فسلّط الله عليهم المسلمين[١].

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾: فلا يجازيهم إلّا شرّاً.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ ءَامَنُواْ﴾: بمحمّد صلّى الله عليه وآله وبما جاء به.

﴿وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾: التي فعلوها ولم يؤاخذهم بها.

﴿وَلَأَدْخَلْنَـٰهُمْ جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾: فإنّ الإسلام يجبّ ما قبله وإن جلّ.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾: بإذاعة ما فيها، والقيام بأحكامها.

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾: في الكافي[٢]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام يعني الولاية[٣].

﴿لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾: لوسّع عليهم أرزاقهم، وأُفيض عليهم بركات من السماء والأرض، القمّي: قال: من فوقهم: المطر، ومن تحت أرجلهم: النّبات[٤].

﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾: قد دخلوا في الإسلام. القمّي: قوم من اليهود دخلوا في

---

١ ـ راجع الكشاف: ج ١، ص ٦٥٧، وروح المعاني (تفسير الآلوسي): ج ٦، ص ١٨٣.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٤١٣، ح ٦، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية.

٣ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٤٩.

٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧١.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾

الإسلام فسمّاهم الله مقتصدة[1].

﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾: وفيه معنى التعجب، أي ما أسوء عملهم وهم الّذين أقاموا على الجحود والكفر.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾: يعني في علي صلوات الله عليه، فعنهم عليهم السلام: كذا نزلت[2].

﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾: إن تركت تبليغ ما أُنزل إليك في ولاية علي عليه السلام وكتمته كنت كأنّك لم تبلّغ شيئاً من رسالات ربّك في استحقاق العقوبة، وقرئ رسالته على التوحيد.

﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾: يمنعك من أن ينالوك بسوء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾: في الجوامع: عن ابن عباس، وجابر بن عبدالله رضي الله عنه إنّ الله تعالى أمر نبيّه صلى الله عليه وآله أن ينصب عليّاً عليه الصلاة والسلام للناس ويخبرهم بولايته، فتخوّف عليه وآله السلام أن يقولوا حابى ابن عمّه وأن يشقّ ذلك على جماعة من أصحابه فنزلت هذه الآية فأخذ بيده يوم غدير خم وقال صلى الله عليه وآله: «من كنت مولاه فعلي مولاه»،

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧١.

٢ ـ راجع كتب التفاسير والأحاديث في ذيل هذه الآية تجد في أغلبها أنّها وردت في علي عليه السلام كالمجمع: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢٣ حيث يتعرض الأقوال وينقل الروايات.

وقرئ: «فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالاتَهُ»[١].

والعيّاشي: عنهما عليهما السلام ما في معناه[٢].

ورواه في المجمع عن الثلعبي والحسكاني وغيرهما من العامّة[٣].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام في حديث، ثمّ نزلت الولاية وإنّما أتاه ذلك يوم الجمعة بعرفة أنزل الله تعالى: «ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى» وكان كمال الدين بولاية علي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه، فقال عند ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله: اُمّتي حديثوا عهد بالجاهليّة ومتى أخبرتهم بهذا في ابن عمّي يقول قائل، ويقول قائل، فقلت في نفسي من غير أن ينطق به لساني، فأتتني عزيمة من الله بتلة[٤] أوعدني إن لم اُبلّغ أن يعذّبني، فنزلت: «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ» الآية، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام فقال: أيّها النّاس إنّه لم يكن نبي من الأنبياء ممّن كان قبلي إلّا وقد كان عمّره الله، ثمّ دعاه فأجابه فاُوشك أن اُدعى فاُجيب، وأنا مسؤول وأنتم مسؤولون، فماذا أنتم قائلون؟ فقالوا: نشهد أنّك قد بلّغت ونصحت وأدّيت ما عليك فجزاك الله أفضل جزاء المرسلين، فقال: اللّهم اشهد ثلاث مرّات، ثمّ قال: يا معشر المسلمين هذا وليّكم من بعدي فليبلّغ الشاهد منكم الغائب، قال أبو جعفر عليه السلام: كان علي عليه السلام والله أمين على خلقه، وغيبه ودينه الّذي ارتضاه لنفسه[٥].

وعنه عليه السلام: أمر الله عزّ وجلّ رسوله بولاية علي عليه السلام وأنزل عليه: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ» الآية، وفرض ولاية اُولي الأمر فلم يدروا ما هي، فأمر الله محمّداً صلى الله عليه وآله أن يفسّر لهم الولاية كما فسّر لهم الصلاة والزكاة والصوم والحجّ، فلمّا أتاه ذلك من الله ضاق بذلك صدر رسول الله صلى الله عليه وآله وتخوّف أن يرتدّوا عن دينهم وأن يكذّبوه فضاق صدره وراجع ربّه عزّ وجلّ

١ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٣٤٢. وفي نسخة: [حامى].

٢ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣١ ـ ٣٣٢، ح ١٥٢.

٣ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢٣.

٤ـ بتلت الشي أبتلته ـ بالكسر ـ: إذا قطعته، وأبنته من غيره. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣١٦، مادة «بتل».

٥ـ الكافي: ج ١، ص ٢٩٠، ح ٦، باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً.

فأوحى الله تعالى إليه «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ» الآية، وصدع بأمر الله تعالى ذكره فقام بولاية علي عليه السلام يوم غدير خم فنادى الصلاة جامعة وأمر الناس أن يبلّغ الشاهد الغائب، قال عليه السلام: وكانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأُخرى، وكانت الولاية آخر الفرائض فأنزل الله عزّ وجلّ: «ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي»[1] قال: يقول الله تعالى عزّ وجلّ «لا أُنّزل عليكم بعدها فريضة قد أكملت لكم الفرائض»[2].

وفي الإحتجاج: عنه عليه السلام أنّه قال: قد حجّ رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة، وقد بلّغ جميع الشرائع قومه غير الحجّ والولاية، فأتاه جبرئيل عليه السلام فقال له: يا محمّد إنّ الله عزّ وجلّ يقرؤك السلام ويقول لك: إنّي لم أقبض نبيّاً من أنبيائي ولا رسولاً من رسلي إلّا بعد إكمال ديني وتأكيد حجّتي، وقد بقي عليك من ذلك فريضتان ممّا يحتاج أن تبلّغهما قومك: فريضة الحج، وفريضة الولاية والخلافة من بعدك، فإنّي لم أخل أرضي من حجّة ولن أخليّها أبداً، فإنّ الله يأمرك أن تبلّغ قومك الحجّ تحجّ ويحجّ معك كلّ من استطاع إليه سبيلاً من أهل الحضر والأطراف والأعراب، وتعلّمهم من حجّهم مثل ما علّمتهم من صلاتهم وزكاتهم وصيامهم وتوقفهم من ذلك على مثال الذي أوقفتهم عليه من جميع ما بلّغتهم من الشرائع.

فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وآله في الناس: ألا أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله يريد الحج، وأن يعلّمكم من ذلك مثل الّذي علّمكم من شرائع دينكم ويوقفكم من ذلك على ما أوقفكم عليه من غيره، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله، وخرج معه النّاس وأصغوا إليه لينظروا ما يصنع فيصنعوا مثله، فحجّ بهم، وبلغ من حجّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله من أهل المدينة وأهل الأطراف والأعراب سبعين ألف انسان أو يزيدون على نحو عدد أصحاب موسى سبعين ألفاً الّذين أخذ عليهم بيعة هارون، فنكثوا واتبعوا العجل والسامري، وكذلك رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ البيعة لعلي بن أبي طالب عليه السلام بالخلافة على عدد أصحاب موسى فنكثوا البيعة واتبعوا العجل سنّة بسنّة ومثلاً

---

١ ـ المائدة: ٣.

٢ ـ الكافي: ج ١، ص ٢٨٩، ح ٥، باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً.

بمثل واتّصلت التلبية ما بين مكّة والمدينة.

فلمّا وقف بالموقف أتاه جبرئيل عن الله تعالى فقال: يا محمد ﷺ إنّ الله تعالى يقرؤك السلام ويقول لك: إنه قد دنا أجلك ومدتك وأنا مستقدمك على ما لابدّ منه ولا عنه محيص، فاعهد عهدك وقدّم وصيّتك واعمد إلى ما عندك من العلم وميراث علوم الأنبياء من قبلك، والسلاح والتابوت وجميع ما عندك من آيات الأنبياء عليهم السلام، فسلّمها إلى وصيّك وخليفتك من بعدك، حجّتي البالغة على خلقي علي بن أبي طالب عليه السلام، فأقمه للنّاس علماً وجدّد عهده وميثاقه وبيعته، وذكّرهم ما أخذت عليهم من بيعتي وميثاقي الذي واثقتهم به وعهدي الذي عهدت إليهم من ولاية وليّ ومولاهم ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فإنّي لم أقبض نبيّاً من الأنبياء إلّا من بعد إكمال ديني واتمام نعمتي بولاية أوليائي ومعاداة أعدائي، وذلك كمال توحيدي وديني وإتمـام نعمتي على خلقي باتباع وليّ وطاعته، وذلك إنّي لا أترك أرضي بغير ولي ولا قيّم ليكون حجّة لي على خلقي، فاليوم «أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» الآية، بولاية وليّ ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة عليّ عبدي ووصي نبيّ، والخليفة من بعده، وحجّتي البـالغة عـلى خـلقي مقرون طاعته بطاعة محمّد ﷺ نبيّ ومقرون طاعته مع طاعة محمد ﷺ بطاعتي، من أطاعه فقد أطاعني ومن عصاه فقد عصاني، وجعلته علماً بيني وبين خلقي، من عرفه كان مؤمناً ومن أنكره كان كافراً، ومن أشرك بيعته كان مشركاً، ومن لقيني بولايته دخل الجنّة، ومن لقـيني بعدواته دخل النار، فأقم يا محمد عليّاً صلوات الله عليهما علماً، وخذ عليهم البـيعة، وجـدّد عليهم عهدي وميثاقي الذي واثقتهم عليه، فإنّي قابضك إليّ ومستقدمك عليّ.

فخشي رسول الله ﷺ قومه وأهل النّفاق والشقاق أن يتفرقوا ويرجعوا جاهليّة لـما عرف من عدواتهم، ولما تنطوي عليه أنفسهم لعلي عليه السلام من البغضة، وسأل جـبرئيل عليه السلام أن يسأل ربّه العصمة من الناس وانتظر أن يأتيه جبرئيل بالعصمة من الناس عن الله جلّ اسمه، فأخّر ذلك إلى أن بلغ مسجد الخيف[1]، فأتاه جبرئيل عليه السلام في مسجد الخيف فأمره أن يعهد

---

١ ـ الخيف: ما انحدر من غلظ الجبل، وارتفع عن مسيل الماء، ومنه سمي مسجد الخيف بمنى لأنّـه بـني في خـيف الجبل. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٥٨، مادة «خيف».

عهده ويقيم عليّاً صلوات الله عليه علماً للنّاس يهتدون به، ولم يأته بالعصمة من الله جلّ جلاله الذي أراد حتّى أتى كراع الغميم بين مكّة والمدينة فأتاه جبرئيل عليه السلام وأمره بالذي أتاه به من قبل الله ولم يأته بالعصمة من الله جلّ جلاله الذي أراد، فقال صلى الله عليه وآله: يا جبرئيل إنّي أخشى قومي أن يكذّبوني ولا يقبلوا قولي في علي عليه السلام فرحل فلمّا بلغ غدير خم[1] قبل الجحفة بثلاثة أميال أتاه جبرئيل على خمس ساعات مضت من النّهار بالزجر والإنتهار والعصمة من النّاس فقال: يا محمّد إنّ الله تعالى يقرؤك السلام ويقول لك: «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ» في علي صلوات الله وسلامه عليه «وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ»، وكان أوائلهم قربت من الجحفة[2] فأمره بأن يردّ من تقدّم منهم، ويحبس من تأخّر

---

١ ـ غَدِير: بفتح أوّله، وكسر ثانيه، وأصله من غادرت الشيء إذا تركته، وهو فعيل بمعنى مفعول، كأنّ السيل غادره في موضعه فصار كلّ ماء غودر من ماء المطر في مستنقع صغيراً كان أو كبيراً غير أنّه لا يبق إلى القيظ سمي غديراً، معجم البلدان: ج ٤، ص ١٨٨. خم: في اللغة قفص الدجاج، وقال الزمخشري: خم اسم رجل صبّاغ أُضيف إليه الغدير الذي بين مكّة والمدينة بالجحفة.

وقيل: هو على ثلاثة أميال من الجحفة.

وقال عرّام: ودون الجحفة على ميل غدير خم، ووادبه يصب في البحر، ولا ينبت فيه غير المرخ والثمام والأراك والعشر. وغدير خم هذا من نحو مطلع الشمس لا يفارقه ماء المطر أبداً، وبه أُناس من خزاعة وكنانة.

وقال الحازمي: خم واد بين مكّة والمدينة عند الجحفة. به غدير، عنده خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وهذا الوادي موصوف بكثرة الوخامة، معجم البلدان: ج ٢، ص ٣٨٩.

وذكر العلّامة الأميني في كتابه «الغدير» حديث الغدير بتفاصيله وعدّ مجموع الراوين لحديث الغدير (٥٥٤) شخصاً من الصحابة والتابعين، والرواة من العلماء ابتداءاً من القرن الثاني حتى القرن الرابع عشر، كما ذكر أسماء المؤلفين لحديث «الغدير» خصّيصاً ٢٦ شخصاً. الغدير: ج ١، ص ١٤ ـ ١٥٧.

٢ ـ الجُحْفَة: بالضم ثم السكون، والفاء: كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل، وهي ميقات أهل مصر والشام إن لم يمرّوا على المدينة، فإن مرّوا بالمدينة فيقاتهم ذو الحليفة، وكان اسمها مهيعة، وإنّما سمّيت الجحفة لأنّ السيل اجتحفها وحمل أهلها في بعض الأعوام، وهي الآن خراب، وبينها وبين المدينة ست مراحل، وبينها وبين غدير خم ميلان. معجم البلدان: ج ٢، ص ١١١، مادة «جحف».

عنهم في ذلك المكان ليقيم علياً عليه السلام للنّاس ويبلّغهم ما أنزل الله تعالى في علي عليه السلام وأخبره بأنّ الله عزّ وجلّ قد عصمه من النّاس فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله عندما جاءته العصمة منادياً ينادي في الناس بالصلاة جامعة، ويردّ من تقدّم منهم، ويحبس من تأخّر، فتنحّى عن يمين الطريق إلى جنب مسجد الغدير أمره بذلك جبرئيل عن الله عزّ وجلّ، وفي الموضع سلمات[1] فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقمّ[2] ما تحتهنّ وينصب له أحجار كهيئة المنبر ليشرف على النّاس، فتراجع الناس واحتبس أواخرهم في ذلك المقام[3] كان لا يزالون، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فوق تلك الأحجار ثمّ حمد الله تعالى وأثنى عليه، فقال صلى الله عليه وآله: الحمد لله الذي علا في توحده، ودنا في تفرّده، وجلّ في سلطانه، وعظم في أركانه، وأحاط بكلّ شيء علماً وهو في مكانه، وقهر جميع الخلق بقدرته وبرهانه، مجيداً لم يزل محموداً، لا يزال بارئ المسموكات وداحي المدحوّات وجبّار الأرضين والسماوات، سبوح قدوس ربّ الملائكة والروح، متفضل على جميع من براه، متطول على جميع من أنشأه، يلحظ كلّ عين والعيون لا تراه، كريم حليم ذو أناة، قد وسع كلّ شيء برحمته، ومنّ عليهم بنعمته، لا يعجل بانتقامه، ولا يبادر إليهم بما استحقّوا من عذابه، قد فهم السرائر وعلم الضمائر، ولم تخف عليه المكنونات، ولا اشتبهت عليه الخفيّات، له الإحاطة بكلّ شيء، والغلبة على كلّ شيء، والقوّة في كلّ شيء، والقدرة على كلّ شيء، ليس مثله شيء، وهو منشيء الشيء حين لا شيء، دائم قائم بالقسط، لا إله إلّا هو العزيز الحكيم، جلّ عن أن تدركه الأبصار، وهو يدرك الأبصار، وهو اللطيف الخبير، لا يلحق أحد وصفه من معاينة، ولا يجد أحد كيف هو من سر وعلانية إلّا بما دلّ عزّ وجلّ على نفسه.

وأشهد بأنّه الله الذي ملأ الدهر قدسه، وهو الذي يغشى الأبد نوره، والذي ينفذ أمره

---

١ ـ سَلِمَة ـ وزان كَلِمَة ـ: الحجر. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٨٩، مادة «سلم». وفي القاموس: ج ٤، ص ١٢٩. السلمة ـ كفرحة ـ: الحجارة.

٢ ـ قمّ البيت: كنسه. القاموس المحيط: ج ٤، ص ١٦٧.

٣ ـ وفي نسخة: [المكان] كما في المصدر.

بلا مشاورة مشير، ولا معه شريك في تقدير، ولا تفاوت في تدبير، صوّر ما أبدع على غير مثال، وخلق ما خلق بلا معونة من أحد، ولا تكلّف، ولا احتيال، أنشأها فكانت، وبرأها فبانت، فهو الله الذي لا إله إلّا هو المتقن الصنعة، الحسن الصنيعة، العدل الذي لا يجور، والأكرم الذي ترجع إليه الأُمور.

وأشهد أنّه الذي تواضع كلّ شيء لقدرته، وخضع كلّ شيء لهيبته، مالك الأملاك، ومفلّك الأفلاك، ومسخّر الشمس والقمر، كلّ يجري لأجلٍ مسمّىً، يكور الليل على النّهار، ويكوّر النهار على الليل، يطلبه حثيثاً، قاصم كل جبّار عنيد، ومهلك كلّ شيطان مريد، لم يكن معه ضدّ ولا ندّ، أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كُفواً أحد، إله واحد، ورب ماجد، يشاء فيمضي، ويريد فيقضي، ويعلم ويحصي، ويميت ويحيي، ويفقر ويغني، ويُضحك ويُبكي، ويُدني ويُقصي، ويَمنع ويُعطي، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيءٍ قدير، يُولج الليل في النهار، ويولج النهار في الليل، لا إله إلّا هو العزيز الغفّار، مستجيب الدعاء ومُجزل العطاء مُحصي الأنفاس، وربّ الجنّة والناس، لا يُشكل عليه شيء، ولا يُضجره صراخ المستصرخين، ولا يُبْرِمه إلحاح الملّحين، العاصم للصالحين، والموفق للمفلحين، ومولى العالمين الذي استحق من كلّ من خلق أن يشكره ويحمده على السرّاء والضرّاء، والشدّة والرخاء، وأُومِن به وبملائكته وكتبه ورسله، أسمع أمره وأُطيع وأُبادر إلى كلّ ما يرضاه، وأستسلم لقضائه رغبةً في طاعته، وخوفاً من عقوبته، لأنّه الذي لا يؤمن مكره، ولا يخاف جوره، أُقرّ على نفسي بالعبوديّة، وأشهد له بالربوبيّة، وأُؤدّي ما أوحى إليّ حَذراً من أن لا أفعل فتحل بي منه قارعة لا يدفعها عني أحد وإن عظمت حيلته، لا إله إلّا هو لأنّه قد أعلمني أنّي إن لم أفعل لم أُبلّغ ما أنزل إليّ فما بلّغت رسالته، فقد ضمن لي تبارك وتعالى العصمة، وهو الله الكافي الكريم فأوحى الله إلي: بسم الله الرحمن الرحيم «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُول بِلِّغْ مَآ أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَّبِّكَ فِي عَلِيٍّ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَٱللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ».

معاشر الناس ما قصّرت في تبليغ ما أنزله إليّ، وأنا مبيّنٌ لكم سبب هذه الآية، إنّ جبرئيل عليه السلام هبط إليّ مراراً ثلاثاً يأمرني عن السلام ربي، وهو السلام، أن أقوم في هذا المشهد

فأُعلم كلّ أبيض وأسود: إنّ علي بن أبي طالب عليه السلام أخي ووصيّي وخليفتي والإمام من بعدي الذي محلّه منّي محلّ هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي، وهو وليّكم بعد الله ورسوله، وقد أنزل الله تبارك وتعالى عليّ بذلك آية من كتابه «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ»[1]، وعلي بن أبي طالب عليه السلام أقام الصلاة، وآتى الزكاة وهو راكع، يريد الله عزّ وجلّ في كلّ حال.

وسألت جبرئيل عليه السلام أن يستعفي لي عن تبليغ ذلك إليكم أيّها النّاس لعلمي بقلّة المؤمنين[2]، وكثرة المنافقين، وإدغال[3] الآثمين، وختل[4] المستهزئين بالإسلام الذين وصفهم الله تعالى في كتابه بأنّهم «يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِم»[5] «وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِنْدَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ»[6] وكثرة أذاهم لي غير مرّة حتى سمّوني أُذناً[7] وزعموا أنّي كذلك لكثرة ملازمتي إيّاه وإقبالي عليه حتّى أنزل الله عزّ وجلّ في ذلك: «وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ» على الذين يزعمون أنّه أُذنٌ «خَيْرٌ لَكُمْ»[8] الآية.

ولو شئت أن أُسمّي بأسمائهم لسمّيت، وأن أُومي إليهم بأعيانهم لأومأت، وأن أدلّ عليهم لدللت، ولكنّي والله في أُمورهم قد تكرمت، وكلّ ذلك لا يرضى الله منّي إلّا أن أُبلّغ ما أُنزل إليّ، ثمّ تلا: «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُول بَلِّغْ مَآ أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَّبِّكَ فِي عَلِيٍّ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ».

---

١ ـ المائدة: ٥٥.

٢ ـ وفي نسخة: [المتّقين] كما في المصدر.

٣ ـ الدغل: محرّكة دخل في الأمر مفسد، والشجر الكثير الملتف، واشتباك النبت وكثرته، والموضع يخاف فيه الإغتيال. القاموس المحيط: ج ٣، ص ٣٧٦.

٤ ـ الختل: الخديعة، يقال: ختله يختله: إذا خدعه وراوغه، والمخاتلة: المخادعة. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٦٢، مادة «ختل».

٥ ـ الفتح: ١١.

٦ ـ النور: ١٥.

٧ ـ رجل أُذنٌ ـ بالسكون ـ: يسمع كلام كل واحد ويصدقه. مجمع البحرين: ج ٦، ص ١٩٨. مادة «اذن».

٨ ـ التوبة: ٦١.

فاعلموا معاشر النّاس أنّ الله قد نصَبه لكم وليّاً، وإماماً، مفترضاً طاعته، على المهاجرين والأنصار، وعلى التابعين لهم بإحسان، وعلى البادي، والحاضر، وعلى الأعجميّ، والعربي، والحر، والمملوك، والصغير، والكبير، وعلى الأبيض، والأسود، وعلى كلّ موحّد، ماضٍ حكمه، جائز قوله، نافذ أمره، ملعون من خالفه، مرحوم من تبعه، ومن صدّقه فقد غفر الله له ولمن سمع منه وأطاع له.

معاشر الناس: إنّه آخر مقام أقومه في هذا المشهد، فاسمعوا وأطيعوا وانقادوا لأمر ربّكم، فإنّ الله عزّ وجلّ هو ربّكم، ووليّكم، وإلـٰهكم، ثمّ من دونه رسوله محمّد ﷺ وليّكم القائم المخاطب لكم، ثمّ من بعدي علي صلوات الله وسلامه عليه وليّكم وإمامكم بأمر الله ربكم، ثمّ الإمامة في ذريّتي من ولده إلى يوم القيامة، يوم يلقون الله ورسوله لا حلال إلّا ما أحلّه الله، ولا حرام إلّا ما حرّمه الله، عرّفني الحلال والحرام، وأنا أفضيت[1] بما علّمني ربي من كتابه حلاله وحرامه إليه.

معاشر الناس: ما من علم إلّا وقد أحصاه الله فيّ، وكل علم علمت فقد أحصيته في علي إمام المتّقين، وما من علم إلّا وقد علّمته عليّاً وهو الإمام المبين.

معاشر الناس: لا تضلّوا عنه ولا تنفروا منه، ولا تستنكفوا من ولايته، فهو الذي يهدي إلى الحق، ويعمل به، ويزهق الباطل، وينهى عنه، ولا تأخذه في الله لومة لائم، ثمّ إنّه أوّل من آمن بالله ورسوله، والذي فدى رسول الله ﷺ بنفسه، والذي كان مع رسول الله ﷺ ولا أحد يعبد الله مع رسوله من الرجال غيره.

معاشر الناس: فضّلوه فقد فضّله الله، واقبلوه فقد نصبه الله.

معاشر الناس: إنّه إمام من الله، ولن يتوب الله على أحد أنكر ولايته، ولن يغفر الله له حتماً، على الله أن يفعل ذلك بمن خالف أمره فيه، وأن يعذّبه عذاباً نكراً أبد الآباد، ودهر الدهور، فاحذروا أن تخالفوه فتصلوا «نَاراً وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارة أُعِدَّت لِلْكَافِرين»[2].

---

١ ـ أفضيت إلى الشيء: وصلت إليه، وأفضيت إليه بالسر: أعلمتُهُ به. المصباح المنير: ص ٤٧٦، مادة «الفضاء».

٢ ـ البقرة: ٢٤.

أيّها الناس: بي والله بُشِّرَ الأولون من النّبيين والمرسلين، وأنا خاتم الأنبياء والمرسلين، والحجّة على جميع المخلوقين من أهل السماوات والأرضين، فمن شكّ في ذلك فهو كافر كُفْر الجاهليّة الأولى، ومن شكّ في شيء من قولي هذا فقد شكّ في الكلّ منه، والشاكّ في الكلّ فله النار.

معاشر الناس: حباني الله بهذه الفضيلة منّاً منه عَلَيَّ، وإحساناً منه إلَيَّ، ولا إله إلّا هو، له الحمد منّي أبد الآبدين، ودهر الداهرين على كلّ حال.

معاشر الناس: فضّلوا عليّاً فإنّه أفضل الناس بعدي من ذكر وأُنثى، بنا أنزل الله الرزق، وبقي الخلق، ملعون ملعون مغضوب مغضوب من ردّ قولي هذا وإن لم يوافقه، ألَا إنّ جبرئيل خبّرني عن الله تعالى بذلك ويقول: من عادى عليّاً ولم يتولّه فعليه لعنتي وغضبي «فَلْتَنْظُر نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللهَ أَنْ تُخَالِفُوه»[١]، «فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا»[٢]، «إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُون»[٣].

معاشر الناس: إنّه جنب الله الذي أُنزل[٤] في كتابه «يَا حَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ»[٥].

معاشر الناس: تدّبروا القرآن، وافهموا آياته، وانظروا إلى محكماته، ولا تتّبعوا متشابهاته، فوالله لن يُبيّن لكم زواجره، ولا يوضح لكم تفسيره إلّا الذي أنا آخذ بيده، ومصعده إليّ، وشائل بعضده، ومعلمكم أنّ من كنت مولاه فهذا علي مولاه، وهو علي بن أبي طالب عليه السلام أخي ووصيّي وموالاته من الله عزّ وجلّ أنزلها عليّ.

معاشر النّاس إنّ عليّاً والطّيبين من ولدي صلوات الله عليهم أجمعين هم الثقل الأصغر، والقرآن هو الثقل الأكبر، فكلّ واحد منبيء عن صاحبه، وموافق له، لن يفترقا حتّى

---

١ ـ مقتبس من قوله تعالى: «وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللهَ»، الحشر: ١٨.

٢ ـ النحل: ٩٤. ٣ ـ المائدة: ٨، والحشر ١٨.

٤ ـ وفي نسخة: [جنب الله الذي نزل في كتابه]، وفي المصدر: «جنب الله الذي ذكر في كتابه».

٥ ـ الزمر: ٥٦.

يردّا عليّ الحوض، أُمناء الله في خلقه، وحكّامه في أرضه، ألا وقد أدّيت، ألا وقد بلغت، ألا وقد أسمعت، ألا وقد أوضحت، ألا وإنّ الله عزّ وجلّ قال، وأنا قلت عن الله عزّ وجلّ، ألا إنّه ليس أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه غير أخي هذا، ولا تحلّ إمرة المؤمنين لأحد غيره.

ثمّ ضرب بيده إلى عضده فرفعه وكان منذ أوّل ما صعد رسول الله ﷺ شال عليّاً حتّى صارت رجليه مع ركبة رسول الله ﷺ ثمّ قال:

معاشر الناس: هذا عليّ أخي ووصيّي، وواعي علمي، وخليفتي على أُمّتي، وعلى تفسير كتاب الله، والداعي إليه، والعامل بما يريضيه، والمحارب لأعدائه، والموالي على طاعته، والناهي عن معصيته، خليفة رسول الله ﷺ، وأمير المؤمنين، والإمام الهادي، وقاتل الناكثين، والقاسطين، والمارقين بأمر الله.

أقول: «ما يبدلّ القول لديّ»[1] بأمر الله ربي.

أقول: اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه، والعن من أنكره، واغضب على من جحد حقّه، اللّهمّ إنّك أنزلت عليّ أنّ الإمامة بعدي لعلي وليّك عند تبياني ذلك ونصبي إيّاه بما أكملت لعبادك من دينهم، وأتممت عليهم نعمتك، ورضيت لهم الإسلام ديناً، فقلت: «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ»[2].

اللّهمّ إنّي أُشهدك أني قد بلّغت.

معاشر الناس: إنّما أكمل الله عزّ وجلّ دينكم بإمامته، فمن لم يأتمّ به وبمن يقوم مقامه من ولدي من صلبه إلى يوم القيامة، والعرض على الله عزّ وجلّ «فأُولئك الذين حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون»[3] «لا يخفف الله عنهم العذاب ولا هم ينظرون»[4].

معاشر الناس: هذا عليّ أنصركم لي، وأحقكم بي، وأقربكم إليّ، وأعزّكم عليّ، والله عزّ وجلّ، وأنا عنه راضيان، وما نزلت آية رضى إلّا فيه، وما خاطب الله الذين آمنوا إلّا بدأبه، ولا

---

١ ـ ق: ٢٩. ٢ ـ آل عمران: ٨٥.

٣ ـ مقتبس من قوله تعالى: «أُولـٰئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلَهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَـٰلِدُونَ»، التوبة: ١٧.

٤ ـ آل عمران: ٨٨.

نزلت آية مدح في القرآن إلّا فيه، ولا شهد الله بالجنّة «فِي هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنْسَانِ»[1] إلّا له ولا أنزلها في سواه ولا مدح بها غيره.

معاشر الناس: هو ناصر دين الله، والمجادل عن رسول الله ﷺ، وهو التقي النقي الهادي المهدي، نبيّكم خير نبي، ووصيّكم خير وصي، وبنوه خير الأوصياء.

معاشر الناس: ذريّة كلّ نبي من صلبه وذريتي من صلب علي صلوات الله عليهم أجمعين.

معاشر الناس: إنّ ابليس أخرج آدم عليه السلام من الجنّة بالحسد، فلا تحسدوه فتحبط أعمالكم، وتزل أقدامكم، فإنّ آدم أُهبط إلى الأرض بخطيئة واحدة، وهو صفوة الله عزّ وجلّ، فكيف بكم وأنتم أنتم، ومنكم أعداء الله ألا إنّه لا يبغض عليّاً إلّا شقي، ولا يتولى عليّاً إلّا تقي، ولا يؤمن به إلّا مؤمن مخلص، وفي علي والله أُنزلت سورة العصر «بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ * وَٱلْعَصْرِ»[2] إلى آخرها.

معاشر الناس: قد استشهدت الله وبلّغتكم رسالتي، «وما على الرسول إلّا البلاغ المبين»[3].

معاشر الناس: «اتقوا الله حقّ تقاته ولا تموتن إلّا وأنتم مسلمون»[4].

معاشر الناس: آمنوا بالله ورسوله، والنور الذي أُنزل معه «من قبل أن نطمس وجوهاً فنردّها على أدبارها»[5].

معاشر الناس: النور من الله عزّ وجلّ فيّ مسلوك، ثمّ في علي، ثمّ في النسل منه إلى القائم المهدي صلوات الله وسلامه عليه الذي يأخذ بحق الله وبكلّ حقٍّ هو لنا، لأنّ الله عزّ وجلّ قد جعلنا حجّة على المقصّرين والمعاندين والمخالفين والخائنين والآثمين والظالمين من جميع العالمين.

---

١ ـ الدهر: ١. ٢ ـ العصر: ١ ـ ٣.

٣ ـ النور: ٥٤؛ والعنكبوت: ١٨. ٤ ـ آل عمران: ١٠٢.

٥ ـ النساء: ٤٧.

معاشر الناس: إنّي أُنذركم أنّي رسول الله إليكم قد خلت من قبلي الرسل أفإن متُّ أو قتلت انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرّ الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين[١]، ألا وإنّ عليّاً عليه السلام الموصوف بالصبر والشكر، ثمّ من بعده ولدي من صلبه.

معاشر الناس: لا تمنّوا على الله تعالى إسلامكم فيسخط عليكم ويصيبكم بعذاب من عنده «إنّه لبالمرصاد»[٢].

معاشر الناس: سيكون من بعدي أئمّة يدعون إلى النار، ويوم القيامة لا ينصرون.

معاشر الناس: إنّ الله وأنا بريئان منهم.

معاشر الناس: إنّهم وأشياعهم وأتباعهم وأنصارهم في الدرك الأسفل من النّار، «لبس مثوى المتكبّرين»[٣] ألا إنّهم أصحاب الصحيفة فلينظر أحدكم في صحيفته، قال: فذهب على الناس إلّا شرذمة منهم أمر الصحيفة.

معاشر الناس: إنّي أدعها إمامة ووراثة[٤] في عقبي إلى يوم القيامة، وقد بلغت ما أُمرت بتبليغه حجّة على كلّ حاضر وغائب، وعلى كلّ احد ممّن شهد أو لم يشهد، وُلد أم لم يولد، فليبلّغ الحاضر الغائب، والوالد الولد إلى يوم القيامة وسيجعلونها ملكاً اغتصاباً ألا لعن الله الغاصبين والمغتصبين، وعندها «سَنَفْرَغُ لَكُمْ أَيُّهَا ٱلثَّقَلَانِ»[٥] و «يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ»[٦].

معاشر الناس: إنّ الله عزّ وجلّ لم يكن يذركم على ما أنتم عليه «حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ»[٧].

---

١ ـ مقتبس من قوله تعالى: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَـٰبِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ»، آل عمران: ١٤٤.

٢ ـ مقتبس من قوله تعالى: «إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ» الفجر: ١٤.

٣ ـ مقتبس من قوله تعالى: «فَٱدْخُلُوٓاْ أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَا فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ» النحل: ٢٩.

٤ ـ وفي نسخة: [أدعها إمامة وولاية].

٥ ـ الرحمن: ٣١.

٦ ـ الرحمن: ٣٥.

٧ ـ آل عمران: ١٧٩.

معاشر الناس: إنّه ما من قرية إلّا والله مهلكها بتكذيبها، وكذلك يهلك القرى وهي ظالمة كما ذكر الله تعالى، هذا علي إمامكم ووليّكم، وهو مواعيد الله، والله يصدق ما وعده.

معاشر الناس: قد ضلّ قبلكم أكثر الأوّلين والله لقد أهلك الأولين وهو مهلك الآخرين.

معاشر الناس: إنّ الله قد أمرني ونهاني، وقد أمرت عليّاً ونهيته فعلم الأمر والنهي من ربّه عزّ وجلّ فاسمعوا لأمره تسلموا، وأطيعوه تهتدوا، وانتهوا لنهيه ترشدوا، وصيروا إلى مراده «ولا تتفرّق بكم السّبل عن سبيله»[١]، أنا صراط الله المستقيم الذي أمركم باتباعه، ثمّ عليّ من بعدي، ثمّ ولدي من صلبه «أئمّة يهدون بالحقّ وبه يعدلون»[٢]، ثمّ قرأ «الحمد لله رب العالمين» إلى آخرها[٣]، وقال: فيَّ نزلت، وفيهم نزلت، ولهم عمّت وإيّاهم خصّت، «أولئك أولياء الله لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون»[٤]، «ألا إنّ حزب الله هم الغالبون»[٥]، ألا إنّ أعداء علي هم أهل الشقاق[٦] وهم العادون واخوان الشياطين الذين «يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً»[٧]، ألا إنّ أولياهم المؤمنون حقّاً الذين ذكرهم الله في كتابه فقال عزّ وجلّ: «لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّوْنَ مَنْ حَادَّ[٨] ٱللهَ وَرَسُولَهُ»[٩] إلى آخر الآية، ألا إنّ أولياءهم الذين وصفهم الله عزّ وجلّ فقال: «ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ[١٠]

---

١ ـ مقتبس من قوله تعالى: «وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُل فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ»، الأنعام: ١٥٣.

٢ ـ مقتبس من قوله تعالى: «أُمَّة يَهْدُونَ بِالْحَقّ وَبِهِ يَعْدلُون»، الأعراف: ١٥٩.

٣ ـ الفاتحة: ١ ـ ٧.

٤ ـ مقتبس من قوله تعالى: «أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»، يونس: ٦٢.

٥ ـ مقتبس من قوله تعالى: «أُولـٰئِكَ حِزْبُ ٱللهِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ»، المجادلة: ٢٢.

٦ ـ وفي الإحتجاج: هم أهل الشقاق والنفاق والحادون، وهم العادون.

٧ ـ الأنعام: ١١٢.

٨ ـ حادّه ـ بتضعيف الدال ـ: خالفه ولم يطع أمره.

٩ ـ المجادلة: ٢٢.

١٠ ـ اللبس ـ في الأصل ـ: الستر. أي لم يستروا إيمانهم بظلم.

إيمَـٰنَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ»[١] ألا إنّ أولياءهم الذين يدخلون الجنّة آمنين وتتلقاهم الملائكة بالتسليم أن «طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَـٰلِدِين»[٢]، ألا إنّ أولياءهم الذين قال الله عزّ وجلّ: «يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَاب»[٣] ألا إنّ أعدائهم الّذين يصلون سعيراً[٤] ألا إنّ أعدائهم الّذين يسمعون لجهنّم شهيقاً وهي تفور ولها زفير[٥] «كُـلَّما دَخَـلَتْ أُمَّـةٌ لَـعَنَتْ أُخْتَهَا»[٦]، الآية، ألا إنّ أعداءهم الذين قال الله عزّ وجلّ «كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ»[٧]، الآية، ألا إنّ أوليائهم «ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُم مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ»[٨].

معاشر الناس: شتّان ما بين السعير والجنّة، عدوُّنا من ذمّه الله ولعنه، ووليّنا من أحبّه الله ومدحه.

معاشر الناس: ألا وإنّي منذر وعليٌّ هادٍ.

معاشر الناس: إنّي نبيّ وعليّ وصيّ، ألا وإنّ خاتم الأئمّة منّا القائم المهدي صلوات الله وسلامه عليه، ألا إنّه الظاهر على الدين، ألا إنّه المنتقم من الظالمين، ألا إنّه فاتح الحصون وهادمها، ألا إنّه قاتل كلّ قبيلة من أهل الشرك، ألا إنّه مدرك كلّ ثأرٍ لأولياء الله عزّ وجلّ، ألا إنّه ناصرُ دين الله عزّ وجلّ، ألا إنّه الغرّاف[٩] من بحر عميق، ألا إنّه يَسِمُ[١٠] كلّ ذي فضل

---

١ ـ الأنعام: ٨٢.

٢ ـ مقتبس من قوله تعالى: «وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَراً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَـٰلِدِين». الزمر: ٧٣.

٣ ـ مقتبس من قوله تعالى: «فَأُوْلَـٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَاب». غافر: ٤٠.

٤ ـ مقتبس من قوله تعالى: «فَسَوْفَ يَدْعُواْ ثُبُوراً * وَيَصْلَىٰ سَعِيراً». الإنشقاق: ١١ ـ ١٢.

٥ ـ مقتبس من قوله تعالى: «إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيد سَمِعُواْ لَهَا تَغَيُّظاً وَزَفِيراً». الفرقان: ١٢.

٦ ـ الأعراف: ٣٨.　　　　٧ ـ الملك: ٨.

٨ ـ الملك: ١٢.

٩ ـ غرف الماء بيده: أخذه بها، وهذا إشارة إلى ما أخذه علي عليه السلام من علوم النبي صلى الله عليه وآله الكثير التي هي كالبحر العميق الذي لم يصل الناس إلى أعماقه.

بفضله، وكلّ ذي جهل بجهله، ألا إنّه خيرة الله ومختاره، ألا إنّه وارث كلّ علم والمحيط به، ألا إنّه المخبر عن ربّه عزّ وجلّ المنبّه بأمر إيمانه، ألا إنّه الرشيد السديد، ألا إنّه المفوّض إليه، ألا إنّه قد بُشرّ به من سلف بين يديه، ألا إنّه الباقي حجّة، ولا حجّة بعده، ولا حق إلّا معه، ولا نور إلّا عنده، ألا إنّه لا غالب له ولا منصور عليه، ألا إنّه ولي الله في أرضه، وحكمه في خلقه، وأمينه في سرّه وعلانيّته.

معاشر الناس: قد بيّنت لكم وأفهمتكم وهذا علي يُفهمكم بعدي، ألا وإنّي عند انقضاء خطبتي أدعوكم إلى مصافقتي[1] على بيعته والإقرار به ثمّ مصافقته من بعدي، ألا وإنّي قد بايعت الله وعلي قد بايعني، وأنا آخذكم بالبيعة له عن الله عزّ وجلّ: «وَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ»[2]، الآية.

معاشر الناس: إنّ الحجّ والصّفا والمروة والعمرة «مِنْ شَعَآئِرِ ٱللهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ»[3]، الآية.

معاشر الناس: حجّوا البيت فما ورده أهل بيت إلّا استغنوا ولا تخلّفوا عنه إلّا افتقروا.

معاشر النّاس: ما وقف بالموقف مؤمن إلّا غفر الله له ما سلف من ذنبه إلى وقته ذلك فإذا انقضت حجتّه استأنف عمله.

معاشر الناس: الحجاج معانون[4]، ونفقاتهم مخلّفة[5] والله لا يضيع أجر المحسنين.

معاشر الناس: حجّوا البيت بكمال الدين والتفقّه ولا تنصرفوا عن المشاهد إلّا

---

١٠ ـ السمة: العلامة. يسم الشيء: يجعل له علامة يعرف بها، ووسمه وسماً وسمة إذا أثّر فيه بسمة وكيّ. مجمع البحرين: ج ٦، ص ١٨٣، مادة «وسم».

١ ـ الصفق: الضرب الذي له صوت، ومنه التصفيق باليد، أي التصويت بها، يقال: صفقت له بالبيعة صفقاً: أي ضربت بيدي على يده. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٢٠٢، مادة «صفق».

٢ ـ الفتح: ١٠.　　　　٣ ـ البقرة: ١٥٨.

٤ ـ معانون: أي مساعدون.　　　　٥ ـ مخلّفة: أي معوّضة.

بتوبة وإقلاع[١].

معاشر الناس: أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة كما أمركم الله تعالى لئن طال عليكم الأمد فقصرتم أو نسيتم فعلي وليّكم، ومُبيّن لكم الذي نصبه الله عزّ وجلّ بعدي، ومن خلقه الله منّي وأنا منه يخبركم بما تسألون عنه، ويبيّن لكم ما لا تعلمون، ألا إنّ الحلال والحرام أكثر من أن أُحصيهما وأُعرّفهما فآمر بالحلال وأنهى عن الحرام في مقام واحد، فأُمرت أن آخذ البيعة عليكم والصفقة لكم بقبول ما جئت به عن الله تعالى في علي أمير المؤمنين عليه السلام والأئمّة من بعده صلوات الله عليهم أجمعين الذين هم منّي، ومنه أُمّةٌ قائمة منهم المهدي صلوات الله عليه إلى يوم القيامة الذي يقضي بالحقّ.

معاشر الناس: وكلّ حلال دللتكم عليه، وكلّ حرام نهيتكم عنه، فإنّي لم أرجع عن ذلك ولم أُبدّل، ألا فاذكروا ذلك واحفظوه وتواصوا به ولا تبدّلوه ولا تغيّروه، ألا وإنّي أُجدّد القول، ألا فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وأْمروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، ألا وإنّ رأس الأمر بالمعروف أن تنتهوا إلى قولي، وتبلّغوه من لم يحضره، وتأمروه بقبوله، وتنهوه عن مخالفته، فإنّه أمر من الله عزّ وجلّ ومنّي، ولا أمر بمعروف ولا نهي عن منكر إلّا مع إمام معصوم.

معاشر الناس: القرآن يُعرّفكم أنّ الأئمّة عليهم السلام من بعده من ولده وعرّفتكم أنّهم منّي وأنا منه حيث يقول الله: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ»[٢] وقلت لن تضلّوا ما إن تمسّكتم بهما.

معاشر الناس: التقوى التقوى، احذروا الساعة كما قال الله تعالى: «إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ»[٣]، اذكروا المهات، والحساب، والموازين، والمحاسبة بين يدي رب العالمين، والثواب والعقاب، فمن جاء بالحسنة أُثيب، ومن جاء بالسيئة فليس له في الجنان نصيب.

معاشر الناس: إنّكم أكثر من أن تصافقوني بكفّ واحدة وأمرني الله أن آخذ من ألسنتكم الإقرار بما عقدت لعلي عليه السلام من إمرة المؤمنين، ومن جاء بعده من الأئمّة منّي ومنه على ما أعلمتكم أنّ ذرّيتي من صلبه، فقولوا بأجمعكم: إنّا سامعون، مطيعون، راضون، منقادون لما

---

١ ـ الإقلاع: الترك، والمراد منه هنا: ترك الذنوب والخطيئة.

٢ ـ الزخرف: ٢٨. ٣ ـ الحج: ١.

بلّغت عن ربّنا، وربّك في أمر علي، وأمر ولده من صلبه من الأئمّة نبايعك على ذلك بقلوبنا وأنفسنا وألسنتنا وأيدينا، على ذلك نحيى ونموت ونُبعث، ولا نغير ولا نُبدّل، ولا نشُكّ ولا نرتاب، ولا نرجع عن عهد، ولا ننقض الميثاق ونطيع الله ونطيعك وعليّاً أمير المؤمنين وولده الأئمّة عليهم السلام الذين ذكرتهم من ذريّتك من صلبه بعد الحسن والحسين عليهما السلام الذين قد عرفتكم مكانهما منّي ومحلّهما عندي ومنزلتهما من ربّي، فقد أدّيت ذلك إليكم، وإنّهما سيّدا شباب أهل الجنّة، وإنّهما الإمامان بعد أبيهما علي، وأنا أبوهما قبله، وقولوا: أطعنا الله بذلك وإيّاك وعليّاً والحسن والحسين والأئمّة صلوات الله عليهم الذين ذكرت عهداً وميثاقاً مأخوذاً لأمير المؤمنين عليه السلام من قلوبنا، وأنفسنا، وألسنتنا، ومصافقة أيدينا من أدركهما بيده وأقرّ بهما بلسانه لا نبتغي بذلك بدلاً، ولا نرى من أنفسنا عنه حولاً أبداً، أشهدنا الله، وكفى بالله شهيداً، وأنت علينا به شهيد، وكلّ من أطاع ممّن ظهر واستتر وملائكة الله وجنوده وعبيده والله أكبر من كلّ شهيد.

معاشر الناس: ما تقولون؟ فإنّ الله يعلم كلّ صوت، وخافية كلّ نفس، «فَمَنْ ٱهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا»[١]، ومن بايع فإنّما يبايع الله «يَدُ ٱللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ»[٢].

معاشر الناس: فاتقوا الله، وبايعوا عليّاً صلوات الله عليه أمير المؤمنين، والحسن، والحسين، والأئمّة عليهم السلام «كَلِمَةً بَاقِيَةً»[٣] يُهلك الله من غدر، ويرحم الله من وفى، «وَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ»[٤] الآية.

معاشر الناس: قولوا الذي قلت لكم، وسلّموا على علي عليه الصلاة والسلام بإمْرة المؤمنين، وقولوا: «سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ»[٥]، وقولوا: «ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَانَا لِهَـٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا ٱللهُ»[٦].

---

١ ـ الزمر: ٤١. ٢ ـ الفتح: ١٠.

٣ ـ مقتبس من قوله تعالى: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ»، الزخرف: ٢٨.

٤ ـ الفتح: ١٠. ٥ ـ البقرة: ٢٨٥.

٦ ـ الأعراف: ٤٣.

معاشر الناس: إنّ فضائل علي بن أبي طالب عليه السلام عند الله عزّ وجلّ وقد أنزلها عَلَيَّ في القرآن أكثر من أن أُحصيها في مكان واحد، فمن أنبأكم بها وعرّفها فصدّقوه.

معاشر الناس: من يطع الله، ورسوله، وعلياً والأئمّة الذين ذكرتم، فقد فاز فوزاً عظيماً.

معاشر الناس: السابقون إلى مبايعته وموالاته، والتسليم عليه بإمرة أمير المؤمنين «أُوْلَـٰئِكَ ٱلْفَائِزُونَ فِي جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ»[1].

معاشر الناس: قولوا ما يرضى الله به عنكم من القول: «فَإِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعاً فَلَنْ يَضُرَّ ٱللهَ شَيْئاً»[2]، اللّهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات، واغضب على الكافرين والكافرات، والحمد لله رب العالمين.

فناداه القوم: نعم، سمعنا، وأطعنا على أمر الله، وأمر رسوله بقلوبنا، وألسنتنا، وأيدينا، وتداركوا[3] على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى علي عليه السلام، وصافقوا بأيديهم فكان أوّل من صافق رسول الله صلى الله عليه وآله الأوّل والثاني والثالث، والرابع، والخامس، وباقي المهاجرين والأنصار، وباقي الناس عن آخرهم على طبقاتهم، وقدر منازلهم إلى أن صلّيت العشاء، والعتمة في وقت واحد، وواصلوا البيعة والمصافقة، ثلاثاً ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول كلّما بلغ قوم: الحمد لله الذي فضلنا على جميع العالمين، وصارت المصافقة سنّة ورسماً يستعملها من ليس له حقّ فيها[4].

والقمّي: قال: نزلت هذه الآية في منصرف رسول الله صلى الله عليه وآله من حجّة الوداع، وحجّ رسول الله صلى الله عليه وآله حجّة الوداع لتمام عشر حجج من مقدمه المدينة، وكان من قوله في خطبته بمنى أن أحمد لله وأثنى عليه، ثمّ قال:

أيّها الناس: اسمعوا قولي، واعقلوه عنّي، فإنّي لا أدري لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا، ثمّ قال: هل تعلمون أيّ يوم أعظم حرمة؟ قال الناس: هذا اليوم، قال: فأي شهر؟ قال النّاس:

---

١ ـ مقتبس من قوله تعالى: «أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَائِزُونَ»، الحشر: ٢٠.

٢ ـ آل عمران: ١٤٤. ٣ ـ وفي نسخة: [وتداكّوا].

٤ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٦٨ ـ ٨٤، باب احتجاج النبي صلى الله عليه وآله يوم الغدير على الخلق كلّهم، وفي غيره من الأيّام بولاية علي بن أبي طالب عليه السلام ومن بعده من ولده من الأئمّة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين.

هذا الشهر، قال: وأي بلد أعظم حرمة؟ قالوا: بلدنا هذا، قال: فإنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربّكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا هل بلّغت أيّها الناس؟ قالوا: نعم، قال: اللّهمّ اشهد، ثمّ قال: ألا كلّ مأثرة[1] أو بدع كانت في الجاهليّة أو دم أو مال فهو تحت قدمي هاتين[2]، ليس أحد أكرم من أحد إلّا بالتقوى، ألا هل بلّغت، قالوا: نعم، قال: اللّهم اشهد، ثمّ قال: ألا وكلّ ربّاً كان في الجاهليّة فهو موضوع، وأوّل موضوع منه ربا العباس بن عبدالمطلب، ألا وكلّ دم كان في الجاهليّة فهو موضوع، وأوّل موضوع منه دم ربيعة، ألا هل بلّغت؟ قالوا: نعم، قال: اللّهم اشهد، ثمّ قال: ألا وإنّ الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم هذه ولكنّه راض بما تحتقرون من أعمالكم، ألا وإنّه إذا أُطيع فقد عبد، ألا أيّها النّاس إنّ المسلم أخ المسلم حقّاً ولا يحل لامرئ مسلم دم امرء مسلم وماله إلّا ما أعطاه بطيبة نفس منه، وإنّي أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلّا الله، فإذا قالوها فقد عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها وحسابهم على الله ألا فهل بلّغت أيّها الناس؟ قالوا: نعم، قال: اللّهمّ اشهد، ثمّ قال:

أيّها النّاس: احفظوا قولي تنتفعوا به بعدي، وافقهوه تنتعشوا ألا لا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيف على الدنيا، فإن أنتم فعلتم ذلك ولتفعلنّ لتجدوني في كتيبة بين جبرئيل وميكائيل أضرب وجوهكم بالسيف، ثم التفت عن يمينه وسكت ساعة، ثمّ قال: إنّ شاء الله أو علي بن أبي طالب، ثمّ قال: ألا وإنّي قد تركت فيكم أمرين إن أخذتم بهما لن تضلّوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي صلوات الله عليهم، فإنّه قد نبّأني اللّطيف الخبير أنّهما لن يفترقا حتّى يردّا عليّ الحوض، ألا فمن اعتصم بهما فقد نجا، ومن خالفهما فقد هلك، ألا هل بلّغت؟ قالوا: نعم، قال: اللّهم اشهد، ثمّ قال: ألا وإنّه سيرد عليّ الحوض منكم رجال يعرفون

---

١ ـ المأثرة ـ بالضم ـ: المكرمة، لأنّها تؤثر ويُتحدّث بها. مجمع البحرين: ج ٣، ص ١١٩، مادة «أثر».

٢ ـ أي موهون ومضمحل ومنتف، إذ بالضرورة أنّ كلّ شيء يقع تحت القدمين فهو موهون وليس شيء أهون منه.

فيدفعون عنّي فأقول: ربّ أصحابي فيقال: يا محمّد إنّهم قد أحدثوا بعدك وغيّروا سنّتك، فأقول: سحقاً سحقاً، فلمّا كان آخر يوم من أيّام التشريق أنزل الله تعالى «إِذَا جَاءَ نَصْرُ ٱللهِ وَٱلْفَتْحُ»[١]، فقال رسول الله ﷺ: نعيت إليّ نفسي، ثمّ نادى الصلاة جامعة في مسجد الخيف فاجتمع الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: نضّر[٢] الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، وبلّغها لمن لم يسمعها، فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغلّ عليهنّ قلب امرئ مسلم: اخلاص العمل لله، والنّصيحة لأئمّة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإنّ دعوته[٣] محيطة من ورائهم، المؤمنون إخوة تكافئ دماءهم يسعى بذمّتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم.

أيّها الناس: إنّي تارك فيكم الثقلين، قالوا يا رسول الله: وما الثقلان؟ فقال: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فإنّه قد نبّأني اللّطيف الخبير أنّهما لن يفترقا حتّى يردّا عليّ الحوض كاصبعي هاتين وجمع بين سبّابته، ولا أقول كهاتين، وجمع بين سبابتيه والوسطى فتفضل هذه على هذه، فاجتمع قوم من أصحابه وقالوا: يريد محمّد ﷺ أن يجعل الإمامة في أهل بيته، فخرج منهم أربعة نفر إلى مكّة ودخلوا الكعبة، وتعاهدوا، وتعاقدوا، وكتبوا فيما بينهم كتاباً إن أمات الله محمّداً ﷺ أو قتله أن لا يردّوا هذا الأمر في أهل بيته أبداً، فأنزل الله على نبيّه في ذلك: «أَمْ أَبْرَمُوٓاْ أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُون * أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُون»[٤]، فخرج رسول الله ﷺ من مكّة يريد المدينة حتى نزل منزلاً يقال له: غدير خمّ وقد علم الناس مناسكهم وأوعز[٥] إليهم وصيّته إذ أنزل الله عليه هذه الآية: «يَـٰٓأَيُّهَا

---

١ ـ النصر: ١.

٢ ـ النضرة: الحسن والرونق، وقد نضر وجهه من باب ـ قتل ـ: أي حسن. وفي الخبر نضّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها وبلغها من لم يسمعها: أي حسّنه بالسرور والبهجة. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٤٩٧، مادة «نضر».

٣ ـ أي دعوة الله التي هي الموت، فإنّها محيطة بالناس بعد انقضاء آجالهم، فينبغي لمن يكون عاقبة أمره الموت أن لا يترك هذه الخصال الثلاث.

٤ ـ الزخرف: ٧٩ ـ ٨٠.

٥ ـ أوعزت إليه بكذا: أي تقدّمت. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٣٩، مادة «وعز».

ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ»[١] الآية، فقام رسول الله ﷺ فقال: تهديد ووعيد، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: أيّها الناس هل تعلمون من وليّكم؟ قالوا: نعم الله ورسوله، قال: ألستم تعلمون إنّي أولى بكم[٢] منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلى، قال: اللّهم اشهد، فأعاد ذلك عليهم ثلاثاً كلّ ذلك يقول: مثل قوله الأوّل، ويقول: الناس كذلك، ويقول: اللّهم اشهد، ثمّ أخذ بيد أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه فرفعه حتى بدا للناس بياض إبطيه، ثمّ قال: ألا من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأحبّ من أحبّه، ثمّ قال: اللّهم اشهد عليهم وأنا من الشاهدين، فاستفهمه عمر من بين أصحابه فقال يا رسول الله: هذا من الله ومن رسوله؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم هذا من الله، ومن رسوله، إنّه أمير المؤمنين، وإمام المتّقين، وقائد الغرّ المحجّلين، يقعده الله يوم القيامة على الصراط فيدخل أولياءه الجنّة، وأعداءه النار، فقال أصحابه الّذين ارتدّوا بعده: قد قال محمّد ﷺ في مسجد الخيف ما قال، وقال هاهنا ما قال، وإن رجع إلى المدينة يأخذنا بالبيعة له فاجتمع أربعة عشر نفراً وتؤامروا على قتل رسول الله ﷺ، وقعدوا له في العقبة، وهي عقبة هرشي[٣] بين جحفة والإبواء، فقعدوا سبعة عن يمين العقبة، وسبعة عن يسارها لينفّروا ناقة رسول الله ﷺ، فلمّا جنّ عليه اللّيل تقدّم رسول الله ﷺ في تلك الليلة العسكر فأقبل ينعس على ناقته فلمّا دنا من العقبة ناداه جبرئيل يا محمّد إنّ فلاناً وفلاناً وفلاناً قد قعدوا لك، فنظر رسول الله ﷺ، فقال: من هذا خلفي؟ فقال حذيفة بن اليمان: أنا حذيفة بن اليمان يا رسول الله، قال: قد سمعت ما سمعت، قال: بلى، قال: فاكتم ثمّ دنا رسول الله ﷺ منهم فناداهم بأسمائهم، فلمّا سمعوا نداء رسول الله ﷺ مرّوا ودخلوا في غمار النّاس[٤]، وقد كانوا عقلوا رواحلهم

---

١ ـ المائدة: ٦٧.

٢ ـ وفي نسخة: [أولى الناس منكم بأنفسكم].

٣ ـ هَرْشي: بالفتح ثمّ السكون، وشين معجمة، والقصر: وهي ثنية في طريق مكّة قريبة من الجحفة، يرى منها البحر، ولها طريقان فكل من سلك واحداً منهما أفضى به إلى موضع واحد. معجم البلدان: ج٥، ص٣٩٧، مادة «هرش».

٤ ـ الغمرة: الزحمة من الناس والماء، والجمع غمار. ودخلت في غمار الناس: أي في زحمتهم وكثرتهم. الصحاح: ج٢، ص ٧٧٢، مادّة «غمر».

قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾

فتركوها، ولحق الناس برسول الله ﷺ وطلبوهم، وانتهى رسول الله ﷺ إلى رواحلهم فعرفها، فلمّا نزل قال: ما بال أقوام تحالفوا في الكعبة إن أمات الله محمّداً أو قتله أن لا يردّوا هذا الأمر في أهل بيته أبداً؟ فجاؤوا إلى رسول الله ﷺ فحلفوا أنّهم لم يقولوا من ذلك شيئاً، ولم يريدوه، ولم يهمّوا بشيء في رسول الله ﷺ، فأنزل الله: «يَحْلِفُونَ بِاللهِ مَا قَالُوا»[1] أن لا يردّوا هذا الأمر في أهل بيت رسول الله ﷺ «وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَـٰمِهِمْ وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟»[2] من قتل رسول الله ﷺ «وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ فَإِن يَتُوبُوا۟ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا۟ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ»[3]، فرجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وبقي بها المحرّم والنّصف من صفر لا يشتكي شيئاً، ثمّ ابتدأ به الوجع الذي توفي فيه[4].

وفي المجمع: روي أنّ النبي ﷺ لمّا نزلت هذه الآية قال لحرّاس من أصحابه يحرسونه: إلحقوا بملاحقكم فإنّ الله عصمني من النّاس[5].

﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾: على دين يعتدّ به حتّى يسمّى شيئاً لفساده وبطلانه.

---

١ و ٣ و ٤ ـ التوبة: ٧٤. ٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧١ ـ ١٧٥.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢٤.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّـٰبِئُونَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحاً فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقاً كَذَّبُواْ وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾

﴿حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾: بالتصديق بما فيهما من البشارة بمحمّد ﷺ والإذعان لحكمه[1].

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾: العيّاشي: عن الباقر عليه السلام هو ولاية أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه[2].

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰناً وَكُفْراً فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾: فلا تتأسف عليهم لزيادة طغيانهم، وكفرهم، فإنّ ضرر ذلك يرجع إليهم لا يتخطّاهم، وفي المؤمنين مندوحة لك عنهم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّـٰبِئُونَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ﴾: يعني منهم.

﴿بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحاً فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾: قد مضى تفسيرها في سورة البقرة[3].

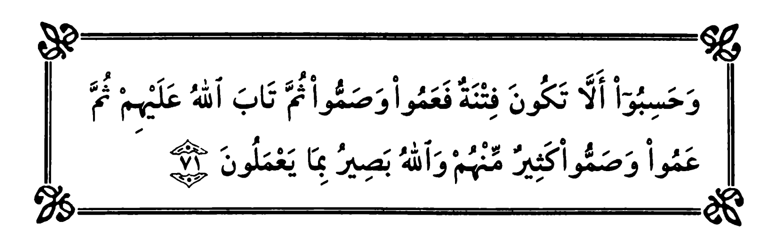
﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: بالتوحيد، والنبوّة، والولاية.

---

١ ـ وفي نسخة: [بحكمه].

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣٤، ح ١٥٦.

٣ ـ البقرة: ٦٢.



﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾: ليذكّروهم، وليبيّنوا لهم أمر دينهم، ويقفوهم على الأوامر والنواهي.

﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾: من التكاليف.

﴿فَرِيقاً كَذَّبُواْ وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ﴾: قيل: حكى الحال الماضية استحضاراً لها واستفظاعاً للقتل وتنبيهاً على أنّ ذلك ديدنهم ماضياً ومستقبلاً، ومحافظة على رؤوس الآي[١].

﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾: أن لا يصيبهم من الله بلاء وعذاب بقتل الأنبياء، وتكذيبهم، وقرئ لا تكون بالرفع أي أنّه لا تكون.

﴿فَعَمُواْ﴾: عن الدين.

﴿وَصَمُّواْ﴾: عن استماع الحق.

﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ﴾: كرّةً أُخرى.

﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾: بدل من الضمير.

﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام، «وَحسِبُواْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَة» قال: حيث كان النبي صلى الله عليه وآله بين أظهرهم «فَعَمُواْ وَصَمُّواْ» حيث قبض رسول الله صلى الله عليه وآله، ثمّ تاب الله عليهم حيث قام أمير المؤمنين عليه السلام ثمّ عموا وصمّوا إلى الساعة[٢].

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨٥ ـ ٢٨٦.

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٠٠، ح ٢٣٩.

لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾: أي إنّي عبد مربوب لا فرق بيني وبينكم، احتجّ الله تعالى عليهم بقوله:

﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾: في عبادته أو فيما يختصّ به من صفاته وأفعاله.

﴿فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾: لأنّها دار الموحّدين.

﴿وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾: لأنّها معدّة للمشركين.

﴿وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾: وضع الظاهر موضع المضمر تسجيلاً على أنّ الشرك ظلم، وهو إمّا من كلام عيسى على نبيّنا وآله وعليه السلام، أو من كلام الله عزّ وجلّ.

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ﴾: أي أحد ثلاثة. قيل: القائلون بذلك جمهور النصارى يقولون ثلاثة: أقانيم جوهر واحد أب، وابن، وروح القدس إلـه واحد، ولا يقولون ثلاثة آلهة، ويمنعون من هذه العبارة وإن كان يلزمهم ذلك لأنّهم يقولون: الإبن إلـه، والأب إلـه، وروح القدس إلـه، والإبن ليس هو الأب[1].

---

١ ـ قاله الطبرسي في مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٢٨.

أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْأَيَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾

القمّي: عن الباقر عليه السلام في حديث أمّا المسيح فعصوه، وعظموه في أنفسهم حتى زعموا أنّه إلـه، وأنّه ابن الله، وطائفة منهم قالوا: ثالث ثلاثة، وطائفة منهم قالوا هو الله[1].

﴿وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾: وهو الله وحده لا شريك له، و «من» مزيدة لتأكيد النفي.

﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾: أُقسم.

﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ﴾: من دام على كفره ولم ينقلع عنه.

﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ * أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ﴾: فيه تعجيب من إصرارهم.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: يستر الذنوب على العباد ويرحمهم إذا تابوا.

﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾: ما هو إلّا رسول من جنس الرسل الذين خلوا قبله أتى بمعجزات باهرة من قبل الله تعالى كما أتوا، فإن أحيى الموتى على يده فقد أحيى العصا على يد موسى وجعلها حيّةً تسعى، وهو أعجب وإن خلقه من غير أب فقد خلق آدم من غير أب وأُمّ وهو أغرب.

﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾: صدّقت بكلمات ربّها وكتبه كسائر النساء اللّاتي تلازمن الصدق.

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ٢٨٩.

﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾: في العيون: عن الرضا عليه السلام معناه أنّهما كانا يتغوّطان[١].

والقمّي: قال: كانا يحدثان فكنّى عن الحدث، وكلّ من أكل الطعام يحدث[٢].

وفي الإحتجاج: عن أمير المؤمنين عليه السلام في جواب الزنديق الذي قال له: لولا ما في القرآن من الإختلاف والتناقض لدخلت في دينكم[٣]، ثمّ ذكر من ذلك إنّ الله شهر هفوات[٤] أنبيائه، وكنّى عن أسماء أعدائه[٥].

قال عليه السلام: وأمّا هفوات الأنبياء وما بيّن الله في كتابه فإنّ ذلك من أدلّ الدلائل على حكمة الله عزّ وجلّ الباهرة، وقدرته القاهرة، وعزّته الظاهرة، لأنّه علم أنّ براهين الأنبياء عليهم السلام تكبر في صدور اممهم وأنّ منهم من يتّخذ بعضهم إلـهاً كالّذي كان من النصارى في ابن مريم، فذكر دلالة على تخلّفهم عن الكمال الذي كان انفرد به عزّ وجلّ، ألم تسمع إلى قوله في صفة عيسى على نبيّنا وآله وعليه السلام حيث قال فيه وفي اُمّه: «كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعام» يعني إنّ من أكل الطعام كان له ثفل، ومن كان له ثفل فهو بعيد ممّا ادّعته النّصارى لابن مريم[٦].

﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْأَيَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾: كيف يصرفون عن استماع الحقّ وتأمّله، و «ثمّ» لتفاوت ما بين العجبين يعني أنّ بياننا للآيات عجيب، وإعراضهم عنها أعجب.

---

١ ـ عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٠١، ح ١، باب ٤٦ ـ ما جاء عن الرضا عليه السلام في وجه دلائل الأئمّة والرد على الغلاة والمفوضة.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٦.

٣ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٥٨. احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل.

٤ ـ الهفوة: الزلّة، وهفوات اللسان: سقطاته. مجمع البحرين: ج ١، ص ٤٧٨، مادة «هفا».

٥ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٦٤ ـ ٣٦٥، احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل.

٦ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٣٧٠، احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل.

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلَا نَفْعاً وَٱللهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيراً وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾

﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلَا نَفْعاً﴾: قيل: يعني عيسى عليه السلام فإنّه كان لا يملك شيئاً من ذلك من ذاته، وإن ملك شيئاً منه فإنّما هو بإذن الله وتمليكه إيّاه[1].

﴿وَٱللهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾: لما يقولون.

﴿ٱلْعَلِيمُ﴾: بما يعتقدون.

﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾: غلوّاً باطلاً، يعني لا تتجاوزوا الحدّ الذي حدّه الله لكم ولا ترفعوا عيسى عليه السلام من حدّ النبوّة إلى حدّ الأُلوهيّة.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ﴾: هم أئمّتهم في النّصرانيّة الذين كانوا في الضلال قبل مبعث النّبي صلى الله عليه وآله.

﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيراً﴾: ممّن تابعهم على التّثليث.

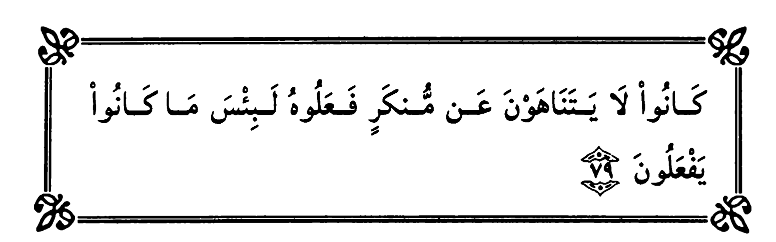
﴿وَضَلُّواْ﴾: لمّا بعث رسول الله صلى الله عليه وآله.

﴿عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾: حين كذّبوه وبغوا عليه.

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾:

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٨٧، س ٩.



في الكافي[١]، والقمّي: عن الصادق عليه الصلاة والسلام: الخنازير على لسان داود عليه السلام، والقردة: على لسان عيسى بن مريم عليهما السلام[٢].

وفي المجمع: عن الباقر عليه السلام أمّا داود فإنّه لعن أهل إيلة[٣] لمّا اعتدوا في سبتهم وكان اعتداؤهم في زمانه، فقال: اللّهم ألبسهم اللّعنة مثل الرداء، ومثل المنطقة على الحقوين، فمسخهم الله قردةً، وأمّا عيسى عليه السلام فإنّه لعن الّذين أُنزلت عليهم المائدة ثمّ كفروا بعد ذلك[٤].

ورواه في الجوامع مقطوعاً وزاد فقال عيسى عليه السلام: اللّهمّ عذّب من كفر بعدما أكل من المائدة عذاباً لا تعذّبه أحداً من العالمين، والعنهم كما لعنت أصحاب السبت فصاروا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل[٥].

﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ * كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾: هذا بيان عصيانهم وإعتدائهم، يعني لا ينتهون أو لا ينهى بعضهم بعضاً عن المنكر. القمّي: قال: كانوا يأكلون لحم الخنزير، ويشربون الخمور، ويأتون النساء أيّام حيضهنّ[٦].

وفي ثواب الأعمال: عن أمير المؤمنين عليه السلام لمّا وقع التقصير في بني إسرائيل جعل الرجل منهم يرى أخاه في الذنب فينهاه فلا ينتهي فلا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وجليسه وشريبه حتّى ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن حيث يقول جلّ وعزّ: «لُعِنَ ٱلَّذِينَ

١ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٠٠، ح ٢٤٠.
٢ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٦.
٣ـ إيلة ـ بالكسر ـ: قرية بين مدين والطور، وبالفتح فالسكون: بلد بين ينبع ومصر. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣١٥، مادة «ايل».
٤ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٣١.
٥ـ جوامع الجامع: ج ١، ص ٣٤٦.
٦ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٦.

تَرَىٰ كَثِيراً مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَـٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَـٰكِنَّ كَثِيراً مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٨١﴾

كَفَرُواْ»[1]. الآية.

والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام أما إنّهم لم يكونوا يدخلون مداخلهم ولا يجلسون مجالسهم، ولكنّهم كانوا إذا لقوهم آنسوا بهم[2].

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾: تعجيب من سوء فعلهم مؤكّداً بالقسم. القمّي: عن الصادق عليه السلام: أنّه سئل عن قوم من الشيعة يدخلون في أعمال السلطان، ويعملون لهم، ويحبّونهم، ويوالونهم، قال: ليس هم من الشيعة ولكنّهم من أُولئك، ثمّ قرأ «لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ»[3]. الآية.

﴿تَرَىٰ كَثِيراً مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: يوالوهم ويصادقونهم.

﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾: لبئس زادهم إلى الآخرة.

﴿أَن سَخِطَ ٱللهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَـٰلِدُونَ﴾: في المجمع: عن الباقر عليه السلام يتولّون الملوك الجبّارين، ويزيّنون لهم أهواءهم ليصيبوا من دنياهم[4].

﴿وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾: فإنّ الإيمان يمنع من ذلك.

---

١ ـ ثواب الأعمال: ص ٢٦١ ـ ٢٦٢، ح ٣، باب ١٠٥ ـ عقاب من قرب المنكر.

٢ ـ تفسير العيّاشي: ج ١، ص ٣٣٥، ح ١٦١.

٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٦.

٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٣٢.

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾

﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيراً مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾: خارجون عن دينهم.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾: لشدّة شكيمتهم[1]، وتضاعف كفرهم، وإنهماكهم[2] في اتّباع الهوى، وركونهم إلى التقليد، وبعدهم عن التحقيق، وتمرّنهم على تكذيب الأنبياء، ومعاداتهم إيّاهم.

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾: للين جانبهم، ورقّة قلوبهم، وقلّة حرصهم على الدنيا، وكثرة اهتمامهم بالعلم والعمل.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ﴾: رؤساء في الدين والعلم.

﴿وَرُهْبَاناً﴾: عبّاداً.

﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾: عن قبول الحقّ إذا فهموه، ويتواضعون.

﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا

---

١ ـ فلان شديد الشكيمة: إذا كان لا ينقاد لأحد، لما فيه من الصلابة والصعوبة على العدو وغيره. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٩٩، مادة «شكم».

٢ ـ انهمك الرجل في الشيء: أي جدَّ ولجّ. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٢٩٩، مادة «همك».

وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَـٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾

عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّـٰهِدِينَ﴾: من الّذين شهدوا بأنّه حقّ.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾: استفهام إنكار واستبعاد لإنتفاء الإيمان مع قيام الداعي وهو الطمع في الإنخراط مع الصالحين، والدخول مداخلهم.

﴿فَأَثَـٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟﴾: عن اعتقاد واخلاص، كما دلّ عليه قوله: «مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ»، والقول إذا اقترن بالمعرفة كمل الإيمان.

﴿جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾:

العيّاشي: عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى: «ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً» قال: اولئك كانوا قوماً بين عيسى ومحمّد عليهما السلام ينتظرون مجيء محمّد صلى الله عليه وآله[1].

القمّي: كان سبب نزولها أنّه لمّا اشتدّت قريش في أذى رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه الّذين آمنوا بمكّة قبل الهجرة أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله أن يخرجوا إلى الحبشة، وأمر جعفر بن أبي طالب أن يخرج معهم، فخرج جعفر ومعه سبعون رجلاً من المسلمين حتّى ركبوا البحر، فلمّا بلغ قريشاً خروجهم بعثوا عمرو بن العاص، وعمارة بن الوليد إلى النجاشي ليردّهم إليهم، وكان عمرو، وعمارة متعاديين، فقالت قريش: كيف نبعث رجلين متعاديين؟ فبرأت بنو مخزوم من

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣٥ ـ ٣٣٦، ح ١٦٢.

جناية عمارة، وبرأت بنو سهم عن جناية عمرو بن العاص، فخرج عمارة وكان حسن الوجه شابّاً مترفاً، فأخرج عمرو بن العاص أهله معه فلمّا ركبوا السفينة شربوا الخمر، فقال عمارة لعمرو بن العاص: قل لأهلك تقبّلني، فقال عمرو: أيجوز هذا سبحان الله! فسكت عمارة فلمّا انتشى[١] عمرو وكان على صدر السفينة فدفعه عمارة وألقاه في البحر فتشبّث عمرو بصدر السفينة وأدركوه وأخرجوه فوردوا على النجاشي، وقد كانوا حملوا إليه هدايا فقبلها منهم، فقال عمرو بن العاص: أيّها الملك إنّ قوماً منّا خالفونا في ديننا وسبّوا آلهتنا وصاروا إليك فردّهم إلينا، فبعث النجاشي إلى جعفرَ فجاءه فقال يا جعفر: ما يقول هؤلاء؟ فقال جعفر: أيّها الملك وما يقولون؟ قال: يسألون أن أردّكم إليهم، قال: أيّها الملك سلهم أعبيد نحن لهم؟ فقال عمرو: لا بل أحرار كرام، قال: فسلهم ألهم علينا ديون يطالبونها؟ فقال: لا ما لنا عليكم ديون، قال: فلكم في أعناقنا دماء تطالبونها؟ فقال عمرو: لا، قال: فما تريدون منّا؟ آذيتمونا فخرجنا من بلادكم، فقال عمرو بن العاص: أيّها الملك خالفونا في ديننا، وسبّوا آلهتنا، وأفسدوا شبّاننا وفرّقوا جماعتنا، فردّهم إلينا لنجمع أمرنا، فقال جعفر: نعم أيّها الملك خالفناهم، بعث الله فينا نبيّاً أمر بخلع الأنداد، وترك الإستقسام بالأزلام، وأمرنا بالصلاة والزكاة، وحرّم الظلم والجور، وسفك الدماء بغير حقّها، والزناء، والرباء، والميتة، والدم، ولحم الخنزير، وأمرنا بالعدل، والإحسان، وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء، والمنكر، والبغي، فقال النجاشي: بهذا بعث الله عيسى بن مريم عليه السلام، ثمّ قال النجاشي: يا جعفر هل تحفظ ممّا أنزل الله على نبيّك شيئاً؟ قال: نعم، فقرأ عليه سورة مريم عليها السلام فلمّا بلغ قوله: «وَهُزِّى إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَباً جَنِيّاً * فَكُلِي وَٱشْرَبِي وَقَرِّى عَيْناً»[٢]، فلمّا سمع النجاشي بهذا بكى بكاءاً شديداً، وقال: هذا والله هو الحقّ، فقال عمرو بن العاص: أيّها الملك إنّ هذا مخالف لنا فردّه إلينا، فرفع النجاشي يده فضرب بها وجه عمرو، ثمّ قال: اسكت والله لَئن ذكرته بسوء

---

١ ـ الإنشاء: أول السكر. ونَشَا يُنشي نشواً ونشوةً مثلة: سكر. مجمع البحرين: ج ١، ص ٤١٦ ـ ٤١٧، مادة «نشا».

٢ ـ مريم: ٢٥ ـ ٢٦.

لأفقدنّك نفسك، فقام عمرو بن العاص من عنده، والدماء تسيل على وجهه، وهو يقول: إن كان هذا كما تقول أيّها الملك فإنّا لا نتعرّض له، وكانت على رأس النجاشي وصيفة[1] له تذبّ عنه فنظرت إلى عمارة بن الوليد وكان فتىً جميلاً فأحبّته، فلمّا رجع عمرو بن العاص إلى منزله قال لعمارة: لو راسلت جارية الملك، فراسلها فأجابته، فقال عمرو: قل لها تبعث إليك من طيب الملك شيئاً، فقال لها: فبعثت إليه، فأخذ عمرو من ذلك الطيب وكان للّذي فعل به عمارة في قبله حين ألقاه في البحر، فأدخل الطيب على النجاشي، فقال: أيّها الملك إنّ حرمة الملك عندنا وطاعته علينا وما يلزمنا إذا دخلنا بلاده ونأمن فيه أن لا نغشّه ولا نريبه، وإنّ صاحبي هذا الّذي معي قد راسل حرمتك وخدعها، وبعثت إليه من طيبك، ثمّ وضع الطيب بين يديه، فغضب النجاشي وهمّ بقتل عمارة، ثمّ قال: لا يجوز قتله فإنّهم دخلوا بلادي بأمان، فدعا النجاشي السحرة فقال لهم: اعملوا به شيئاً أشدّ عليه من القتل، فأخذوه ونفخوا في إحليله الزيبق، فصار مع الوحش يغدو ويروح، وكان لا يأنس بالنّاس، فبعثت قريش بعد ذلك فكمنوا له في موضع حتّى ورد الماء مع الوحش، فأخذوه، فما زال يضطرب في أيديهم ويصيح حتّى مات، ورجع عمرو إلى قريش فأخبرهم إنّ جعفراً في أرض الحبشة في أكرم كرامة، ولم يزل بها حتّى هادن رسول الله ﷺ قريشاً وصالحهم وفتح خيبر فوافى بجميع من معه، وولد لجعفر بالحبشة من أسماء بنت عميس عبدالله بن جعفر، وولد للنجاشي ابن فسمّاه النجاشي محمّداً، وكانت أُمّ حبيب بنت أبي سفيان تحت عبدالله فكتب رسول الله ﷺ إلى النجاشي يخطب أُمّ حبيب فبعث إليها النجاشي فخطبها لرسول الله ﷺ فأجابته فزوّجها منه وأصدقها أربعمائة دينار، وساقها عن رسول الله ﷺ، وبعث إليها بثياب وطيب كثير، وجهّزها وبعثها إلى رسول الله ﷺ، وبعث إليه بمارية القبطيّة أُمّ إبراهيم، وبعث إليه بثياب وطيب وفرس، وبعث ثلاثين رجلاً من القسّيسين فقال لهم: إنظروا إلى كلامه وإلى مقعده ومشربه ومصلّاه، فلمّا وافوا المدينة دعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام وقرأ عليهم القرآن «إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَىٰ

---

١ ـ الوصيفة: الجارية، وقد يطلق الوصيف على الخادم غلاماً كان أو جارية. مجمع البحرين: ج ٥، ص ١٢٩، «مادة» وصف.

وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾

بِنْ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ» إلى قوله: «فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَـٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِين»[1] فلمّا سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله بكوا وآمنوا ورجعوا إلى النجاشي وأخبروه خبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقرؤوا عليه ما قرأ عليهم فبكى النجاشي وبكى القسّيسون وأسلم النّجاشي، ولم يظهر للحبشة إسلامه وخافهم على نفسه، وخرج من بلاد الحبشة يريد النبي صلى الله عليه وآله فلمّا عبر البحر توفّي، فأنزل الله على رسوله «لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ» إلى قوله «وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ»[2].

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ * يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ﴾: لا تمنعوا أنفسكم.

﴿طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾: ما طاب منه ولذّ.

﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾: عمّا حدّ الله.

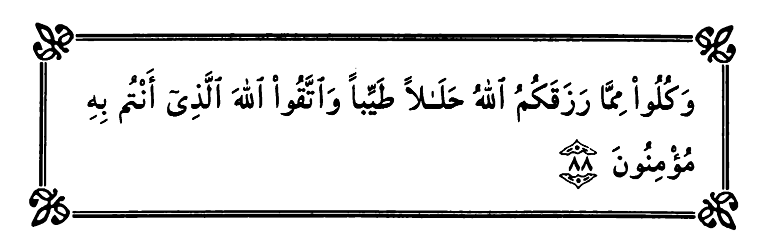
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾: في المجمع[3]، والقمّي: عن الصادق عليه السلام نزلت هذه الآية في أمير المؤمنين عليه السلام، وبلال، وعثمان بن مظعون، فأمّا أمير المؤمنين عليه السلام فحلف أن لا ينام بالليل أبداً، وأمّا بلال فإنّه حلف أن لا يفطر بالنهار أبداً، وأمّا عثمان بن مظعون فإنّه حلف أن لا ينكح أبداً، وزاد القمّي: فدخلت امرأة عثمان على عائشة وكانت امرأة جميلة فقالت عائشة: ما لي أراك متعطّلة؟ فقال: ولمن أتزيّن فوالله ما قربني زوجي منذ كذا وكذا، فإنّه قد ترهّب ولبس

---

١ ـ المائدة: ١١٠.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٦ ـ ١٧٩.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٣٦.



﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلاً طَيِّباً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ٨٨﴾

المسوح وزهد في الدنيا، فلمّا دخل رسول الله ﷺ أخبرته عائشة بذلك، فخرج فنادى الصلاة جامعة، فاجتمع الناس فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: ما بال أقوام يحرّمون على أنفسهم الطيّبات إنّي أنام بالليل وأنكح وأفطر بالنّهار، فمن رغب عن سنّتي فليس منّي، فقام هؤلاء، فقالوا: يا رسول الله، فقد حلفنا على ذلك، فأنزل الله «لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ»[1] الآية[2].

أقول: ليس في مثل هذا الخطاب والعتاب منقصة على المخاطب والمعاتب إن لم يكن محمدة نظيره قوله تعالى: «يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ»[3]، وقد ورد القرآن كلّه تقريع وباطنه تقريب[4].

وفي الإحتجاج: عن الحسن بن علي صلوات الله وسلامه عليهما في حديث أنّـه قـال لمعاوية وأصحابه: أُنشدكم بالله أتعلمون أنّ عليّاً عليه السلام أوّل من حرّم الشهوات على نفسه من أصحاب رسول الله ﷺ فأنزل الله «يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ»[5].

﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلاً طَيِّباً﴾: مباحاً لذيذاً.

---

١ ـ البقرة: ٢٢٥.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٧٩ ـ ١٨٠.

٣ ـ التحريم: ١ ـ ٢.

٤ ـ معاني الأخبار: ص ٢٣٢، ذيل ح ١، باب معنى قول الأنبياء عليهم السلام إذا قيل لهم يوم القيامة «ماذا أُجبتم؟ قالو لا علم لنا».

٥ ـ الإحتجاج: ج ١، ص ٤٠٧، احتجاج الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام على جماعة مـن المـنكرين لفـضله وفضل أبيه من قبل بحضرة معاوية.

لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِاللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَـٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾: استدعاء إلى التقوى بألطف الوجوه.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِاللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾: بما[1] يبدو من غير قصد. في الكافي[2]، والفقيه[3]، والعيّاشي: عن الصادق عليه السلام هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله، ولا يعقد قلبه على شيء[4].

﴿وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ﴾: بما وثّقتم الأيمان عليه بالقصد والنيّة، يعني إذا حنثتم فحذف للعلم به، وقرئ عقدتم بالتخفيف، وعاقدتم.

﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾: فكفارة نكثه، أي الفعلة التي تذهب اثمه وتستره.

﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾: في المجمع: عن الصادق عليه السلام أنّه قرأ أهاليكم[5].

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾: في الكافي: عنه عليه السلام الوسط: الخلّ والزيتون، وأرفعه: الخبز واللّحم، والصدقة: مدّ من حنطة لكلّ مسكين، والكسوة: ثوبان[6].

---

١ ـ وفي نسخة: [ممّا].

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٤٣، ح ١، باب في اللغو.

٣ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٢٨، ح ٧ / ١٠٧٦، باب ٩٨ ـ باب الإيمان والنذور والكفّارات.

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣٦، ح ١٦٣.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٣٧.

٦ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٥٢، ح ٥، باب كفارة اليمين.

وعنه عليه السلام: هو كما يكون أنّه يكون في البيت من يأكل أكثر من المدّ، ومنهم من يأكل أقل من المدّ فبين ذلك، وإن شئت جعلت له أدماً، والأدم أدناه ملح، وأوسطه الخلّ والزيت، وأرفعه اللّحم[1].

وعن الباقر عليه السلام: ما تقوتون به عيالكم من أوسط ذلك؟ قيل: وما أوسط ذلك، قال: الخل والزيت، والتمر والخبز، تشبعهم به مرّة واحدة، قيل: كسوتهم؟ قال: ثوب واحد[2].

وفي رواية: ثوب يواري به عورته[3].

أقول: فيحمل الثوبان في الرواية المتقدّمة على ما إذا لم يوارها الواحد.

﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: عتق عبد أو أمة ويجوز المولود، كما في الكافي عن الصادق عليه السلام[4].

وعنه عليه السلام: كلّ شيء في القرآن «أو» فصاحبه بالخيار، ويختار ما شاء[5].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام مثله[6].

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ﴾: في الكافي: عن الكاظم عليه السلام أنّه سئل عن كفّارة اليمين ما حدّ من لم يجد؟ وأنّ الرجل يسأل في كفّه وهو يجد، فقال: إذا لم يكن عنده فضل عن قوت عياله فهو ممّن لا يجد[7].

وعن الصادق عليه السلام كلّ صوم يفرّق فيه إلّا ثلاثة أيّام في كفّارة اليمين[8].

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٥٣، ح ٧، باب كفارة اليمين.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٥٤، ح ١٤، باب كفارة اليمين.

٣ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٥٣، ح ٦، باب كفّارة اليمين.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٦٢ ـ ٤٦٣، ح ١٥، باب النوادر.

٥ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٥٨، ح ٢، باب العلاج للمحرم إذا مرض أو أصابه جرح أو خراج أو علّة.

٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٣٨، ح ١٧٥.

٧ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٥٢، ح ٢، باب كفارة اليمين.

٨ ـ الكافي: ج ٤، ص ١٤٠، ح ١، باب صوم كفّارة اليمين.

وعنه عليه السلام: صيام ثلاثة أيّام في كفّارة اليمين متتابعات لا يفصل بينهنّ[١].

﴿ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾: أي حلفتم وحنثتم[٢].

﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَـٰنَكُمْ﴾: برّوا فيها[٣] ما استطعتم، ولا تحنثوا، أو لا تبذلوها لكلّ أمرٍ، أو كفّروا إذا حنثتم، أو الجميع.

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ﴾: إعلام شرائعه.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: نعمة التعليم والتبيين، في الكافي: عن الصادق عليه السلام الأيمان ثلاثة يمين ليس فيها كفّارة، ويمين فيها كفّارة، ويمين غموس[٤] توجب النّار، فاليمين التي ليس فيها كفّارة: الرجل يحلف على باب برّ أن لا يفعله، وكفّارته أن يفعل، واليمين التي تجب فيها الكفّارة: الرجل يحلف على باب معصيته أن لا يفعله فيفعله فتجب عليه الكفّارة، واليمين الغموس التي توجب النار: الرجل يحلف على حق امرئ مسلم على حبس ماله[٥].

وعنه عليه السلام: من حلف على يمين فرآى غيرها خيراً منها فأتى ذلك فهو كفّارة يمينه[٦].

وعنه عليه السلام: ما حلفت عليه ممّا فيه البرّ فعليك الكفّارة إذا لم تف به، وما حلفت عليه ممّا فيه المعصية فليس عليك فيه الكفّارة إذا رجعت عنه، وما كان سوى ذلك ممّا ليس فيه برّ ولا

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ١٤٠، ح ٢، باب صوم كفّارة اليمين.

٢ ـ الحنث: الخلف في اليمين. والحنث في اليمين: نقضها والنكث فيها، يقال: حنث في يمينه يحنث حِنثاً: إذا لم يف بموجبها، فهو حانث. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٥٠، مادة «حنث».

٣ ـ البَرّ: الصدق في اليمين ويكسر. بَرّ في يمينه يَبَرُّ، إذا صدقه ولم يحنث. تاج العروس: ج ١٠، ص ١٥٤، مادة «برر».

٤ ـ اليمين الغموس: وهي التي تغمس صاحبها في الإثم ثمّ في النار. وقيل: هي التي لا استثناء فيها، أو هي التي تقتطع بها مال غيرك، وهي الكاذبة الفاجرة. وقيل: هي التي تتعمد صاحبها عالماً بأنّ الأمر بخلافه ليقتطع بها الحقوق. تاج العروس: ج ١٦، ص ٣١١، مادة «غمس».

٥ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٣٨، ح ١، باب وجوه الإيمان.

٦ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٤٣، ح ٢، باب من حلف على يمين فرآى خيراً منها.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾

معصية فليس بشيء[١].

وفي الخصال: عنه عليه السلام لا حنث ولا كفّارة على من حلف تقيّة يدفع بذلك ظلماً عن نفسه[٢].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: لا يمين لولد مع والده ولا للمرأة مع زوجها[٣].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: في الكافي: عن الباقر عليه السلام لمّا نزلت هذه الآية، قيل: يا رسول الله وما الميسر؟ فقال: كلّ ما تقومر عليه حتّى الكعاب والجوز. قيل: فما الأنصاب؟ قال: ما ذبحوا لآلهتهم، قيل: فما الأزلام؟ قال: قداحهم التي يستقسمونها[٤][٥].

أقول: قد مضى في تفسير الأنصاب، والأزلام حديث آخر في أوّل السورة[٦]، وفي الآية ضروب من التأكيد في تحريم الخمر والميسر، وقد مضت أخبار في ذلك عند قوله تعالى: «وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ» من سورة البقرة[٧].

والقمّي: عن الباقر عليه السلام في هذه الآية أمّا الخمر: فكلّ مسكر من الشّراب إذا خمّر فهو خمر، وما أسكر قليله وكثيره فقليله حرام[٨]، وذلك إنّ أبا بكر شرب قبل أن يحرّم الخمر فسكر

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤٤٦، ح ٥، باب اليمين التي تلزم صاحبها الكفّارة.

٢ ـ الخصال: ص ٦٠٧، أبواب المائة فما فوقه.

٣ ـ الخصال: ص ٦٢١، باب حديث أربعمائة.

٤ ـ وفي نسخة: [يستقسمون بها] كما في المصدر.

٥ ـ الكافي: ج ٥، ص ١٢٢، ح ٢، باب القمار والنهبة.

٦ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢١٦ ـ ٢١٨، ح ١٠٠٧ / ٩٧، باب ٩٦ ـ الصيد والذبائح.

٧ ـ البقرة: ٢١٩.

٨ ـ وفي نسخة: [وما أسكر كثيره فقليله حرام]. وفي المصدر: فكلّ مسكر من الشراب خمر إذا أخمر فهو حرام، وأمّا المسكر كثيره وقليله حرام.

فجعل يقول الشعر ويبكي على قتلى المشركين من أهل بدر، فسمع النبي صلى الله عليه وآله فقال: اللّهمّ أمسك على لسانه، فأُمسك فلم يتكلّم حتّى ذهب عنه السكر، فأنزل الله تحريمها بعد ذلك، وإنّما كانت الخمر يوم حرّمت بالمدينة فضيخ[١] البسر[٢] والتمر، فلمّا نزل تحريمها خرج رسول الله صلى الله عليه وآله فقعد بالمسجد ثمّ دعا بآنيتهم التي كانوا ينبذون فيها فكفأها كلّها، وقال: هذه كلها خمر فقد حرّمها الله، فكان أكثر شيء كفئ في ذلك اليوم من الأشربة الفضيخ، ولا أعلم أكفئ يومئذ من خمر العنب شيء إلّا إناء واحد كان فيه زبيب وتمر جميعاً، فأمّا عصير العنب فلم يكن يومئذ بالمدينة منه شيء، حرّم الله الخمر قليلها وكثيرها، وبيعها وشرائها، والإنتفاع بها، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه، وقال: حقّ على الله أن يسقي من شرب الخمر ممّا يخرج من فروج المومسات، والمومسات: الزواني يخرج من فروجهنّ صديد، والصديد: قيح ودم غليظ مختلط يؤذي أهل النّار حرّه ونتنه، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من شرب الخمر لم تقبل منه صلاة أربعين ليلة، فإن عاد فأربعين ليلة من يوم شربها، فإن مات في تلك الأربعين ليلة من غير توبة سقاه الله يوم القيامة من طينة خبال[٣] وسمّى المسجد الذي قعد فيه رسول الله صلى الله عليه وآله يوم اكفئت الأشربة مسجد الفضيخ من يومئذ لأنّه كان أكثر شيء أُكفئ من الأشربة الفضيخ، فأمّا الميسر: فالنّرد، والشطرنج، وكلّ قمار ميسر، وأمّا الأنصاب: فالأوثان التي كان يعبدها المشركون، وأمّا الأزلام: فالقداح التي كانت يستقيم بها مشركوا العرب في الأُمور في الجاهليّة، كلّ هذا بيعه وشراؤه والإنتفاع بشيء من هذا حرام من الله محرّم، وهو رجس من عمل الشيطان، وقرن الله

---

١ ـ الفضيخ: عصير العنب وشراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسّه النار. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٤٤٠، مادة «فضخ».

٢ ـ البُسْر ـ بالضمّ فالسكون ـ: ثمر النخل قبل أن يرطب. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٢٢١، مادة «بسر».

٣ ـ الخبال: الفساد. وفي الحديث: من شرب الخمر سقاه الله من طينة خبال يوم القيامة. بفتح خاء وباء موحدة، وفسرت بصديد أهل النار وما يخرج من فروج الزناة، فيجتمع ذلك في قدر جهنّم فيشربه أهل النار. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٣٦٢، مادة «خبل».

إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾

الخمر والميسر مع الأوثان[1].

وفي الخصال: عن الباقر عليه السلام لعن رسول الله صلى الله عليه وآله في الخمر عشرة: غارسها، وحارسها، وعاصرها، وشاربها، وساقيها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومشتريها، وآكل ثمنها[2].

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾: قيل: إنّما خصّ الخمر والميسر بإعادة الذكر وشرح ما فيهما من الوبال تنبيهاً على أنّهما المقصود من البيان، وذكر الأنصاب والأزلام للدلالة على أنّهما مثلهما في الحرمة والشرارة كقول النبي صلى الله عليه وآله: شارب الخمر كعابد الوثن، وخصّ الصلاة من الذكر بالإفراد للتعظيم والإشعار بأنّ الصادّ عنها كالصادّ عن الايمان من حيث أنّها عماده والفارق بينه وبين الكفر، ثمّ أعاد الحثّ على الإنتهاء بصيغة الإستفهام مرتّباً على ما تقدّم من أنواع الصوارف إيذاناً بأنّ الأمر في المنع والتحذير بلغ الغاية، وإنّ الأعذار قد انقطعت[3].

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟﴾: عمّا نهينا عنه أو عن مخالفتهما.

﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾: في الكافي: عن

---

١ ـ تفسير القمي: ج١، ص١٨٠ ـ ١٨١. ٢ ـ الخصال: ص٤٤٤، ح٤١، باب ١٠ ـ لعن رسول الله صلى الله عليه وآله في الخمر عشرة. ٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج١، ص٢٩١. ولكن ورد في الكافي عن الصادق عليه السلام وعن رسول الله صلى الله عليه وآله في عدّة من الروايات: مدمن الخمر كعابد وثن. راجع ج ٦، ص ٤٠٤ ـ ٤٠٥، باب مدمن الخمر.

لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾

الصادق عليه السلام في هذه الآية أما والله ما هلك من كان قبلكم، وما هلك من هلك حتى يقوم قائمنا إلّا في ترك ولايتنا، وجحود حقّنا، وما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من الدنيا حتّى ألزم رقاب هذه الأُمّة حقّنا، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم(١).

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾: من المستلذّات أكلاً كان أو شرباً، فإنّ الطعم يعمّهما. في المجمع: في تفسير أهل البيت عليهم السلام فيما طعموا من الحلال(٢).

﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: القمّي: لمّا نزل تحريم الخمر والميسر والتشديد في أمرهما، قال النّاس من المهاجرين والأنصار: يا رسول الله قتل أصحابنا وهم يشربون الخمر، وقد سمّاه الله تعالى رجساً، وجعلها من عمل الشيطان، وقد قلت ما قلت أفيضرّ أصحابنا ذلك شيئاً بعد ما ماتوا؟ فأنزل الله هذه الآية، فهذا لمن مات أو قتل قبل تحريم الخمر، والجناح هو الإثم، وهو على من شربها بعد التحريم(٣).

وقيل: «فِيمَا طَعِمُواْ» أي ممّا لم يحرّم عليهم إذا ما اتّقوا أي المحرّم «وَءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ» أي ثبتوا على الإيمان والأعمال الصالحات، «ثُمَّ ٱتَّقَوا» أي ما حرّم عليهم بعد كالخمر «وَءَامَنُواْ» بتحريمه، «ثُمَّ ٱتَّقَواْ» أي استمرّوا وثبتوا على اتّقاء المعاصي «وَأَحْسَنُواْ» أي

---

١ ـ الكافي: ج ١، ص ٤٢٦ ـ ٤٢٧، ح ٧٤، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية.

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤٠.

٣ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨١ ـ ١٨٢.

وتحرّوا الأعمال الجميلة، واشتغلوا بها[١].

أقول: لمّا كان لكلّ من الإيمان والتقوى درجات ومنازل كما ورد عنهم عليهم السلام لم يبعد أن يكون تكريرهما في الآية إشارة إلى تلك الدرجات والمنازل، في الكافي: عن الصادق عليه السلام للإيمان حالات ودرجات وطبقات ومنازل: فمنه التام المنتهي تمامه، ومنه النّاقص البيّن نقصانه، ومنه الراجح الزائد رجحانه[٢].

وعن الباقر عليه السلام: إنّ المؤمنين على منازل منهم على واحدة، ومنهم على اثنتين، ومنهم على ثلاث، ومنهم على أربع، ومنهم على خمس، ومنهم على ستّ، ومنهم على سبع، فلو ذهبت تحمّل على صاحب الواحدة ثنتين لم يقو، وعلى صاحب الثنتين ثلاثاً لم يقو، وساق الحديث، ثمّ قال: وعلى هذه الدرجات[٣].

وفي مصباح الشريعة: عنه عليه السلام التقوى على ثلاثة أوجه: تقوى في الله، وهي ترك الحلال فضلاً عن الشبهة، وهي تقوى خاصّ الخاصّ، وتقوى من الله: وهي ترك الشبهات فضلاً عن الحرام، وهي تقوى الخاص، وتقوى من خوف النار والعقاب وهي ترك الحرام وهي تقوى العامّ، ومثل التقوى كماء يجري في نهر ومثل هذه الطبقات الثلاث في معنى التقوى كأشجار مغروسة على حافّة ذلك النّهر من كلّ لون وجنس، وكلّ شجرة منها تمتصّ الماء من ذلك النهر على قدر جوهره وطبيعته ولطافته وكثافته، ثمّ منافع الخلق من تلك الأشجار والثمار على قدرها وقيمتها، قال الله تعالى: «صِنْوانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلْأُكُلِ»[٤]. فالتقوى للطاعات كالماء للأشجار ومثل طبائع الأشجار في لونها وطعمها مثل مقادير الإيمان، فمن كان أعلى درجة في الإيمان وأصفى جوهراً بالرّوح كان أتقى، ومن كان اتقى كانت عبادته أخلص وأطهر ومن كان كذلك كان من الله أقرب، وكلّ عبادة غير مؤسّسة على التقوى فهي هباء منثور، قال الله تعالى: «أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩١.

٢ ـ الكافي: ج ٢، ص ٣٤، ح ١، باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها.

٣ ـ الكافي: ج ٢، ص ٤٥، ح ٣، باب آخر منه. ٤ ـ الرعد: ٤.

مَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»[١] انتهى كلامه عليه السلام[٢].

فنقول في بيان ذلك أنّ أوائل درجات الإيمان تصديقات مشوبة بالشّبه والشكوك على اختلاف مراتبها، ويمكن معها الشرك كما قال سبحانه «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ»[٣]، ويعبّر عنها بالإسلام، كما قال الله عزّ وجلّ: «قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِي قُلُوبِكُمْ»[٤]، والتقوى المتقدّمة عليها هي تقوى العام وأوسطها تصديقات لا يشوبها شكّ ولا شبهة كما قال عزّ وجلّ: «ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟»[٥]، وأكثر إطلاق الايمان عليها خاصّة كما قال: «إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»[٦]، والتقوى المتقدّمة عليها هي تقوى الخاصّ وأواخرها تصديقات كذلك مع شهود وعيان ومحبّة كاملة لله عزّ وجلّ كما قال: «يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ»[٧]، ويعبّر عنها تارة بالإحسان كما ورد في الحديث النبوي صلى الله عليه وآله: الإحسان أن تعبد الله كأنّك تراه[٨]، وأُخرى بالايقان كما قال: «وَبِالْأَخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ»[٩]، والتقوى المتقدّمة عليها هي تقوى خاصّ الخاصّ وإنّما قدّمت التقوى على الإيمان لأنّ الإيمان إنّما يتحصّل ويتقوّى بالتقوى لأنّها كلّما ازدادت ازداد الإيمان بحسب إزديادها، وهذا لا ينافي تقدّم أصل الإيمان على التقوى بل إزدياده بحسب ازديادها أيضاً لأنّ الدرجة المتقدّمة لكلّ منها غير الدرجة المتأخّرة، ومثل ذلك مثل من يمشي بسراج في ظلمة فكلّما أضاء له من الطريق قطعة مشى فيها فيصير ذلك المشي سبباً لإضاءة قطعة أُخرى منه.

---

١ ـ التوبة: ١٠٩.
٢ ـ مصباح الشريعة: ص ٣٨ ـ ٣٩.
٣ ـ يوسف: ١٠٦.
٤ ـ الحجرات: ١٤.
٥ ـ الحجرات: ١٥.
٦ ـ الأنفال: ٢.
٧ ـ المائدة: ٥٤.
٨ ـ صحيح البخاري: ج ٦، ص ٢٠، تفسير سورة لقمان، باب ٢.
٩ ـ البقرة: ٤.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾

وهكذا في الكافي: عن الصادق عليه السلام قال: أُتي عمر بقدامة بن مظعون قد شرب الخمر، وقامت عليه البيّنة فسأل أمير المؤمنين عليه السلام فأمره أن يجلده ثمانين، فقال قدامة: يا أمير المؤمنين ليس عليّ حدّ، أنا من أهل هذه الآية «لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ» قال: فقال علي صلوات الله وسلامه عليه: لست من أهلها، إنّ طعام أهلها لهم حلال ليس يأكلون ولا يشربون إلّا ما أحلّه الله لهم، ثمّ قال علي عليه السلام: إنّ الشارب إذا شرب لم يدر ما يأكل ولا ما يشرب فاجلدوه ثمانين جلدة[1].

أقول: في قوله عليه السلام إلّا ما أحلّه الله لهم تنبيه على أنّهم يحترزون عن الشبهات بل عن كلّ ما يمنعهم من الشهود مع الله، «وَٱلْجُنَاح» في الآية نكرة في سياق النفي يعمّ أدنى مراتبه كاستحقاق العتاب، والسّر فيه أن شكر نعم الله تعالى أن تصرف في طاعة الله سبحانه على وجهها فليتدبّر فيه، وعلى ما حققّناه إن صحّ إنّ سبب نزول هذه الآية ما ذكره القمّي[2] موافقاً لطائفة من المفسّرين فمعنى الآية إنّ الذين كانوا يشربون الخمر قبل نزول تحريمها إذا كانوا بهذه المثابة من الإيمان والتقوى والعمل الصالح فلا جناح عليهم في شربها.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾: يعني في حال إحرامكم، نبّه بقوله: «بِشَىْءٍ» على تحقيره بالإضافة إلى الابتلاء ببذل الأنفس والأموال. القمّي: قال: نزلت في غزوة الحديبيّة، جمع الله عليهم الصيد

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٢١٥، ح ١٠، باب ما يجب فيه الحد في الشرب.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨٢.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَاماً لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾

فدخلوا بين رحالهم[1].

وفي الكافي: عن الصادق عليه السلام حشر عليهم الصيد في كلّ مكان حتّى دنا منهم ليبلوهم الله به[2].

وعنه عليه السلام: حشر لرسول الله صلى الله عليه وآله في عمرة الحديبيّة الوحوش حتّى نالتها أيديهم ورماحهم[3].

وفي رواية: ماتناله الأيدي البيض والفراخ، وماتناله الرماح فهو ما لا تصل إليه الأيدي[4].

وفي المجمع: عنه عليه السلام الذي تناله الأيدي: فراخ الطير، وصغار الوحش، والبيض، والتي تناله الرماح الكبار من الصّيد[5].

﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾: ليتميّز من يخاف عقاب الآخرة وهو غائب منتظر، فيتّقي الصيد ممّن لا يخافه فيقدم عليه.

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ * يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨٢. وإليك نصّه: «نزلت في غزاة الحديبيّة قد جمع الله عليهم الصيد فدخل بين رحائلهم».

٢ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٦، ح ٢، باب النوادر.

٣ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٦، ح ١، باب النوادر.

٤ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٧، ح ٤، باب النوادر.

٥ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤٤.

ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾: محرمون. في التهذيب: عن الصادق عليه السلام إذا أحرمت فاتّق قتل الدواب كلّها إلّا الأفعى والعقرب والفأرة فإنّها توهي[1] السقاء، وتضرم على أهل البيت البيت، وأمّا العقرب فإنّ نبي الله مدّ يده إلى الحجر فلسعته عقرب، فقال: لعنك الله لا تدعين برّاً ولا فاجراً، والحيّة إذا أرادتك فاقتلها وإن لم تردك فلا تردها، والكلب العقور والسبع إذا أراداك فاقتلهما فإن لم يرداك فلا تردهما والأسود[2] الغدر فاقتله على كلّ حال، وارم الغراب رمياً والحدأة[3] على ظهر بعيرك[4]. وفي الكافي: ما في معناه[5].

وعنه عليه السلام: يقتل المحرم الزنبور، والنسر، والأسود الغدر، والذئب، وما خاف أن يعدو عليه، وقال: الكلب العقور وهو الذئب[6].

وعنه عليه السلام: كلّ ما خاف المحرم على نفسه من السباع والحيّات فليقتله وإن لم يردك فلا ترده[7].

﴿وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾: وقرئ فجزاء بالإضافة. في التهذيب: عن الصادق عليه السلام في تفسيرها في الظبي شاة، وفي حمار وحش بقرة، وفي

---

١ ـ الإيهاء: الخرق، والإضرام: الإحراق، وإحراقها البيت على أهله: بأن تخرج الفتيلة من السراج ترميها فتصير سبب الإحراق، والعقر: الجرح، والأسود: العظيم من الحيّات، وفيه سواد، والغدر بالمعجمة وكسر الدال: الذي لا وفاء له، والحدأة: طائر يصيد الجرذان، على ظهر بعيرك: يعني فارمها إذا كانت عليه. منه رحمه الله.

٢ ـ الأسود: الحيّة العظيمة. مجمع البحرين: ج ٣، ص ٧٤، مادة «سود».

٣ ـ الحِدأة كعنبة: وهو طائر خبيث يجمع بحذف الهاء. منه رحمه الله. وقال الطريحي: الحدأة كعنبة، وهو طائر خبيث، ويجمع بحذف الهاء كعنب. مجمع البحرين: ج ١، ص ٩٦، مادة «حدا».

٤ ـ تهذيب الأحكام: ج ٥، ص ٣٦٥ ـ ٣٦٦، ح ١٢٧٣ / ١٨٦، باب ٢٥ ـ الكفارة عن خطأ المحرم وتعدية الشروط.

٥ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٦٣، ح ٢، باب ما يجوز للمحرم قتله وما يجب عليه فيه الكفّارة.

٦ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٦٣ ـ ٣٦٤، ح ٤، باب ما يجوز للمحرم قتله وما يجب عليه فيه الكفّارة.

٧ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٦٣، ح ١، باب ما يجوز للمحرم قتله وما يجب عليه فيه الكفّارة.

النعامة جزور[١]، وزاد في رواية أُخرى: وفي البقرة بقرة[٢]. والعيّاشي عن الباقر عليه السلام ما يقرب منه[٣].

﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾: في المجمع: عن الباقر والصادق عليهما السلام ذو عدل[٤].

وفي الكافي عنهما عليهما السلام[٥]، والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام العدل: رسول الله صلى الله عليه وآله والإمام من بعده، ثمّ قال: هذا ممّا أخطأت به الكتاب[٦]، وزاد العيّاشي: يعني رجلاً واحداً يعني الإمام[٧].

أقول: يعني إنّ رسم الألف في «ذوا عدل» من تصرّف نسّاخ القرآن خطأ، والصواب محوها وذلك لأنّه يفيد أنّ الحاكم اثنان، والحال أنّه واحد وهو الرسول في زمانه، ثمّ كلّ إمام في زمانه على سبيل البدل.

وفي التهذيب: عن الباقر عليه السلام: العدل: رسول الله صلى الله عليه وآله، والإمام من بعده يحكم به وهو ذو عدل، فإذا علمت ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وآله والإمام عليه السلام فحسبك ولا تسأل عنه[٨].

﴿هَدْيًا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام: من وجب عليه هدي في إحرامه فله أن ينحره حيث شاء إلّا فداء الصيد فإنّ الله يقول: «هَدْيًا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ»[٩].

وعنه عليه السلام: من وجب عليه هدي فداء صيد أصابه وهو محرم فإن كان حاجّاً نحر هديه الذي يجب عليه بمنى، وإن كان معتمراً نحر بمكّة قبالة الكعبة[١٠].

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ٥، ص ٣٤١، ح ١١٨٠ / ٩٣، باب ٢٥ ـ الكفّارة عن خطأ المحرم وتعديه الشروط.

٢ ـ تهذيب الأحكام: ج ٥، ص ٣٤١، ح ١١٨١ / ٩٤ وح ١١٨٢ / ٩٥، باب ٢٥ ـ في الكفّارة عن خطأ المحرم وتعديه الشروط.

٣ ـ تفسر العيّاشي: ج ١، ص ٣٤٣، ح ١٩٥.

٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤٢، في بحث القراءة.

٥ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٦، ح ٣، عن أبي عبدالله عليه السلام، وص ٣٩٧، ح ٥، عن أبي جعفر عليه السلام، باب النوادر.

٦ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٤٣، ح ١٩٧.

٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٤٤، ح ١٩٨.

٨ ـ تهذيب الأحكام: ج ٦، ص ٣١٤، ح ٨٦٧ / ٧٤، باب ٩٢ ـ من الزيادات في القضايا والأحكام.

٩ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٨٤، ح ٢، باب المحرم يصيد الصيد من أين يفديه وأين يذبحه.

١٠ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٨٤، ح ٣، باب المحرم يصيد الصيد من أين يفديه وأين يذبحه.

وعن الباقر عليه السلام: مثله، وزاد وإن شاء تركه إلى أن يقدم فيشتريه فإنّه يجزي عنه[١].

﴿أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ﴾: وقرئ كفّارة طعام بالإضافة.

﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَاماً﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن محرم أصاب نعامة أو حمار وحش، قال: عليه بدنة، قيل: فإن لم يقدر على بدنة؟ قال: فليطعم ستين مسكيناً، قيل: فإن لم يقدر على أن يتصدّق؟ قال: فليصم ثمانية عشر يوماً والصدقة مدّ على كلّ مسكين، وسئل عن محرم أصاب بقرة، قال: عليه بقرة، قيل: فإن لم يقدر على بقرة، قال: فليطعم ثلاثين مسكيناً، قيل: فإن لم يقدر على أن يتصدّق، قال: فليصم تسعة أيّام[٢]، قيل: فإن أصاب ظبياً، قال: عليه شاة، قيل: فإن لم يقدر، قال: فإطعام عشرة مساكين، فإن لم يجد ما يتصدّق به فعليه صيام ثلاثة أيّام[٣].

وفي الفقيه[٤]، والقمّي: عن السجاد عليه السلام في حديث الزهري أوتدري كيف يكون عدل ذلك صياماً يا زهري؟ قال: لا أدري، قال: يقوّم الصيد قيمة ثم تفّض[٥] تلك القيمة على البرّ، ثمّ يكال ذلك البرّ أصواعاً، فيصوم لكلّ نصف صاع يوماً[٦].

﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾: يعني هذا الجزاء ليذوق ثقل فعله وسوء عاقبة هتكه لحرمة الإحرام.

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٨٤، ح ٤، باب المحرم يصيد الصيد من أين يفديه وأين يذبحه؟

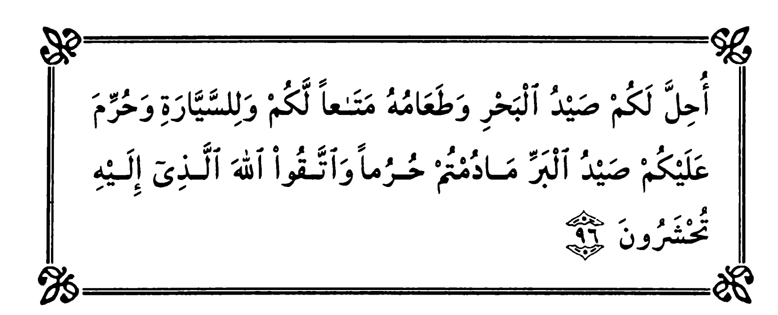
٢ ـ قوله: «فليصم تسعة أيّام»، إطلاقه مقيّد بصورة العجز عن صوم الثلاثين أو ما وافق قيمة طعام الصدقة بالإجماع المنقول وقاعدة معادلة الصوم لعدد المطعمين المستفادة من الآية وغير ذلك من الأخبار، فهو بظاهره غير معمول به عند الأصحاب.

٣ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٨٥، ح ١، باب كفارات ما أصاب المحرم من الوحش.

٤ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٤٧، ح ٢٠٨ / ١، باب ٢٣ ـ باب وجوه الصوم.

٥ ـ الفضّ: الكسر بالتفرقة. وقد فضّه يفضّه، وفضضت ختم الكتاب. الصحاح: ج ٣، ص ١٠٩٨، مادة «فضض».

٦ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨٦، والحديث طويل، س ١٧.



أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَـٰعاً لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَادُمْتُمْ حُرُماً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾: يعني الدفعة الأُولى.

﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام في محرم أصاب صيداً، قال: عليه الكفّارة، قيل:فإن أصاب آخر؟ قال: إذا أصاب آخر فليس عليه كفّارة، وهو ممّن قال الله تعالى: «وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ»[1]. وفي معناه أخبار أُخر[2].

وفي التهذيب: عنه عليه السلام إذا أصاب المحرم الصيد خطأً فعليه الكفّارة، فإن أصابه ثانية خطأً فعليه الكفّارة أبداً إذا كان خطأ، فإن أصابه متعمّداً كان عليه الكفّارة، فإن أصابه ثانية متعمّداً فهو ممّن ينتقم الله منه ولم يكن عليه الكفّارة[3].

وفي الكافي: عنه عليه السلام في قوله الله عزّ وجلّ: «وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ» قال: إنّ رجلاً انطلق وهو محرم فأخذ ثعلباً فجعل يقرّب النّار إلى وجهه وجعل الثعلب يصيح ويحدث من استه، وجعل أصحابه ينهونه عمّا يصنع، ثمّ أرسله بعد ذلك فبينا الرجل نائم إذ جاءت حيّة فدخلت في فيه فلم تدعه حتى جعل يحدث كما أحدث الثعلب ثمّ خلّت عنه[4].

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَـٰعاً لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾: ولسيّارتكم

---

١ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٤، ح ٢، باب المحرم يصيب الصيد مراراً.

٢ ـ راجع الكافي: ج ٤، ص ٣٩٤، ح ٣، باب المحرم يصيب الصيد مراراً؛ وتهذيب الأحكام: ج ٥، ص ٣٧٢، ح ١٢٩٧/ ٢١٠، باب ٢٥ ـ الكفارة عن خطأ المحرم وتعدية الشروط.

٣ ـ تهذيب الأحكام: ج ٥، ص ٣٧٢ ـ ٣٧٣، ح ١٢٩٨/ ٢١١، باب ٢٥ ـ الكفّارة عن خطأ المحرم وتعديه الشرط.

٤ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٧، ح ٦، باب النوادر.

جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰماً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَـدْىَ وَٱلْـقَلَـٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِـتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَـعْلَمُ مَـا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾

يتزوّدونه قديداً[١].

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَادُمْتُمْ حُرُماً﴾: في الكافي: عن الصادق عليه السلام لا بأس أن يصيد المحرم السمك ويأكل مالحه وطريّه ويتزوّد، وقال: «أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَـٰعاً لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ» قال: مالحه الّذي يأكلون، وفصّل ما بينهما كلّ طير يكـون في الآجـام يبيض في البرّ ويفرّخ في البرّ فهو من صيد البرّ، وما كان من صيد البر يكون في البرّ ويبيض في البحر ويفرّخ في البحر فهو من صيد البحر[٢].

وعنه عليه السلام: كلّ شيء يكون أصله في البحر ويكون في البرّ والبحر فلا ينبغي للمحرم أن يقتله، فإن قتله فعليه الجزاء كما قال الله تعالى[٣].

وعن أحدهما عليهما السلام قال: لا يأكل المحرم طير الماء[٤].

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ * جَـعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَـعْبَةَ ٱلْـبَيْتَ ٱلْحَـرَامَ قِيَـٰماً﴾: وقرئ قيماً بغير ألف.

﴿لِّلنَّاسِ﴾: لمعايشهم ومكاسبهم، يستقيم به أُمور دينهم ودنياهم، يلوذ به الخائف، ويأمن فيه الضعيف، ويربح عنده التجّار باجتماعهم عنده من سائر الأطراف، ويغفر بـقصده

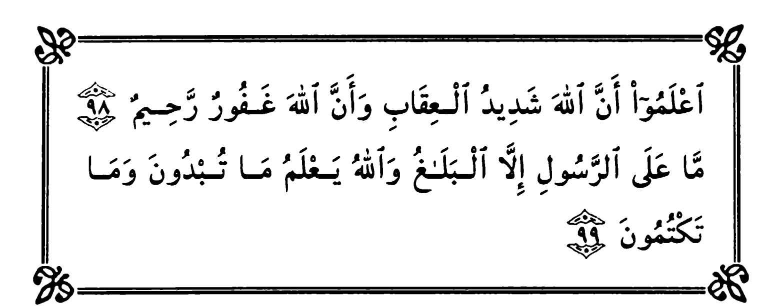
---

١ ـ القديد: اللحم المقدّد، أي المشرّح طولاً. مجمع البحرين: ج ٣، ص ١٢٥، مادة «قدد».

٢ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٢ ـ ٣٩٣، ح ١، باب فصل ما بين صيد البر والبحر، وما يحل للمحرم من ذلك.

٣ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٣، ح ٢، باب فصل ما بين صيد البر والبحر وما يحل للمحرم من ذلك.

٤ ـ الكافي: ج ٤، ص ٣٩٤، ح ٩، باب فصل ما بين صيد البر والبحر وما يحل للمحرم من ذلك.



المذنب، ويفوز حاجّه بالمثوبات. في المجمع: عن الصادق عليه السلام من أتى هذا البيت يريد شيئاً في الدنيا والآخرة أصابه[1].

والقمّي: قال: مادامت الكعبة قائمة ويحجّ الناس إليها لم يهلكوا فإذا هدمت وتركوا الحجّ هلكوا[2].

﴿وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾: مضى تفسيرها.

﴿ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: يعني إذا اطّلعتم على الحكمة في جعل الكعبة قياماً وما في الحجّ ومناسكه من الحكم علمتم أنّ الله يعلم الأشياء جميعاً.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾: تعميم بعد تخصيص، ومبالغة بعد إطلاق.

﴿ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: وعيد ووعد لمن هتك محارمه، ولمن حافظ عليها. في التوحيد: عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، عن جبرئيل عليه السلام، قال: قال الله تعالى: «من أذنب ذنباً صغيراً كان أو كبيراً وهو يعلم أنّ لي أن أُعذّبه وأن أعفو عنه عفوت عنه[3].

﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾: تشديد في إيجاب القيام بما أمر به.

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾: من تصديق، وتكذيب، وفعل، وعزيمة.

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٤٧. ٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨٧ ـ ١٨٨.

٣ ـ التوحيد: ص ٤١٠، ح ١٠، باب ٦٣ ـ الأمر والنهي والوعد والوعيد.

قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾

﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾: إنساناً كان، أو عملاً، أو مالاً، أو غير ذلك.

﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾: فإنّ العبرة بالجودة والرداءة لا بالكثرة والقلّة.

﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾: في تحرّي[1] الخبيث وإن كثر، وآثروا الطيب وإن قلّ.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾: في الكافي: عن الباقر عليه السلام: لا تسألوا عن أشياء لم تبد لكم، إن تبد لكم تسؤكم[2].

وفي المجمع[3]: عن أمير المؤمنين عليه السلام خطب رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: إنّ الله كتب عليكم

---

١ ـ التحرّي: القصد والإجتهاد في الطلب، والغرم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. مجمع البحرين: ج ١، ص ٩٨، مادة «حرا».

٢ ـ الكافي: ج ٨، ص ٢٠٥، ح ٢٤٨.

٣ ـ في المجمع: اختلف العلماء في نزولها، فقيل: سأل الناس رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى أحفوه بالمسألة، فقام مغضباً خطيباً، فقال: سلوني فوالله لا تسألوني عن شيء إلّا بيّنته لكم، فقام رجل من بني سهم يقال له عبد الله بن حذافة، وكان يُطعن في نسبته، فقال: يا نبيّ الله من أبي؟ فقال: أبوك حذافة بن قيس، فقام إليه رجل آخر فقال: يا رسول الله أين أبي؟ فقال: في النار، فقام عمر بن الخطاب وقبّل رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: إنّا يا رسول الله حديثوا عهد بجاهليّة وشرك فاعفو عنّا عفا الله عنك، فسكن غضبه فقال: أما والذي نفسي بيده لقد صورت لي الجنّة والنار

الحجّ، فقال عكاشة بن محصن، ـ ويروى سراقة بن مالك ـ: أفي كلّ عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه حتّى عاد مرّتين أو ثلاثاً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ويحك وما يؤمنك أن أقول: نعم، والله لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم، ولو تركتم لكفرتم، فاتركوني ما تركتكم فإنّما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه[١].

والقمّي: عن الباقر عليه السلام إنّ صفيّة بنت عبدالمطّلب[٢] مات ابن لها فأقبلت فقال لها عمر: غطّي قرطك[٣] فإنّ قرابتك من رسول الله صلى الله عليه وآله لا تنفعك شيئاً. فقالت له: هل رأيت لي قرطاً يا ابن اللخناء[٤]؟ ثمّ دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبرته بذلك وبكت، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله فنادى الصلاة جامعة فاجتمع النّاس.

فقال: ما بال أقوام يزعمون أن قرابتي لا تنفع؟ لو قد قمت المقام المحمود لشفعت في

آنفاً في عرض هذا الحائط فلم أر كاليوم في الخير والشرّ. عن الزهري وقتادة، عن أنس، وقيل: كان قوم يسألون رسول الله استهزاءاً مرّة وامتحاناً مرّة فيقول له بعضهم: من أبي؟ ويقول الآخر أين أبي؟ ويقول الآخر إذا ضلّت ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآية، عن ابن عباس. منه رحمه الله. راجع مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٥٠، في شأن النزول.

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٥٠.

٢ ـ صفيّة بنت عبدالمطلب: هي والدة الزبير ولذا كان علي عليه السلام ابن خاله، تزوجها في الجاهليّة الحارث بن حرب بن اُميّة بن عبدالشمس أخو أبي سفيان، فمات عنها فتزوجها العوّام بن خويلد فولدت له الزبير وعبدالكعبة، ولم يختلف في إسلامها أحد كما وقع الإختلاف في إسلام بقيّة عمّات النبي صلى الله عليه وآله. مجمع البحرين: ج ١، ص ٢٦٥، مادة «صفا».

٣ ـ القُرْط ـ بالضم فالسكون ـ: هو الذي يعلّق في شحمة الأُذن، والجمع قِرَطة وقِراط أيضاً كرمح ورماح. مجمع البحرين: ج ٤، ص ٢٦٧، مادة «قرط».

٤ ـ لخن السقاء بالكسر لخناً، أي أنتن. ومنه قولهم: أمة لخناء. ويقال: اللخناء التي لم تختن. الصَحاح: ج ٦، ص ٢١٩٤، مادة «لخن». وفي تاج العروس: ج ٩، ص ٣٣٢، (ط حجري)، بعد كلام: وقولهم يابن اللخناء: قيل معناه: يا دني الأصل، ويا لئيم الأم، أشار إليه الراغب.

خارجكم[١] لا يسألني اليوم أحد من أبواه إلّا أخبرته، فقام إليه رجل، فقال: من أبي يا رسول الله؟ فقال: أبوك غير الّذي تدعى له، أبوك فلان بن فلان، فقام آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟ قال: أبوك الّذي تدعى له.

ثمّ قال رسول الله ﷺ: ما بال الّذي يزعم أنّ قرابتي لا تنفع لا يسألني عن أبيه؟! فقام إليه عمر فقال له: أعوذ بالله يا رسول الله من غضب الله وغضب رسول الله ﷺ، اعف عنّي عفا الله عنك، فأنزل الله: «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟»، الآية[٢].

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾: قيل: استئناف، أي عفا الله عمّا سلف من مسألتكم فلا تعودوا إلى مثلها[٣].

وقيل: بل صفة أُخرى، أي عن أشياء عفا الله عنها ولم يكلّف بها، وكفّ عن ذكرها[٤].

ويؤيّده قول أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه إنّ الله افترض عليكم فرائض فلا تضيّعوها، وحدّ لكم حدوداً فلا تعتدوها، ونهاكم عن أشياء فلا تنتهكوها[٥] وسكت لكم عن أشياء ولم يدعها نسياناً، فلا تتكلّفوها[٦].

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾: لا يعاجلكم بعقوبة ما يفرّط منكم ويعفو عن كثير.

---

١ ـ هكذا في الأصل. وفي المصدر: «لشفعت في أحوجكم»، وفي بحار الأنوار: ج ٣٠، ص ١٤٥ ـ ١٤٦، ح ٢، باب ٢٠ ـ «لشفعت في علوجكم». وقال في ص ١٤٧: ولعلّ المراد بالعلوج: عبيدهم الذين أسلموا من كفّار العجم، وأضاف في القول: ولا يبعد أن يكون لشفعت «في حاء وحكم». قال في النهاية: فيه شفاعتي لأهل الكبائر من اُمّتي حتى حكم وحاء. وهما قبيلتان جافيتان من وراء رمل يبرين. ج ١، ص ٤٢١. وقال الجوهري: يبرين: اسم موضع... يقال رمل يبرين: الصحاح: ج ٥، ص ٢٠٧٨.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨٨.

٣ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩٤.

٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩٤.

٥ ـ النهك: المبالغة في كلّ شيء، ونهكه السلطان كسمعه ينهكه نهكاً. ونهكة أي بالغ في عقوبته. مجمع البحرين: ج ٥، ص ٢٩٦، مادة «نهك».

٦ ـ نهج البلاغة: ص ٤٨٧، الحكم ١٠٥.

قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾

﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ﴾: حيث لم يأتمروا وجحدوا.

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ﴾: ما شرع الله.

﴿مِن بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ[1] وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾: في المعاني: عن الصادق عليه السلام إنّ أهل الجاهليّة كانوا إذا ولدت الناقة ولدين من[2] بطن واحد، قالوا: وصلت، فلا يستحلّون ذبحها ولا أكلها، وإذا ولدت عشراً جعلوها سائبة، ولا يستحلّون ظهرها، ولا أكلها، و«الحام»: فحل الإبل لم يكونوا يستحلّونه، فأنزل الله عزّ وجل إنّه لم يحرم شيئاً من ذلك.

قال: وقد روي أنّ «البحيرة»: الناقة إذا أنتجت خمسة أبطن، فإن كان الخامس ذكراً نحروه فأكله الرجال والنساء وإن كان الخامس أُنثى بحروا أُذنها أي شقّوه، وكانت حراماً على النساء لحمها ولبنها، فإذا ماتت حلّت للنساء، و«السائبة»: البعير يسيّب بنذر يكون على الرجل أن سلّمه الله عزّ وجلّ من مرض أو بلّغه منزله أن يفعل ذلك، و«الوصيلة»: من الغنم كانوا إذا ولدت الشاة سبعة أبطن فإن كان السابع ذكراً ذبح وأكل منه الرجال والنساء، وإن كان أُنثى تركت في الغنم، وإن كان ذكراً وأُنثى، قالوا: وصلت أخاها فلا[3] تذبح، وكان لحمها

---

١ ـ السائبة: هو البعير الذي يُسيَّب، كان الرجل يقول: إذا قدمت من سفري أو برئت من مرضي فناقتي سائبة فكانت كالبحيرة في تحريم الإنتفاع بها. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٨٤، مادة «سيب».

٢ ـ وفي نسخة: [في] كما في المصدر.

٣ ـ وفي نسخة: [فلم]، كما في المصدر.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾

حراماً على النساء إلّا أن يموت منها شيء فيحلّ أكلها للرجال والنساء، والحام: الفحل إذا ركب ولد ولده، قالوا: قد حمى ظهره.

وقد يروى: أنّ «الحام»: هو من الإبل إذا أنتج عشرة أبطن، قالوا: قد حمى ظهره فلا يركب ولا يمنع من كلاء ولا ماء[1].

﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾: بتحريم ذلك ونسبته إليه.

﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾: إنّ ذلك إفتراء وكذب، يعني الأتباع الذين يقلّدون في تحريمها رؤساءهم الذين يمنعهم حبّ الرئاسة عن الإعتراف به، وفي المجمع: عن النبي ﷺ أنّ عمرو بن لُحَي بن قمعة بن خندف كان قد ملك مكّة، وكان أوّل من غيّر دين إسماعيل، فاتّخذ الأصنام، ونصب الأوثان، وبحر البحيرة، وسيّب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي، قال رسول الله ﷺ: فلقد رأيته في النار يؤذي أهل النّار ريح قصبه[2] ويروى يجرّ قصبه في النار[3].

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾: بيان لقصور عقلهم، وإنهماكهم في التقليد، وأن لا سند لهم سواه.

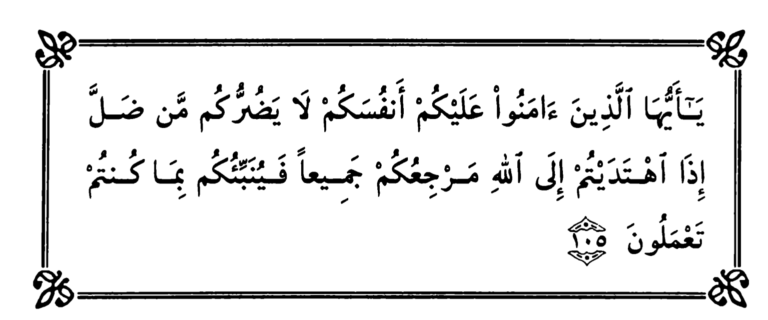
﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾: يعني أوحسبتم ما وجدوا

---

١ ـ معاني الأخبار: ص ١٤٨، ح ١، باب معنى البحيرة والسائبة والوصيلة والحام.

٢ ـ القَصَبْ محرّكة: عظام الأصابع، شعب الحلق، ومخارج الأنفاس، والقُصُبْ ـ بالضم ـ: الظهر والمعنى، والمراد هنا الأمعاء. منه ﷺ.

٣ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٥٢.



عليه آباءهم ولو كانوا جهلةً ضالّين.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾: احفظوها والزموا صلاحها.

﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾: قيل: نزلت لمّا كان المؤمنون يتحسّرون على الكفرة ويتمنّون إيمانهم[١].

والقمّي: قال: أصلحوا أنفسكم، ولا تتبعوا عورات الناس، ولا تذكروهم، فإنّه لا يضرّكم ضلالتهم إذا كنتم أنتم صالحين[٢].

وفي المجمع: أنّ أبا ثعلبة سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن هذه الآية فقال: إئتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، فإذا رأيت دنيا مؤثرة وشحّاً مطاعاً وهوىً متّبعاً وإعجاب كلّ ذي رأي برأيه فعليك بخويصّة[٣] نفسك وذر عوامهم[٤].

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾: وعد ووعيد للفريقين على أنّ أحداً لا يؤاخذ بذنب غيره.

---

١ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩٥. والظاهر أنّه اقتباس من الكشاف، فراجع: ج ١، ص ٦٨٥.

٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٨٨ ـ ١٨٩.

٣ ـ الخويصة: تصغير الخاصة، وأصله خويصصة، قال الزمخشري: يا ؤها ساكنة، لأنّ ياء التصغير لا تتحرّك. وفي حديث آخر: بادروا بالأعمال ستاً:... وخويصة أحدكم يعني حادثة الموت التي تخص كل إنسان وصغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب. أي بادروا الموت واجتهدوا في العمل. تاج العروس: ج ١٧، ص ٥٥٢، مادة «خصص».

٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٥٤.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾: الإشهاد الذي شرع بينكم فيما أمرتم به.

﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾: إذا شارفه وحضرت إماراته.

﴿حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ﴾: قيل: فيه تنبيه على أنّ الوصيّة ممّا لا ينبغي أن يتهاون فيه[1][2].

﴿ٱثْنَانِ﴾: شهادة اثنين.

﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾: من المسلمين.

﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من أهل الكتاب والمجوس كما يأتي.

﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: سافرتم.

﴿فَأَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾: قاربكم الأجل.

﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾: تقفونهما.

﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾: لتغليظ اليمين بشرف الوقت، ولأنّه وقت اجتماع النّاس.

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾: أي الآخرين.

---

١ ـ هكذا في الأصل والمصدر. والصحيح «فيها».

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩٥.

فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْماً فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذاً لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾

﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾: إرتاب[1] الوارث منكم، وهو اعتراض.

﴿لَا نَشْتَرِى بِهِ﴾: بالقسم أو بالله.

﴿ثَمَناً﴾: عوضاً من الدنيا.

﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾: أي ولو كان المقسم له ذا قربى.

﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللهِ﴾: التي أمر الله بإقامتها.

﴿إِنَّآ إِذاً لَّمِنَ ٱلْأَثِمِينَ﴾: أي إن كتمنا.

﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾: فإن اطلع وحصل العلم.

﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا﴾: أي الآخرين.

﴿ٱسْتَحَقَّآ إِثْماً﴾: استوجبا عقوبة بسبب تحريف في الشهادة أو خيانة.

﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾: فشاهدان آخران.

﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾: أي الّذين حقّ عليهم، يعني بهم الورثة.

﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾: الأحقّان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما، وقرئ على البناء للفاعل، والأوّلين بالجمع على أنّه صفة للّذين.

---

١ ـ أي إن ارتبتم، اعتراض، والضمير في «به» للقسم وفي كان للمقسم له، يعني لا نستبدل بصحة القسم بالله عرضاً من الدنيا ولو كان من نقسم له قريباً منّا، أراد أن هذه عادتهم في صدقهم وأمانتهم أبداً، كقوله: «شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسكم»، وخصّ ذا القربى بالذكر، لأنّ الميل إليهم أتمّ، والمداهنة بينهم أكل. قاله النيشابوري. منه ﷺ.

ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾: أي يميننا أصدق، سمّى اليمين شهادة لوقوعها موقعها كما في اللعان.

﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾: وما تجاوزنا فيها الحق.

﴿إِنَّآ إِذاً لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ * ذَٰلِكَ﴾: أي الحكم الذي تقدّم أو تحليف الشاهدين.

﴿أَدْنَىٰٓ﴾: أقرب.

﴿أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾: على نحو ما تحملونها من غير تحريف ولا خيانة فيها.

﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌ﴾: أي تردّ اليمين على المدّعين.

﴿بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾: فيفتضحوا بظهور الخيانة واليمين الكاذبة: جمع اليمين ليعمّ الشهود كلّهم، في الكافي[1]، والفقيه[2]، والتهذيب: عن الصادق عليه السلام: في تفسير هذه الآية اللّذان منكم مسلمان، واللّذان من غيركم من أهل الكتاب، فإن لم تجدوا من أهل الكتاب فمن المجوس لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله سنّ في المجوس سنّة أهل الكتاب في الجزية وذلك إذا مات الرجل في أرض غربة فلم يجد مسلمين أشهد رجلين من أهل الكتاب يحبسان بعد العصر فيقسمان بالله لا نشتري به ثمناً ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنّا إذاً لمن الآثمين، قال: وذلك إن ارتاب وليّ الميت في شهادتهما، فإن عثر على أنّهما شهدا بالباطل فليس له أن ينتفض شهادتهما حتّى يجيء

---

١ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤ ـ ٥، ح ٦، باب الإشهاد على الوصيّة.

٢ ـ من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ١٤٢ ـ ١٤٣، ح ٤٨٧/ ٣، باب ٨٧ ـ الإشهاد على الوصيّة.

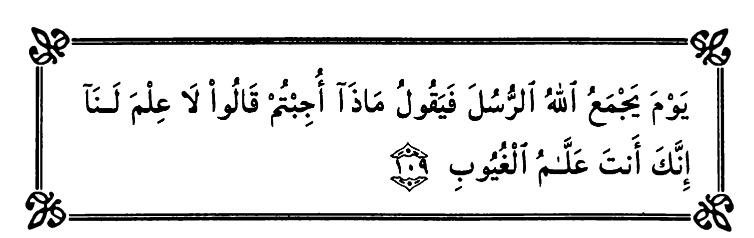
بشاهدين فيقومان مقام الشاهدين الأوّلين فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا إنّا إذاً لمن الظالمين، فإذا فعل ذلك نقض شهادة الأولين وجازت شهادة الآخرين، يقول الله تعالى: «ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُواْ» الآية[١].

وفي الكافي: مرفوعاً خرج تميم الداري، وابن بيدي، وابن أبي مارية في سفر، وكان تميم الداري مسلماً، وابن بيدي، وابن أبي مارية نصرانيين وكان مع تميم الداري خرج[٢] له فيه متاع وآنية منقوشة بالذهب وقلادة أخرجها إلى بعض أسواق العرب للبيع، واعتلّ تميم الداري علّة شديدة فلمّا حضره الموت دفع ما كان معه إلى ابن بيدي، وابن أبي مارية، وأمرهما أن يوصلاه إلى ورثته، فقدما المدينة وقد أخذا من المتاع الآنية، والقلادة، وأوصلا سائر ذلك إلى ورثته، فافتقد القوم الآنية والقلادة، فقال أهل تميم لهما: هَلْ مرض صاحبنا مرضاً طويلاً أنفق فيه نفقة كثيرة؟ فقالا: لا ما مرض إلّا أيّاماً قلائل، قالوا: فهل سرق منه شيء في سفره هذا؟ قالا: لا، قالوا: فهل اتجر تجارة خسر فيها؟ قالا: لا، قالوا: افتقدنا أفضل شيء كان معه آنية منقوشة مكلّلة بالجواهر وقلادة، فقالا: ما دفع إلينا فقد أدّينا إليكم فقدّموهما إلى رسول الله ﷺ فأوجب عليهما اليمين فحلفا فخلّى عنهما، ثمّ ظهرت تلك الآنية والقلادة عليهما، فجاء أولياء تميم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله قد ظهر على ابن بيدي وابن أبي مارية ما ادّعيناه عليهما فانتظر رسول الله ﷺ من الله تعالى الحكم في ذلك فأنزل الله تعالى: «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ» الآية، فأطلق الله تعالى شهادة أهل الكتاب على الوصيّة فقط إذا كان في سفر ولم يجد المسلمين فأصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن إرتبتم لا نشتري به ثمناً قليلاً ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنّا إذاً لمن الآثمين، فهذه الشهادة الأُولى التي جعلها رسول الله ﷺ فإن عثر على أنّهما استحقّا إثماً أي أنّهما حلفا على كذب فآخران يقومان مقامهما يعني من أولياء المدّعي من الّذين استحقّ عليهم الأوليان

---

١ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ١٧٨ ـ ١٧٩، ح ٧١٥ / ١، باب ٧ ـ الإشهاد على الوصيّة.

٢ ـ الخُرج ـ بالضم ـ الجوالق ذو أُذنين، وهو عربي. مجمع البحرين: ج ١، ص ٢٩٤، مادة «خرج».



فيقسمان بالله أنّهما أحقّ بهذه الدعوى منهما وأنّهما قد كذبا فيما حلفا بالله، لشهادتنا أحق من شهادتنا، وما اعتدينا إنّا إذاً لمن الظالمين، فأمر رسول الله ﷺ أهل[1] تميم الداري أن يحلفوا بالله على ما أمرهم به، فحلفوا فأخذ رسول الله ﷺ القلادة والآنية من ابن بيدي وابن أبي مارية وردّهما إلى أولياء تميم الداري[2].

والقمّي: ما يقرب منه[3].

وفي الكافي: في عدّة أخبار، عن الصادق عليه السلام: إذا كان الرجل في أرض غربة لا يوجد فيها مسلم جاز شهادة من ليس بمسلم على الوصيّة[4].

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُواْ﴾: سمع إجابة وقبول.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾: إلى طريق الجنّة.

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾: اذكره.

﴿فَيَقُولُ﴾: لهم.

﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُواْ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾: في الجوامع: السؤال توبيخ، ولذلك قالوا: «لَا عِلْمَ لَنَآ» ووكلوا الأمر إلى علمه بسوء إجابتهم ولجأوا إليه في الإنتقام منهم[5].

---

١ ـ وفي نسخة: [أولياء] كما في المصدر.

٢ ـ الكافي: ج ٧، ص ٥ ـ ٦، ح ٧، باب الإشهاد على الوصيّة.

٣ ـ تفسير القمّي: ج ١، ص ١٨٩.

٤ ـ الكافي: ج ٧، ص ٤، ح ٣، باب الإشهاد على الوصيّة.

٥ ـ جوامع الجامع: ج ١١، ص ٣٦٠.

إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾

وفي المعاني: عن الصادق عليه السلام يقولون: لا علم لنا بسواك[١]، وقال: القرآن كلّه تقريع، وباطنه تقريب[٢].

وفي الكافي: عن الباقر عليه السلام إنّ لهذا تأويلاً يقول: ماذا أُجبتم في أوصيائكم الّذين خلفتموهم على أُممكم، فيقولون: لا علم لنا بما فعلو من بعدنا[٣].

والقمّي: عنه عليه السلام مثله من دون أن يسمّيه تأويلاً[٤].

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾: بدل من يوم يجمع.

﴿يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾: قويتك.

---

١ ـ معاني الأخبار: ص ٢٣٢، ذيل ح ١، باب معنى قول الأنبياء عليهم السلام: إذا قيل لهم يوم القيامة «ماذا أُجبتم؟ قالوا: لا علم لنا».

٢ ـ معاني الأخبار: ص ٢٣٢، ذيل ح ١، باب معنى قول الأنبياء عليهم السلام: إذا قيل لهم يوم القيامة «ماذا أُجبتم؟ قالوا: لا علم لنا».

٣ ـ الكافي: ج ٨، ص ٣٣٨، ح ٥٣٥.

٤ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٩٠.

وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾

﴿بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾: تكلّمهم في جميع أحوالك على سواء.

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي﴾: مضى تفسيرها في سورة آل عمران[1]، وقرئ طائراً.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾: يعني اليهود حين همّوا بقتله.

﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾: وقرئ ساحر.

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّينَ﴾: العيّاشي: عن الباقر عليه السلام أُلهموا[2].

﴿أَنْ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾: مخلصون، قد مضى الوجه في تسمية الحواريّين، وذكر عددهم في سورة آل عمران[3].

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾: وقرئ بالخطاب. والعيّاشي: مقطوعاً قرأتها «هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ» يعني هل تستطيع أن تدعو ربّك؟[4].

وقيل: هذه الإستطاعة بناءاً على ما تقتضيه الحكمة والإرادة، لا على ما تقتضيه القدرة[5].

---

١ ـ ذيل الآية: ٤٩.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥٠، ح ٢٢١.

٣ ـ ذيل الآية: ٥٢.

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥٠، ح ٢٢٢.

٥ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩٨.

قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنْكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾

﴿أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾: المائدة: الخوان إذا كان عليه الطعام.

﴿قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: من أمثال هذا السؤال.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: بكمال قدرته.

﴿قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾: تمهيد عذر، وبيان لما دعاهم إلى السؤال.

﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾: بالمشاهدة.

﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾: في إدّعاء النبوّة.

﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ﴾: قيل: أي نشهد عليها عند الّذين لم يحضروها[١].

﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً﴾: قيل: يكون يوم نزولها عيداً نعّظمه[٢]، وكان يوم الأحد ولهذا اتخذه النصارى عيداً[٣].

وقيل: بل العيد السرور العائد، ومنه يوم العيد[٤].

﴿لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾: نأكل منها جميعاً، وقيل: لمن في زماننا ولمن بعدنا[٥].

---

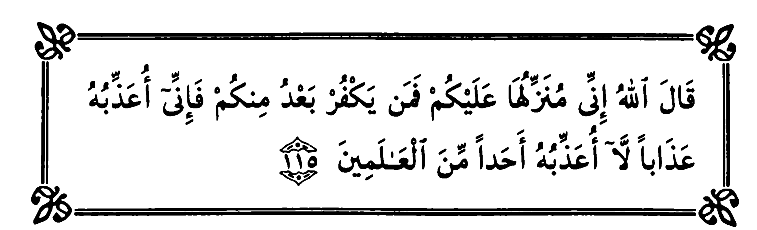
١ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٦٩٣.

٢ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٢٩٩.

٣ ـ قاله الزمخشري في تفسيره الكشاف: ج ١، ص ٦٩٣.

٤ ـ راجع الكشاف: ج ١، ص ٦٩٣. وتفسير أبي السعود: ج ٣، ص ٩٨.

٥ ـ قاله الطبرسي في تفسيره مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٦٥، س ٢٣، وراجع الكشاف: ج ١، ص ٦٩٣.



﴿وَءَايَةً مِّنْكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ * قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾: إجابة إلى سؤالكم، وقرئ منزلها بدون التشديد.

﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُ عَذَاباً لَّآ أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾:

في المجمع: عن الباقر عليه السلام إنّ عيسى بن مريم عليه السلام قال لبني إسرائيل: صوموا ثلاثين يوماً ثم اسألوا الله ما شئتم يعطكموه، فصاموا ثلاثين فلمّا فرغوا قالوا: إنّا لو عملنا لأحد من النّاس فقضينا عمله لأطعمنا طعاماً وإنّا صمنا وجعنا فادع الله أن ينّزل علينا مائدةً من السماء، فأقبلت الملائكة بمائدة يحملونها عليها سبعة أرغفة وسبعة أخوان(١) حتى وضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل أوّلهم(٢).

وعن عمّار بن ياسر: عن النبي صلى الله عليه وآله نزلت المائدة خبزاً ولحماً وذلك أنّهم سألوا عيسى عليه السلام طعاماً لا ينفد يأكلون منه(٣)، قال: فقيل لهم: فإنّها مقيمة لكم ما لم تخونوا وتخبأوا وترفعوا(٤) فإن فعلتم ذلك عذّبتكم، قال: فما مضى يومهم حتّى خبأوا وترفّعوا وخانوا(٥).

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه: أنّه قال: والله ما تبع عيسى عليه السلام شيئاً من المساوي قط، ولا انتهر يتيماً، ولا قهقه ضحكاً، ولا ذبّ ذباباً عن وجهه، ولا أخذ أنفه من نتن شيء قط، ولا عبث

---

١ ـ الخوان: كغراب وكتاب: ما يؤكل عليه الطعام، كالإخوان. القاموس المحيط: ج ٤، ص ٢٢٠، مادة «خون».

٢ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٦٦، وفيه: «سبعة أحوات» بدل أخوان. وأحوات جمع الحوت.

٣ ـ وفي نسخة: [منها] كما في المصدر.

٤ ـ قوله مالم تخونوا وتخبأوا: يمكن أخذه من جبأ بالجيم الموحدة من باب منع وفرح، أي لم تدعوا وتكرهوا وتبغضوا، ومن خبأ بالخاء المعجمة والباء الموحدة من باب منع، أي لم تستروا وتخفوا أمرها، وخبأتم فيها من كيد خائبي: أي خائب أو التاء المثناة من ختأه كمنعه كفه عن الأمر واختتأله أي خدعه. منه رحمه الله.   ٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٦٦.

قطّ، ولمّا سأله الحواريون أن ينزّل عليهم المائدة ليس صوفاً وبكى، وقال: «ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ» الآية، فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين وهم ينظرون إليها، وهي تهوى منقضّة حتى سقطت بين أيديهم فبكى عيسى على نبيّنا وآله وعليه السلام، وقال: اللّهمّ اجعلني من الشاكرين، اللّهم اجعلها رحمةً ولا تجعلها مثلة[1] وعقوبةً، واليهود ينظرون إليها ينظرون إلى شيء لم يرو مثله قط، ولم يجدوا ريحاً أطيب من ريحه، فقام عيسى عليه السلام: فتوضّأ وصلّى صلاة طويلة ثمّ كشف المنديل عنها، وقال: بسم الله خير الرازقين، فإذا هو سمكة مشويّة ليس عليها فلوس، تسيل سيلاً من الدسم، وعند رأسها ملح، وعند ذنبها خلّ، وحولها من ألوان البقول ما عدا الكرّاث، وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون، وعلى الثاني عسل، وعلى الثالث سمن، وعلى الرابع جبن، وعلى الخامس قديد، فقال شمعون: يا روح الله أمن طعام الدنيا هذا أم من طعام الآخرة؟ فقال عيسى عليه السلام: ليس شيء ممّا ترون من طعام الدنيا، ولا من طعام الآخرة، ولكنّه شيء افتعله الله بالقدرة الغالبة، كلوا ما سألتم يمددكم ويرزقكم من فضله، فقال الحواريّون: ياروح الله لو أريتنا من هذه الآية اليوم آية أُخرى، فقال عيسى عليه السلام: يا سمكة احيي بإذن الله تعالى فاضطربت السمكة وعاد عليها فلوسها وشوكها ففزعوا منها، فقال: ما لكم تسألون أشياء إذا أُعطيتموها كرهتموها ما أخوفني عليكم أن تعذّبوا يا سمكة عودي كما كنت بإذن الله، فعادت السمكة مشويّة كما كانت، فقالوا: يا روح الله كن أوّل من يأكل منها ثمّ نأكل نحن، فقال عيسى عليه السلام: معاذ الله أن آكل منها، ولكن يأكل منها من سألها فخافوا أن يأكلوا منها فدعا لها عيسى عليه السلام أهل الفاقة والزمنى[2] والمرضى، والمبتلين، فقال: كلوا منها ولكم الهناء ولغيركم البلاء، فأكل منها ألف وثلثمائة رجل وامرأة من فقير ومريض ومبتلى، وكلّهم شبعا

---

١ ـ وفي نسخة: [فتلة]، والفتلة: يقال: فتله عن وجهه فانفتل أي صرفه فانصرف، والمراد لعله لا تجعله سبباً لإنصراف النعمة. منه رحمه الله.

٢ ـ الزمانة: العاهة، وآفة في الحيوان. يقال: زمن الشخص زمناً وزمانة فهو زمن من باب تعب: وهو مرض يدوم زماناً طويلاً ورجل زمن أي مبتلي بيّن الزمانة وأزمنه الله فهو زمن. مجمع البحرين: ج ٦، ص ٢٦٠ ـ ٢٦١، مادة «زمن».

يتجشّأ[١] ثمّ نظر عيسى عليه السلام إلى السمكة فإذا هي كهيئتها حين نزلت من السماء ثمّ طارت المائدة صعداء وهم ينظرون إليها حتّى توارت عنهم، فلم يأكل يومئذ منها زمن إلّا صحّ، ولا مريض إلّا برء، ولا فقير إلّا استغنى، ولم يزل غنيّاً حتّى مات، وندم الحواريّون ومن لم يأكل منها، وكانت إذا نزلت اجتمع الأغنياء والفقراء والصغار والكبار يتزاحمون عليها، فلمّا رآى ذلك عيسى عليه السلام جعلها نوبةً بينهم فلبثت أربعين صباحاً تنزل ضحىً فلا تزال منصوبة يؤكل منها حتّى إذا فاء الفئ طارت صعداء وهم ينظرون في ظلّها حتّى توارت عنهم وكانت تنزل غبّاً[٢] يوماً ويوماً لا، فأوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام اجعل مائدة للفقراء دون الأغنياء فعظم ذلك على الأغنياء حتّى شكّوا وشكّكوا الناس فيها، فأوحى الله تعالى إلى عيسى إنّي شرطت على المكذّبين شرطاً إنّ من كفر بعد نزولها أُعذّبه عذاباً لا أُعذّبه أحداً من العالمين، فقال عيسى عليه السلام: إن تعذّبهم فإنّهم عبادك وإن تغفر لهم فإنّك أنت العزيز الحكيم، فمسخ منهم ثلثمائة وثلاثون رجلاً باتوا من ليلتهم على فرشهم مع نسائهم في ديارهم فأصبحوا خنازير يسعون في الطرقات والكناسات ويأكلون العذرة في الحشوش[٣] فلمّا رآى النّاس ذلك فزعوا إلى عيسى عليه السلام وبكوا، وبكى على الممسوخين أهلوهم فعاشوا ثلاثة أيّام ثمّ هلكوا.

قال: وفي تفسير أهل البيت عليهم السلام كانت المائدة تنزل عليهم فيجتمعون عليها ويأكلون منها ثمّ ترفع، فقال كبراؤهم ومترفوهم: لا ندع سفلتنا يأكلون منها معنا فرفع الله المائدة ببغيهم ومسخوا قردة وخنازير[٤].

---

١ ـ التجشُّؤ: تنفّس المعدة. القاموس المحيط: ج ١، ص ١٠، مادة «جشأ». وقال الطريحي: الجُشاء كغراب صوت مع ريح يخرج من الفم عند شدّة الإمتلاء. مجمع البحرين: ج ١، ص ٨٧، مادة «جشأ».

٢ ـ الغِبّ ـ بالكسر ـ: عاقبة الشيء كالمَغَبَّة بالفتح وورد يوم. وأغب القوم: جاءهم يوماً وترك يوماً. القاموس المحيط: ج ١، ص ١٠٩، مادة «غبب».

٣ ـ الحَشَ ـ بالفتح أكثر من الضم والكسر ـ: المخرج وموضع الحاجة، وأصله من الحُشّ: البستان، لأنّهم كانوا كثيراً ما يتغوطون في البساتين، فلمّا اتخذوا الكنف وجعلوها خلفاً عنها أطلقوا عليها الإسم مجازاً. مجمع البحرين: ج ٤، ص ١٣٤، مادة «حشش».

٤ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٢٦٦ ـ ٢٦٧.

وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾

والقمّي: اقتصر على ما نسبه إلى تفسير أهل البيت عليهم السلام مقطوعاً[١].

والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام: المائدة التي نزلت على بني إسرائيل كانت مدلّاة[٢] بسلاسل من ذهب عليها تسعة أخونة[٣] وتسعة أرغفة[٤]. وفي رواية أُخرى: تسعة ألوان أرغفة[٥].

وفي المجمع: عن الكاظم عليه السلام إنّهم مسخوا خنازير[٦]. والعيّاشي: مثله[٧].

وفي التهذيب: عن الرضا عليه السلام، والجرّيث والضّب فرقة من بني إسرائيل حيث نـزلت المائدة على عيسى بن مريم عليهما السلام لم يؤمنوا، فتاهوا فوقعت فرقة في البحر وفرقة في البر[٨].

وفي الخصال: عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث المسوخات: وأمّا الخنازير فقوم نصارى سألوا ربّهم تعالى إنزال المائدة عليهم، فلمّا أُنزلت عليهم كانوا أشدّ ما كانوا كفراً، وأشدّ تكذيباً[٩].

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾: العيّاشي: عن الباقر عليه السلام لم يقله، وسيقوله: إنّ

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٩٠، س ١٨. ٢ ـ أي معلّقة بسلاسل.

٣ ـ أخونة: جمع الخوان. والخوان كما عرفت آنفاً: ما يوضع عليه الطعام ليؤكل كالسفرة.

٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥٠، ح ٢٢٣. ٥ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥٠ ـ ٣٥١، ح ٢٢٥.

٦ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ٦٦٧. وهكذا في تفسير القمي: ج ١، ص ١٩٠.

٧ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥١، ح ٢٢٦ و ٢٢٧.

٨ ـ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ٣٩، ذيل ح ١٦٦ / ١٦٦، باب ١ ـ الصيد والذكاة.

٩ ـ الخصال: ص ٤٩٤، ح ٢، باب المسوخ ثلاثة عشر صنفاً.

مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّادُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾

الله إذا علم شيئاً هو كائن أخبر عنه خبر ما قد كان[1].

﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾: توبيخ للكفرة، وتبكيت لهم. القمّي: وذلك أنّ النصارى زعموا أنّ عيسى عليه السلام قال لهم: إتّخذوني وأُمّي إلـٰهين من دون الله، فإذا كان يوم القيامة يجمع الله بين النصارى وبين عيسى على نبيّنا وآله وعليه السلام فيقول له: «ءَأَنْتَ قُلْتَ»[2]، الآية.

﴿قَالَ سُبْحَـٰنَكَ﴾: أُنّزهك تنزيهاً من أن يكون لك شريك.

﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾: ما لا يجوز[3] أن أقوله.

﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾: تعلم ما أُخفيه ولا أعلم ما تخفيه. والعيّاشي: عن الباقر عليه السلام في تفسيرها إنّ الإسم الأكبر ثلاثة وسبعون حرفاً، فاحتجب الربّ تبارك وتعالى بحرف، فمن ثمّة لا يعلم أحد ما في نفسه عزّ وجلّ أعطى آدم اثنين وسبعين حرفاً فتوارثها الأنبياء حتّى صارت إلى عيسى، فذلك قوله عيسى: «تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي» يعني اثنين وسبعين حرفاً من الإسم الأكبر يقول: أنت علّمتنيها فأنت تعلمها، ولا أعلم ما في نفسك، يقول: لأنّك احتجبت من خلقك بذلك الحرف، فلا يعلم أحد ما في نفسك[4].

﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ۞ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ

---

١ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥١، ح ٢٢٨.
٢ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٩١.
٣ ـ وفي نسخة: [ما لا يحقّ لي].
٤ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٣٥١، ح ٢٣٠.

إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾

رَبِّى وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾: رقيباً مطّلعاً أمنعهم من أن يقولوا ذلك ويعتقدوه.

﴿مَّادُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى﴾: بالرفع إليك[1] من قوله: «إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ»[2] والتوفّي أخذ الشيء وافياً، والموت نوع منه، قال الله عزّ وجلّ: «ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا»[3].

﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾: المراقب لأحوالهم.

﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾: مطّلع مراقب له.

﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾: تملكهم وتطلع على جرائمهم. قيل: فيه تنبيه على أنّهم استحقّوا ذلك لأنّهم عبادك وقد عبدوا غيرك[4].

﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾: القادر القوي على الثواب والعقاب الذي لا تثيب ولا تعاقب إلّا عن حكمة وصواب، فإنّ المغفرة حسنة لكلّ مجرم، فإن عذّبت فعدل، وإن غفرت ففضل.

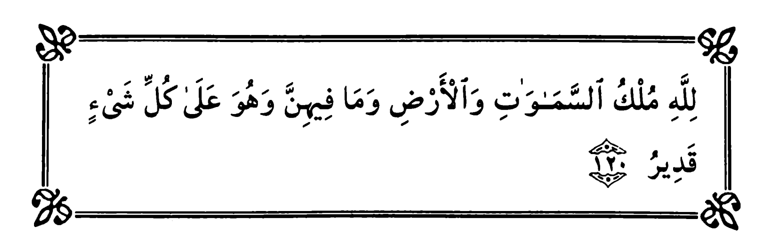
﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾: وقرئ يومَ بالنصب، ولا

---

١ ـ وفي نسخة: [بالرفع إلى السماء].   ٢ ـ آل عمران: ٥٥.

٣ ـ الزمر: ٤٢.

٤ ـ قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل: ج ١، ص ٣٠٠.



يخلو من تكلّف.

﴿لَهُمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ * لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرُۢ﴾: فيه تنبيه على كذب النصارى، وفساد دعواهم في المسيح وأُمّه عليهما السلام، القمّي: والدليل على أنّ عيسى عليه السلام لم يقل لهم ذلك قوله تعالى: «هَـٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّـٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ» ثمّ روى بإسناده عن الباقر عليه السلام في هذه الآية إذا كان يوم القيامة وحشر الناس للحساب فيمرّون بأهوال يوم القيامة فلا ينتهون إلى العرصة حتى يجهدوا جهداً شديداً، قال: يقفون بفناء العرصة ويشرف الجبّار عليهم وهو على عرشه، فأوّل من يدعى بنداء يسمع الخلائق أجمعين أن يهتف باسم محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله النبي القرشي العربي، قال: فيقدم[1] حتّى يقف على يمين العرش، قال: ثمّ يدعى بصاحبكم فيقدم[2] حتّى يقف على يسار رسول الله صلى الله عليه وآله، ثمّ يدعى بأُمّة محمّد صلى الله عليه وآله فيقفون على يسار عليّ، ثمّ يدعى بنبي نبي وأُمّته معه من أوّل النّبيّين إلى آخرهم وأُمّتهم معهم، فيقفون على يسار العرش، قال: ثمّ أول من يدعى للمسائلة القلم، قال: فيتقدّم فيقف بين يدي الله في صورة الآدميّين فيقول الله: هل سطرت في اللّوح ما ألهمتك وأمرتك به من الوحي؟ فيقول القلم: نعم يا ربّ قد علمت أنّي قد سطرت في اللّوح ما أمرتني وألهمتني به من وحيك، فيقول الله: فمن يشهد لك بذلك، فيقول: يا ربّ وهل اطّلع على مكنون سرّك خلق غيرك،

---

١ ـ وفي نسخة: [فيتقدم] كما في المصدر.

٢ ـ وفي نسخة: [فيتقدم] كما في المصدر.

قال: فيقول له أفلجت[1] حجّتك، قال: ثمّ يدعى باللّوح فيتقدم في صورة الآدميّين حتّى يقف مع القلم فيقول له: هل سطر فيك القلم ما ألهمته وأمرته به من وحيي؟ فيقول اللّوح: نعم يا ربّ وبلّغته إسرافيل، ثمّ يدعى بإسرافيل، فيتقدّم إسرافيل مع اللّوح والقلم في صورة الآدميّين فيقول الله له: هل بلّغك اللوح ما سطّر فيه القلم من وحيي؟ فيقول: نعم يا ربّ وبلّغته جبرئيل، فيدعى بجبرئيل فيتقدّم حتى يقف مع إسرافيل فيقول الله له: هل بلّغك إسرافيل ما بلّغ؟ فيقول: نعم يا ربّ، وبلّغته جميع أنبيائك وأنفذت إليهم جميع ما انتهى إليّ من أمرك، وأدّيت رسالاتك إلي نبي نبي، ورسول رسول، وبلّغتهم كلّ وحيك وحكمتك وكتبك، وأنّ آخر من بلّغته رسالتك ووحيك وحكمتك وعلمك وكتابك وكلامك محمّد بن عبدالله صلى الله عليه وآله العربي القرشي الحرمي حبيبك، قال أبو جعفر عليه السلام فأوّل من يدعى من ولد آدم عليه السلام للمسائلة محمّد بن عبدالله صلى الله عليه وآله، فيدنيه الله حتى لا يكون خلق أقرب إلى الله يومئذ منه، فيقول الله: يا محمّد صلى الله عليه وآله هل بلّغك جبرئيل ما أوحيت إليك وأرسلته به إليك من كتابي وحكمتي وعلمي، وهل أوحى ذلك إليك؟ فيقول رسول الله صلى الله عليه وآله: نعم يا ربّ قد بلّغني جبرئيل جميع ما أوحيته إليه وأرسلته به من كتابك وحكمتك وعلمك وأوحاه إليّ، فيقول الله لمحمّد صلى الله عليه وآله: هل بلّغت اُمّتك[2] ما بلّغك جبرئيل من كتابي وحكمتي وعلمي؟ فيقول رسول الله صلى الله عليه وآله: نعم يا ربّ قد بلّغت اُمّتي جميع ما أوحيت إليّ من كتابك وحكمتك وعلمك، وجاهدت في سبيلك، فيقول الله لمحمد صلى الله عليه وآله: فمن يشهد لك بذلك؟ فيقول محمّد صلى الله عليه وآله: يا ربّ أنت الشاهد لي بتبليغ الرسالة وملائكتك والأبرار من اُمّتي، وكفى بك شهيداً، فيدعى بالملائكة فيشهدون لمحمّد صلى الله عليه وآله بتبليغ الرسالة، ثمّ يدعى بأُمّة محمّد صلى الله عليه وآله فيسألون هل بلّغكم محمّد صلى الله عليه وآله رسالتي وكتابي وحكمتي وعلمي، وعلّمكم ذلك؟ فيشهدون لمحمّد صلى الله عليه وآله

---

١ ـ أفلج الله حجّته: أي أظهرها. والفلج: الظفر والفوز، مقصور من الفلاج، يقال: فلج فلوجاً مِن باب قعد: ظفر بما طلب. مجمع البحرين: ج ٢، ص ٣٢٣ ـ ٣٢٤، مادة «فلج».

٢ ـ وفي نسخة: [هل بلّغت لأُمّتك].

بتبليغ الرسالة والحكمة والعلم، فيقول الله لمحـمّد ﷺ: فهل استخلفت في اُمّتك من بعدك من يقوم فيهم بحكمتي وعلمي ويفسّر لهم كتابي ويبيّن لهم ما يختلفون فيه مـن بـعدك حـجّة لي وخليفة في الأرض؟ فيقول محمّد ﷺ: نعم يا ربّ قد خلّفت فيهم عليّ بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه أخي ووزيري ووصيي وخير اُمّتي، ونصبته لهم علماً في حياتي ودعوتهم إلى طاعته وجعلته خليفتي في اُمّتي إماماً تقتدي به الأُمّة من بعدي إلى يوم القيامة، فيدعى بعلي بن أبي طالب عليه السلام فيقال له: هل أوصى إليك محمّد ﷺ واستخلفك في اُمّته ونصبك علماً لأُمّته في حياته، وهل قمت فيهم من بعده مقامه؟ فيقول له علي: نعم يـا ربّ قـد أوصى إليّ محـمّد وخلّفني في اُمّته ونصبني لهم علماً في حياته، فلمّا قـبضت محـمّداً ﷺ إليك جـحدتني اُمّـته، ومكروا بي، واستضعفوني، وكادوا يقتلونني، وقدّموا قدّامي من أخّرت، وأخّروا من قدّمت ولم يسمعوا منّي، ولم يطيعوا أمري فقاتلتهم في سبيلك حتّى قتلوني، فيقال لعليّ: هل خلّفت مـن بعدك في اُمّة محمّد ﷺ حجّة وخليفة في الأرض يدعو عبادي إلى ديني وإلى سبيلي؟ فيقول علي: نعم يا ربّ قد خلّفت فيهم الحسن ابني وابن بنت نبيّك، فيدعى بالحسن بن علي صلوات الله عليهما فيسأل عمّا سئل عنه عليّ بن أبي طالب عليه السلام، قال: ثمّ يدعى بإمام إمام وبأهل عالمه فيحتجّون بحجتهم فيقبل الله عذرهم ويجيز حجّتهم، قال: ثمّ يـقول الله: «هَـٰذَا يَـوْمُ يَـنفَعُ ٱلصَّـٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ»[١].

العيّاشي: عن أمير المؤمنين عليه السلام: قال: كان القرآن يسنخ بعضه بعضاً وإنّما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بآخره، وكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء، لقد نزلت عليه وهو على بغلة شهباء، وثقل عليه الوحي حتى وقفت تدلّي بطنها حتّى رأيت سرّتها تكاد تمسّ الأرض، واُغمي على رسول الله ﷺ حتّى وضع يده على ذؤابة شيبة ابن وهب الجمحي، ثمّ رفع ذلك عن رسول الله ﷺ فقرأ علينا سورة المائدة، فعمل رسـول الله ﷺ، وعملنا[٢].

---

١ ـ تفسير القمي: ج ١، ص ١٩١ ـ ١٩٣.

٢ ـ تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٨٨، ح ٢.

وعن الصادق عليه السلام: نزلت المائدة كملاً، ونزلت معها سبعون ألف ألف ملك[1].

وفي ثواب الأعمال: عن الباقر عليه السلام: من قرأ سورة المائدة في كلّ يوم خميس لم يلبس إيمانه بظلم ولم يشرك به أبداً إن شاء الله تعالى[2].

إلى هنا ينتهي الجزء الثاني حسب تجزئتنا، ويليه الجزء الثالث إن شاء الله وأوّله سورة الأنعام، وذلك في شهر رمضان المبارك سنة ١٤١٥ هـ.

قم المقدّسة

السيد محسن الحسيني الأميني

❊ ❊ ❊

---

١ ـ مجمع البيان: ج ٣ ـ ٤، ص ١٥٠.

٢ ـ ثواب الأعمال: ص ١٠٥، ثواب من قرأ سورة المائدة.

الفهرس

﴿سورة آل عمران﴾

(٣)

«سورة النساء»
(٤)

❊ ❊ ❊

«سورة المائدة»

(٥)

مصادر التحقيق

١ ـ الإحتجاج: لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، منشورات القدس ـ إيران.

٢ ـ إحياء علوم الدين: لأبي حامد الغزالي، منشورات دار الفكر ـ بيروت.

٣ ـ إرشاد القلوب: للشيخ أبو محمّد الحسن بن محمّد الديلمي، منشورات الشريف الرضي، إيران ـ قم.

٤ ـ أسرار الصلاة: للشهيد قدّس سرّه.

٥ ـ الإعتقادات في دين الإماميّة: للشيخ الصدوق، منشورات محلاتي إيران ـ قم.

٦ ـ اعلام الورى لأعلام الهدى: للشيخ أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، منشورات دار الكتب الإسلامية، إيران ـ قم.

٧ ـ اقبال الأعمال: للسيد ابن طاووس، منشورات دار الكتب الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

٨ ـ الأمالي للشيخ الصدوق: منشورات الأعلمي، بيروت ـ لبنان.

٩ ـ الأمالي للشيخ الطوسي: منشورات دار الثقافة، إيران ـ قم.

١٠ ـ أنوار التنزيل وأسرار التأويل: لعبدالله بن عمر البيضاوي، اُفست إيران.

١١ ـ بحار الأنوار: للعلامة المجلسي، منشورات دار الكتب الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

١٢ ـ البرهان في تفسير القرآن: للعلامة السيد هاشم البحراني، منشورات اسماعيليان، إيران ـ قم.

١٣ ـ بصائر الدرجات: للشيخ محمّد بن الحسن الصفار، منشورات الأعلمي، إيران ـ طهران.

١٤ ـ تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي، منشورات دار الهداية، تحقيق مصطفى حجازي.

١٥ ـ التبيان: للشيخ الطوسي، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٦ ـ تحف العقول: لابن شعبة الحراني، منشورات النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم.

١٧ ـ تفسير أبي السعود: للقاضي أبي السعود، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٨ ـ التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه‌السلام، منشورات مدرسة الإمام المهدي، إيران ـ قم.

١٩ ـ تفسير البغوي: لحسين بن مسعود الفرّاء البغوي، منشورات دار المعرفة، بيروت.

٢٠ ـ تفسير روح البيان: للعلّامة الشيخ إسماعيل حقي، طبع بيروت.

٢١ ـ تفسير روح المعاني: للعلّامة الآلوسي البغدادي، منشورات دار إحياء التراب العربي، بيروت.

٢٢ ـ تفسير العياشي: لمحمّد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعيّاشي، منشورات المكتبة العلميّة الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

٢٣ ـ تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان: للعلّامة حسن بن محمّد بن حسين القمّي النيسابوري، منشورات دار الجيل ـ بيروت.

٢٤ ـ تفسير فرات الكوفي: لفرات بن إبراهيم الكوفي، تحقيق محمّد كاظم، إيران.

٢٥ ـ تفسير القرآن العظيم: لإسماعيل بن كثير، منشورات دار القلم.

٢٦ ـ تفسير القرآن الكريم: لصدر المتألهين الشيرازي، منشورات بيدار، إيران ـ قم.

٢٧ ـ تفسير القمّي: لعلي بن إبراهيم القمّي، منشورات دار الكتاب للطباعة والنشر، إيران ـ قم.

٢٨ ـ تفسير الكبير للفخر الرازي: الطبعة الثالثة، إيران ـ قم.

٢٩ ـ تفسير الكبير المسمّى البحر المحيط: لأبي حيّان، منشورات مؤسسة التاريخ العربي دار إحياء التراث العربي.

٣٠ ـ التوحيد: للشيخ الصدوق، مؤسسة النشر الإسلامي، إيران ـ قم.

٣١ ـ تهذيب الأحكام: للشيخ الطوسي، منشورات دار الكتب الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

٣٢ ـ ثواب الأعمال: للشيخ الصدوق، منشورات الشريف الرضي، إيران ـ قم.

٣٣ ـ جامع الأُصول: لابن أثير الجزري، منشورات دار المعرفة، بيروت.

٣٤ ـ جامع البيان في تفسير القرآن: لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبري، منشورات دار الجيل ـ بيروت.

٣٥ ـ الجامع الصغير للإمام السيوطي: منشورات دار الفكر، بيروت.

٣٦ ـ الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي، منشورات دار إحياء التراث العربي بيروت.

٣٧ ـ جوامع الجامع: للشيخ الطبرسي، منشورات جامعة طهران، إيران ـ طهران.

٣٨ ـ الخرائج والجرائح: لقطب الدين الراوندي، منشورات مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام إيران ـ قم.

٣٩ ـ الخصال: للشيخ الصدوق، نشر جماعة المدرسين، إيران ـ قم.

٤٠ ـ الدر المنثور: للإمام السيوطي، منشورات مكتبة آية الله المرعشي النجفي، إيران ـ قم.

٤١ ـ ديوان الإمام علي أمير المؤمنين عليه السلام، منشورات الشريف الرضي ـ قم.

٤٢ ـ الذريعة: للشيخ أغا بزرك الطهراني، منشورات دار الأضواء، بيروت.

٤٣ ـ روضة الواعظين: للفتال النيسابوري، منشورات الرضي، إيران ـ قم.

٤٤ ـ سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار: للمحدث الشيخ عباس القمي، دار الاسوة للطباعة والنشر، إيران ـ قم.

٤٥ ـ سنن أبي داود: لأبي داود السجستاني، منشورات دار إحياء السنّة النبويّة.

٤٦ ـ سنن الترمذي: لمحمّد بن عيسى بن سورة، منشورات دار الفكر ـ بيروت.

٤٧ ـ سنن النسائي: لأحمد بن شعيب النسائي، منشورات دار المعرفة، بيروت.

٤٨ ـ شواهد التنزيل: للحاكم الحسكاني، منشورات مجمع إحياء الثقافة الإسلاميّة التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، إيران ـ طهران.

٤٩ ـ الصحاح: لإسماعيل بن حماد الجوهري، منشورات دار العلم للملايين، بيروت.

٥٠ ـ صحيح مسلم: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيشابوري، منشورات دار إحياء التراث العربي، لبنان ـ بيروت.

٥١ ـ الصحيفة الكاملة السجاديّة: لزين العابدين وسيّد الساجدين الإمام علي بن الحسين عليهما السلام، منشورات دار الكتب الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

٥٢ ـ عدة الاصول: للشيخ الطوسي، منشورات مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر، إيران.

٥٣ ـ علل الشرائع: للشيخ الصدوق، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٤ ـ عوالي اللآلي العزيزيّة: لابن أبي جمهور، منشورات العراقي ـ إيران.

٥٥ ـ عيون أخبار الإمام الرضا عليه السلام: للشيخ الصدوق، منشورات جهان، إيران ـ طهران.

٥٦ ـ كتاب الغيبة: للشيخ الطوسي، منشورات مكتبة بصيرتي، إيران ـ قم.

٥٧ ـ كتاب الفهرست للنديم: لأبي الفرج محمّد بن إسحاق المعروف بالنديم.

٥٨ ـ القاموس المحيط: للشيخ الفيروزآبادي، منشورات دار المعرفة، بيروت.

٥٩ ـ الكافي: للشيخ الكليني، منشورات دار الكتب الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

٦٠ ـ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: منشورات أدب الحوزة، إيران.

٦١ ـ كشف الغمّة في معرفة الأئمّة: للعلّامة أبي الحسن علي بن عيسى بن أبي فتح الإربلي، منشورات دار الكتاب الإسلامي، بيروت ـ لبنان.

٦٢ ـ كمال الدين وتمام النعمة: للشيخ الصدوق، منشورات مؤسسة النشر الإسلامي، إيران ـ قم.

٦٣ ـ كنز العمال: للعلّامة علي التقي الهندي، منشورات مؤسسة الرسالة، لبنان.

٦٤ ـ لسان العرب: لابن منظور، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٥ ـ مجازات النبويّة: للشريف الرضي، منشورات مكتبة البصيرتي، إيران ـ قم.
٦٦ ـ مجمع البحرين: للشيخ الطريحي، منشورات المكتبة المرتضويّة، إيران ـ قم.
٦٧ ـ مجمع البيان: للشيخ الطبرسي، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٨ ـ المجموع شرح المهذب: للإمام النوري، منشورات دار الفكر ـ بيروت.
٦٩ ـ محجة البيضاء: للفيض الكاشاني، منشورات جماعة العلماء بقم، إيران ـ قم.
٧٠ ـ المحاسن: لأحمد بن محمّد بن خالد البرقي، منشورات المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام إيران ـ قم.
٧١ ـ مستدرك وسائل الشيعة: للشيخ الحر العاملي، منشورات مؤسسة آل البيت لإحيا التراث، إيران ـ قم.
٧٢ ـ مصابيح السنة: لحسين بن مسعود الفراء البغوي، منشورات دار المعرفة بيروت.
٧٣ ـ مصباح الشريعة: للإمام الصادق عليه السلام، منشورات الأعلمي للمطبوعات، بيروت.
٧٤ ـ مصباح المتهجد وسلاح المتعبد: للشيخ الطوسي، منشورات إسماعيل الأنصاري، إيران.
٧٥ ـ المصباح المنير: للفيومي، منشورات دار الهجرة، إيران ـ قم.
٧٦ ـ معاني الأخبار: للشيخ الصدوق، منشورات جماعة المدرسين، إيران ـ قم.
٧٧ ـ معجم البلدان: للشيخ الحموي الرومي البغدادي، منشورات دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
٧٨ ـ مفاتيح الغيب: لصدر الدين الشيرازي، منشورات مركز الثقافي، إيران.
٧٩ ـ مناقب آل أبي طالب: لأبي جعفر رشيد الدين محمّد بن علي بن شهرآشوب المازندراني، منشورات مؤسسة انتشارات علامة، إيران ـ قم.
٨٠ ـ من لا يحضره الفقيه: للشيخ الصدوق، منشورات دار الكتب الإسلاميّة، إيران ـ طهران.
٨١ ـ الميزان في تفسير القرآن: للعلّامة الطباطبائي، منشورات إسماعيليان، إيران ـ قم.

٨٢ـ نور الثقلين: للعلّامة الحويزي، منشورات دار الكتب العلميّة إسماعيليان، إيران ـ قم.

٨٣ـ النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمّد الجزري، ابن الأثير، منشورات المكتبة الإسلاميّة، بيروت.

٨٤ـ نهج البلاغة: للإمام أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق صبحي صالح، منشورات دار الهجرة، إيران ـ قم.

٨٥ـ الوافي: للفيض الكاشاني، منشورات مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام، اصفهان ـ إيران.

٨٦ـ وسائل الشيعة: للشيخ الحر العاملي، منشورات المكتبة الإسلاميّة، إيران ـ طهران.

* * *